حاشيتين على شرح الكافية للملا جامي

الاولى [illegible] والثانية للملا [illegible]

ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباري على طبع الحاشيتين على شرح الكافية لملا جامي عفي عنه

ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي ادامه الله ذو الايادي

في المطبع العلوي باهتمام علي بخشخان بلكهنؤ

حاشیہ جمال



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المرفوع شانه المنصوب رايات المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلانه ماثلى فى الدنيا ميزانه وعلى الآل والاصحاب المجرد فعلهم عن حامل عذاب الله وناصب موبيرانه رضى الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله المتعال القدير العبد المنكسر البال جمال بن نصير ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامى قدس سره السامى لما كان له اسلوب غريب جامع لفوائد النحو جلها بل كلها وكان قابلا لان يستخرج عنه فوائد اللآلى والغواصون قد استخرجوا من بحار اساليبه الفرائد بحيث لم تكن حاجة الى الغير الا انى قد تتبعت مواقع التقاط هم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة منى للاصحاب وتبصرة لاولى الالباب والله ولى التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة [1019] علم ان الشارح قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اه اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما عليه العلماء وامتثالا لحديثى الابتداء الا ان ظاهر الحديثين يقتضى اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو يشعر بعدم حصول احدهما فى الآخر بمعنى الحمد وان لوحظ فى التسمية الا ان ذلك ليس بمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم تصور انفكاك الحمد عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ اظهار انه لابد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا اذا والتعارض المتوهم بينهما مدفوع بحمل الابتداء فى احدهما على الحقيقى وفى الآخر على الاضافى او بحمل الابتداء على العرفى الممتد الى حين الشروع فى المقصود او بحمل احدهما على القلبى والآخر على اللسانى والكتبى وقيل البداية فى الحديثين بمعنى التقديم قال فى المغرب بدأ بالشيء اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذى بال لم يقدم عليه اسم الله فهو ابتر وكل امر ذى بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجزم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من المبين ان لا استحالة فى تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما ليستا ملزومتين للحرفية والجر لئلا يلتبسا بلام الابتداء وفتح واو القسم وتائه مع كونهما ملزومين له لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل لنيابتهما عن الباء وفتح كاف التشبيه والواو العاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفية فى الاول وعدم لزوم الجر فى الثانى كذا قيل وهى متعلقة بما جعل التسمية مبدأ له فيقدر فى الابتداء والقراءة والاكل مثلا بسم الله ابتدأ واقرأ وآكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ واقرأ وآكل شيئا مستعينا

بسم الله وتبركا به والمقصود تحصيل التيمن والتبرك فى مفاعيل الافعال لا ايقاع الافعال عليه ومنه ظهر ان الباء فى حديثى الابتداء للاستعانة فقط فسقط توهم التعارض اذ الابتداء به على ذلك التقدير الامر المشروع فيه المتبرك بسبب الحمد والتسمية وانما قدر العامل موخرا مع ان حقه التقديم افادة للحصر وردا على المشركين حيث كانوا يقولون باسم اللات والعزى نفعل كذا فيه خزون افعالهم من ذكر ما اتخذوه معبودا اتخصا اشانا بالتقديم فيجب على الموحد ان يقصد ذلك فى اسم الله تعالى فانه الحقيق بذلك واشعارا بان اسم الله اهم الاشياء عند المؤمن ونصب عينه واعترض باقرأ باسم ربك اجاب الزمخشرى بانها اول سورة نزلت فكان تقديم الامر بالقراءة فيها اهم قال السيد السند قدس سره فى حواشى المطول يعنى من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون غير اسم الله اهم منه انتهى وانت خبير بان المتبادر من الاهمية الاهمية بالقياس الى اسم الله تعالى اذ الكلام فيه لا بالقياس الى ما ذكره على انه لا حاجة اليه لما ذكره قدس سره فى حواشى شرح المفتاح من ان اسم الله تعالى وان كان اهم عند المؤمن ونصب عينه الا انه اذا وقع فى التركيب فربما وجب تاخيره فى الكلام لوجود ما يقتضى تقديم غيره وذلك لا ينافى الاهمية الثابتة فى نفسه واجاب السكاكى بتقديرها متعلقة باقرأ الثانى واعترض بعض البصريين بانه يلزم الفصل بين الموكد وتاكيده بمعمول الموكد وهذا سهو منه اذ لا تاكيد هنا بل أمر اولا بايجاد القراءة وثانيا بقراءة مقيدة ونظيره قوله تعالى الذى خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا الايسمى احد توكيدا ثم هذا الاشكال لازم على قوله ان الباء متعلقة باقرأ الاول لان تقييد الثانى اذا لم يمنع من كونه توكيدا فكذا التقييد الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفته بمعمول الصفة جائز باتفاق كمررت برجل عمرا ضارب فكذا فى التوكيد وقد جاز الفصل بين الموكد والموكد فى قوله تعالى ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن مع انهما مفردان والجمل احمل للفصل وايقاعا للموافقة بين الاسم والمسمى فكما ان ذاته تعالى مقدمة على الموجودات ينبغى ان يكون اسمه مقدما فى الذكر على الافعال المشروعة فيها متلبسة به فى المغنى جملة البسملة ان قدر ابتدائى باسم الله فاسمية وهو قول البصريين او ابتدأ باسم الله ففعلية وهو قول الكوفيين وهو المشهور فى التفاسير وكتب الاعاريب ولم يذكر الزمخشرى غيره والاسم عند البصريين من الاسماء التى حذف اعجازها لكثرة استعمالها وبنيت اوائلها على السكون وادخل عليها مبتدئا بها همزة الوصل ويشهد له تصريفه على اسماء وسمى حيث يدلان على ان اصله سمو كما قال البصريون ولو كان من السمة كما قال الكوفيون لكان جمعه اوساما وتصغيره وسيما وليس كذلك فاصله عند البصريين سمو تحركات السين حذف آخره كما فى يد ودم فبقى حرفان اولهما متحرك والثانى ساكن فما حرك الساكن اسكن المتحرك للاعتدال واتى بهمزة الوصل وقيل للارادة والتخفيف لكثرة الاستعمال حذفوا آخره ولم يجوزوا ان يحذف اوله تفاديا عن الاجحاف فحذف حركته واجتلبت همزة الوصل وقيل اصله امر من سما يسمو ومن سمى يسمى مثل ادع وارم فجعلوا هذه الصيغة اسما وادخلوا عليه وجوه الاعراب واخرجوها عن حد الافعال ومن السمة عند الكوفيين واصله وسم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره فى كلامهم وقيل لا حذف ولا تعويض وانما قلبت الواو همزة كما فى اشاح واعاء ثم لكثرة الاستعمال عوملت معاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هى ان من قال باشتقاقه من السمو يقول انه تعالى لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثير لهم فى اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلين بان الواضع هو الله تعالى ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة يقول كان الله فى الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا له اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قيل بسم الله ولم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن اولا

اسماء الله تعالى كثيرة فلو قال بالله لتوهم ان الاستعانة والشرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف

اقرا باسم ربك فطولت البا عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان

والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه

لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد

بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشئ من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وقيل والاظهر انه

وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف

به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه

بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله

تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات

والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته

معقولا للبشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول

باشتقاقه لمحا للاصل وقيل اصله الاله حذف الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذف بنقل الحركة الى

ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب

وان حذف بلا نقل الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس

كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلوا اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين

في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسي وفيه نظر لان وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع حينئذ في كلمة واحدة قال القهستاني

في شرح الكيداني واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول آكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره

الرحمن المفيض للجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض

للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعد الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف

تقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة

البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه

يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها

جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم

من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود

الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها **قوله** الحمد لله اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن

مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد

اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية
او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد والتي تتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم
الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه
تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت
لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد
لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما بشانه مع ان وظيفة التقديم لم
يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قيل ان
الكان متناولا للاختياري وغيره يصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص
بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث
وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس
اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقد قيل هو خطأ من الجمهور وقيل ماول بدلالة
على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي
الجزئي ان يحمد عليه اذ ما يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق
للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو ستودن وهو عام
وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن
تعظيم المنعم بسبب النعامه سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما
الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين الحمدين
عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت
النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم يقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع
بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هو بحسب الوجود
وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية
ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا
واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المبني عن التعظيم بسبب انعامه وهذا المفهوم لا يصدق على
صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم ان كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان
في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان
وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر
من الوصف هو الوصف باللسان فيحمل بحسب التبادر على اخلافي وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر فيه

ان النباوة من الفعل ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يجعل واخلافي وضعه وليم يجعل الفعل المذكور مما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعمومه النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد ماهيته مايدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظة الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ايذانا بان الخلق عجزوا عن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وهو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود عليه الا ذاته باعتبار صفته او فعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا اكمل فرد للحمد مغاير للاولى فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار اكمل طريق الحمد فما قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون معنى مغائرا للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلائم ابتداء او جه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا الا انا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء به ليس على ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان الاسمية التي خبرها ظرفية يفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيدا للثبوت مع ان الجزء ظرف والجملة اما خبر او انشاء وعلى التقديرين يكون حمدا **قوله** لوليه لم يقل لله اختيارا للاسلوب غريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد به الكلم الطيب في الشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو قطع ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو اشعارا بالجمع بينهما بلا تراخ وصلة وهذه الجملة كالاولى خبر او انشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع مذموم منهي عنه فكيف يراعى قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما ورد اياك والتكلف في السجع يدل على ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمعه جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء بمعنى المفعول كما قيل لان الفعيل بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة لا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى وشذ قتلاء واسراء لا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز عن فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء واصدقاء فما قيل هو من الهمز لا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وان كان صحيح اللام جمع على فعلاء كظرفاء لانه للزوم تخفيف

ههنا رسل مثقل اللام كاصفياء ليس على ما ينبغي فتامل من النبوة بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام
وبينه وبين الرسول مساواة عند بعض لكن يخالف ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل
كم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة
سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل
الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم وفيه ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة
والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة
والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داود على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا
عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل امر بمتابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا
من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داود زبورا يدل على ان داود عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ
الظاهر من الايتاء انه اتاه ابتداء لا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه
من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا
وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا
بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية من عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم
اي في شريعة موسى كالشحوم والشروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع
موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على
ان لكل فريق دينا عليحدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل
وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي
فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول
من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان
يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدأ
والنبي من لم يأت به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا
نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل
ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله
تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكفي بالكون معه
ولا يشترط النزول عليه لا يتمشى فيه وانما يتمشى فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من
قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التائيد امران احدهما ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول
اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والالم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيها ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لا بد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة

ولو سلم فعدم القول بالمباينة ثم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة

والعموم من وجه ويرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا لنبينا صلعم يا ايها النبي قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كما لم

يحتج الى ذكره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وهو انظر من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول

نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول

والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله

امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه

مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه

بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم

من التصلية بالالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة

السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها له

في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا مرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الرحمة

صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا

ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد

قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي

لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها

موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف

ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا

لذكر الرسل فكاره على غيرهم استقلالا ويجوز تعديته بعلى بتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون

خبرا من نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم دائما كما ان جملة الحمد اخبار عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون انشائية دعاء من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية ليقدر في المعطوف نقول وعلى

هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لا بد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى ثم لما كانت الصلوة

على الآل رديفا للصلوة عليه صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم فصار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال

وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا

والفه بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وحظ ديني او دنيوي كما قال تم فالتقطه آل فرعون بخلاف

الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

واہل الانجیل وہو اسم جمع لذوی القربی لغۃ والمراد منہ عرفا المؤمنون من ہذہ الامۃ **قولہ** واصحابہ من عطف الخاص علی العام تنبیہا علی شرف الصحابۃ وفضلہم بواسطۃ الصحبۃ وجمع صاحب قال العلامۃ التفتازانی فی المطول الاطہار جمع طاہر کصاحب واصحاب والفاعل یجمع علی افعال کما صرح بہ سیبویہ ومثل بصاحب واصحاب وارتضاہ الزمخشری والرضی فالقول انہ جمع صحب بالسکون او اسم جمع او بالکسر مخفف صاحب انما نشأ من عدم التفتیش ہکذا ذکرہ القہستانی فی شرح المختصر والصحابی من لقی النبی صلی اللہ علیہ وسلم من الثقلین ومات علی الاسلام **قولہ** المتأدبین بآدابہ ای الذین حصل فیہم التأدب بآدابہ وتأدیبہ ایاہم صلعم وفیہ تلویح لشأنہم حیث تأدبوا بتأدیبہ کما قال صلعم ادبنی ربی فاحسن تأدیبی **قولہ** وبعد من الظروف الزمانیۃ المقطوعۃ عن الاضافۃ لفظا المبنیۃ علی الضم واذا حذف المضاف الیہ لفظا ومعنی یکون معربا واذا کان معربا مذکورا یکون منصوبا علی الظرفیۃ ای ونشرع بعد الحمد والصلوۃ فیما یتعلق بالتالیف فنقول ہذہ والفاء زائدۃ للتفسیر لا للجزاء بناء علی توہم اما او تقدیرہا فی نظم الکلام کما قیل لان توہم اما لم یعتبرہ احد من النحویین وتقدیرہا مشروط بکون ما بعد الفاء امرا او نہیا ناصبا لما قبلہا او مفسرہ کما صرح بہ الرضی ہکذا ذکر القہستانی فی شرح المختصر قال الرضی وقد یحذف اما لکثرۃ الاستعمال نحو وربک فکبر وثیابک فطہر والرجز فاہجر وانما یطرد ذلک اذا کان ما بعد الفاء امرا او نہیا وما قبلہا منصوبا بہ او بمفسرہ فلا یقال زیدا فضربتہ ولا زیدا فضربتہ بتقدیر اما واما قولک زید فوجد فالفاء فیہ زائدۃ وقولہ وقائلۃ خولان فانکح علی کلا مین عند سیبویہ وعلی زیادۃ الفاء عند الاخفش ہذا کلامہ ثم المشار الیہ بہذہ اما ما بین الدفتین او النقوش الدالۃ علی المعانی بتوسط العبارات وکلاہما مبصر فیکون ہذہ علی اصلہ من کون المشار الیہ قریبا مبصرا وکون النقوش فوائد باعتبار الدلالۃ علی المعانی واما المعانی المخصوصۃ او الالفاظ الدالۃ علیہا او الالفاظ مع المعانی او مع النقوش او النقوش مع المعانی او المرکب من الثلثۃ فعلی ہذا یکون مجازا بتنزیلہا منزلۃ المحسوسات **قولہ** فوائد جمع فائدۃ وہی ما استفید من الغیر وما ذکرہ الشارح قدس سرہ یحتمل ان یکون البعض منہ فوائد والبعض من خواص طبعہ الا انہ سماہ فوائد بالنسبۃ الی المستفیدین لا ان کلہ فوائد بالنسبۃ الیہ **قولہ** وافیۃ ای کافیۃ **قولہ** بحل مشکلات الکافیۃ ای بحل ما یشکل منہ فی نظرہ قدس سرہ **قولہ** للعلامۃ صفۃ للکافیۃ بتقدیر الکائنۃ للعلامۃ رعایۃ لجزالۃ المعنی والتاء للمبالغۃ لا للتانیث حتی یکون الظاہر فی المشبہ التانیث **قولہ** فی المشارق والمغارب ای فی البلاد المشرقیۃ والمغربیۃ **قولہ** الشیخ لقب لہ **قولہ** ابن الحاجب کنیۃ **قولہ** تغمدہ اللہ ای ستر اللہ تعالی ذنوبہ مقارنا بغفرانہ والغفران آمرزیدن **قولہ** واسکنہ بحبوحۃ جنانہ ای جعل اللہ تعالی خیار جنانہ مسکنا لہ والجنان بکسر الجیم جمع الجنۃ **قولہ** نظمتہا ای جمعتہا شبہ جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منہ صیغۃ الفعل **قولہ** فی سلک التقریر من باب لجین الماء والسلک الخیط وکذا السمط **قولہ** للولد متعلق بنظمت ای نظمتہا لاجل نفع الولد وقرائنہ **قولہ** ضیاء الدین لقب الولد **قولہ** یوسف علم لہ **قولہ** حفظ اللہ دعا للولد سبحانہ مصدر حذف فعلہ قال الرضی یجب حذف الفعل قیاسیا فیما اذا ذکر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا الیہ او بحرف الجر لا لبیان النوع بخلاف ما ذکرہ امکرہم وسمی لہا سمیہا **قولہ** بالفوائد الضیائیۃ نسبۃ الی ضیاء الدین فی المفصل المضاف علی ضربین مضاف الی اسم معروف تناول مسمی علی حیالہ کابن الزبیر وابن کراع ومنہ الکنی کابی مسلم وابی بکر ومضاف الی ما لا ینفصل فی المعنی عن الاول کامرء القیس وعبد القیس فالنسب الی الاول زبیری وکراعی ومسلمی والی الثانی عبدی وامرئی ہذا کلامہ وانما فصل الکنی فقال ومنہ الکنی اشعارا بان الثانی فیہا غیر مقصود ومسمی علی حیالہ وانما تنسب الی الثانی اجراء لہا مجری الاصل **قولہ** لانہ لہذا الجمع والتالیف

قيل الاولى ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج الفقرتين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بتركه مع انه ليس كذلك وايضا نسبة الاخراج الى الجميع غير متعين بل دائرة بين الجمع والتاليف بل المناسب ان ينسب الى التاليف وما قيل في رده لا يشترط المساواة في الفقرتين ولم يذكروا ولو تنزلنا ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى قالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وساير المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شيء من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي ونعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل وح فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة هذا العطف والامرين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق جزءها جملة فعلية انشائية ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى محسبي فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه واما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الجواب مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى قال في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا بقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقع تقديره وقلنا نعم الوكيل ورده بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير التاويل البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز قيل ان تقدير المبتدأ على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان يقدر المخصوص بالمدح موخرا كقولنا حسبنا الله ونعم الوكيل الله وكما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار واما قوله وهو حسبي وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب بقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ متقدما على الخبر بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ هنا هو حسبنا دون اسم الله تعالى كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله ان تقدير المبتدأ فيه ظاهر قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فوجوده في الآية مم كيف والمبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا خبر حسبنا

كما زعم القائل كيف وهو نكرة لكونه بمعنى الفعل صرح به الرضي وبالجملة ان مُثّل البعد لمخالفة المشهور فكلا التقديرين بعيدان وان علل بعدم وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما بعيدًا اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلما اعترف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل فلان اسم الله في المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا يتفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذي بصيرة وعلى تقدير المخصوص موخرا كما هو المشهور لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم كما ذهب اليه كثير من الائمة وجزم به الرضي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف ومعناه وهو مقول في حقه نعم الوكيل فقول القائل فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قد رد على الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر وايضا يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول الرد الثاني انما يتم ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة على القصة مشروطا بكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاولى بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل آخر مسوقة لغرض فالمقصود بالعطف المجموع وشرطه المناسبة بين مجموع القصتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع مثلها فليس بتام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل **قوله** لم يعد ان قيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمدا لكونه مشتملا على لفظ الحمد بل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكلا يكون مظهرا يتحقق فيه الحمد والمصنف اورد التسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد ايضا قلت المراد التصدير على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله اصلا فضلا عن ان يجعله جزءا على التخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او نقول مقصود الشارح انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما يجعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ الحديثين في تعلق الجزاء على ترك كل منهما على حاله يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن والتبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء ايضا اعلم ان القيد قد يكون قيدا للنفي وح يتوجه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيدا للنفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيدا للمثبت اصلا وح لا حاجة الى البيان كما فيما نحن فيه والتعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا مفعول له لما تضمنه معنى لم ابالغ كانه قال تركت المبالغة في الاقتصار تقريبا ولو لم يأول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب والتسهيل بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيدا للمنفي حتى يتصور توجه النفي اليه **قوله** بتخييل ان كتابه اي بايقاعه في الخيال لانه في الواقع كذلك **قوله** لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه ولو في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ما صرح به بعض الافاضل ثم قيل يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يبعد به منها النفسه تحصيل ان كتابه من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف والكان فى نفسه عظيم الشان ذا بال بغرامى المبتين فاية ابالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا كما بدأ السلف به وفيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث فى هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة كيف وقول الشارح لجواز اتيانه بالحمد من غيران يجعله جزءا من كتابه بحامم يشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره لحصول متابعة السلف فيه فهو ليس ببعيد اذ الكلام ليس فى المتابعة مطلقا بل فى المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وانكان من وجيه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يتهم به يمكن ان يقال التحميد وانكان عبادة فى نفسه الا انه من حيث يبتدأ به امر غير ذى بال ليس بعبادة لان ابتداءه به تحقير له كالصلوة فى ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة والا انه من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السؤال على ترك العمل بالحديث على ما ذكره الله قدس سره ولو سلم فالمراد من كون الامر ذا بال فى الحديث هو كونه ذا بال فى نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال فى نفس الامر كما اعترف به هذا القائل ايضا والكان ليس ذا بال بالتخييل فكيف لا يكون ابتداءه به عبادة وكيف يكون تحقيرا او لهذا التهافت وان جعل مورد السؤال ترك متابعة السلف اجعل ذكر السؤال والجواب تقريبا والكان ذكر الغايا بى عنه فالجواب ليس على ما ينبغى لما عرفت ولان كونه غير ذى بال على الاول ثم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذى بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب فى غاية الغرابة وهو ان الظاهران كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزءا او لا لان النبى صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد له ولا باسم الله على ما رواه البخارى فى صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب ما لم يذكر عليه دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان فى بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك ولو سلم فالتسمية انزلت فى اول اقرأ وكذا فى اول كل سورة غير براءة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا فى تجريد القرآن عما ليس منه حتى لم يكتب آمين فى المصاحف للفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية فلعل النبى صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد يصير حمدا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع فى الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله** فتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا فى ضمن فرد خاص فاختيار احدهما لما انهما محصلان للمقصود للخصوص ولا يقدح فى ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء فى تحصيل المقصود **قوله** لكون افرادها جزءا كزيد وعمرو مثلا جزءان من جاء زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومها اى الكلمة الجزئية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئى كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزءا من مفهوم الكلام الكلى **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضى هذا الاشتقاق بعيد واشار اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه فى المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا فى مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر فى الصغير والاكبر وهو ليس منهما اذ المعتبر فى الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة فى المعنى بان يكون فيه معنى الاصل والمعتبر فى الصغير

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناك والمعتبر فى الاكبر المناسبة فى الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان البا والميم
شفقيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين
مناسب معنى الآخر هكذا ذكر فى شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهرى عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته
فى حروفه الاصول ومناسبته فى المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار فى الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة
اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة فى المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد فى معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما فى الاشتقاق
الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما فى الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد ايضا لا ستغرفه قوله لتاثير معناهما
وفيه ان ما هو معناهما ليس بموثر وما هو موثر ليس معناهما بل معنى معناهما اللهم الا ان يعتبر تجوز معناهما كالجرح يعنى ان معناهما يشبه معنى الكلم
وهو الجرح فى التاثير فكما ان الجرح موثر فى النفس كذلك معناهما يوثر فيها تاثير انتقبض به او تنبسط فالتشبيه فى مطلق التاثير بقرينة
ان التناسب المعتبر فى الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باى وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان البعض
المعانى قد يبلغ فى التاثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا ابلغ من حيث لا يلتائم فاندفع ما قيل ان الكتفى بمطلق التاثير يكون جاريا
فى الالفاظ باعتبار تاثيرا تها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التاثير باحداث الالم وكذا ما قيل فى وجه البعد لان التاثير
المناسب لان يشبه بالجرح تاثير بصحة الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة عن الفهم قوله بدليل قوله تم وبدليل انه لو كان جمعا لم يكن
جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد واايضا لو كان
جمعا لم يرجع الضمير الواحد اليه وايضا لو كان جمعا لم يرد فى النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضى فى مباحث الجمع قوله حيث لا يقع الا
على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فمم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضى
فى مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد قوله والكلم الطيب ما دل ببعض الكلم يحتمل ان يكون معناه ان البعض
مقدر فى نظم الآية وان يكون الكلم ما دل ببعض الكلم وايا ما كان ان كان منعا المقدمة من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ما ذكره الخصم
وعليه يتعين ما لم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظ
وادعا خلافه لا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار
حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث
والطيب فلا بد من التقدير قلنا الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه
بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد والصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضرورى ليفيد صعود بعض الطيب
قلنا هذا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يقال
يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب فى ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب
فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل العصر انه كيف خفى عليه ما هو فى غاية الظهور ما
قلمه ونقله فى حواشيه واما ما قيل فان الصاعد فى محل الغرض ليس الا البعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم
فتاويله كتاويل الرحمة بالاحسان فى قوله تع ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظ من كلامه

اذ حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر ويراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة ويراد بها الاحسان فلا مناقشة فيه لكن الكلام في مباحث التاويل والتشبيه المذكور ولا حاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعله اراد كما ان تذكير الجزء في تلك الآية صارف عن انطاء وذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل وكل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوي المذكر والمونث فيه بل يذكر ويونث وههنا ليس كذلك لا جرم اول الرحمة بالاحسان كذلك تذكير الوصف صارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا ههنا اذ السائل لما استدل بتذكيره على نفي الجمعية ادعى المجيب خلاف انطاء واجاب به وح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له من دليل آخر فتدبر وان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتمام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدي في ذلك نفعا هذا وقيل يمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بانه قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع فلما بطل فيها معنى الجمعية لم يونث لفظه انتهى اقول وفيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف وقد قال العلامة التفتازاني في المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه الى الواحد والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد بعضه لا الى الواحد لانه وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجمعية والجمعية في حمل الجنس لا في وحدانه بعد ما قال فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد ثبتا كان او منفيا مما قرره الائمة وشهد به الاستعمال وصرح في بعض الحواشي بل يراد الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية اما على الاول فظهر واما على الثاني فلان التشبيه من مراتب الجمع صرح به القاضي في سورة البقرة في قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك ولو سلم ذلك فالملازمة ممنوعة كيف وقد قال الله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها والعرب هم يراعون التشاكل اللفظي حيث قالوا انما امتنع وصف المفرد المحلى باللام المجرد عن معنى الوحدة بنعت الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظي فلم لا يجوز ان يكون التانيث لمجرد الصيغة وان خلت عنه معنى الجمعية بالكلية هذا وما قيل هذا التاويل لبعيد عن مظان الاستعمال جدا اذ ليس من دأب اللغة ان يقع في مقام ايراد الحكم على الكلم الطيب لبعض الكلم الطيب فيفيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به انه صحيح في نفسه لكنه ليس من ديدن اللغة فليس على ما ينبغي وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك ففيه خلاف ما ابهم ايضا فصحيح والحق في الجواب عن اصل الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضي في مباحث التانيث **قوله** ويمكن حملها على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة وفيه ان المعهود الخارجي يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجي وبه ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام الداخل في المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها ليس على ما ينبغي اما الاول فلان الخروج عن جادة التعريف على ذلك التقدير ممنوع وانما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصي وليس كذلك بل اريد به ما اريد على تقدير كون اللام للجنس واما الثاني فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا ضعف الحمل الا ان يراد به الامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى اللغوي وهو التكلم به قليلا كان او كثيرا مهملا كان او موضوعا ليصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فردا من هذا المفهوم ويكون الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله** ثم نقل في عرف النحاة قال الرضي

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد ه انتهى يعني استعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في مصطلح النحاة ثم هو في اللغة

انكان اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى

مما ذكره لانه ان لم يلتزم النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف قوله اذ ليس

من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في الحقيقي فلا يدخل تحت

التلفظ بالفعل ولم يوضع للتعبير عنه لفظ اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فاذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل

في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الموجود الذهني عبارة عن مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه

انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان بقية الالاشئ معدوم وقولنا

اجتماع النقيضين ممتنع ولا بد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود

الذهني فقد تخلف الوجود الذهني عن الخارجي والجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك انهما امران اعتباريان

لا وجود لهما في الخارج بل في الذهن نعم الوجود الذهني اثبته قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي على الاطلاق

كما زعم هذا وبما ذكرنا ظهر ان المنوي ليس كيفية للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية

على ما عرفوه بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج

اصلا وظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا او غيره بل كونه صوتا او حرفا كما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة

يكون ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا ارجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس

على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا او غيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا ارجع الضمير الى الصوت فلا كلام

فيه وانما الكلام في انه ليس في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود

الشارح قدس سره من نفي ما يحتمل ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا فلا وجه لما قيل لا ادري من اي مقولة هو فتامل قوله

باستعارة لفظ المنفصل له لكونه مرفوعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت

لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع وللقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا

صار منفصلا فالاختلاف بكونه متصلا مرة ومنفصلا اخرى باختلاف صفتها فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت

لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل

فيه ليس بمحذوف كيف وحذفه بلا سد شئ مسده غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل قوله في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت

على الماضي والمضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي معه التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب معه

التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تاتي ايضا لمجرد التحقيق

فلا يلزم استدراك احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا ليس على ما ينبغي قوله لانه لم يقصد الوحدة اي لم يجوز

قصد الوحدة باتيان لفظة حيث قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كعشرة فهو فاسد لان اقله حرف واحد

وان اراد وحدا مخصوصا ينتهي اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار ورفع الاحتمال انتهى والتاء

فی الکلمة للوحدة النوعیة لا للفردیة و لو سلم فالفردیة مستفادة من تنکیر لفظ فلا احتیاج الی زیادة التاء کذا ذکر بعض الفضلاء فان قلت
نحو عبد الله و بعلبک و تابط شرا و غیر ذلک من الاعلام المرکبة داخل فی الکلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل علی ما فسر الشارح قدس
سره اللفظ المفرد و المعنی المفرد فان قلت کیف القول بالدخول و هو یخالف ما ذکره المص فی مختصر الاصول و کیف التفسیر بما ذکره و قد رد
علیه فیه حیث قال المفرد اللفظ بکلمة واحدة و قیل ما وضع لمعنی لا جزء له یدل فیه و المرکب بخلاف فیهما فنحو بعلبک مرکب علی الاول لا الثانی
و نحو یضرب بالعکس و یلزمهم ان نحو ضارب و مخرج مما لا ینحصر مرکب هذا کلامه فلم لم یفسر المعنی المفرد بما یستفاد من اللفظ المفرد و اللفظ
المفرد بما فسره المص فی مختصره حتی لا یکون ما ذکره ره مخالفا لما ذکره فی المختصر قلت لعل ذلک لما انه یرد علیه انه یلزم ان یکون نحو اضرب
داخلا فی الکلمة بل قالا و قالوا و قلت علی ما ذکره السید السند قدس سره فان قلت فالطریقان تساویان فی الورود فکیف الترجیح
لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التی هی الفاظ مترتبة قلت مع کون ذلک الجواب محلا للتشنیع لعدم
علی ما صرح به ذلک البعض یمکن الجواب عما ورد علی المصنف ایضا بارادة کلمة واحدة لا یکون کلمتین او اکثر بالفعل و لا بالقوة و قیل لم
یقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غیر صحیح و الا لم یصح قصدها فی الکلمة بل لانه لا احتیاج الی قصدها فیها لصدقها بدون التاء علی الکلمة
الواحدة بخلاف کلم لکن الکلمة الواحدة و اللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنی مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل
فانه جعل مناط الوحدة ان لا یصح التلفظ بها مرتین حینا من الاحیان فعبد الله عنده لیس بکلمة لامکان التلفظ به مرتین باعتبار المعنی
الاضافی هذا کلامه قوله و الا ای و ان کان عدم القصد لعدم الصحة لم یصح قصدها فی الکلمة لکن التالی باطل لصحة قصد الوحدة فی الکلمة
بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بیان الملازمة فلانه لو لم یصح قصد الوحدة فی لفظ لمعنی لفظ یتلفظ به مرة و لا یتلفظ به مرتین باعتبار
بالاصح قصدها فی الکلمة لمعنی کلمة واحدة لا یکون کلمتین او اکثر باعتبار ما کما قال هذا القائل عند قوله و اللام فیها للجنس التحقیق ان التاء
لیس لوحدة مجنس اشار الیه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فی کونها افرادا له حتی لا یصح جعل کلمتین معا فردا له الا المفهوم
و الا لفات المساواة بین المحدود و الحد لعدم صدق المحدود علی عبد الله و بعلبک و تابط شرا لکونها اکثر من کلمة باعتبار مع
صدق الحد علیها فاذا قصد الوحدة فی الحدود یجب ان یقصد فی الحد ایضا الا انه ترک التاء فی لفظ لعدم الاحتیاج لصدق اللفظ
بدون التاء علی الکلمة الواحدة بخلاف الکلم فانه لا یصدق علی الکلمة الواحدة و هو کما تری مبنی علی اتحاد معنی الوحدة فی اللفظ و الکلمة و هو
فی حیز المنع فعلی ما ذکره تعریف المص رح مساو لتعریف المفصل لخروج جمیع ما یخرج من تعریف المفصل منه ایضا و دخول جمیع ما دخل فی
تعریف المفصل فیه ایضا و بهذا ظهر ان قوله لکن الکلمة الواحدة و اللفظة الواحدة الی آخر ما ذکره لا معنی له بل مناقض لما ذکره فتامل قوله
لعدم الاشتقاق التوافق بین المبتدأ و الخبر انما یجب بثلث شرایط احدها ان یکون الخبر مشتقا او فی حکمه و ثانیها ان لا یکون ما یستوی فیه
المذکر و المونث کجریح و ثالثها ان یکون رافعا لضمیر المبتدأ فلا یونث فی نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة
بمعنی الملفوظ فالثلثة موجودة قلت قال الرضی الا ان اصله مصدر و یعتبر الاصل فی مثله نحو امرأة صوم و رجلان صوم و رجال صوم
فلا یونث و لا یثنی و لا یجمع و قال فی مباحث الجمع اما الوصف الذی کان فی الاصل مصدرا نحو صوم و غور فیجوز ان یعتبر الاصل
فلا یثنی و لا یجمع و لا یونث و یجوز اعتبار الحالة المنتقل الیها فیثنی و یجمع فیقال رجلان عدلان و رجال عدول و اما التانیث
فلا یلحق من الصفات الا ما وضع وصفا انتهی فتدبر و بما ذکرنا ظهران قوله مع کون اللفظ اخصر لیس لترجیح احد المتساویین فی الجواز

فاقيل مع ان اللفظ احصر فرجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيار ايهما شاء على السوية تقول **قوله** الوضع تخصيص شئ لشئ اى تخصيص اللفظ بالمعنى اعترض عليه بان البأ الكائن داخلا على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العامي فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذي اريد منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة والكائن داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشائع العرفي فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك لفظ آخر في الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض على التقديرين الاولية مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافي ان يراد به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصورة على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين وهو لا ينافي ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح من هذه قوله مغلطة منشاها اشتراك لفظ تخصيص الشئ بالشئ بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول للمخصص به وهذا هو المراد تخصيص اللفظ بالمعنى اى تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح في انه لا يجوز ان يكون البأ في تخصيص اللفظ بالمعنى داخلة على المقصور عليه بل البأ فيه داخلة على المقصور وجوبا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون البأ داخلة على المقصور عليه قلنا لا دليل للشارح العلامة على نفي هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تمشية المذهب لا يقوم الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثاني لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك كذلك الحمل على الثاني ينافي وقوع المترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثاني فان قلت يرتفع المنافاة بحمل القصر على الاضافي في الثاني قلت فكذلك يرتفع المنافاة في الاول بالحمل عليه فلا وجه لنفيه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان البأ في الاول داخل على المقصور عليه وفي الثاني على المقصور لان القصر ليس بملحوظ في الثاني يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد كانه قيل واما الفصل فهو تميز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصك بالعبادة معناه تميزك وتفردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة عليه تع وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصوير المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وبان قوله متى سور كلي يقتضي الفهم كلما اطلق او احس فيقتضي الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شئ لشئ الاولى تعيين شئ لشئ ليظهر تعلق المعنى بقوله وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثاني مفعول التخصيص يكون بالبأ واما الوضع المفسر بالتعيين فتعلق المعنى به ظاهر اذ ثاني مفعولي التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثاني باللام باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ممنوع كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شئ لشئ واللازم باطل فالملزوم مثله فالوضع له تعلق بالمفعول الثاني باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شئ لشئ واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية التخصيص والكائن في اللغة بالبأ الا انه في عبارة المصنفين باللام حيث قالوا تخصيص شئ لشئ والمخصص له ولم يقولوا المخصص به فنظرا لتعلق

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ الیٰ فليس بوجه وان كان من وجه لانه ان اراد انه في عبارة المصنفين يحكى بالباء واللام فهو لا يدفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يحكى وفي عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو تم كيف والشارح قدس سره من المصنفين وقد جاء في عبارته بالباء والیٰ في عبارة العلامة التفتازانی قدس سره في التلويح المخصص به غير مرة على ما نقلنا عنه فقولوا او لم يقولوا المخصص به في حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ لا معنى له فتامل **قوله** واطلاق الحرف بلا ضميمة غير صحيح اعنی لا يصح اطلاق الحرف المستعمل في معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل في معناه ولم يبق حرفا بل يصير اسما نحو اطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فاندفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل اطلاق من بدون الضميمة غير صحيح فلا شك في صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر في التعريف **قوله** ولا يبعد والمعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا صحيحا او يستعمله اهل اللسان في محاوراتهم فهم منه الشئ الثاني بسبب تخصيصه على ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازانی في التلويح حيث قال كل لفظ تعين للدلالة على معنى بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها فلا يرد ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازي لانه متى يطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان في محاوراتهم فهم منه المعنى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل السوال فقال الصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالي ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر الخصوص المتعلق بشئ مخصوص المتعلق بمعناه التي والامر الاجمالي معنى مستقل ولو سلم ففهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن منه اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهري في شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدهما بعينه لدفع المزاحمة لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره في حواشي المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدهما بعينه فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل في تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذي اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي لا تحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهي من تتمة المقتضى وبذلك يتضح الفرق بين قرينتي المشترك والمجاز ونظيران المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر في موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط في الالتزام اللزوم الذهني بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج من تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

من المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن فسر بكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب بقواعد المعقول هذا كلامه قدس سره انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان بين كلاميه تنافيا حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمة المقتضى عند اهل العربية لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول وفيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ المركب المستعمل في غير ما وضع له ومع تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير والقرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كبرى مثلا اذا كانت مانعة من ارادة المعنى الموضوع له من اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجويز من كونها حقيقة او مجازا والمجاز انما يكون في المجموع المركب وليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بالقرينة او لا والاول يستلزم التسلسل والثاني يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه بل بالقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالها على ما مر وعلى هذا فالمجاز خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لما يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي وجوبا على ما هو الاصل وح وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص ويفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه كما قال بعض الافاضل في شرح الوضعية لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالة عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا ان يعتبر المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد ونحن هنا هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها تتوقف على القرينة او المراد بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع الماخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكر السيد في حواشي المطول وقال العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او يا مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول ما لحق بآخره هذه العلامة وكل اسم غيرا لي نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيأت وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي انتهى كلامه فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس لشيء قوله او مخفف معنى بحذف اليا وابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل لحرف الحلق وقيل هذا الابدال احتياطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض العقلاء قوله مبني على تجريده عنه والا لم يتصور تعلق قوله وضع بقوله معنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله المعنى كذلك لا يتصور اسناد وضع الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقائسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا اليه مقصوده بيان التجريد المحض بل المقصود جعل قوله المعنى قيدا احترازيا فتعرض للتجريد له مدخل في ذلك واحال على المقائسة ما ليس له دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة اللفظ والمعنى قوله فيخرج به المهملات لما لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقل اكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجود نوع الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي قوله وبقيت اي داخلا في وضع لمعنى ضمن اللفظ اذ حروف الهجاء وضعت وعينت لغرض التركيب قوله مخرجة بقوله المعنى هكذا في الحواشي الهندية فتوهم تفرد الشارح بجعل قوله المعنى قيدا مخرجا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه يعرفه كل ناظر فاضل وقاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي قوله فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة ما عام شامل اللفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل المعنى قوله بعض الالفاظ اراد بالالفاظ الكلمات بقرينة ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود قوله المعنى ما يتعلق به القصد

اللام فيه للعهد اي المعنى ما يتعلق به القصد للعهود المذكور اي القصد من شيء فيؤل الى ما يقصد من شيء والا فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السوال هو السوال الاول وقد اتحدا في الدفع او رده بعده والا فمنشاءه **قوله** مفرد **قوله** بعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السوال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السوال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجراً لهذا السوال على طريقة السوال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا حاصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني لكلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** ولا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليها بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الوضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الاموقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل والا ولكن ليسا بحرفين بل هما الاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والجزء يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا عنده وانما كان عنده غنا لو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتاخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة الكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزءه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخ عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظ ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهران ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا من ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايض في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم لظهور المرا **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وضعا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المص مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التاخير يوجب الالتباس

وانه صرح فی شرحه بخلافه انتهی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس هو انعکاس المقصود لذهاب الذهن الی خلافه وهٰهنا لیس کذلک لانه ان ارید اللبس بین ان یکون صفة له وبین ان یکون حالا من ضمیر وضع فهو لیس کذلک کما لایخفی وان ارید بین ان یکون صفة وحالا من مجنح فهو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ لاتفاقه لیس هذا من قبیل الالتباس لانه انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد ان لم یکن واجبا علی الجملة عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونه صفة والثانی کونه حالا من معنی لکان کلاهما خلاف الاصل لکون الحال عن النکرة خلاف الاصل صرح به الفاضل الهندی فی حواشیه علی ان ذلک منقوض بما ذکره الرضی فی اول بحث المفعول به من قوله وکذا یجب تاخیره عنه لو اشتبه المنصوب لغیره وبسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیه عیسی ضرب موسی یظن ان المقدم مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجهین خلاف الاصل اذ المفعولیة توجب تقدیم المفعول والابتدائیة کون الخبر مفردا فان قلت لعل ذلک لما ان الرضی لایری کون الخبر جملة خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لایلزم من المنع کونه مرضیا له ولو سلم فمنقوض بتجویزه الامرین فی امرأ ونفسه حیث قال الواو بمعنی مع او للعطف مع ان اصل الواو للعطف صرح به فی بحث المفعول معه وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیه بجواز الامرین فیه فظهر ان ماقیل فی جواب النقض بجواز الوجهین فی نحو جئت انا وزیدا مع ان اصل الواو ان یکون للعطف دون المفعول معه من ان الحمل علی الوجهین مع کون احدهما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند قصد احدهما قرینة تدل علی انتفاء الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منهما جائز وهٰهنا النصب یدل علی کونه المفعول معه دون العطف والرفع یدل علی کونه للعطف دون المفعول معه لیس علی ماینبغی هذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسه مع القول بان عمروا فی نحو ضربت زیدا وعمروا معطوف اتفاقا لا مفعول معه علی ماصرح به الرضی مشکل **قوله** والآخر مفرد فان قلت الاغلب فیما اذا وصفت النکرة بمفرد وظرف او جملة تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقوله تعالی وهذا ذکر مبارک انزلناه وان لم یکن واجبا خلافا لبعضهم بدلیل قوله تعالی وهذا کتاب انزلناه مبارک فما النکتة فی ترک الاغلب ههنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود او تکثیر الاحتمالات **قوله** وان لم یساعده رسم الخط ای لیس مساعدة رسم الخط ضروریا للاختلاف او لان الالف انما یکتب فی المنصوبات لافی المحتملات **قوله** علی انه حال من المستکن فی وضع ان قلت لو کان حالا منه لکان مقدمة بحیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان هناک قرینة حالیة او مقالیة یعلم منها صاحب الحال جاز ان تجعلها لاقامة به من الفاعل والمفعول به وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمها الی جنب صاحبها لازالة اللبس وان لم تقدمه فهو من المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وهٰهنا لیس کذلک اذ افراد المعنی یاؤل الی افراد اللفظ فلا تغیر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل بوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل قولک ضربت زیدا قائما تجعله حالا من ایهما شئت والیه یشیر لفظ المصابیح **قوله** او من معنی قال النحاة الحال عن النکرة لایجوز الا اذا کانت النکرة مختصة بوصف او اضافة او متضمنة معنی المعرفة لاستغراقها وعمومها بنفسها او بوقوعها فی سیاق النفی او النهی او معناه او واقعة فی حیز الاستفهام او قیل الا المتضمنة للنفی او مقدما علیها علی ماسیذکره الشارح قدس سره وقد قالوا ایضا لایتقدم الحال علی صاحبها المجرور بالاضافة اتفاقا وبالحرف عند سیبویه واکثر البصریین فان کان ماذکره مطلقا علی ماهو الظاهر وکانوا لایجوزون الحال عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفة او مختصا فما ذکره الشارح لیس علی ماینبغی والا فما ذکره للابد من شیئ **قوله** لکنه مقارن له

بحسب النحو مان ان اراد به ان خمان الوضع واتصاف المعنى بالافراد متحد فهو مناقض لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسباق وان اراد انه جعل الحاصل بعده كالحاصل معه ففيه انه تجوز لكن يسقط بهما اعتراض وعلى قوله وهذا القدر كاف من انه لا دخل للمعية الذاتية في الحالية ولا يتفاوت به الحال **قوله** يخرج به عن حد الكلمة قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب جزؤه مما لم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى لكل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل وزيد بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغي ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد بجعل الثاني محلا له او اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة وبصرى **قوله** وامثالهما بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لغا امثالهما اى امثال قائمة ولما كان امثالهما وامثال بصرى متحدة في الحكم اكتفى بذكر امثالهما او امثال قائمة وبصرى بجعلهما كلمة واحدة لاتحاد هما في الحكم وبهذا التوجيه الذي ليس فيه كثير صرف للظاهر ظهران ما قيل وكذا رجل لان التنوين كالتام كلمة فرجل كلمتان عدتا كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرية بلا مرية فتدبر وان ايراد الفضلاء واحد البعد واحد على الشارح قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضي وعلى قوله هذا في نحو بصرى وقائمة وجلى وحمرا ظاهر لان الاعراب في آخر المركب على جزء لا يستحقه اصلا واما المنون فالتنوين فيه بعد حركة الاعراب على الجزء الاول وفي المثنى والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والاعراب في نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثاني الذي يستحقه لا للمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد بجعل الثاني محلا للاعراب او اعرابا فلا يلتفت الى ما يستحقه فلو لا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لا صفة فيكون المعنى انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب لفظين فجعله مضافا اليه لا يدفع ما له تركيب **قوله** مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط المركب الاضافي اذا جعل علما كعبد الله اجرى الاعراب على جزئيه معا فقيل هو كلمة واحدة حال العلمية واعربت باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره المصرح في حد الكلمة وقيل هو كلمتان نظرا الى اللفظ وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة آه والانسب بقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف والصفة اذا جعل علما كالحيوان ناطق **قوله** بانه فن من علم النحو هو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمفرد على هذا ما يكون من حيث اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان يكون قائمة وبصرى وامثالهما واخلاق حد الكلمة وعبد الله وامثالهما خارجا عنه **قوله** لكان الانسب لانه ح يكون اللفظ داخلا في الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان على سبيل الحكاية لانه يقتضي التعدد في اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية لا يمنع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم يخرج به اي مثل قائمة وبصرى **قوله** بتركه اي بترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان انسب بدخول ما كان مفردا من حيث اللفظ في حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح في حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا قالا وقالوا وقلت على ما صرح به الرضي والسيد السند قدس سره في حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين شيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فتحققه يستلزم تحققهما هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا ليفهم منها غرض التركيب متى اطلقت او احست واللازم باطل فالملزوم مثله فلا يكون دالة عليه

ايضاً بل المعنى الاحداث والتقدير فمعنى قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد بمعانيها داخلة في الوضع هو معانيها

في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه والمعنى تخصيص شيء

بشيء بحيث آه **قوله** فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك لان الدلالة غير مراد

فاندفع ما قيل ابعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء المعرّاة من الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة

وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال كما ان الوضع يتناول حروف الهجاء كذلك يتناول الدلالة على ما صرح به الشارح قدس سره حروف الهجاء

ايضاً لان الشيء الآخر يتناول المعنى والغرض معا ففيه بحث على ما عرفت **قوله** لفظا دون اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ

قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ

فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة

اللفظ عليه عقلا هذا كلامه حاصله ان المسموع من المشاهد لا يحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة

ايضاً فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي

شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بحس البصر

لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى

فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع

ليس على ما ينبغي **قوله** وان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ

به او طبع السامع هكذا ذكر السيد السند في حواشي شرح المطالع **قوله** كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة فيقال اح الرجل احا

اذا سعل واخ اخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي

شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى **قوله** لا بد من ذكر الوضع

ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معناه

بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان

يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد

فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع **قوله** اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم

بعد التعريف اذ به ينكشف الشيء زيادة الانكشاف وبتعيين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام

متفاوتة ولما فهم من قوله اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على وجه

الانحصار ويتعلق اللام به **قوله** لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا او معنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح

السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء **قوله** والوضع يستلزم الدلالة

دفع لما يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة **قوله** فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

٢٤

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لولا بالكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم حصر الصفة في الدلالة وعدمها مع انه ليس كك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل انظا استقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع ان في تقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غنى عنه **قوله** والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل الهندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد **قوله** ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسره بما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى **قوله** اعني الابتدأ والانتها فان قلت ليس الابتدأ والانتها المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا ووسيلة لمعرفة حال شئ آخر على ما سيجئ فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيه معنى من هو ابتدأ الغاية فعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتدأ المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا ولما كان استعمالها الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق **قوله** في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا **قوله** من السمو عند البصريين وقد مر طريق اخذه وحصوله **قوله** وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي يسمى واسما وسمي الخ وهذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل **قوله** تضمنه فان قلت ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا يدل عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة **قوله** وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخواته الى الكلمة التي هو مشترك بين الثلثة وكذا الفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يمتاز كل من اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره ليس لتوقف المعرف عليه بل لانه كك في التقسيم فالمعرف للثلثة هو الماخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة مشتركة اشارة الى ان التقسيم تحقيقي وان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل تحقيقه ولا دخل له فيما هو بصدده من انه علم لكل واحد حد يعني المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقيق المجرد والمميز وكذا دفعه بان هذا بناء على راي متاخري منطقيين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما القول **قوله** لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لابد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسه في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة ام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه **قوله** ليس المراد آه يعني عند ارباب العربية **قوله** الا المعرف الجامع المانع لا ما يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** ويسر ورالممدوح قال الرضي الدر في الاصل ما يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو كناية من فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا للتعجب منه لان الله تعالى منشي العجائب فكل شيء عظيم يريدون التعجب منه فينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث اشار الى حدوده التي فسرها الفطن ثم نبه عليها التنبه المتوسط ثم صرح بها ليفهما الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر كلمتين والدال على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا وتقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظ اذ التضمن بسبب الاسناد لا يكون بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزء منه قلنا جعل جزء منه لجزئية الدال فلا يرد عليه ان جعله جزء منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الآخر لان شيئا منهما ليس جزء للكلام بل مدلول له او صفة لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية عادة صورية للكلام يلزم ان يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الش قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاتحاد لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل البا بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول بتضمنه كل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد عليه على ما عليه جمهور النحاة من ان البا التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون البا ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله قيل اشارة اليه فظهر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول مبني على جعل الهيئة جزء للكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزء له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو قوعها موقعها النسبها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما ان كان الموصوف او المضاف كما هو الظ من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لو قوعها موقع المفردات فهي بمنزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب ينتظر اللفظ آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظران بين المضروب وليقة عمرو الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** والغير الكلامية عطف على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير التوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف بغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالحمار واللئيم او ان غير امعرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغائرة المركب الناقص لو ان المعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة من تعريف غير باللام مع كونه مضافا والحال نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العربا بل في عبارات بعض العلماء كانهم

جعلوه لمعنى المغاير كذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الله قدس سره العزيز العزيز الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وحمل بدون عروض حالة له بها يصير من جملة المركب حتى يشكل بما اشار قدس سره ببقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم حبشي كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين به يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا ما دخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزءا على مذهب المترادف لكنه لا يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له لغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث **قوله** فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الجزء والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني له اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشأ توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك فظهر ان ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** في حكم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به تم المسند الى زيد الا ترى لو قلت قام زيد واو قعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يفهم ارتباطه بزيد قطعا **قوله** اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالاسناد في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وهكذا فالخبر ليس قائما فقط بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكمه ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الركن بعد برهة من الزمان ما يؤيده فاورجته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير السبب بعد اسنادها الى السبب

لكونها في اللفظ جارية على السبب خبرا او نعتا او حالا او في المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن
الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على
صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما لانه لا معنى للمبيع الا
انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه
فان قلت اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم
من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم هذا كلامه وهو صريح في ان
اضمار الضمير في الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندي مبنيّ عن الغفلة
عما ذكره الرضي وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين في حواشي تفسير القاضي على جواب العلامة الثاني المحقق
التفتازاني عن اشكال على قوله تعـ بديع السموات من ان الضمير في بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعـ مع انه تعـ
منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعـ بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدع العالم من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا
زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغي لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة
السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعـ بديع السموات فانه
يلزم من كون بديع صفة السبب هو كون السموات مخلوقا كون الله تعـ خالقا لها فظهر ان قياس زيد اسود البقر عليه قياس
مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضي حيث قال في
مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبها المتقدم وصف بالصفة
مرفوعها المضمر منها كما قلنا في الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم
تغيره في الخطاب والتكلم والغيبة في نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالي عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام
جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب في نحو جاءني رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذي يدل على ان هذا الاعتبار
معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قائم نظير الكلام الذي ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الشريف قدس سره اذ لولا ذلك
لكان قائم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان قولهم ذلك لما ان الفاعل خارج عن الخبر والوصف عندهم قال الشريف قدس سره
في شرح المفتاح ولشبهه بالخالي وصيرورته بهذا الشبه في حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض
بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازاني في المطول حيث اعرب في نحو رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم ظاهر هذا الكلام ان
اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس
بكلمة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافي كون المجموع مبنيا كزيد السنان فالوجه البين حذف الاعراب من البين ساقط قال
السيد السند قدس سره في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف
هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على عارف هو الذي استحقه
المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه

لايكون مبنيا وليس بعارف وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى انه لايلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدا كان للمجموع اعراب آخر محلي بحسب اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه الجاري عليه بحسب دواخل المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل على انه الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة انتهى فان قلت قد علم مما ذكره قدس سره ان المجموع اذا كان مبنيا لايجري اعرابه المحلي على احد اجزاء ذلك المجموع واذا كان معربا يجري اعراب المجموع على احد اجزاءه اذا كان الجزء الاخير مشغولا باعرابه او ضميرا مستترا وهو منقوض بقولهم كلمته فاه الى في باجراء الاعراب المحلي للجملة الواقعة حالا وهو النصب على احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المفتاح قد سبق الى اوهام القاصرين ان نحو فاه الى في جملة مبنية مع اجراء اعرابها الذي استحقه على الجزء الاول اعني فاه وليس بشئ فان ذلك الاجزاء انما هو بسبب ان مجموع هذه الكلمات صار بمعنى مشافها من غير ان يلاحظ هناك مفهومات هذه المفردات اصلا كما صرح به الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل فيكون مفرد الا جملة بهذا اللفظ فان قلت فشكل بنحو جاء الضارب حيث اجري على الضارب الاعراب الذي يستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبني قلنا ليس كذلك بل وجه اعراب الصلة انه صلة وقعت في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجري الاعراب على الاسم المركب هذا ما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح فاجراء الاعراب على الضارب مثل الاجراء على الرجل في جاءني الرجل فلايكون من قبيل اجراء اعراب المبني على احد اجزائه وانت خبير بانه لايخلو عن خدشة فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل في نحو زيد قائم ابوه قد وقع خبرا فالمجموع معرب مرفوع الا انه اجري اعراب المجموع على قائم لاشتغال جزئه الاخير باعرابه فما حكم قائم وحده اهو معرب ام مبني قلت بل هو معرب لانه لاجل المركب ككلمة واحدة معربة لما وقعت صار الكلمة الواحدة المعربة قائما لاشتغال ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قيل ان قلت فيلزم ان يكون قائم بلا اعراب فيكون مبنيا لان مجرد الصلاحية غير كاف في المعربية وليس كذلك قلت بل هو كذلك لان المصرح ذهب الى انه لابد في المعربية مع الصلاحية الاستحقاق وهو يحصل بالتركيب مع العامل ولا تركيب معه بخلاف ابوه اذ هو مركب مع عامله وهو قايم وايضا يلزم ان يقول مبنيا قايم في زيد قايم بعين ما ذكره مع ان فساده اظهر من ان يخفى **قوله** وحيث كانت الكلمتان دفع لما ذكره الرضي كان على المص ان يقول كلمتين او اكثر ليعم نحو زيد ابوه قايم وزيد قام ابوه ثم انه استعمل الشارح رح قدس سره كلمة حيث في عبارته استعمال لما كما ان لفظ حين يستعمل استعمال لما لكن استعماله للشرط بغير ما قليل فقوله وحيث كانت الكلمتان بمنزلة الشرط وقوله دخل في التعريف بمنزلة الجزاء او جه ان يقال حيث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو في الحقيقة داخل على دخل والمعنى و دخل في التعريف ما ذكر وقت كون الكلمتين اعم وحيث يجئ للزمان الفصيح به في المغني **قوله** فانه اي المسند اليه في التركيبين المذكورين **قوله** في حكم هذا اللفظ والتاويل ضروري في نفسه لان المبتدأ لايكون الا اسما حقيقة او حكما وكذا بالنظر الى التعريف لان معناه لفظ تضمن كلمتين تضمنا حاصلا بسبب اسناد احدى الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى ولو جعل الباء بمعنى مع يحتمل احتمالين احدهما ما ذهب اليه الجمهور من ان الباء التي بمعنى مع لايكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء صفة للكلمتين والمعنى تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد وح يتعين التاويل وثانيهما ان يكون الباء ظرفا لغوا فيكون الباء ظرفا للتضمن والمعنى تضمن مع الاسناد كلمتين وح لايلزم ان يكون الاسناد بين كلمتين فلايحتاج الى التعميم بالنظر الى التعريف لكنه ضروري لان المبتدأ لايكون الا اسما حقيقة او حكما فظهر ان ما قيل ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف

انما يحتاج الى التعميم لكلتين لحمله قوله بالاسناد على ما حمله عليه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه يتضمن كلمتين هو مقلوب وزيد
مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لو دخل مثل جسق مهمل ليس بصحيح على الاطلاق وايضا الاحتياج الى التعميم لو دخل مثل جسق مهمل منظور فيه
على طريقه ثم ان التاويل بهذه اللفظة متعين فيما نحن فيه اذ لا يصح ان يقال جسق وديز اريد بها اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما
لان ذلك الاصطلاح من النحاة انما يكون اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى لا مطلقا قال الرضي اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه
كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشيء بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل
من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ هذا اللفظ وهو صريح في ان اللفظ المراد به نفسه انما يكون علما اذا نقل من المعنى الى اللفظ لا مطلقا
فلا يلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعاني اذا اريد بها انفسها دون معناها كانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها
وما ذكره السيد السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر في ذهن السامع بانفسها لا في ضمن الدوال فيحكم عليها لا يخلو عن خدشة لان
قولك من حرف جر وضرب فعل ماض وزيد ابوف والرجل صحيح اذ الحكم فيه باعتبار حضور الالفاظ المذكورة بانفسها في ذهن السامع
لا في ضمن الدوال فلا شك انها ليست باسماء مع انها وقعت مبتدأ ولا شك ان الاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يأول بهذا اللفظ فالحق القول
بانها اعلام حيث لا تطويل فيه ولا محذور ولا يأول وهو غير صحيح اذ المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فالقول بالتاويل واجب
فنظر ان ما قيل بان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسماء فكيف يصح الاخبار عنها ولحوق التنوين بها قلنا ان الالفاظ لا
لما صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوين بها من الخواص الاضافية للاسم
بمعنى انها لا يوجدان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا لمعنى ومستعملا فيه اما اذا لم يكن كذلك فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوين
والالفاظ كلها متساوية الاقدام في ذلك مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** اعلم ان
كلام المصنف رح ظاهر انما قال ذلك لجواز ان يراد بتضمنه الكلمتين تركبه منهما كما صرح به الرضي **قوله** نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام حيث
يصدق على المجموع انه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد ويصدق ايضا على مجرد ضربت وعلى اعتبار كل واحد من المتعلقين علحدة معه فيتعدد
كلام واحد باختلاف الاعتبار لكن لا باس به ولا يتصور مثله على طريق المفصل لتحقق الافراد من الكلام في ضربت اقوم رجلا ضرب
وهو قائم لا يرد على تعريف المفصل كما قيل لان كل واحد منها كلام علحدة لانه يلزم على طريقه تعدد الكلام الواحد باعتبار الثلثة
والاثنين وكل واحد مع الاول كما قيل وتحقق افراد من الكلام مختلفة بالذات لا يختص بواحد من طريقي المصنف والمفصل وكون خبر المبتدأ
في قولنا زيد ضربت عمرا في داره مجموع ما ذكره والاتفاق على ان خبر المبتدأ جملة لا يستلزم ان يكون الكلام عند صاحب المفصل مجموع
ما جعل خبرا ولم لا يجوز ان يكون كون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا يكون عدولا عما مهد ولا عن عبارة تعريفه كما
قيل بل عدولا عن مذهبه **قوله** فانه صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما كان كلام صاحب المفصل صريحا فيما ذكر لان
الكلام انحصر في المركب من كلمتين بناء على ان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والمتبادر من المركب من كلمتين اسندت احديهما
الى الاخرى ان لا جزء سوى الكلمتين لذلك المركب وان الاسناد انما هو بين الكلمتين لا غيره وحمل الالفاظ على المتبادر منها واجب فوجب
التاويل بالكلمة فيما اذا كان الاسناد بين الكلمة والجملة دون ما عداه مما كان الاسناد بين الكلمتين لكن يكون للمسند متعلقات اذ المتعلقات
ليست من جملة المسند فاندفع ما قيل اما ان كلام صاحب المفصل صريح في ان مجرد ضربت كلام والمتعلقات خارجة عنه فانما يتم اذا كان

قولنا هذا الشئ مركب من هذين والاعلى ان اجزائه هذا ان لا اخير دان قولنا زيد ابوه قائم فی قوة الكلمتين دون ضربت زيدا
قائما بمجموعه وفی كلا المقامين بحث **قوله** ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احديها
الى الاخرى ويسمى الجملة والثانی هو تركيب الكلمتين او ما يجری مجراهما بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة **قوله** على الجمل الخبرية قيد بها
لان الانشائية لا تقع جزاء بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره فی حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون
اما مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا اضربه زيد مقول فی حقه ان يضرب او يستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فحينئذ مادة افتراق
الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزاء او صفا لا انشائية ولو سلم فالمقصود هو الذكر على وجه التمثيل **قوله** وفی بعض الحواشی
ای حواشی الفاضل الهندی واعترض عليه بعض الفضلاء بان تقييد الاسناد بالمقصود لذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على
اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضا فتساقطا فلم يوجد قرينة
قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذی هو الحقيقة ومثله لا يجوز فی غير الحد فضلا عن الحد
اولى انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور بشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع
بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلی مقصود لذاته **قوله** الا فی ضمن اثنين ای لا تحقق للعام الا فی فرد خاص حصل
من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه فی ضمن جميع الافراد وجعل فی بمعنى من وان يدفع اشكال الظرفية لكنه يورث اشكالا
آخر يدفع باعتبار العموم فالوجه ابقاؤهما على معناها **قوله** لان التركيب الثنائی الذی لا بد منه فی كل كلام ليكون احدهما مسندا والآخر
مسندا اليه ولما لم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين انحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان ما قيل حصر التركيب الثنائی فی ستة وابطال
ما عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائی فی اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام ليس على ما ينبغی **قوله** فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول
ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة لانه قال ای كلمة ولت قلت بل جعله موصولة وفسره بالنكرة
اشعارا بانه للعهد الذهنی لان المراد ای كلمة كانت لا على التعيين وكما يجئ المعرف باللام للعهد الذهنی كذلك الموصول يجئ له قال العلامة
التفتازانی ناقلا عن الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه وهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنی فيصح ان يقع النكرة اعنی غير المغضوب
وصفا له انتهى وانما قال التذكير مبنی على لفظ الموصول اذ لو بنی على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانث الفعل اذ المسند الى ضمير المؤنث
ولو لفظيا يجب تانيثه **قوله** باعتباره فی نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا فی نفس المعنى اشار الى
انه متعلق باعتباره وهو اما متعلق بمعنى نظرا الى الاصل ای دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا فی ذاته ای لاجل ذاته لا تبعا لغيره او صفة
له ای دل على معنى معتبر فی ذاته **قوله** على معنى فی غيره ای بسبب كونه معتبرا فی غيره ای لاجل غيره لا للذاته **قوله** ومحصوله ما ذكره
بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذی ذكره الشارح وهو ايضا محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب فی ايضاح
المفصل حيث قال الضمير فی دل على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعنی عبارته على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سواء قصده او لا فظهر ان ما قيل
كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المص وليس كما ظنه ليس على
ما ينبغی **قوله** قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشئ آخر كالجوهر **قوله** قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض
التابع وجودهما لوجود المحل والاقرب بفهم المبتدی ما ذكره قدس سره فی حواشی شرح التلخيص من ان النسبة البصيرة اسلے

مدركاتها كنسبة البصر الى مبصراته وانت اذا نظرت الى المرآة وشاهدت صورة فيها فلك هنا حالتان احدهما ان تكون متوجها الى
تلك الصورة مشاهدا اياها قصدا جاعلا المرآة ح آلة فى مشاهدتها ولا شك ان المرآة مبصرة فى هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر
بابصارها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان فى المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات
واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعانى المدركة بالبصيرة اعنى القوى الباطنة **قوله** مثلا منصوب على المصدر او الحال والمقصود
منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله **قوله** كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره وذلك بعد ملاحظة هذا الوجه ان
يقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتدأ سيرى البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء ان اخذ
مطلقا كان معنى مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظه العقل من حيث انه مفهوم من
المفهومات ومتوجه اليه بالقصد فيكون مفهوما مستقلا ايضا يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتدأ سيرى البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل
من حيث هو حالة بين ذلك المتعلق وجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق وهو بهذا الاعتبار لا يستقل بالمفهومية ولا يصلح
ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتدأ المطلق ولا المخصوص الماخوذ بالاعتبار الاول والا يصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا
لا نشك فى ان المفهوم المستفاد منه فى قولك سرت من البصرة على الوجه الذى استفيد منه لا يصلح لشئ منهما فتعين ان يكون معناه الابتدأ
الخاص بالاعتبار الثانى وهو معنى لا يحصل ذهنا ولا خارجا الا بما جعل آلة لملاحظته ووسيلة الى تعرف حاله **قوله** ولزمه تعقل متعلقه وهو
ما منه الابتدأ لما انه لا بد للابتدأ منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتدأ ويكون المتعلق متوجها اليه تبعا لملاحظته حيث لا يكون بدونه
كرؤية المرآة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها فرؤية المرآة ح ليست مقصودة بالذات بل هى آلة كمشاهدة الصورة
قوله فى الدلالة عليه اى فى كون لفظ الابتدأ والاعلى وذلك المعنى الملحوظ بالذات **قوله** وهذا اى كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد
معتبرا لاجل الذات لا لغيرها **قوله** فى نفس الكلمة الدالة عليه فمعنى كون المعنى فى نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لا لغيره ومعنى كونه فى غيره انه
معتبر لاجل غيره هذا آلة لمعرفة غيره **قوله** فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف اى اذا عرفت ان الابتدأ
الملحوظ بالذات معنى لفظ الابتدأ فانته عن جعله معنى من **قوله** ما آلة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد والذات هو السير والبصرة
ويكون الابتدأ متوجها اليه تبعا لانه آلة لتعرف حالهما من كونهما مبتدأ ومبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المرآة **قوله** المتعلقة
من حيث انها حالات واما الابتدأ المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ومتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان
يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتدأ سيرى البصرة **قوله** لعدم مسبوقيتها يشعر بان ارجاع الضمير الى ما يباعث المسبوقية فاذا انتفى فالظاهر هو الارجاع
الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق **قوله** مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات ما باعتبار نسبة مطلقة
كالصحبة والفوقية لما نسبة تقييدية اليها فليس فى مفهومهما ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لا يقتضى عدم
الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه **قوله** الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واى وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة الملحوظة
فى ذاتها المفهومة منه عند الانفراد والا ان الغرض من وضعه لما استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لفهم
اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لا يصلح لان يكون محكوما عليه او به ولا ان لا يفهم بدون ذكر المتعلق باطل لان كل رجل مفهومه
ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل بصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر المتعلق ثم قال اذا كان موضوعا لمعنى هو آلة

للاحظة غيره ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع للاحظة الافراد وفيه ما فيه **قوله** لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة **قوله** باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه لعدم استقلال معناه المطابقي فيصير قوله غير مقترن مستدركا وفي هذا. وعلى الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم اشكل بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزئه ويمكن ان يقع ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شيء ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسب الى موضوع معين بنوع تعيين وايضا لو كان معناه شيئا له الحدث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه ح يكون الموضوع الذي توجه اليه النسبة مفهوما منه عند اطلاقه فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولامتنع حمله على شيء متعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه لان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم ح مدلوله الذي هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسب بين امرين خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشرح في اول بحث الفعل من ان الفعل يشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار الحدث ظ على قول من يقول بدلالة الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل بها فمشكل بقي انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يقع التضمن والالتزام عند البعض هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم او لا ومعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لم يتصورا بدونها لتصورها بدونها في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال نعم يشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن هو فهم الحدث في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له ويفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد وان المراد هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر **قوله** اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله اما منقولة جر لجميعها انث باعتباره موتثا لتانيث المضاف اليه كما في سقطت بعض اناملة والمعنى ان الجميع لايخرجن النقل لوجود النقل في بعضها عن المصادر الاصلية وفي بعضها من المصادر التي كانت في الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء الافعال وفي بعضها عن الظرف وفي بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس منقولين عن شيء قوله فليس منها الدلالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس لهما الا وضع فعلي والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونهما مركبين ومنه ظهر ضعف ما قيل ان الوضع الاول لها لنفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والحق ان عد النحاة اياها اسماء للامور اللفظية قال الرضي والذي حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات وامثالها ليست بافعال مع تاديتها معاني الافعال امر لفظي وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لا تتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه يشير الى ان كونه حقيقة في احدهما مجازا في الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا لقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام مابعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم ان كل خواصه وليس فليس قوله ومن التبعيضية على ان ما ذكره بعض منها ثم التنبيه بمن على ما ذكر لا ينافي ان يكون اتيانه لسبب آخر كصحة الحكم حتى يعلم منه انه لو لم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح الا ان اقل جمع الكثرة عشرة قوله وخاصة الشيء ما يختص به ... يوجد في غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشيء في الشيء بحيث لا يوجد في غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره الا ان الشارح رح ذكر قوله ولا يوجد في غيره دفعا للتهمة وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء غير داخل على المقصور وان كان المتعارف في الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله ولا يوجد في غيره تفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السلبي ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابي وسلبي فقوله ما يختص به جزء ايجابي فقط لانه لما فسر جزئه السلبي بقوله ولا يوجد في غيره جزء يختص من جزئه السلبي والمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله لا يوجد في غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص يرد عليه ما قيل ان الكثير الشائع في النفي اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثبتا فيكون معنى قوله ولا يوجد في غيره ما يوجد في غيره ولا يوجد فيه هذا فان قلت على ما ذكره يلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة على ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير حاصلة بل هو لفظي يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثاني قوله اي لام التعريف اشارة الى ان اللام يعني عناء الاضافة على ما هو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه على ما هو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرتها او لان الميم ليست حرف تعريف علحدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشيخ قدس سره في مباحث المعرفة وصرح به الرضي ايضا حيث قال في لغة حمير ونفر من طي ابدل الميم من لام التعريف قوله هي اللام وحدها قال الرضي والدليل على ان اللام هي المعرفة فقط تخطي العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزئها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف واما نحو ان لا تفعل فلعلم لاخاصة من جميع ما هو على حرفين كجزء الكلمة واما بهذا وفيما رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

فالم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده صدكالفصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون
دليل التعريف مثله انتهى فتامل **قوله** زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال **قوله** لتعذر الابتداء
بالساكن فازيل بحرف يثبت فى الابتداء ويسقط فى الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة مهما الامكان بخلاف مالو حرك **قوله** الى انها اى اداة
التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة فى الدرج لكثرة الاستعمال **قوله** لتعيين معنى مستقل ولو تعيين جزء يكفى تعيينه للكل فلا ينتقض باللام
الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه لتعيين الذات فقط **قوله** يدل عليه اللفظ مطابقة اى دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان
كون دلالة اللفظ على المعنى المجازى التزاما ممنوع كيف وقال العلامة التفتازانى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل
والالتزام فهم اللازم فى ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما فى المجازات صارت الدلالة عليهما مطابقة لا تضمنا
ولا التزاما **قوله** كالموصولات واللام التى صارت لازمة فى الذى ومتصرفاته زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضى فى
بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله فى الموصول للتعريف بل صارت جزء
من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة **قوله** وكذلك سائر الخواص اى باقى الخواص اورده الجوهرى فى الاجوف الواوى وقال انه بمعنى الجميع
وقال المصنف رح فى شرح المفصل انه يجيء بمعنى الجميع وبمعنى الباقى وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقى لانه من السور وهو مهموز واستعماله
بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبنى على الخلاف فى اشتقاقه كذا ذكر الفاضل الابهرى فى حواشى شرح الاصول **قوله**
الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام **قوله** واما الاضافة اللفظية هذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهب
اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر فى الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المصنف رح من تقدير حرف الجر فيهما على ما هو ظاهر عبارة
المتن وصرح به المصنف رح فى شرحه فغير محتاج اليه **قوله** ان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المونث والتذكير ايضا وجه وكذا قوله
بان تخص او يزيد عليه **قوله** اعنى الفعل تفسير لما الاولى **قال** الاسناد اليه من الخواص الحقيقية بالاسم لم يوجد فى غيره اصلا على ما عليه
الرضى الاستراباذى حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك
لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لاغبار عليه
ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة فى قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من اصطلاحهم
وما قال بعضهم من ان كل لفظ وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ علما لنفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث
الاصطلاح لا ان وضع لفظ لمعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علما لان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الغير اذا وجد له محمل آخر
وارادة اللفظ من المهملات ضرورى غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافى الوضع اصطلاحا
نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازانى لا خفاء فى ان اللفظ نفسه كاف فى التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه
وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن هل يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدى حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق ويراد نفسه وانما اللزوم من ان معنى الوضع الغير القصدى انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته فكذا فلا شك ان قصده
فى هذه الحال الى تعيين ضرب لمعناه ولكن وقع منه الملاقة وارادة نفسه منه فقد وقع فى ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا
ولم يوجد مثله فى المهملات الكان وجها ومن الاضافية على ما عليه ابن مالك حيث قال الاسناد معنوى ولفظى وجعل الاول المختص

بالاسم والثاني يصيح للتكلم الثلث والجملة ايضا فعنده ضرب في ضرب فعل ماض باق على الفعلية والاخبار عنه بحسب لفظه لا ينافيهما وكذا من في من حرف جر وقال الشريف قدس سره الحكم بكون من وضرب اذا اريد بهما لفظهما اسمين ليس بصحيح لان دلالة الالفاظ على انفسها ان سلمت فليست بالوضع قطعا بشهادة وجودها في الالفاظ المهملة كقولك جسق مهمل ودعوى وضع المهملات للدلالة على انفسها مما لا يقدم عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ والتحقيق ان الالفاظ لا تتصف بالاسمية والفعلية والحرفية في انفسها بل بالقياس الى ما وضعت هي بازائها من المعاني فاذا اردت ان تحكم على لفظ بما ثبت له في نفسه وتلفظت به واجريت عليه الحكم وقلت مثلا ضرب مركب من ثلثة احرف لم يكن هناك ضرب والا على شيء هو المحكوم عليه بالتركيب بل هو نفسه محكوم عليه بذلك وقد احضر في ذهن السامع بان تلفظ به وكذلك اذا حكمت على لفظ بما ثبت له بالقياس الى ما وضع بازائه انه فعل ماض بسبب كونه موضوعا لمعناه فليس هناك دال هو اسم ومدلول هو فعل والالفاظ متساوية الاقدام في جواز الحكم عليها انفسها سواء حكم عليها بما ثبت لها في انفسها او بما ثبت لها بالقياس الى غيرها هذا ثم المذكور من ضرب ومن وقع مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يقال لازمة له اذا استعمل في معناه وان لم يستعمل فلا فذاك فعول النحاة المبتدأ هو الاسم مخصوص او يأول والتأويل ليس ببعيد وكذا يوصف بالمعرفة فاما ان يقال حضر في الذهن معينا والتعيين بالاداة من خواص ماله تعدد وافراد او يأول وهو المرضي للشريف قدس سره والحق القول بانه علم **قوله** والمراد به كون الشيء مسندا اليه دفع لدخل مشهور وهو ان الاسناد القائم بالاسم لا يحتمل ان يوجد في غيره فالحكم عليه بانه من خواصه يكون لغوا وحاصل الدفع لان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه بالقياس الى البعض مفيدا دون البعض كالانسان فان الحكم عليه بالحيوانية يكون لغوا اذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق ومفيدا من حيث انه جسم وانت خبير بان هذا انما يرد اذا كان المراد كون الاسم مسندا اليه في الخارج واما ان اريد صحة جعله مسندا اليه فلا **قوله** اختصاص لوازمها اعلم ان التخفيف بحذف التنوين ونوني التثنية والجمع وحذف الضمير وتعويض اللام منه لازم الاضافة اللفظية والتعريف مع التخفيف والتخصيص معه لازم المعنوية فالموجود في الفعل ليس بلازم واللازم ليس بموجود فالايراد بعدم اختصاص التخصيص بالاسم كما اورده واحد بعد واحد ليس على ما ينبغي **قوله** لان الفعل اي لان العمدة لتعلق الاسناد من بين الحرف والفعل هو الفعل على ما مر والفعل وضع آه فاندفع ما قيل هذا لا ينتهض دليلا على انتفاء الاسناد في الحرف فكانه دليل على بعض المدعى **قوله** لان الفعل او الجملة لكن المص رح لا يقول به بدليل قوله المضاف اليه كل اسم نسب آه بل عنده يقع في يوم ينفع بتأويل المصدر فما ذكره ليس سببا للتفسير بما ذكره عند المص رح بل عند القائلين به لا يقال لعله اراد ان الفعل او الجملة يقع مضافا اليه ظاهرا وان كان في الحقيقة ماولا بالمصدر فيصلح سببا للتفسير عند المص رح ايضا لانا نقول لا يصلح ذلك بدليل قوله تعم وقديقع فاندفع ما قيل يريد بقوله لان الفعل آه انه قد يقع مضافا اليه بحسب الظ لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته وبالجملة ان المص رح وان لم يلتزم استيفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده على المعنى الاعم اوفق ليوافق ما ذكره فيما بعد **قوله** وقد يقع هذا هو الموافق لما ذهب اليه المص رح قال الرضي قيل والدليل على ان المضاف اليه هو المصدر لتعرف المضاف به مع خلو الفعل من التعريف نحو آتيتك يوم قدم زيد الحار او البارد واما انا فلا اضمن صحة هذا المثال ومجيء مثله في كلامهم والظاهر ان المضاف اليه لفظا في نحو يوم قدم زيد الجملة الفعلية لا الفعل وحده كما ان الاسمية في قولك اتيتك زمن الحجاج امير هي المضاف اليها واما في الحقيقة فالمصدر هو المضاف اليه للزمان في الجملتين **قوله** فان مررت مضاف على ما هو ظ قول المص المضاف اليه كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر

لفظا او تقديرا او زيد مضاف اليه وقد سماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم

فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به المجرور باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا شك ان زيدا في

مررت بزيد مضاف اليه اذ اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في المنهل والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح

به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال معرب** قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد

وهو محل اظهار المعاني وازالة فساد الالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والتوجه لا من الاعراب لعر

باعتبار ان الاعراب تحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول **قوله** باعتبار ان الاعراب تحقق فيه يشير الى ان الاعراب

بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سيما كان بمعنى الاختلاف

او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز لغيره وان الاعراب فيه محل التحقق والمجرور الى المعنى معرب محل الفاعل

متحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب **فقوله** لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه لا يجئ اسم المفعول منه

لا يجئ المفعول ايضا واسم الفاعل غير صحيح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انه انتفى الاشتقاق منه لان اسم

غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى انه تعريف للقسم المعهود المذكور

سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد مبني الاصل ولا ان المتبادر من

هو المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ المشابهة هو الاشتراك

في الكيفية **قوله** موثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل فذ بين تلك المناسبة في اول بحث المبني قال في المفصل

وسبب بنائه مناسبة ما لم يتمكن اما تضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقعه كنزال او مشاكلته للواقع موقعه كفجار او وقوعه

موقع ما اشبهه كالمنادى المفهوم او اضافته اليه نحو من عذاب يومئذ **قوله** هو الاصل في البناء يبين الحاصل المعنى من حمل الاصل على المبني

لا لتقييد الاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الا من وجه فيكون الاضافة لامية لا بيانية ولو سلم فكونها بيانية يجب كما قال **قوله**

هو الماضي وكذا الجملة من حيث هي صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان

الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس

سره في ترجمة الشريفية لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود بر امر غايب خواه معلوم خواه مجهول وبر امر حاضر خواه معلوم

خواه مجهول فانه دفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام

قوله اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله وهي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بين المص وصاحب الكشاف في الاسماء

المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا يحصل الا باجراء الاعراب وبعد الاجراء

لا يتصور النزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يقع فيه

انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا

مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان يركب

مع غيره تركيبا تحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بما ذكر يصير الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

٣٧

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لا يتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسما **قوله** ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا قيل لمن قال جاء زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لا مانع فيها من الاجرا لفظا على ما هو المتبادر من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ انه من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة وموارد استعمالها الانكار على عدم الاجرا لفظا وهو انما يتجه اذا كان الاجرا ممكنا كزيد وعمرو ومثلا لا كالقاضي وعصا على ما توهم بعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المعرب اصطلاحي لم يعرب لانه لا يخرج من اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة من المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب الظاهر ليس على ما ينبغي **قوله** من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصنف في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشيء بما هو موقوف على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا وتوقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخر لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فما لم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور واجاب عنه السيد السند قدس سره بانه لا يخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون النحو ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان المقصود من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرف تشخص اسمائها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لا يستلزم ان لا يعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم فمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لا يدفع الدور **قوله** لان الغرض اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدأ يقتضي الحصر على الخبر مع انه ليس كذلك اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك ولو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما في عبارة السيد السند قدس سره لم يرد **قوله** اي من جملة احكام المعرب اشار به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا للاستغراق **قوله** وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشيء هو ما حصل من الشيء والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لا يوجد في المبني **قوله** من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه **قال** يختلف آخره اي آخر المعرب يخرج به اختلاف آخر من الاستفهامية في نحو جاءني رجل منو ورايت رجلا منا ومررت برجل مني فانه ليس حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحرفين **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحركتين

قوله باختلاف العوامل اللام قد ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازانی فی التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتری العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة فی الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة يخص فی الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل **قوله** الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد ورأيت زيدا من زيدا ومررت بزيد من زيد لان الحركات فی الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومنی باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمروا ومررت ببكر انتهى وفيه انه اخراج المخرج لما عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة فی آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به فی المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه **قوله** ای يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التميز من النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره ای اصل آخره المفروض

قوله قد اختلف العوامل فيه فان الفعل تقتضی النصب والباء الجر الا ان المحل غير قابل فالا نعرق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو الظاهر المتبادر والقول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين فی غير المنصرف وعاملان مختلفان فی المنصرف فی حيز المنع ثم و خانه قد اختلف العوامل فيه ای اختلف جنس العامل لما مر من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما فی هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة لا اثنان فانظر ان لم اراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل **قوله** و قولنا ای لئلا ينتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين وهو كل من لفظی المثنی والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يشعر به قول الشارح مجموعا والغرض منه الاشعار بكون كليهما مادة للنقض فقوله و قولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على ... قولنا فما قيل و قولنا معطوف على قولنا فهو فی تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنی او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنی او مجموعا ليس على ما ينبغی اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنی او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كل لا اضيف اليه المثل لا ادخال ما يجانسه فی التصحيف فتامل

قوله فان قلت لا يتحقق الظاهر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقال منشأه توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب باختلاف ليس بشئ اذ لا وجه للجزم به مع قول الشارح قدس سره ای من جملة احكام المعرب **قوله** مع عامله ابتداء او فی اول الامر ای من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء مسبوقا بالتركيب الذی يتحقق معه عاملان معنويان فيتحقق الاختلاف فی آخر المعرب وفی العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها فی العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوی ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابتداء اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوی فذلك الاسم فی تركيب يتحقق فيه العامل المعنوی يكون مرفوعا وفی الثانی يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر فان قلت يتحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن يبقى ان وجود الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني ايضا رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله ابتداء مسبوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا وان لم يكن ظرفا مستقرا نحو ما كان فيه معنى فعل ولم يكن مشابها له نحو هذا وليت واشباههما يعمل الا في الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيد اي المشار اليه في الدار زيد او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فيمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي ما ليس معنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتداء والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب قوله اي حركة او حرف اي حرف عامه ساكن شهر ... باعتبار حرف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه تشبث بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى ... اوجه بان هذا يدل على ترجيح ... الابقاء وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعيينه لان كلمة لو للانتفاء وجعلها بمعنى ان ايضا لا يدفع ترجيح التخصيص لو ذكر كلمة اذا الدال على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقاء واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي معا والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اختص تخصيص كلمة ما بمزية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الاعتبار ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجميع والمتبادر من قوله لكنه اذ لو كان مبنيا على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى لان المعنى ح لا يرد كل عامل بل البعض وقد اجيب بان المراد من كلمة ما هو الحرف الاخير ولو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد قوله وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شيء علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة لها على شيء وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهي الحروف الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف ينفيا دين مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة لمعان المعتورة على الاسم لكن لا وضعا شخصيا بل نوعيا علم بالاستقراء وعلى هذا يكون كلمة وحرفا فالدال للمعاني على معنى في غيرها وقد اجيب عن اصل السؤال بان الباء للآلة فلا يرد العامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولذا سموه عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة للتاثير واما خروج المقتضي فلان الآلة ما تسبب به والمقتضي ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصنف رح بناء على اصطلاحهم اعني ان العامل كالعلة الموجدة بان يقال باء الاستعانة دخولها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض بعض على قول الشارح قدس سره فان المتبادر من السبب السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه باء السببية وناهيك حجة **قوله**
على ذلك ويصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد بالسبب القريب الغير التام الا ان
كون ذلك متبادرا انما استعمل فيه الباء محل تردد **قوله** وحين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضي جزاء قال العلامة التفتازاني
في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال ما **قوله** بما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا
بانه للعهد الذهني **قوله** من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي
سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب **قوله** معرب على اختيار المص رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه
مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المص لانه ليس بمشابه مبني الاصل **قوله** خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب
الى الكسرة واما حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة بمرجع الضمير الى المعرب لان ما لحقته تلك الادوات
ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس
بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكما ان حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف
بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي ايضا لانه ليس معربا حين الاضافة
قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمونث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها
لانك اخبرت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن المفرد ثم ثنيته وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا
لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف
الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى
ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما يتبدل بسبب عروض حركة اخرى لسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة
غلامي ليست كذلك **قوله** اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة **قوله** ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل
حال الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المص
المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به ايضا حركات ما قبل تاء التانيث وياء النسبة
وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور
فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارضعت هذه المرأة هذا الشاب فبتقييد الحيثية **قوله** كانه اراد بهذا المعنى الى
اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على اسم
ان وخبرها فهو في قوة لا ان اللام في ليدل متعلق بامر خارج **قوله** فانه بعيد غاية البعد للنفي قيل ان المص رح ومن قال هو صلة وضع
الاعراب اراد انه متعلق به لينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه
الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه واليه يشير قول الشارح قدس
سره ووضع بحيث يختلف بآخر المعرب لاختلاف تلك المعاني **قوله** غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله يختلف
فان يسبق الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا **قوله** ليدل الاختلاف وما به الاختلاف

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه مدخلية الاختلاف ايضا في الدلالة او تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق
نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه اكرامه كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان يعتبر المعاني طارية كما قال
الشيخ الرضي انه كان في الكلمة معنيان او اكثر يطرا احدهما على الآخر فانه كان الطريان لازما للكلمة فاللائق بالحكمة ان يطلب له اخف
علامة وشئ هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة العاض حروف المد التي هي اخف الحروف
اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجهه ان يجعل الاسم
مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل
او صفة آخر بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب
يدل على صفة المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال
على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا
عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعربه اي الاعراب
الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعربه بمعنى اوضحه وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من
انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت
قوله على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي
نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط
فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجه
كون كل من الثلثة خبرا من حيث اللفظ وان كان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون بسببه للبعض
اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجري على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية خبرا لما قبلها اجري الاعراب على الثلثة
حذرا عن تعطيل الاسم المتمكن من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح يعني ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو
عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شئ حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشئ مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل لا نسبة الا للمجموع
الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تقدير للخبر وقوله رفع ونصب
وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف
ايضا هذا على مذهب المص والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يصفوا القاب الاعراب الا للحركات المعينة ثم انهم يطلقون على
الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق
الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فاء فعل ومع التقييد
تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء
كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذلك
كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا يشترط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل قوله اى علامة كون الشئ فاعلا اختار كون اليا
مصدرية لانه توجيه لاغبار عليه بخلاف فجعل اليا للنسبة فانه لايخلو عن خدشة اذ يصير المعنى هكذا الرفع علامة الاشياء المنسوبة
الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشياء وثانيهما ان لايكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما
باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهى كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب
الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران قوله اى علامة كون الشئ مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة وان
كون الشئ مضافا اليه مقابل لها لا كون الشئ مضافا وانت خبير بان هذا اذا لم يصح ارادة كل واحد من كون الشئ مضافا
وكون الشئ مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك
قوله وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد فى غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافى اعلم
ان الرفع علم للعمدة وهى ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضى وعند المصـ رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع
والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق قوله فاعطى فيه ضمير يرجع الى الفاعل على مقتضى
السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضى اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول
اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اى فاعطى الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا
توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ماذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول
والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر عن الفعل فانه لايجوز مع ما فيه من مخالفة السياق
فوجه بعضهم بتضمين معنى الجعل اى جعل الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العروض اى اعطى الثقيل عارضا للقليل معترضا
بان الجعل مع الاعطاء لغوا قول وكذا العروض فتامل وبان المفعول الثانى محذوف وللقليل تعليل اى اعطى الثقيل ما اعطى
من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثانى فى باب اعطيت لايحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد
حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الى نعمة آخذا والصاحب ماخوذا قوله ولما لم يبق للمضاف اليه
آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا
كثير لانه اثنان ولا يقال له كثير فى العرف والجر ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى
الى قولنا مررت بزيد فى يوم الجمعة لتاديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه باظهار حرف الجر
كما يكون مفعولا به فيه لك المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله
فكثرته فوق كثرة المفاعيل والافليس بكثير قوله العامل اى عامل الاسم على ماهو الظاهر وعامل الفعل هذا واعلم ان الموجد
للمعانى والعلامات هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هى الموجدة لها ولذا سموه عاملا قوله ما به اى بسبب كونه موجدا
اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد ولا المركب منه ومن العامل قوله اى معنى من المعانى اشارة الى ان اللام اشارة
الى جنس المعنى من المعانى الثلثة قوله وفى رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ
بالاسناد احدهما الى الآخر صارت فضلة فهما معا سبب كونها فضلة فيكون ان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضى وهو قريب قال

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وليس بعيدا لانه جعل الفضل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلا انفصار غيره من الاسما فضلة **قوله** في مررت بزيد الباء عامل واختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف **قوله** ابن تثنى ولا مجموعا حقيقة ولا حكما فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخروجها بقيد الانصراف كما قيل انما هو انه قيل بالتوسط بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المعه **قوله** اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما بل متغير الاجل الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون بكسر الفاء وجاء بضمها ايضا في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغير ليس للجمع بل للتنبيه على انه غير قياسي ومع ذلك ليس بجمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفين نسيا فاندفع ما قيل ينتقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلاث لخروجها عن الغاية بالمنصرف انتهى على ان في بعض نظائرها يجعل النون معتقب الاعراب منبها على مخالفته للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين **قوله** ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت فروعا للحركات في باب الاعراب **قال** التفتوني نصبا هذا من باب عطف سمين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وهو جائز عند المصرح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او عمرو الحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملهما مختلف بعاطف واحد غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم الجر وليس على ما ينبغي **قوله** وهو ما يلحق بالالف والتاء على عموم المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المؤنث وتقدير المعطوف اي جمع المؤنث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير **قوله** واحترز به عن المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف **قوله** فان النصب فيه تابع للجر اجراء قوله اجراء مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجراء فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان بعض النحاة لا يشترط تشاركهما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخطة ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اتحاد العدة ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدرينا **قوله** جر الفرع وهو جمع المونث السالم
على وتيرة الاصل اي على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجب ان كان ممكنا فلا يرد ولم لم يجر على طريقة اصله في الاعراب
بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح في آخره **قوله** والفتحة نصبا وجرا نظرا الى ذاته من حيث انه غير منصرف والكسرة
في نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم انصرافه على ان ذلك ليس على الاطلاق
بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشري انه منصرف وحال اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين
للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم
من اسقط التنوين وجعل نصبه وجره بالفتحة **قوله** منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان **قوله** لامه
ها لقولهم افواه وفويه **قوله** اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افواه
فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات
وثوب واثواب **قوله** وهو لغة مقرون بالواوين هكذا في الحواشي الهندية وقال الرضي لامه يا لان عينه واو بدليل ذوا
وذوات وواذ واو وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه
مونثه وهو ذات واصله ذوات كنواة لقولهم في مثناها ذواتا فحذفت العين في ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت
في المونث ذية كطية انتهى ولا يخلو عن خدشة **قوله** لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة
قوله فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئي المذكور والمقصود
الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحدا بعد واحد واقول متمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد اذ الحكم عليها
بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير يا المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة في الحكم
بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو والتي فيها رفعا والالف المنقلبة منها
نصبا والياء المنقلبة من الالف جرا وبه اندفع ما قيل في وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها
بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف في هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها
بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشارح بان الحكم في المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلا بد من التجريد اصلاحا للمتن
مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والقرينة
عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب
هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل في توجيه الارادة
ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول ابوه بالصفة التي
اشتهرت وهي كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغي وكيف يقول لا بد من التجريد لئلا يصير قوله مضافا الى غير يا المتكلم لغوا مع
قوله ولم يكتف في هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا يقتضي التجريد والذي يقتضي التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد
كانهم جردوا النظر عما يقتضيه الكلام **قوله** مضافة تبديل آخره عن قوله بالواو ولانه جعل حالا عن المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

على التقديم والتاخير والا فالحال لاتتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض لا التعبير عن المركز بلا تعرض
وايضا تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه واما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه
كك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لما جعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء
الستة على ما يشعر به جعل الجعل الثاني مسببا عن الاول مع ان الظاهر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابها بالحروف
توطئة لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات
في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتسند المثنى والمجموع مع كونهما فرعين
للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي
هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف
والاقرب منه ان بقية المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع والو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع
اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جاء في الملحق هذرذان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانت هذي ثم ثنى لم يمكنه مثل ذلك
في ثنايان وذلك لان معنى ثنا لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فالثنايان طرفا الحبل المثنى فالتثنى في مجموع الحبل
لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهران وجه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره **قوله** ولوجود اي وامكان العمل
بالمشابهة فيهما من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او خصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف
آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب
والابعد وسائر الاضافات كك مع ان ذلك في الفم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح
ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطف على قوله لانهم لما جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف على ان قوله
ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشارح غير صالح للاصلاح وهو غلط اذ قد عرفت الاصلاح وقوله يحتمل ان يكون آه بعيد
غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله لمشابهتها فالعطف على قوله لانهم لما جعلوا يكون من
قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مقيد وقوله على ان ذلك في الفم غير ظاهر لان
الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كك الهن هو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل
والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستراحوا عن كلفة اجتلاب حروف
اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهي اذن كالحركات المجلبة للاعراب
وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو التي هي اصل فيها علم العمدة
ثم جعلت ياء والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع
علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها
للتخفيف وقال المص رح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون
من سنخ الكلمة فهي بدل يفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت يفيد التانيث بخلاف الواو التي هي اصلها ولا يبقى

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه بذا الكلام وقع عليه اى محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض التخفيف
كما فى المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع
ليستا من حروف المبانى بل من حروف المعانى انتهى اقول وفيه بحث لان كونها من حروف المعانى ممنوع ولم لا يجوز ان
يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونها من حروف المعانى لا ينافى كونها
من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف ويا التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات
تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى فى المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح
به الرضى ومنع كونها من سنخ الكلمة بديهى البطلان ولو سلم فكونها من حروف المعانى ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفى له ان
يقول اى محذور فى جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل فى المثنى والمجموع من سنخها ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة
بالحروف الثلث فى الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات
مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت فى هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما فى
امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقى الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة
ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعنى محذوفة اللام
اخواتها من يد ودم فى رد اللام فى الاضافة واى شئ الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس
قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينها وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل
الاعراب بحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات فى اللفظ فلا يجعل مثلها اعلاما للمعانى وقال المص
ح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديرى بالحركات ولفظى بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال فى الواو وهى علامة
الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو
ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها زائدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه ببقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف
واحد ولا نظير له وقال الربعى انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا
لانفتاحها كما فى ماجل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه
وقال المازنى انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك لضرورة الشعر ايضا يبقى
فوك وذو مال على حرف وقال الجرمى انقلابها هو الاعراب واما هى فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون فى الرفع اعراب ظاهر وهو ضعيف
لدلالة الواو فى اللفظ على الفاعلية كالضمة وقال ابو على انها حروف اعراب فيدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف
اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترنا وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كالحركات الاعرابية فهو ما حمل المص
الحركات الاعرابية فهو ما حمل المصرح كلام سيبويه **قوله** وهو كلا الف بدل من الواو وعند سيبويه لابدال التاء منها فى المؤنث
كما فى اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا فى اثنين ومن الياء عند السيرافى لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسماء ثلاثيا على غير الشذوذ
الا ما كان ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يوكد المعنوى الا المعارف

فلا يضاف الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المغني **قوله** وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث جعل اعرابا كاللام في كلا والتاء لم تمحض للتانيث فلذا جاز توسطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم تقلب هاء في الوقف كتاء بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم يثبت في كلام العرب الحاق التاء بكلا مضافا الى مونث افصح من تجريده والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو **قوله** الى مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاءني الرجلان كلاهما وجئنا كلانا وجئتما كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءني لعدم تخصيص فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم طرد ذلك فيهما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقع جاءني اخواك كلا اخويك هذا كلامه منه ظهران ما ذكره الفاضل الهندي من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيدا للمثنى البتة ليس على ما ينبغي **قوله** وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه ولم يقل مضافا الى مظهر **قوله** اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** لان آخره الف يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام **قوله** واذا اضيف الى المضمر قال المص فيه لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى المظهر والاخرى وهو اكثرهما ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل صار كانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفهما في النصب والجر تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومهما الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف القياس بهذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** فلذلك قيد آه الظاهر انه لا حاجة اليه كما قيل لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا **قوله** وان كانت مفردة اذ المثنى ما لحق آخره مفرده الف ونون ولم يثبت للفظ اثن **قوله** يا مسمى اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من ان يكون واحده مذكرا كالمسلمون او لا كالقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف **قوله** اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة **قوله** والاصح اطلاق عشرين اي لثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جموعا في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليبا للعام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد ملتئمة من الاحاد حاصلة من تكرارها لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واربعين وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبها من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

٤٥

المنفيين وكانهم اجروا الكلمة ان مجرى لو هكذا ذكر السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح **قوله** وايضا هذه الالفاظ وايضا لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لايكون الا لعلم مذكر يعقل او لصفات العقلاء وعشرة ونظائرها ليست كذلك وايضا لو كان جمعا لكان ينبغي ان لا يطلق عشرون وامثالها الا على فوق العشرة وايضا تسمع اطلاقها على العشرة فماد وبها على ما هو الاصل في جمع القلة **قوله** وفي آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو في الآخر مع كون النون بعدهما قلت قال الرضي اما نون المثنى والمجموع فالذي يقوى عندي انه كالتنوين في الواحد في معنى كونه دليلا على تمام الكلمة وانها غير مضافة **قوله** فناسب ان يجعل ذلك الحرف الموجود في آخرهما المجلوب قبل الاعراب علامة التثنية والجمع وفي المثل ثبت الجدار ثم النقش اعرابا فالكيفية المخصوصة في اعرابهما من جعل الالف والياء للمثنى والواو والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف في آخرهما كذلك ووضعهما على تلك الحروف فظهر انه ليس ثمة توزيع اصلا فضلا عن ان يكون التوزيع مسببا عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التي وجدت في آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليهما فقوله وكان حروف الاعراب ليس على ما ينبغي وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب يصح قوله وكان لكن يخالف قوله وفي آخرهما حرف يصلح للاعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما الى قوله فوزعت لا يخلو عن خدشة لانه انما يتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل ذلك الحرف الموجود فيهما اعرابا كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فلو جعل وقوله ولو خص لا يقال لعله يريد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضا الاعراب لا يلاحظ عند الوضع بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضي وانما اعربا بهذا الاعراب المعين لان الالف كان جلب قبل الاعراب في المثنى علامة للتثنية وكذا الواو في الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفته لقلة عدد المثنى والواو لثقله لكثرة عدد الجمع وهذا الحكم مطرد في جميع المثنى والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان صيغة المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الف المثنى والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التي هي اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب والجر اولى بها فقلبت الالف والواو ياء في الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتي الفضلة وترك فتح ما قبل الياء في المثنى بقاء على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء في الجمع للياء والفرق وكسر النون في المثنى لكونه تنوينا ساكنا في الاصل والاصل في تحريك الساكن الكسر وفتح في الجمع للفرق فحصل الاعتدال في المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفي الجمع بثقل الواو وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى **قوله** فوزعت انما ترك الفاء اذ المتعارف في جواب لما هو الفعل الماضي لفظا او معنى بدون الفاء **قوله** وجعلوا اعرابهما بالياء حال الجر قال الرضي الياء طارية للاعراب في قال الفاضل الهندي قدس سره وجد في آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجناهما عن الترادف تخصيص كل منهما بمعنى وجعلنا اختلافهما اختلاف الاعراب والظاهر هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما **قوله** وكثرة التثنية لعدم تقييده بقيد ولوجوده في الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود في التثنية **قوله** الذي اشير الى تقسيمه اليهما فيما سبق يشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف الآخر لا لاختلاف العوامل وان اللام في

قوله التقدير واللفظي للعهد **قوله** في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الظاهر انه موصوفة لكونه قائما مقام الجزبل جزا مع ما فيه من حسن الموافقة لما سبق لان الطريق الذي اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضافين يرجح كونه موصولة وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا غنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ والخبر عند قوله فلا بد من عائد فظهر ان ما قيل اشارة الى ترجيح جعل ما موصولة برجح التبادر في خبر المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه **قوله** تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جواز خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجوزة استطالة الصلة ومع هذا المجوز فلا باس بحذفهما مع المجرور وربما مذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا متعلقا بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول هذا وما في الشرح مبني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطي تعين الحذف وهو تماثل العاملين **قوله** اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه موضوعا على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كما في تأبط شرا ومن زيدا بالضمة ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعميم وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون تثقل الحركة على الآخر كقاضي اذ تثقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او تثقل حرف الاعراب باقترانه بالمغير كمسلمي في فانه قد تثقل الواو التي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلمو القوم ورأيت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد تثقل فيهما حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين مستثقل لا متعذر كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فعد في مثل صالحي القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى يرد كان عليه ان يذكر المحكي وما فيه التقاء الساكنين في بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر لقسم القسم الثاني من كل منهما ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير في المتروك للتعذر او الاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال والمالم يعد في من التقديري بطل قوله واللفظي فيما عداه ويجاب عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي في بقي الاشكال في الاعلام المحكية هذا ما ذكره فانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال **قوله** للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب ايضا بعد دخول العامل والا لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وهو ممتنع **قوله** تمنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة فحصل الشرطية ان تلفظ الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال ممتنع

ولذا فرع عليه قوله فاذهب اليه **قوله** استتر لظهور الاعراب في نفسها ... الحركة الاعرابية على الآخر لقائض او لثقل حرف
الاعراب كسلمي ونحوه **قوله** فانه مختص بالاعراب بالحركة ... في التثنية او جعل فيما جاء شاذا **قوله** وكسر ما قبل اليا
قال الرضي لاتمام ما شرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قرينة من الطرف والطرف محل التغيير من ثم لم يكسر في نحو سُيَّل ومُيَّل ليست
اليا الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كاليا الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيها ولذا قيل في جمع ابيض بيض
وفي فُعلى من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة فكانها متحركة لصيرورتهما مع المتحركة كحرف واحد فنحو سُيَّل كقيام انتهى وبه ظهر ان ما ذكره
قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لما انقلبت يا ساكنة يوجب بقا الضمة قبلها تغييرها الى ليس على ما ينبغي و
كذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوا لانه ان اراد الكل
فممنوع والا فلا ينتهض دليلا وكذا ما قال بعض فضلا الهجرات لما تقرر من قاعدتهم ان اليا اذا كانت ساكنة وانضم ما قبلها تقلب واوا
قوله يعني فيما عدا ما ذكر يشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي اما الاولى لكن ويل
دام واو واما مطابقة الضمير لهما وتركها موكدلان الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمرو واتاك وان قصدت
بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو وجاني وقد جئتهما والرشهما وهذا ما جيء بهر او عرض وهما محدثان قال الله تعالى ان يكن غنيا
او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضي في تفسيره من قوله والضمير في بهما الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا
اليه والا لوحد ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فهو ممنوع وان اراد عند قصد احدهما فهو مسلم لكن المراد في الآية الكريمة
كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لا مساغ له فضلا عن ان يكون ضروريا وان ما وقع في بعض الحواشي قوله ما ذكر يشير بانه يحتاج
في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكر ويمكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او
يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع ايضا ليس بسديد فتامل **قوله** تو ثران باجتماعهما يشير الى ان المؤثر مجموع
العلتين لا كل واحد منهما **قوله** واجتماع شرائطهما دفع لما قيل تعريف المصنف غير مانع ... نحو هند ومسلمات علما وما فيه
اللام او الاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان
مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكر يوجب معارض اما في الاولين فخفة السكون
المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تمحض التا للتانيث ولذا لا تنقلب في الوقف ها واختصاصها بجمع المونث يابى تقدير
تا اخرى او رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل لمنع
هند اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرط تحقق تاثير التانيث المعنوي لاشتراكه ويكون
مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المص غير المنصرف على ما حكم به الشارح قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير
مذهب الانصراف وذلك المذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من
تسع غير منصرف على ما حد المص لكنه منتقض بنصرف هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على
قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الشارح قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف
اه **قوله** من علل تسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع سادّ مسدّ المضاف اليه وهو التنوين كما في حينئذ وكلّا آتينا او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا علالة او بديهة سابح آخذا من استقرا كلامهم انتهى اقول امكان تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ واذا وان فالحق مع الثاني والا فمع الاول والظاهر عدم الاختصاص على ما هو الظاهر من كلام الرضي وغيره ولو قوع التعويض في كلام المطول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا لنا او في الوجود آلهة ثلثة او ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل الهندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لسبب اي لسبب ذلك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول على قوله ليس قولا لغيره اقول التنوين في قولا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي ولا مانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها عن تلك الوجوه انتهى قوله بمجرد المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا لشيء آخر من التراخي زمانا او رتبة ومع لا ينافي ان يقصد منه ثانيا بالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام السببين وفي الثاني احتياطا كما قيل فقال بعض افاضل الكجرات اولا تراخي ههنا في الزمان ولا في الرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فقط لان بحر هذين البيتين بسيط واصله مستفعلن فاعلن فلا بد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله وعجمة بالتنوين تقطيعه مفاعلن مخبون مستفعلن فمجم حم فاعلن ولو ذكر الواو لم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جمع سوا قرئ منونا او غيره نون لا يستقيم الوزن اذ على الاول تقطيعه عن جمع تم مستفعلن وعلى الثاني عتم تم مفاعلن وله في المثمن عروض واحد مخبون وضربان مخبون مقطوع وزحافه تجري في كل مستفعلن متفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن فعلن الخبن فظهران تعريف الفعل في قوله وزن الفعل ... ما وقع في بعض النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه ووزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من ... قوله النون زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي الهندية ... اما في الاول فلان الظاهر ان اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف ... في اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل حال عن النون او عن ضمير زائدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند بعض ويجوز كونه فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زائدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزائدة والتقدير يمنع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء مقدما على الشيء وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة الف زيادة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم

على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو يستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليه في هذا الوصف

قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع

خبرا لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو ماول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل آه قوله وقال بعضهم اثنان احدهما

الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين

قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم

حمل عليه ما ليس بمنقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما تكلف

بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان

علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهة الف التانيث بالامتناع من

التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة من التاء اولى لمشابهتها لفظا وامتناعا من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية

بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف

الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حمراء في باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة

الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهة الف التانيث الممدودة لان النون ليست

في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف

المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لهما الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه

صوابا بالقياس الى الثاني فظ لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكلمتين

لا ما تكلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او تكررها في العربي والعجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديرا لان الواضع

قصد التسمية بعامر فعدل عنه خوف اللبس الى عمر وفي نحو ثلث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك

واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق

وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة

الحرف الاصلي اصلا ولم يقبل التاء وقيل لان مشابه الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي

ايراد زينب مثالا للمعرفة دون احمد وغيره بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف

قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله انما قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا من جهة

قوله ان لا كسرة فيه تقدير الخبر لا والجملة خبر المبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في تاويل المفرد وتفسير المبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون

سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختير بالمنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر قصدي عند بعض

تبعي عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة داعية الى اعادة

الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف ايضا لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لا ير تكب

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كالوقف واللام والاضافة فاراد وا النص
من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذفوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل **قوله** لان العدل اي
كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كما ان الاسم المعدول فرع له **قوله** لانك
تقول قايم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر
وهو المعنى بالفرعية **قوله** لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف
فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف **قوله** والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند
البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف
والنون فرع الفي التانيث كما يجيئ بعد او فرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له
قوله ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يعرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب ويستثنى ما في آخره
الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين ويسقط الالف فهو وهي
الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجئ
اليه ثم كيف ويحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا
في المقصورة غير مستقيم **قوله** اي لا يمتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم
حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب **قوله** لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن
مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير وخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف
والتناسب معارض **قوله** انكسار يخرجه يعني بالانكسار تغيير المرجئ مثله في اصول بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جا مثله في
اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار مكفوفا والكف لم يجيئ في اصوله
فيخرج عن الوزن وان جا الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين
من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جا في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان العروض والعروض
والابتدا والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب **قوله** ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم
ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح
لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين ثم اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام
الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون
بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه يحشر بابيا وقوله فانهم يحشرون
واد راجهم يشخب دما فليس للاولين فيهما حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفا انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ
عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة
الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني غنا الفا انتهى قوله عن الزحاف

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفا قوله ليس بضرورة لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة قوله
عن بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى هذا فالاولى عنه او ترك البعض قوله عند الشعرا فخروج البيت
عندهم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن قوله فانه تعدد تكرر فيه يشير بالفا السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفا آ
صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى هو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص رح تحقق
فيها حقيقة فى البعض وحكما فى بعض آخر فما قال الرضى فلا اثر عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى
حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير اى بجمع الجمع الى ان ينتهى الى هذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثرون على
ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لا نظير له فى الاحاد العربية قال الرضى واما نحو اكلب واجال فانهما وان لم يات
لهما نظير فى الاحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الاحاد بدليل تصغيره على لفظه فت فى عضد جمعيتهما قوله وهو الفا
التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة هو التانيث بالالف اى كون الاسم مونثا بالالف ممدودة كانت
او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة قوله المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث
فى حبلى هو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمرا للتانيث مع انه ليس كك اذ علامة
التانيث هو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث
هو الالف الممدودة اى الالف التى هو سبب المد تنبيها على ما هو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف
فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة توصلوا اليه باللام
المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف يصح قوله الالف
حقيقة قلت لا شك فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق
بحسب الاستعمال ويكون هذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوهرى الالف نوعان لينة ومتحركة واللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى
همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الشارح قدس سره فبعيد لانه يخالف قوله المقصورة قوله اى كل واحدة منهما دفع
لما يتوهم من ظ لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين قوله مصدر مبنى للمفعول لما نوقش بان العدل بمعنى الصرف والاخراج
وهو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما هو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد
الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلما واستلزام ذلك كون المصدر الضمنى ايضا كذلك مم ولم لا يجوز ان يكون الضمنى
لا يناسبه صيغة فعله على ما هو الظ فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره المص رح
فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضُرِبَ زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على
ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد دالا على قيام
المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه
به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجازا مشهورا الشهرة كونه بمعناه فيما بين العلما قوله اى كونه مخرجا ان قيل
يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

الخروج لازم فكيف يأول بالمفعول قلنا ما ذكره ليس تاويلا بل بيان لحاصل المعنى اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار الاخراج **قوله** يقتضي الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بكان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله ففي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيهما دليل على وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقال لا تقتضي ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي باسم الفاعل من العمارة فهم اسم فاعل من العمارة خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامر وما ذكره السيد السند في حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغته التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة حسن وانكان لا يخلو عن شيء **قوله** خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغة ضارب فليس خروج الاسم من صيغة الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضي ذلك فيقال ان ثلث مثلا صيغة ثلثة ثلثة لدليل يقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكما ان ثلث وصف فكذلك المكرر ولم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم انكان بمعنى صورته تعرض لحروفه الاصول فهيئة الضرب هيئة الضارب وانكان بمعنى ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انها صيغة يقتضي الاصل والقاعدة ان تكون موضوعة لمعناه لا انها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام ومختار مما ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل لواحد منهما علم انه معدول استعمل الشارح حيث للشرطية مع انه لم يجيء للشرط بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم **قوله** ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما خرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما لا يخرج به كالمدغمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظاهر متبادر وهذا القيد ليس بمتبادر ولا ظاهر فلا يصار اليه الا للضرورة واظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف على وان المتبادر فجعله داخلا في خبر المتبادر على ما في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الظاهر سند للمنع والاصل كيف وان الظاهر وعلى هذا فالاولى الواو دون الفاء **قوله** الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره ظاهر كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع التبادر في البعض وحمل الالفاظ مطلقا على الظاهر والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول بالظهور والتبادر بما ثبت عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفى ينبغي ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه وانكان خفيا

فی نفسه علی ان البعض المغنی عن احد الاولین بل عن کلیهما لما کان تکلفا لکونہ غیر ظ ولا تبادر عد الجمیع تکلفا قوله لانهم تنبهوا المشهور ان العدل التحقیقی اعتبر لما یقتضی اعتبار الاخراج من غیر منع الصرف او لانهم جعلت الامثلة غیر منصرفة للعدل بسبب آخر والش قد نفی ذلک وقال العدل التحقیقی ایض اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع فی کلام العرب ووجدان الامثلة التی اعتبر فیها العدل التحقیقی غیر منصرفة مع انه لم یوجد فیها غیر سبب احد فالنظر فی التتبع ان کان اولا فی اعراب الکلمة وبناءها فالحق ما ذکره الش قدس سره وان کان اولا فی معرفة الاصل وغیره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل علی وجود الاصل تدل علی اعتبار الاخراج ایض کما لا یخفی لمتامل فیها واما اثبات مجرد کون الدلائل دالة علی اعتبار الاخراج ایض فلا یسمن ولا یغنی من جوع وکذا ارادة الخروج عما هو القیاس عن الخروج المحقق حیث لا یصلح توجیها للمشهور اذ لا یستلزم کون الحکم بالعدل التحقیقی لغیر المنع علی ما هو المشهور اذ تتبع النحاة اولا فی صرف امثلة التحقیقی وعدم صرفها علی ما ذکره الش قدس سره وعلی هذا الدلیل علی وجود الاصل وان دل علی اعتبار الاخراج کما یدل علیه قوله وحیث لم یستعمل لواحد منها علم انه معدول الا انه لا یثبت ما هو المشهور وهو کون الحکم بالتحقیقی لغیر المنع فکانه لا یدل فصح قوله فلا دلیل علیه للا منع الصرف ثم قوله فجعلوه غیر منصرف للاشعار بان جعل ما وراءهم غیر منصرف لیس متفرعا علی تنبیه العدل بل الامر بالعکس فاندفع ما قیل الاولی ترکه لانه مشترک بینه وبین جمیع الاسباب ولا محض کون الحکم بعلیة العدل للضرورة بالعدل قوله فوجود محقق بلا شک الشک عبارة عن تساوی الطرفین فنفیه کما یصدق مع الیقین یصدق مع الظن الذی هو طرف راجح فاندفع ما قیل انت تعلم ان وجدان دلیل غیر منع الصرف علی وجود اصل المعدول عنه لا یستلزم تحقق وجوده بلا شک لجواز کون مقدماته ظنیة قوله وفی بعضها الا دلیل غیر منع الصرف غیر ایثاره بالذات بقرینة المقابلة فاندفع ما قیل فیه نظر لجواز کون مجموع وجدان عمر غیر منصرف فی کلامهم وعدم السبب فیه غیر العلمیة ووجوب اعتبار سبب آخر فیه وعدم وجدان صلاحیة اعتبار غیر العدل دلیلا علی وجود اصل للمعدول ولا شک ان هذا المجموع غیر منع الصرف فکیف یصح قوله وفی بعضها الا دلیل غیر منع الصرف لان هذا المجموع عین منع الصرف مستتبعاته للمقابلة قوله واما اعتبار اخراج المعدول عن ذلک الاصل آه فلا یصلح سببا لانقسام العدل الی التحقیقی والتقدیری کما ظن فی المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قیل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا یصلح الا انقسام الیهما بسبب الاعتبار قوله الی رباع ومربع فی المنهل هذا هو الصحیح ونص علیه البخاری فی الجامع الصحیح فی کتاب التفسیر وقال السید السند قدس سره فی حواشی المتوسط قال المص فی شرحه وبل بقیة فیما عداه الی التسعة اولا یة فیه خلاف اصحها انه لم یثبت وقد نص البخاری فی صحیحه علی ذلک وقال الرضی یعتقد انه قال من عشرة فی قول الکمیت والمبرد والکوفیون یقیسون علیها الی التسعة نحو خماس ومخمس وسداس ومسدس مع السماع مفقود بل المستعمل علی وزن فعال من واحد الی عشرة مع یاء النسبة نحو خماسی وسباعی وثمانی وتساعی وقال بعض افاضل الکجرات قال الشیخ ابو حیان الصحیح ان البنائین مسموعان من واحد الی عشرة وحکی البنائین ابو عمرو والشیبانی وحکی ابو حاتم وابن السکیت من احاد الی عشار انتهی وقد جاء سداس فی قوله احاد ام سداس فی احاد فما قیل قد ورد الصواب بجیئهما الصواب مجیء عشار ومعشر لیس علی ما ینبغی قوله لان معناه فی الاصل اشد تاخرا وکل فعل معناه الزیادة فهو افعل التفضیل فآخر اسم التفضیل واحتمال المجاز والمبالغة یدفع بالاصل ویکون التبادر من المعنی الحقیقی وان افعل لیس من صیغ المبالغة والاولی ما ذکره الرضی حیث قال وهو افعل التفضیل بشهادة الصرف نحو آخر آخران آخرون واواخر واخری اخریان اخریات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل فمعنے آخر فی الاصل اشد تاخرا وکان فی الاصل معنی نحو جائنی زید ورجل آخر رجل اشد تاخرا من زید فی معنے من المعانی **قوله** ثم نقل الی معنی غیر فمعنی رجل آخر رجل غیر زید ولا یستعمل الا فیما هو من جنس المذکور اولا فلا یقال جائنی زید وحمار آخر ولا امرأة اخری هذا کلام الرضی وحیث لم یستعمل بواحد منهما علم انه معدول والا لکان شاذا ولکان له استعمال آخر غیر المذکور ولا شک ان کلیهما منتف فثبت انه مخرج فدلیل وجود الاصل قد دل علی اعتبار الاخراج الا ان دلالته لما لم یثبت ما هو المشهور صار کانه لیست بدلالة علے ما عرفت فاندفع ما قیل قد کسر بهذا الکلام ما قرر آنفا من ان المعدولیة یعلم من عدم انصرافه ووجود الاصل من الادلة **قوله** وانما لم یذهبا قیل هذا الوجه ضعیف لان عدم تقدیر الاضافة فی الکلام لا فی فرضها فی الاصل المعدول عنه وبینهما بون بعید والوجه ان جائنی الرجل والرجل الآخر وجائنی رجل ورجل آخر لو فرض للتفضیل لم یکن المفضل علیه الا ما ذکر اولا فتصور التفضیل علے ما ذکر اولا بالاضافة فروعی المناسبة بین الحال والاصل وحکم بانه معدول عن احدی الصورتین انتهی وقیل یمکن ان یقال ان قاعدتهم فی فرض الاضافة فی الاصل وذلک انهم قالوا ان فی قبل اذا لم ینو المضاف الیه یکون معربا کقول الشاعر فساغ الی الشراب آه مع انه کان اصله الاضافة لان الکلام فی الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذکره من الدلیل مبنی علی ان الاستعمال فی الاصل هکذا وهو فی حیز المنع او یجوز ان یتغیر الاستعمال الذی کان فی حین التفضیل لان التفضیل قد امحی بالکلیة وصار اللفظ بمعنی غیر انتهی اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من بناء لفظا واتیان التنوین فیه او اضافة اخری انما یکون اذا کان المضاف الیه مقدرا فی نظم الکلام اما اللفظ الذی لیس له مضاف الیه مقدرا فی نظم الکلام کآخر بل الاضافة فی المعدول عنه فلا یجری القاعدة فیه وما ذکره المجیب اولا لا یثبت ما نفاه المعترض لانه ان اراد ان التنوین یؤتی فیه عوضا عن المضاف الیه وان لم یکن مرادا فهو خلاف الواقع کما یدل علیه کلام الرضی فی بحث الظروف وان اراد معنی آخر فلا بد من تصویره حتی یتکلم علیه وکذا ما ذکره ثانیا لا ینفی ما اثبته لان انمحاء معنی التفضیل لا یستلزم تغییر الاستعمال المذکور وانما کان کذلک لو کان الاستعمال مختصا بالمعنی التفضیلی او منافیا للمعنی الثانی ولیس الامر کذلک **قوله** لانما توجب التنوین قال الرضی ولمانع ان یمنع الحصر فیما ذکره من الوجوه بما ذهب الیه الخلیل فی اجمع واخواته من کونها معرفات بتقدیر الاضافة مع عریها من تلک الوجوه والاولی ان یقال فی امتناع کون آخر بتقدیر الاضافة ان المضاف الیه لا یحذف الا اذا جاز اظهاره ولا یجوز اظهاره آه انتهی **قوله** وان کانت اسما قال ابو علی والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضی ویرد علیه ان جمعا لو کان اسما لکان اجمع ایضا کذلک فجمعه اذن علی اجمعون شاذ اذ لا یجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف کما یجیئ فی باب الجمع انتهی وقیل وله ان یقول انه علم جنس انتهے وفیه بحث اذ الشرط کون الاسم علما لمذکر عاقل لا کونه علما مطلقا **قوله** فاصلها یعنی لما کان جمع بضم الفاء وفتح العین غیر قیاس فی اجمع جمعا اسما وصفة فاصله اما جمع بضم الفاء وسکون العین او غیره مما هو قیاس فیه من جماعی او جمعاوات ولا یخفی ان وضع المعدول غیر وضع المعدول عنه فلا ضیر فی کون الکسیر معدولا عن السلامة فاندفع ما قیل لا یخفی ان القیاس فی جمع التکسیر الذی هو جمع لیس جمعاوات فلا یحتمل ان یکون معدولا عنها **قوله** والا آخر الصفة الاصلیة وان صارت بالغلبة فی باب التاکید اسما فی الرضی قال المص فیه وفی اجمع مع العدل الوصف الاصلی وان صار اسما بالغلبة فی التاکید فهما عنده کاسود وارقم وهذا قریب لکن یبقی الکلام فی ان اجمع فی الاصل

من اتي الصفات هو امن باب احمر حمراء ام من باب الافضل والفضلى ولا يجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسماء بالغلبة افاعل فافعلون لا يجوز فيه لا قبل الغلبة ولا بعدها وايضا افعل فعلاء لا يجيء في الاغلب الا في الالوان والحلى والاولى ان يقال انه في الاصل افعل التفضيل بشهادة اجمعون وجمع فكان معنى قرأت الكتاب اجمع انه اتم جمعا في قرأتي من كل شيء ثم جعل لمعنى جميعه وانمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل ويرد على جعل اجمع من باب الافضل ان مؤنثه جمعاء وحقه جمعى كاخرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض تصاريفه عما هو قياسه لما بقي فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذي هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمر او اذا جاز لك ان تقول حسنا وخشنا وعليا مع ان مذكراتها حسن وخشن وعال لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل انتهى **قوله** ولما بقي فيه معنى الصفة اذ لا يخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اي لا يطلق على كل ما وضع له بل يخرج الوصف لفظا عن كونه وصفا اي لا يتبع الموصوف لكن المعتبر في باب ما لا ينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ هذا ما ذكره الرضي وليس المراد انه بقي وصفا عاما بقرينة قوله وهذا قريب لكن بقي وقوله ثم جعل لمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى عنه اذ الانمحاء بسبب الغلبة فلا يتصور في المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل وفيه بحث لانه قد صار اسما صرح به المص فلا يكون في حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشارح لما هو المختار عند المص رح فاندفع ما قيل كلام الشارح لا يخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونه اسما حقيقة لا يكون فيه السبب الصفة الاصلية **قوله** على ما ذكرنا في دليل وجود الاصل في اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اجزاء آه لا يرد على الدليل نقض اورده الفاضل الهندي بالجموع الشاذة **قوله** واما المغيرات الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل الهندي على التعاريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقي والتقديري ذيل التحقيقي الذي ذكره بقوله واعلم انا نعلم **قوله** فلا تستدعي هذه الجمعية جواب لو لكن المتعارف في الجواب هو الماضي مثبتا كان او منفيا مع اللام او بدونه ولا يجيء جوابها جملة اسمية والزمخشري يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير وعند غيره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضي وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لها نادر بل غير معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك **قوله** لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالقياس صرفهما وعدم اعتبار العدل وذلك لان فعل الذي هو علم ان جمع شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف فتقسم لثبوت قثم وعدم قثم قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن فاعل جنسا وقطعنا بعدم نقله عن فعل الجنسي فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شيء وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم يجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطررنا الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحتمل كونه في كلامهم منصرفا او غير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ونمنعه عن الصرف الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما اذا وجد جمع الشرطين لكنه سمع في كلامهم منصرفا فلا تقدير العدل فيه وان اختل احد الشرطين وذلك بان لا يجيء له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك في كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضاً قبلها كحطم وخشع علمين لجواز نقله عن فعل جنساً وان لا يكون معدولا عن فاعل ولا سيما ان النقل في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفاً لو اتفق مجيئه وعمر وزفر كما جاء لهما فاعل قبل العلمية جاء فعل ايضاً نحو عمر جمع عمرة وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضاً غير ثابت في العدل التقديري انه لا يدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وان كان ثابتاً في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف فيه منع الصرف لا غير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لا ينافي ما ذكره الشارح من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان ثبوت فاعل في نفسه مستلزماً لكونه معدولا عنه لفظاً آخر لكان منافياً وليس فليس **قوله** من غير ذوات الراء العدل التقديري ان كان عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات الراء اشارة الى الثاني وغير ذوات الراء الى الثالث عند بني تميم وان كان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشارح وكان الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به لكن ما نقل عن المص من ضرب الخيط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروة على المص ولم يكن فيها لفظة قطام فسألت قاريها عنها فقال حذفها المص عند قراءة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين على تقدير صحته **قوله** مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب تشبه سهيلا وكانه مؤنث سماعي ليندرج في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحلقين وطمار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ د يار علم لبقعة مخصوصة **قوله** فانها مبنية وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان وذا لوجه الاول ليكون موافقاً لقوله بعيد هذا فاعتبر فيهما فلما اعتبر فيهما اعتبر فيما عداها يعني ان ذوات الراء مبنية في لغة اكثر بني تميم وفصحائهم ووجه تخصيص البناء بذوات الراء ان تقدير الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام الشخصية المؤنثة لقصد الامالة المستحسنة الموجبة للخفة المستدعية لثقل الراء لكونه مكرراً والمصحح للامالة كسرة والراء اي لا تحصل الا بالبناء **قوله** وليس فيهما شيء من الاسباب الموجبة للبناء المبنية في اول المبنيات **قوله** الاسباب العلمية والتانيث مثل قوله تعم لا يذ وقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمقص منه نفي سبب موجب للبناء عنها بالكلية اذ نفي ذلك على الاطلاق واثبت امر الا يتصور كونه موجباً للبناء اشعاراً بانه ليس فيهما فاندفع ما قيل لو اريد انه ليس فيهما شيء الا السببان فمنوط المنع وان اريد انه ليس فيهما موجب بناء الا السببان ففيه انهما ليسا موجبي بناء **قوله** فاعتبر فيهما العدل لتحصيل سبب البناء اي لتحصيل احد جزئي سبب البناء واطلق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفى بالوزن لوجب بناء كلام وسلام **قوله** كون الاسم دالا على ذات مبهمة منه خرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شيء او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شيء ما او ذات ما له القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كما قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات ليس على ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقص غير منتقض باسم المكان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات فى تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اى مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا
الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان فى التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا
كلامه وكذا ما قيل خرج بقيد الابهام ما دل على ذات معينة وبقيد مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمكان اذ المضروب
مثلا مكان فيه الضرب لا مكان له الضرب ليس بشئ وبالجملة الذات فى الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفى
اسم المكان لها تعين نوعى فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يسند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج
المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفى احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصد فى التعريفات
شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فى التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون لكل
القيد فى الآخر وما نحن فيه كذلك على ان فى الثانى فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو انصباب عن امتلاء
صرح به القاضى فى تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شئ ماله الانصباب يؤيده ما ذكره
القاضى فى قوله تعالى ان افيضوا اى صبوا من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الافاضة لا يقال يشكل به اذا كان
مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادى قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شئ ماله السيلان
بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شئ ماله الكثرة والامكان فذلك الشئ فى الواقع ماء لا غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا فى مفهوم
الفيض ولا بالتصغير لان المعتبر توصيف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك هذا وخرج عن التعريف ايضا نحو
آلة وكتاب وغير ذلك من الاسماء لانه اعتبر فى مفهومها مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم فخرج بقوله ماخوذة
مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف فى الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة
الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفى تلك الاسماء ملاحظة الذات متبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند
قدس سره فى شرح المفتاح والمعيار فى تميز الاسماء التى دخلت فى مفهوماتها المعانى عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على
عكس الصفات فيه مثلا اله واحد قديم ولا يقال شئ آله وايقع لكتاب كريم ولا يقال شئ كتاب فظهر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة
يصدق على الآلة فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغى
واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدرى القائم بالغير سواء صدر عنه او لا ملاحظة الذات معه عبارة من تعلق ذلك المعنى بتلك الذات
تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذى قام به المعنى متحدان فى الفاعل ومتغايران فى المفعول فظهر ان ما قيل المراد بالصفة
الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المفهومة منها بل واقعا على الذات تقول **قوله** لذات ما اخذت
مع بعض صفاتها التى هى الحمرة قيل والذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة مما يدل عليه اللفظ وان لم يكن له دخل
فى كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام فى اى صفة كانت بل فى صفة هى سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم
وصفا فهو فى حيز المنع وايضا المعنى بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها
والذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك **قوله** علم ان معناه اى معنى اربع المذكورة فى المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان
يقع موصوفة بالاربعة بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى **قوله** موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى نسوة ثبتت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له فى هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة فى نفس الامر بالاربعية لانه وصفهن احد بها مع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اى بكونهن اربعا انتهى اشتهار اطلاق الموصوف على من قام به المعنى لمعنى من شانه ان يوصف سواء وصفه احد اولا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب هو الوصف والثابت هو الوصف العارضى لا يدفعهما على ما قيل فتدبر **قوله** ومعنى الغلبة اى غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده اذا كان معنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكره كان بقاء معنى الوصفية فى الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضى ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفى عند بعض دون آخر ولما بان ظاهر كلام المص يقتضى عدم الاشتراط لعدم تقييد الحية والقيد بالصفة بل يجب ان يأول انظ كما اشار اليه الش قدس سره العزيز بقوله الاول للحية السوداء والثانية معنى الغلبة عنده وليس ما ذكره هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ فى اصل الوضع عاما فى اشياء ثم يصير بكثرة الاستعمال فى احدها مشتهرا بحيث لا يحتاج لذلك الشئ الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان عاما فى كل واحد من بنى العباس ثم صار مشتهرا فى عبد الله فلا يحتاج له الى قرينة بخلاف سائر اخواته وكذا النجم فى الثريا والبيت فى الكعبة **قوله** فى الفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد به من قرينة اما الموصوف نحو رجل اسود او غيره نحو عندى اسود من الرجال **قوله** فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق فى اسم الاشارة التثنية لكن اتى بالمفرد بتاويل المذكور قال الرضى يشار بها للواحد الى الاثنين كقوله تعالى عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تعالى كل ذلك كان سيئه بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور **قوله** اربع فى قولهم تقدير لمفعول ما لم يسم فاعله لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشى بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل لا كل واحد مما قصد فنسب اليه ما هو بعض منه من انه اراد بالكل اصالة الوصف وعدم معتبرة الغلبة **قال** وامتنع قال الرضى بعضهم لم يعتبر الصفة الغالبة نحو الابطح ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جريها على الموصوف وان كان معنى الوصف باقيا فيها **قوله** الاول للحية السوداء لا الحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عند المص ما ذكره الش قدس سره فلا يتوهم منه التيسير البسيط كلامه بل انظ مصروف عنه تصحيحا للغلبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظاهر كلام المص يدل ان الوصفية زالت فى الاشياء حيث صارت اسما للحية فقط او القيد فقط ومع ذلك لم يعتبر الوصف الذى زال عنها بالكلية ولذلك استدل بمنع الصرف فى هذه الاسماء على صحة مذهب سيبويه فح لا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وافعى واخيل فى معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا فى اصل الوضع بل توهم انها موضوعة للصفة لما زاد انها الحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اى شدته وكذا توهم فى الاجدل الذى هو الصقر انه موضوع فى الاصل للوصف اى طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم فى الاخيل ان معناه الاصلى طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهموه تحقيقا على ما ذكره الرضى لا لعدم استعمال المتكلم فى معنى الوصفية **قوله** اللفظى الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونه لبتا

والمكان المآل واحدا فجزالة المعنى تقتضي الصفتية ؛ والصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ؛ ولا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند بعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق ايضا جزالة المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلو لم يذكر اللفظي لاحتمل ما ذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العربية واما الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقية وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بتغيير من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله** محفوظة عن التصرف اي بالنقصان فنحو عايشه وكراجعفر صارت لازمة لا يحذف الا في الترخيم ؛ اما بالزيادة فان كان الحرف الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم تجز زيادته لان مثل ذلك لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما يزاد على العلم بعد وضعه اذا استعمل على وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاد العلم كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يقع لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له اولا لم يجز لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بما يصير التاء لازمة وتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه تحصيل سبب آخر فقط اذ لا يتصور العروض مع التقدير **قوله** ان يعارض ثقل احد السببين فيزاحم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف لكان لمشابهته له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الشارح قدس سره سابقا وهو المنظر من كلام النحاة وذا تيسير **قوله** فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين وقيل صاحب المفصل لمقاومة السكون احد السببين فوجود ثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين وان حصل بهما مشابهته الا ان سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فبانتفاء المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا يعارض احد السببين لا كليهما والمكان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لآخر ثقلا بالنسبة الى الاسم ليس فيه ذلك فيشبه الفعل لثقيل لدلالته على الحدث والزمان والنسبة فيثقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرائط على ما ذكره الشارح ومن الشرائط عدم وجدان العارض ؛ وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر كزيد علم امرأة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف حتما كماه وجور لظهور امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في حبلى حبلي وحبلوي ولا تقول في جمزى الا جمزي كما لا تقول في حبارى الا حباري وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

السا ومسند التاً **قوله** بالمونث المعنوي المراد منه ما كان التأنيه مقدرا لا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنے اذا سمی به مذکر لا یحتاج الی شرط آخر غیر ما ذکره المص فان نحو نسا و رجال تانیثه لیس بتقدیر التا ابتدا ولیه بالجماعة فمصرفه اذا سمی به مذکر لا یفر المعنے یحتاج الی شرط آخر وکذا نحو حائض لیس التانیه مقدرا اذ لو کان کک لکان غیر منصرف مع کونه علما للمذکر کعقرب ولیس کک و لکنت تقول فی تصغیره تصغیر الترخیم حیُیضة کما تقول فے سا شمیته ولیس کک لانک تقول فیه حُییض فصرفه بعد التسمیة للمذکر لا یضر المص و صرف نحو رباب اسم امرأة اذا سمی به مذکر لیس بعده مذکرا محضا و عدم اعتبار کونه مونثا لما ان قبل التسمیة بالمونث کان مذکرا بمعنی الغیم وبعد التسمیة به ایضا صار مذکرا فاعتبار له کما انه لا اعتبار للطهر المتخلل بین الدمین بل هو دم محض وکذا وجوب صرف المونث السماعی الذی غلب استعماله مذکرا بعد التسمیة المذکر به لیس الا بجعل المغلوب کالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذکرا محضا اما غلب استعماله مونثا فالوجه ترک الصرف اذا سمی به المذکر وجاز الصرف ایضا و ما یتساوی استعماله مذکرا و مونثا اذا سمی به المذکر جاز فیه الصرف والترک والعجب من الرضی انه کیف قال و هو شروط لمنع صرف المونث اذا سمی به مذکر ترکها المص بعد ما فسر المونث المعنوی بما نقلنا عنه وقال ایضا فان سمی به ای بالمونث المقدر تاؤه الذی عبر عنه بالمعنوی و اما ما قیل المراد ان شرطه من بین الثلثة المذکورة الزیادة علی الثلثة و لا ینفع الشرطان الآخران ففیه انه لا یصلح جوابا عن الترک کما لا یخفی نعم یصلح جوابا عن شبهة القصر والتقابل بعد الجواب عن الاول وایضا فیه اعتراف بان نحو نسا و رجال و حائض و طالق من المونث المعنوی ولیس الامر کک کما عرفت ان المعترض اخرجها عنه **قوله** لان الحرف الرابع یعنی مثلا اذ الخامس ایضا قایم مقام التا لا ینبغی فوالک من ویل قال الرضی و ما یسد مسد الحرف الاخیر فی الزائد علی الثلثة ای ان موضع التا فی کلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخیر یعم الرابع والخامس و فی الشیل اعتبر الزاید علی ثلثة و هو ایضا عام و بالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التا عبارة القوم لیس علی الاطلاق ثم اقول بان تخصیصهم الحرف الرابع بالقیام مبنی علی حروف میزان التصغیر فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلی فی میزان التصغیر اربعة لا مزید فیه فما یقابل اللام الثانی فی المصغر حرفا رابعا الا یری ان فی جحمرش الرا فیه قائم مقام حرف التانیث و لا یمکن اعتبار الحرف الخامس لذلک لان تصغیره جحیمر و فی مصباح علما مونث والکان النائب الخامس هو حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه فی مقابلة رابع حرف المیزان فان تصغیره علی مفیعیل نحو مصیبیح فالیا ان بمنزلة الزائدة لانهما لیسا فی مقابلة الفاء والعین واللام فلم یعتد و بها وجعلوا حا مصیبیح حرفا رابعا مع کونه خامسا محضا لا یدعوا الیه ضرورة لا یخ عن و غدغة اما اولا فلان قوله لان تصغیره جحیمر قلنا هذا احد الوجوه الثلاثة المذکورة فی تصغیر الخماسی و الثانی ان یحذف ما اشبه الزائد ای ما کان من الحروف الزوائد فی الجنس او فی الشبه فیه فی تصغیر جحمرش و فرزدق جحیرش و فریزق بحذف المیم لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها و هو التا والثالث ان یبقی حروفها فتقول سفیرجل بکسر الجیم ففی الصورتین الخامس قائم مقام التا واما ثانیا فلان المراد من فعیعل و فعیعیل صورة الحروف والحرکات و لا یراد اعتبار الحروف الاصول ولذلک دخل یکرم فی فعیعل فعدم اعتداد الیائین لانهما لیسا فی مقابلة الفاء والعین واللام لیس علی ما ینبغی مع انه یلزم منه فساد و هو ان الالف الزائد فی مصباح کان معتدا به حیث صار به الحا خامسا فلا معنی لعدم اعتداد الیا المنقلب منها فی المصغر **قوله** ای یکون هذا النوع بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبرا لیکون والمراد من هذا النوع التعریف العلمی و لا شک انه نوع بالقیاس الی مطلق التعریف فاول الشارح قدس سره کونه علما بهذا النوع و فعاله کرایه الکون و عدم استقامة حمل کونه علما علی الضمیر المستکن

فی قوله یکون الراجع الی التعریف رداً علی من زعم انه لایجوز حمل الیاء علی المصدریة لما ذکر فان قلت لم لم یقل المؤنثة شرطها علمیة لئلا یحتاج الی التاویل قلنا یجوز حمل الیاء علی النسبة ایضاً وقیل لیس هذا اللام ابدل عن المضاف الیه کما فی قوله التانیث بالتاء شرطه العلمیة قلنا الابدال عن المضاف الیه لیس منحصراً فی اللام بل التنوین ایضاً تبدل عن المضاف الیه اذا کان المضاف امرا نسبیا وهو کذلک وقد قال به هذا القائل ایضاً فی قوله من تسع **قوله** وانما جعلت شرطا لئلا یتصرف اذ العلمیة تنافی اللام والاضافة فاذا امتنعا معها جاز ان یمنع ما یعاقبهما ایضاً اعنی التنوین رعایة للعجمة حین امکنت فیتبع الکسر التنوین علی ما رأیه ویبقی الاسم بعد ذلک قابلا لسائر تصرفات کلامهم وامابدونها فیقبل اللام والاضافة اذ لا مانع فیقبل التنوین ایضاً مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمة العربیة **قوله** لئلا یعارض الخفة احد السببین او لا العجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکنا وسطه یشابه کلام العرب ویصیر کانه خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامهم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقة بخلاف کلام العرب فاندفع ما قیل فیه بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیة وهی ثقیلة علی لسان العرب فاین الخفة حتی تزاحم احد السببین **قال** تحرک الاوسط او زیادة علی الثلثة واعلم ان الزیادة علی الثلثة معتبر عند الکل واما التحرک فلا اعتبار له عند سیبویه واکثر النحاة فنحو لمک عندهم منصرف وجوبا کنوح قال الرضی وهو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المؤنث انما اثر لقیامه مقام الساد مسد علامة التانیث واما العجمة فلا علامة لها حتی یسد مسدها شیء بل الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا سکن وسطه او تحرک یشابه کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذهب الیه المص ایضاً بان جعل الاعجمی اذا کان ثلاثیا ساکن الاوسط جائزا صرفه وترک صرفه مع ترجیح الصرف فقد جوز تاثیر العجمة مع سکون الاوسط ایضاً فکیف لا یوثر مع تحرکه ولیس بشیء لانه لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شیء من الکلام والقیاس المذکور ایضاً ممنوع وعلی هذا قدم قوله تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادة اهتماما بکونه شرطا للمنع لمکان الاختلاف ولهذا ایضاً قدم ما هو متفرع علیه علی ما هو متفرع علی الزیادة **قوله** هذا اختیار المص وعند غیره نوح کهند هکذا فی حواشی الهندیة وقال بعض الشارحین لما قوله وعند غیره نوح کهند لیس علی ما ینبغی لان نوحا متحتم الصرف عند سیبویه واکثر النحاة وانما حکم نوح کحکم هند عند الزمخشری هذا کلامه اقول قال الزمخشری فی المفصل وما فیه سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل لمقاومة السکون احد السببین وقوم یجرونه علی القیاس فلا یصرفونه انتهی وهو بظاهره یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وهو قد نقل قولهم واشار الی تزئیفه بقوله فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل وبقوله وقوم اشعارا بان القائلین به مجهولون فظهر ان قوله وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ما ینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط وان المسئلة خلافیة علی ما یشیر الیه کلام الشارح ثم فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولی لان غرضه التنبیه علی ما اجمع علیه النحاة وسهی فیه البعض لیس علی ما ینبغی الا ان یلیق ان نسبة منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سهو وان لم یذهب الیه احد الا ان دعوی ان تتبع المعترض تام وتتبع العلامة قاصر دونه خرط القتاد **قوله** لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانه داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونه عجمة بل یصیر کانه عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائدا علی الثلثة بخلاف الشرط الثانی اذ بدونه یبقی عجمة ولکن لا یکون سببا ووجود الشرط من حیث هو لا یکون مرادا فی نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثانی کنایة عن وجوده مع المشروط فالمنع فی الحقیقة متفرع

على الشرطين فاندفع ما قيل هذا الكلام يدل على ان وجود الشرط الثاني يستلزم امتناع ششتر وابراهيم وهو غير صحيح لان عدم الانصراف متفرع على تحقق مجموع الشرطين العلمية واحد من الزيادة وتحرك الاوسط **قوله** من انصراف نحو نوح مما انتفى فيه الشرط الثاني بالكلية وكان يرى في انظار انه غير منصرف وكان في الحقيقة الحكم بمنعه وهما معضا بخلاف لجام فانه ليس بهذه المشابهة فلا يحتاج الى ذكره بخلاف ششتر فانه وان كان الحق عند المص ايضا الحكم بمنعه لكن الحكم بصرفه كما ذهب اليه سيبويه واكثر النحاة ليس وهما محضا حتى ينبه عليه اولا بل الحق الصرف بالنظر الى الدليل وليس المراد ان التخصيص لتنبيه المذكور فقط فتطر ان قوله ولهذا قدم انصرافه لاغبار عليه فاندفع ما اورده عليه واحد بعد واحد من انه غير تام لان سيبويه واكثر النحاة ذهبوا الى انصراف ششتر والحق عند المص عدم انصرافه **قوله** وهي الصيغة التي كان اولها الى قوله اوسطها ساكن هكذا في الحواشي الهندية وقال بعض الشارحين لها وفيه بحث حيث لم يصنع قوله بغير ها على هذا التفسير لان ما يكون الها فيه نحو فرازنة بعد الفه ثلثة اوسطها متحرك فيخرج بقيد صيغة منتهى الجموع ويمكن ان يقال ان ذكره لتحقيق المقام اولان المراد بالاوسط اليا المدة لشهرة تفسير صيغة منتهى الجموع بالمفاعل والمفاعيل فيكون ما فيه اليا من قبيل الاول **قوله** وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى تفسير آخر بصيغة منتهى الجموع يعلم منه وجه التسمية بمنزلة التفسير للاول فلا يرد عليه النقض بكالات والنقض بصحاري ايضا مندفع لشهرة كون اول الحرفين او الحروف بعد الالف فيهما مكسورا لفظا او تقديرا والصحاري ليس كك وما قيل لم يتحاش من دخول صحاري في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الا منع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث ليس سديدا اذ بعد جعله من افراد المعرف لم يذهب الوهم الى كون سبب المنع غير الجمع فيلزم ان يكون الجمعية سببا بدون الشرط **قوله** ولهذا اي لاجل ان هذه الصيغة لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى واعتبار التناسب في التسمية لترجيح الاسم على غيره وبيان انه اولى بذلك من غيره وليس علة للاطلاق فلا يصح ان ينتقض لوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالنقض برجال بناء على انه يجمع غير قابل للتكسير غير صحيح **قوله** صيغة منتهى الجموع اي صيغة هي نهاية جموع التكسير اي يجمع الجمع الى ان ينتهي الى هذا الوزن جمعه مرة فيمتنع اخرى جمع تكسير **قوله** لانها جمعت ليس علة مستقلة لتسميته لما ان انظار ان تقديم قوله بهذا الحصر ولانه لو كان علة فالمناسب في المرتبة الثانية العطف بل هو علة للعلية المستفادة من قوله لهذا على ما قيل فمعنى هذا وجه كون هذه الصيغة صيغة منتهى الجموع هو تعدد الجمع في بعض الصور مرتين او مرارا **قوله** فانتهى تكسيرها يشير الى ان الانتها متفرع على تعدد الجمعية **قال** بغير ها منقلبة عن تا التانيث يستلزم نفي التا بطريق البرهان وكذا التوجيه الثاني يستلزم نفي الها فقوله بغير ها ويعم نفي الحرفين على التوجيهين ثم المراد من تا التانيث اعم من ان يكون حقيقة او حكما كالشبيه بها فلا يرد اشاعثة وفرازنة وجوارية اذ التا فيها ليست للتانيث بل في الاول عوض عن يا النسبة لانه جمع اشعثي وفي الثاني للدلالة على ان واحدها معرب بقي الكلام في ان التا الذي عوض من اليا هل يصير ها في الوقف ام لا وفي اخت وبنت لا يصير ها في الوقف بعد ما صار عوضا مع انه كان في الاصل للتانيث **قوله** ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني مما كان جمعا ثم صار علما لحقه يا النسبة **قوله** فانه مفرد محض والكلام في جمع يكون جمعيته محققة باقية على حالها ومثل هذا الجمع لا يوجد فيه يا النسبة نعم اذا صار علما وزال عنه جمعيته كمعافر ومداين فانه علم لبلد معين جاز دخول يا النسبة عليه وح لا يعتبر جمعيته الاصلية اذ قد صار كالمفرد في لحوق يا النسبة وايضا بامتزاج اليا ر

خرج عن الصيغة المعتبرة هذا اذا لم يكن يا النسبة فی مفرده اما اذا كانت فيه فلا اخلال بالصيغة فيكون غير منصرف نحو كراسی
فی جمع كرسی هذا ما ذكره الشريف قدس سره فی حواشی المتوسط ومنه نظيران الحكم علی مدائنی بانه مفرد محض ليس جمعا فی الحال
ولا فی الاصل علی ما فی الشرح والحواشی الهندية ليس علی ما ينبغی الا ان يقال ان الجمعية الاصلية لما لم يعتبر فكانه ليس فی الاصل
وقد اجيب بان المراد بالجمع الجمع بجميع حروفه فيخرج مدائنی لعدم كونه جمعا بجميع حروفه وهو مع انه لاحاجة اليه اعترض
عليه بانه ان كان المراد الجمع بجميع حروفه لصاغ قوله بغيرها لان نحو فرازنة ليس بجمع بجميع الحروف لخروج التاء عن صيغة الجمع
وقال بعض الافاضل وفيه نظر لان فرازنة جمع مع التاء والا لكان مع التاء مفردا ولا واسطة بخلاف مدائنی فانه مع اليا مفرد وبدونه جمع فافترقا
انتهی وفيه ان مقصود المعترض ان التانيث بداخل فی صيغة الجمع لعروضها وعدم وضع صيغة الجمع عليها كاليا وكونه مع التاء
جمعا لا يدفعه لا يقال لعل مراده من قوله جمع مع التاء ان التاء لازم للكلمة لانا نقول قد صرح هذا القائل بخلافه حيث قال التاء
فی وزن فعالة انما تكون لازمة اذا كانت للمنسوب كاشاعثة واما اذا كانت للاعجمی فلا كجواربة فی جمع جورب لصحة
ان يقال جوارب وفرازنة للاعجمی فلا يكون التاء لازمة اياه ووجه لزومها فی جمع المنسوب دون الاعجمی ان التاء فی جمع
المنسوب عوض عن يا النسبة فيلزم بخلاف الاعجمی اذ التاء فيه ليست بعوض عن شیٔ فلا تكون لازمة هذا وانت خبير بان
قوله فلا تكون التاء لازمة اياه انما يصح اذا كانت التاء فی فرازنة للدلالة علی ان واحده معرب واما اذا كانت عوضا عن
اليا فلا اذ التاء ح يكون لازمة قال الرضی فی بحث المونث واما فرازنة وزنادقة فيجوز ان يكون عوضا من اليا المدة وان
يكون لتعريف الواحد والتاء واليا فی نحو جحاجحة لا يسقطان معا ولا يثبتان معا فالتاء لازمة مع حذف اليا قوله فرزين او فرزان
بكسر الفاء وهو معرب قوله فعلم ما سبق ای من قوله بغيرها قوله احدهما ما يكون بغيرها وثانيهما ما يكون بها فيثبت الاجمال المقتضی
للتفصيل فيكون الفاء للتفصيل وفيه رد علی الفاضل الهندی حيث قال ليست للتفصيل لعدم التعدد ولا للاستيناف لسبق كلام
آخر الا ان يفسر الاستيناف بعدم سبق الاجمال كما فی بعض الشروح فيكون للاستيناف قوله فاما ما كان بغيرها اشارة الی تفصيل
المجمل وتقدير لما لا بد منه فی التفصيل من تعدد اما قوله واشباهه مما هی قدرة ليكون موافقا لثانی قسمی الاجمال الذی ذكره
وكان المناسب للسباق ان يقدر واما ما كان بها نحو فرازنة فمنصرف قوله هذا جواب سوال مقدر نشا من قوله الجمع اذ المراد منه
كون الاسم جمعا ومعلوم ان الجمعية باعتبار المعنی فظهر منه ان السبب هو الجمعية فنشا منه ان حضاجر ليس فيه معنی الجمعية فكيف يكون
غير منصرف فاندفع ما قيل منشاء هذا البيان فی الشروح حتی صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا مما سبق وليس
كذلك قوله يطلق علی الواحد والكثير مما لا يحتاج اليه اذ مجرد قوله علم جنس يكفی فی انتفاء الجمعية قوله فينبغی ان يكون منصرفا لان
منعه مستند علی الجمعية ولا جمعية فيه كما عرفت فاندفع ما قيل منه انتفاء الجمعية لا يقتضی الانصراف اذ كثير من الاسماء المفردة غير منصرف و
انتفاء الاسباب لا يتنع لان السوال علی بيان الجمع لا علی تعريف غير المنصرف قوله حال كونه علما للضبع ظاهر فی انه حال عن المبتدأ
علی تجويز البعض ويجوز ان يكون حالا من ضمير غير منصرف علی جعل غير بمعنی لا وعلی التقديرين التقييد اما لان المراد من كونه
علما ما ينتفی به الجمعية فيشمل التنكير ايضا او لان الموجود فيه بالفعل مما ينتفی به الجمعية العلمية والتنكير انما هو بفرضها وللرد علی سعيد بن
الاخفش حيث قال يصرف نحو حضاجر علما مع كونه خلاف الاستعمال فاندفع ما قيل معه لا يصح ان يجعل حالا عن قوله حضاجر

الاعلى قول من يجوز الحال عن المبتدأ او عن ضمير قوله غير منصرف لعدم تقييد منع صرفه لكونه منقولا عن الجمع بحال العلمية لانه غير منصرف لذلك بعد التنكير ايضا على ان حضاجر بعد التنكير منصرف على راي لبعد العهد بالجمعية والصحيح منعه وقيل هو على الخلاف كباب احمر صرح به الفاضل الجعفري في كتابه المسمى بالارشاد هذا واما جعله حالا من مفعول لعيذا المقدر فليس لموجه كما لا يخفى وان كان من وجيه **قوله** والتانيث غير مسلم رد على بعض شارحي اللباب حيث قال ويجوز ان يكون منع صرف حضاجر للعلمية والتانيث لانه علم للضبع والضبع لا يقع الا على الانثى **قوله** لانه علم لجنس الضبع آه الضبع وان كان انثى الضبعان كما قال المعترض صرح به الشارح ايضا حيث قال الضبع هي الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين واليه ذهب الفاضل الهندي وقال الرضي وبعض شارحي اللباب والضبع لا يطلق الا على الانثى الا ان حضاجر علم لجنس شامل للضبع وغيره وليس علما لجنس هو الضبع كما زعم المعترض يدل على ذلك الحاشية المنقولة عنه قدس سره المكتوبة على قوله لانه علم لجنس الضبع وهو فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم شامل لجنس الضبع وغيره لا لجنس هو الضبع فظهر ان منع التانيث بنى على انه ليس علما للضبع لا على كون الضبع عاما في اللغة هذا الفاضلان المحشيان قد نقلا عن الصراح ان الضبع يشمل الذكر والانثى وعبارة الشارح قدس سره يصلح للحمل على هذا المعنى ولكن حملنا على ما ذكرنا للحاشية المذكورة **قوله** وهو الاكثر قال الرضي الاكثرون على انه غير منصرف وقال ابو الحسن ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا ونسب بعضهم الى سيبويه انه يقول بانصرافه نظرا الى قوله عرب كما عرب الآجر وهو غلط لان تشبيه سيبويه اياه بالآجر لاجل التعريب فقط لا لكونه منصرفا **قوله** مثله الا يرى الى قوله بعد الا انه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف **قوله** فقد قيل قال سيبويه ومعه ابو علي انه اسم اعجمي مفرد عرب كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل فحمل على ما يشابهه فوجه بعضهم قوله بانه على قوله غير منصرف للموازنة من غير سبب اذ لا سبب فيه سوى العجمة والتانيث المعنوي وهما لا يوثران بغير العلمية وسراويل ليس بعلم وبعضهم بان الحمل على الموازن سبب عاشر والشارح قدس سره بان الحمل من قبيل الجمع حكما وهو الصواب وقال الجزولي فيه عدم النظير والعجمة الجنسية قال الرضي و عدم النظير عنده سبب لكن الكلام في العجمة الجنسية ويجوز ان يعتبرها في هذا الوزن خاصة لا في غيره لاطراد منع صرف جميع ما على هذا الوزن **قوله** وقيل والقائل المبرد **قوله** ليس بجمع تحقيقا بل فرضا فلا يتشكل عليه بان اطلاق لفظ الجمع على الواحد لم يجئ في الاجناس خلافه لرجل رجال بل جاء ذلك في الاعلام كمدائن في مدينة معينة او امتناع اطلاق الجمع على الواحد في الجمع الحقيقي دون الفرضي **قال** فلا اشكال بالنقض به فاندفع ما قيل كيف يصح نفي جنس الاشكال مع انه يشكل على مصابيح بانه يوازن مفردا وهو سراويل فينبغي ان يكون منصرفا واجيب عنه بان المراد عدم الموازنة بالمفرد العربي وهو اعجمي بانه نادر وبتقدير الجمع فيه صرف او لم يصرف لاختصاص هذا الوزن بالجمع **قوله** فذهب بعضهم وهو الزجاج وسيبويه في رواية على ما في اللباب وشرحه **قوله** لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف اذ ما يتعلق بالجوهر كالحركات والسكنات والاعلال والادغام وغير ذلك ثبت من الواضع حال الوضع قبل الاستعمال فالضرورة يكون مقدما على ما يعرض للكلمة بعد الوضع بل بعد الاستعمال من الصرف والمنع الا ان الواضع كانه تصور عند الوضع ان الياء في الآخر ثقيل عليها الضمة والكسرة مثلا فحذفهما وبنى الاعمال على اعتبار الاصل لانه اولى به اذا احتيج اليه من خلافه والكلمة ح في حكم التام اذ للاكثر حكم الكل فاندفع

ماقيل فيه انه لا اعلال فى جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عن ما يعرضه فى التركيب و ان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال بنا على ما ذكره من ان الاعلال مقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها و كذا ما قيل تبعا لهذا القائل ان اراد ان كل اعلال مقدم عليه فهو غير مسلم لان بعض الاعلالات مبنية على منع الصرف لانه انما يتعين بعضه والكسرة فى الآخر بعد دخول العوامل و عروض احوال الاعراب وان اراد ان اعلالا ما مقدم فهو مسلم لكن لا ينفع ذلك و ذهب بعضهم و هو سيبويه و من تبعه لان قول الشارح الى انه بعد الاعلال يشعر بتقديم الاعلال على منع الصرف و هو تقول به قال الرضى قال سيبويه والخليل ان التنوين عوض من اليا فسر بعضهم هذا القول بان منع الصرف مقدم على الاعلال و فسر السيرافى و هو الحق قول سيبويه بان الاعلال مقدم على منع الصرف الا انه قال بتعويض التنوين عن اليا بعد حذف تنوين الصرف احترازا عن رجوع اليا لزوال الساكنين فى غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا و معنى بالفرعية دون التنوين على ما فى الرضى و غيره **قوله** عوض من اليا المحذوف فتنه او من حركتها فى حواشى المتوسط اصله جوارى بالتنوين فلما حذفت الضمة التقى ساكنان فحذف اليا و جعل هذا التنوين الذى كان فى الاصل المنصرف عوضا عن حركة اليا او يقال بعد حذف اليا حذف تنوين الصرف ايضا ثم عوض عن اليا او حركتها تنوين آخر فى الرضى قال المبرد والتنوين عوض من حركة اليا و منع الصرف مقدم على الاعلال و اصله جوارى بالتنوين ثم جوارى بحذفها ثم جوار بحذف الحركة ثم جوار بتعويض التنوين من الحركة ليخف الثقل بحذف اليا للساكنين انتهى و لو لم يعوض لبقى اليا لعدم موجب الحذف فيثقل لفظا بكونه باليا مع كونه جمعا و معنى بالفرعية فما قيل عليه و هو ضعيف لانه لو صح التعويض من حركة اليا لكان التعويض من حركة الالف فى نحو موسى و عيسى اولى لانها لا يظهر فيها بحال واللازم منتف فالملزوم مثله ليس بشئ اذ ليس فيه شئ مما ذكر من باعث التعويض على انهما اسمان عجميان لا يقدر لهما اصل حتى يعوض التنوين عن الحركة على انه لا حركة للالف فكيف تعويض عن حركته على انهما بالالف اخف منهما بالتنوين كما قال الرضى لم يعوض التنوين من حركة اللام و لا من الالف فى احوى و شقى كما فى جوار لانهما بالالف اخف منهما بالتنوين و جوار بالتنوين اخف منه باليا فما فى الحواشى والشرح يشعر بان تعويض التنوين من الحركة جاز عند القائل بتقديم الاعلال على منع الصرف و قد عرفت انه جاز عند المبرد القائل بتقديم منع الصرف على الاعلال ايضا فان ثبت ذلك او ثبت رواية لتقديم الاعلال من المبرد فخص القائل بتعويض التنوين عن الحركة فى المبرد مع قوله بتقديم المنع على ما فى بعض الحواشى حيث قال قوله و ذهب بعضهم الى انه بعد الاعلال يفهم ان من جعله غير منصرف يجعل الاعلال مقدما على منع الصرف سواء كان التنوين عوضا من اليا او الحركة لكن من قال ان التنوين عوض عن الحركة هو المبرد والمفهوم من كلام الرضى ان منع الصرف مقدم على الاعلال عنده ليس على ما ينبغى وان لم يثبت واحد من الامرين فما فى حواشى المتوسط والشرح مشكل **قوله**

و فى لغة بعض العرب قال الرضى هى لغة قليلة خبيثة اختارها الكسائى و ابن يزيد و عيسى بن عمرو **قوله** فلو تطرق اليها التغير بجعلها معربا على ما هو المفهوم من سوق الكلام والمراد انكان مطلقا فالملازمة ممنوعة على تقدير التقدير وان خص باللفظ فالملازمة مسلمة لكن لا يلزم منه كونها مبنية لجواز كونها معربة تقديرا كما قال السيد السند قدس سره فى حواشى المتوسط لما كان الجزو الاخير من تابط شرا مشغولا بالاعراب الحكى للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا

بحث الالف والنون

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضى اعتبار التعدد فى اجزاء الكلمة ظاهرا فلا بد ملاحظة ذلك
كونها اسما واحدا فلا الحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين
ووجه الاحتراز على تقدير الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصنف رح مبنية لكن الرضى صرح بخلافه
نا قلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما عن عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية رضى
محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة فى انفا ومبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز عن قوله كان على المصنف رح ان علم انهما بنيان
عند المصنف رح واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقييد فلا ورود للسؤال **قوله** كانه اكتفى اتى بكلمة الشك
لان كون بناء المركب الذى تضمن الثانى منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثانى حرفا
ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذى كان الثانى منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعيينا لان
بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد فيحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله والاعراب الثانى مخصوصا بالبعض وان يكون
معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والا على عمومه **قال** الالف والنون المعدودان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر
سابقا فى تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله شرط
العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف ساير الاسباب فان الشروط فيها تخصصه فلا احتياج
فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثانى مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم
منه زيادتهما فلا احتياج الى ايضا اليها قلنا احتيج اليها دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثانى **قوله**
اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام فى مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية
والزيادة مما اشتهر والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالفى التانيث ولهذا
قال الجرجانى ينبغى ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية فى الاسم وزنة سكران فى الصفة لان الشبه لا يقوم
الا باحدهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان باعيانهما سالناهم عن علة الاختصاص
فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الفى التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه **قوله** واما مشابهتها لالفى التانيث
هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان فى التاثير لالفى التانيث وهذه الفرعية اعتبرها البصرية لما عرفت
من دلالة كلام المغنى عليه ولان الرضى قال والالف والنون فرع الفى التانيث كما يجى بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى والاول
اشارة الى مذهب البصرية والثانى اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجى بعد اشارة الى ما ذكره فى بحث الالف والنون
وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولو فات
هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتهما بوجوه آخر لا يغيره فواتها نحو تساوى الصدرين فسكر من سكران
كحمر من حمراء وكون الزائدين فى نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين فى نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث فى نحو سكران صيغة
اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر فى نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة فى فعلان فعلى غير حاصلة فى عمران وعثمان
وعطفان ونحوها وتشابهتهما ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وهما زيادة الالف والنون معا

كزيادة زائدى حمرا حالكون الزائد الاول فى الموضعين الفافانه اجتمع الوجهان فى ندمان وعريان مع انصرافهما فالاصل على هذا هو الامتناع من تا التانيث هذا كلامه و بهذا ظهران ما قال صاحب الغالى معترضا على قول اللباب وهذا ن الاخيران يعنى الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لا يعد ان سببين اصليين بل هما فرعا الفى التانيث من قوله هذا فى الف ارطى واما فى الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعية من هذه الجهة لكن ذكروا الوجه التقوية مضارعتهما الالفى التانيث لا ان فرعية يتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعية يتوقف على الشبه ليس بشئ فاندفع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا انهم صرحوا ان غير المنصرف لا شتماله على علتين تتضمن فرعيتين فبين التقريرين تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به و ذلك الآخر اما العلمية كعمران و اما الصفة كما فى سكران وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده فى نحو عمران ليست سببا بل شرط الالف والنون اذ بها يمتنع عن زيادة التا والوصف عنده فى نحو سكران لا سبب لا شرط **قوله** والراجح هو القول الثانى لما عرفت ولان اشتراط انتفاء فعلانة على القول الاول غير ظاهر قيل كان وجه الرجحان ان الاول تحقق فى ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر ممنوع الزيادة وبعد لحوق التانيث بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التا نعم كان له معنى لو كان الزيادة متحققا بعد الاصلى وهو وهم **قوله** لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره فى الوصف يدل على العكس وهو الحق فكيف يصح المذكورة قلنا قديرا وبجملة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره فى حواشى شرح المفتاح وهو المراد اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور فى الوصف فانه تعريف وايضا ليفيد فائدة زائدة مقصودة فى هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر فى مفهومه مع خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كآلة وكتاب **قوله** هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة **قوله** لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظ والمتبادر من الاسم فى امثال هذه المواضع فلذا احتاج الى نفيه واما المعانى الآخر فليس لها فى هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه **قال** فشرطه العلمية قال الفاضل الهندى يحتمل ان يكون الفا يعنى فى قوله فشرطه فى جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى تقدير اما ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل فى اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفا الجزائية لا يعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما فى فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفا امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له نحو قوله تع وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يقع زيدا فضربت ولا زيدا فضربته صرح به الرضى وما نحن فيه ليس كذلك فكيف يقع بتقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان يكون قوله فشرط جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذى ذكره مع انه ليس بتام قال الشيخ ابن الحاجب فى الايضاح شرح المفصل والعامل فى اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون فى المنهل شرح الكوافى واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد الاعتراض بان المضاف اليه لا يعمل فى المضاف هو قال الرضى واما العامل فى اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كما في متى واخواته ثم قال رد الاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه
وان لم يتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذي في محل الجزاء دون الذي
في محل الشرط اذ هو مختص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل في اذا في لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنى الشرط
كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل في المبهم قال المص في الايضاح شرح المفصل
متى للوقت المبهم لانك تستعملها لما لا تتحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد استعملت
كثيرا في المبهم هذا وبالجملة انكان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالفاء ليست مانعة من العمل صرح به الرضي حيث قال ولما
كثر دخول معنى الشرط في اذا وخروجه عن صله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة
لمعنى ان وذلك لمجئ جملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل الترتيب
على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل في اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل
ما بعده فيما قبله كالفاء في فسبح وان في قولك اذا جئتني فانك مكرم ولام الابتداء في قوله تع اذا ما مت لسوف اخرج حيا فان قلت
ما العامل في اذا بعد تقديرا ما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية في الفاء المانع على ان المانع
انما يمنع اذا كانت في موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا اخرت عنه فلا يمنع وانما اخرت عن الصدر لئلا يقع في الابتداء هذا ونقل ما في الحواشي على
طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيهما اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار انهما سبب واحد فان نظر الى انهما باعتبار
افراد الضميرين نظر الى ذاتيهما وتثنيه في قوله انكانا نظر الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا اينما جاز واما قوله فشرطه فالاولى فيه اعتبار كونها
سببا لان الشرط صار داعيا اليه بعد ما كان المقام باعثا ويحتمل الاحتمال الثاني **قوله** او شرط ذلك الاسم احتمال بعيد مخالف
السياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتهما اذ باللزوم يصير الزيادة قوية فتوثر والعلمية وان كانت وضعا ثانيا لا يخيل الزيادة من
من جنس الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حتى ينافي كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتي من اصول الكلمة في اللزوم وعدم الانفكاك
وهذا ناظر الى القول الاول او يمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثاني **قوله** كعمران جاز في الاسم حركات الفاء في الصفة لم يجئ
مكسور الفاء ومضموم الفاء ويكون مونثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا كعريان مونثه عريانة فما يتصور عدم دخول التاء في مونثه
هو فعلان بفتح الفاء لا غير ولا يبعدان يقع قوله فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك في المنهل قد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء
فعلان ومونثه فعلانة في قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا ودجنانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا
وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مزيلا للتلك الابيات
وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الحبلان بحاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلي غيظا والدجنان بدال مهملة وجيم اليوم المظلم
والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوف كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة و
مثناة تحتية اليوم الذي لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان
وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب
والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كانا في صفة اشار بتقدير كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

بحث وزن الفعل

من عطف على معمولی عاملین مختلفین لانه لیس مما جوز وانما هو على تقدیر کون کلمة فی مذکورا مع صفته واما اذا لم یکن مذکورا على ما علیه بعض النسخ فمن عطف على معمولی عاملین مختلفین لانه من قبیل ما جوز **قوله** فانتفا فعلانة ظ فی ان المراد ان لا یکون مونث الصفة بالتا الا انه یحتمل الخصوص فعسره الشارح قدس سره وفعالة بقوله یعنی امتناع دخول تا التانیث علیه ای على الالف والنون او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء کان بفتح الفا او ضمها وقیل انتفا فعلانة تفید بظاهره عدم دخول تا التانیث علیه فیلزم عدم انصراف عریان وانصراف عریانة فعسره بامتناع دخول تاء التانیث علیه تفسیر الاعم بالاخص بقرینة قوله وقیل وجود فعلى فانه یدل على ان المراد انتفا فعلانة فی مؤنثه لا فی نفس کلمة فیه الالف والنون انتهى وفیه ان الضمیر المجرور فی المفاد والنا ان کان الى فعلان بفتح الفا فتفسیر الشارح قدس سره لیس بصریح فی رد هذا الضمیر فی عبارته لیس متعین الرجوع الى ما شملة وغیره وان کان الى الالف والنون فاستلزام ذلک عدم انصراف عریان تم على ان تفسیر الشارح قدس سره لا یدفعه اذ المراد من الضمیر المجرور فی عبارته ایضا الالف والنون وان کان المراد نفس کلمة فیه الالف والنون وان کان المراد المذکر فکونه ظاهرا بل مستفادا من انتفا فعلانة تم على ان المشهور ان التانیث طار على التذکیر فالاستلزام تم **قوله** لانه متى کان مونثه فعلى یشیر الى ان المقصود من هذا الشرط ایضا انتفا فعلانة لکن یخدشه انه اذا کان المقصود من هذا الشرط انتفا فعلانة ایضا ینبغی ان یمنع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود وهو انتفا فعلانة الا ان یقال المقصود عنده انتفا مبنیا على الدلیل وهو وجود فعلى اذ کل ما جا منه فعلى لم یجئ منه فعلانة فی اکثر لغات العرب لا انتفا مطلقا وبعض بنی اسد یقولون فی کل فعلان جا منه فعلى فعلانة ایضا نحو غضبانة وسکرانة فیصرفون کذا فی الرضی کما فی المفصل ان بنی اسد قاطبة یصرفون ویقولون فی مؤنثه سکرانة لیس على ما ینبغی **قوله** فی انه منصرف او غیر منصرف ظاهره لا یوافق المقصود اذ الاختلاف فی احد الامرین لا فی المفهوم المردد وتحقیق ان المعنى فی انه منصرف او غیر منصرف ای دفع هذا التردد وقیل یعنی اختلف فی هذین الامرین فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فیه وان اخذ عدم انصرافه فکذلک اختلف فیه وقع فی الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف فی رحمن فی وقت تفتیش انه منصرف او غیر منصرف وعلى هذا یکون فی انه ظرفا للاختلاف وعلى الاولین بدلا من رحمن **قال** دون سکران حال من رحمن ای من اجل الاختلاف فی الشرط اختلف فی رحمن متجاوزا من سکران وندمان فالاختلاف فی الشرط سبب للاختلاف فی البعض والاتفاق فی البعض ولو لم یکن الشرط مختلفا بل متحدا لکان اتفاقا فی الکل فاندفع ما قیل ان الاختلاف فی الشرط لا یکون منشأ عدم الاختلاف فی سکران لانه على تقدیر الاتفاق ایضا یثبت عدم انصراف سکران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصیغة من الوزن وهو المراد یؤیده قوله کشمر وقوله او یکون فی اوله زیادة لا کیفیة یحدث فی الحروف والاضافة من قبیل اضافة العام الى الخاص على ما فی الحواشی الهندیة فاندفع ما قیل علیه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان یصدق على الخاص ویصح حمله علیه والوزن بالنسبة الى الفعل لیس کذلک الا انه لما کان المتبادر من الاضافة وزن له زیادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فیلزم ذکر الشرط فسره الشارح قدس سره على وجه یصیر به ذکر الشرط مفیدا وعلى وجه یعلم منه کون وزن الفعل صفة للاسم على قیاس سائر الاسباب وهو مفهوم من المقام لا تفسیر للوزن فاندفع ما قیل فی تفسیر وزن الفعل بکون الاسم على وزن آه نظر لان الوزن لیس مصدرا بل کیفیة یحدث فی حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعی الى حمله على هذا المعنى وقیل یجوز ان یکون الاضافة للاختصاص ویفید الجز

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالغلبة المبنية على الدليل وهو وجوده زيادة بكثر زيادة الفعل وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة **قوله** على وزن يعد من اوزان الفعل والعد كما يكون بالاختصاص والغلبة يكون للمجرد الوجود وفيه مع وجوده في غيره فيكون عد الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعرا بمزيد اختصاص له بالفعل تم فلا يكون التعميم تاما **قال** ان يختص بالفعل لمعنى انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص والمخصوص ادخال اليا على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله بمعنى الى ان التخصيص في المتن مستعمل على ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال اليا على المقصور عليه اعني ماله الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف توجد في الاسم بقوله الا منقولا من الفعل وفي نسخة به والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف **قال** ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي بالقياس الى الاسما العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسما العجمية **قال** كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله لا يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والا فماضي التفعيل معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثلاثيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل يؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا لا يخلو عن مناقشة **قوله** فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما **قوله** وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر بمعنى اسرف **قوله** لما اي اسم لما كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المنهل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ما قال شاعر سقى الله امواها عرفت مكانها جرابا وملكوما وبذر والغمر وهذه كلها آبار بمكة كذا في الصحاح وقيل ان البيت انكان استشهادا على انه اسم ما على ان جرابا وغيره بيان لامواها فقوله هذه آبار بمكة ينافيه وان كان استشهادا على انه اسم البئر على ان جرابا واخواته بيان لقوله مكانها فقوله اولا اسم ما لا ينا سبه ثم فيه جرابا بالجيم كغراب وملكوما كمضروب والغمر بغين معجمة كفلس **قوله** وعثر بثا مثلثة فوقية **قوله** وخضم بخا وضاد معجمتين **قوله** لرجل في المنهل قال الجوهري وهو اسم لعنبوس بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ **قوله** علما لموضع بالشام في المنهل وقيل انه بيت المقدس **قوله** على البنا للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ في الاسما ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان سلم انه اسم لدويبة شبه ابن عرس فمنقول من الفعل المجهول وهو قولهم دئل فيه اسرع من الدألان وهو مشي فيه سرعة فان العرب قد نقل الفعل الى اسما الاجناس وان كان قليلا لقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال ولقولهم ثنتن ومتوط لطائرين وان سلمنا انه ليس بمنقول قلنا انه شاذ في الرضي ان صح ما نقل ان وعل لغة في الوعل ودئم بمعنى الاست فشاذ في الجار البروي وئم للاست ووعل لغة في الوعل من الاجناس المنقولة من الافعال **قوله** غير مختص بالفعل والمقصود بالتمثيل المختص ومنه ظهران قوله ولم يذهب ليس جوابا ثانيا للتقييد او لو ذهب اليه الجمهور لا صح تمثيله ايضا في هذا المقام بل جملة مستانفة جواب لما يتوهم هذا الوزن المشترك غير الغالب يحسب ولو عند البعض ام لا **قوله** اي منع صرفه اي ضرب المعلوم الذي ليس بمختص ولا غالب **قوله** الا لبعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمر فالاول اعتبر مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي وكثير

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بنحو ضرب ودحرج معه وفا ينصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره من النحاة وزعم عيسى انه لاينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته اولا وخرج منه ما ليس بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا وخالف ابو يعقوب زاعمين ان وزن افعل غالب الافعال والمص قال منكر الما ذكروه او يكون في اوله زيادة كزيادته موجبا بان هذه الزيادات لاطراد زيادتها في اول الفعل صارت اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فنظر ان قوله غير مختص وقع محزه وان اولمنع الخلو دون الجمع واليه يشير قوله غير قابل للتاء فالمحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لا مطلقا على ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على مخالفتهم شيئان احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت بخاتم لانصرف اتفاقا ولو كان الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني انه راى ان نحو احمد وحمر لاينصرف وعند ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في افعل قال لان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل التفضيل ومنها يجيء افعل فعلا كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجيء منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كاخرج واذهب لامن كلها فلم يسمع نحو اقتل وانصر ويجيء افعل ماضيا من غير ما جاء فيه فعل ثلاثي قليلا كاسم والجم واثمر ويقابله في الاسماء من غير الفعل الثلاثي ايضا في القلة نحو ابدع وافكل واربت انظر من كلام المص انه ثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي قليل يعارضه ما جاء من الاسم غير مبني على ثلاثي واما الثلاثي فلانه حكم بان افعل التفضيل يجيء من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجيء افعل الصفة فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا ايضا ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل التفضيل ليس على الاطلاق كيف وهو لايبنى من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير منصرف ولا من فعل لايكون قابلا للقلة والكثرة تم الرضي، ورد عليه حيث قال ولقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجيء من جميع الافعال الثلاثية بل جاء على ما عرفت انت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل الاسمي يجيء افعل التعجب الفعلي والذي جاء في مثل يفعل مفتوحي العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد على افعل فعلا اذ لا يجيء من غير باب فعل يفعل الا قليلا كاشيب هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليه اذ افعل الصفة لايجيء الا من فعل مكسور العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجيء منه ومن مفتوحي العين وما يجيء افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل يجيء افعل التعجب ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل مبني مما ليس بمستمر وافعل التعجب لايبنى منه بل مما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في بحث فعل التعجب **قوله** اي في اول وزن الفعل آه هذا الترديد مجرد بيان لمرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول ايضا وزن الفعل الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فمآل التقديرين واحد **قوله** اي زيادة حرف تقدير للمضاف اليه المعوض عنه التنوين

في المضاف وقوله او حرف زائد تقدير للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له وعلى التقديرين تشكيل الظرفية او ليس في اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذكره الفاضل الهندي من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه والاعم يصلح مظروفا للاخص واما ما قيل على الاول مع نقطة في لان الصفة تنسب الى موصوفها بمعنى ففيه ان ما هو صفة ليس بمنسوب الى الموصوف وما هو منسوب ليس بصفة نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل في اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندي لاستقام ولا حاجة الى جعل في بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس بظرف للاول بل قائم به او الصفات تنسب الى موصوفها بمعنى كالاعراض الى محالها وفي جعل ما ذكره الشارح قدس سره اولا راجعا اليه تكلف بارد وما ذكره الفاضل الهندي في الاجوبة من قوله او يراد اول حروفه الاصول ففيه ان زيادة الحرف ليس في اول حرف من حروف اصول وزن الفعل كالهاء من احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقال في بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل الاول من تقديري هذا بناء على ظاهر العبارة والثاني بناء على المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزيادة لا نفس الزيادة الا ان يقال اذا كانت الزيادة في اوله يكون الحرف ايضا في اوله اذ الحرف لا ينفك عنه فليس بوجه والحاصل من وجيه فتأمل **قوله** من حروف اتين ولا دلالة لها على المعاني بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي الرضي ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الفعل ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها **قوله** اي حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير في اوله **قوله** ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطه لانه يوجب التقييد اللفظي واشتراط وزن الفعل مطلقا به مع انه ليس كذلك فاندفع ما قيل يحتمل ان يكون حالا من ان الفعل في قوله وزن الفعل شرطه لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا يخرج عن ارتكاب تجوز لا يقال ان غير قابل لان يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فهو اذا لم يكن مع التاء والتاويل بان مع الفعل عند العمل لا مطلقا لا انا نقول التاويل نكتة عند تذكير الفعل او نحو دل على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز في شرح المفتاح في بحث القصر فاعل ناسب مصدر مضاعف بتاويل ان يضاعف **قوله** لاختصاصها بالاسم مع صيرورتها بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجرى الاعراب عليه بخلاف الالف واللام فانها وان كانت مختصة بالاسم لكن لم يصير جزءا من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل هذا والمراد من القبول الامكان الوقوعي الذي لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل الخروج على تقدير لحوق التاء لا على تقدير قبولها والكلام فيه لا يقال لا خرج الوزن بهذه التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى القيد لان الكلام في وزن الفعل لانا نقول قيد به ليحكم على يعمل وارمل بما لحقه التاء في المؤنث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعملة منصرفة **قوله** قياسا بالاعتبار الذي يمتنع من الصرف او قيل يكتفي تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر وانما القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضي في ذلك الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بالتاء والغالب في الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامرأة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء في الاسماء خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة في الصفات ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المص في الشافية

وافعل للتعدية غالبا وفعّل للتكثير غالبا مع ان المعانی التی غیرها لیس خلاف القیاس نعم الغلبة یستلزم کون خلافها قلیلا والقلة

لا یستلزم خلاف القیاس وایضا الحکم بالغلبة فی کلامه لیس فی مطلق الاسماء بل فی اسماء الجوامد واسود ولیس منها **قوله** بالاعتبار

الذی ای غیر قابل للتاء باعتبار ذات السبب الذی امتنع ای قرب من الامتناع وزن الفعل او ماکان علی وزن افعل

لاجله ای لاجل ذلک السبب اذ لا یمتنع حقیقة بمجرد ذلک السبب الذی شرطه عدم قبول التاء باعتباره بل لابد من اعتبار

وزن الفعل ایضا فعدم القبول مقید باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حیث هو حتی یرد ان امتناع الصرف انما یعلم

من تحقق الشروط والعلل فی الاسماء فلابد ان لا یعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القید ان کان قید النفی فعدم القبول

باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان کان باعتباره لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفیا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنی

لا یستلزم انتفاء المقید حتی یرد علی هذا التقدیر یشکل بنحو اسودة لان المطلق اعنی عدم القبول منتف فینتفی المقید بهذا القید

وان کان قید المنفی فالقبول المقید باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت یعمل حیث قبل التاء باعتبار ذات الوصف الذی قرب

ان یمتنع لاجله فلا یرد ما قیل یشکل علی هذا التقدیر بنحو یعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وکذا

اولی فی قوله تعالی اولی لک فاولی علما للوعید ای الشر القریب غیر منصرف للعلمیة ووزن الفعل لانه لا یقبل التاء باعتبار العلمیة بل

باعتبار آخر قال الرضی والدلیل علی انه لیس بافعل تفضیل ولا افعل فعلا ما حکی ابو زید من قولهم اولاة الآن اذا اوعدوا فدخول

تاء التانیث دال علی انه لیس افعل التفضیل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ایضا علم وقبوله التاء لا یضر الوزن لان

ذلک فی علم آخر فهو کالوسمیت بارمل وارملة فکلاهما ممتنعان من الصرف اذ کل علم موضوع وضعا مستانفا هذا کلامه وکذا اربع

اذا جعل علما غیر منصرف للعلمیة ووزن الفعل حیث لا یقبل التاء باعتبار العلمیة بل باعتبار آخر فهو حین العلمیة لا یقبل التاء اصلا فضلا

عن ان یکون القبول غیر قیاسی حتی یحتاج الی التقیید بقوله قیاسا فظهر ان اربعا بعد التسمیة غیر وارد علی المص علی تقدیر عدم التقیید

بقوله قیاسا **قوله** فان لحوق التاء للتذکیر ای لحوق التاء فی اربعة واخواتها لاجل ان ممیزها مذکر فمنشأ اللحوق هو تذکیر الممیز فلا یکون

قیاسا فی التاء ان یکون لحوقه لاجل التانیث ثم الممیز من الثلثة الی عشرة یکون مجموعا فیلحق التاء بها اذا کان الممیز مذکرا وترک اذا

کان مونثا والتذکیر والتانیث لیس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذکرا یوتی بالتاء وان کان لفظ الجمع مونثا

نحو ثلثة حمامات وان کان الواحد مونثا یترک وان کان لفظ الجمع مذکرا نحو سبع لیال هذا وما ذکر الشیخ قدس سره فی بحث اسماء

العدد وصریح فی ان لحوق التاء لاجل التانیث حیث قال وتقول للمذکر ثلثة الی عشرة بالتاء لجماعة المذکر اعتبار التانیث الجماعة

وثلث الی عشر بدونها للجمع المونث فرقا بین المذکر والمونث ولم یفعل الامر بالعکس لکون المذکر اسبق ویمکن ان یقال انه غیر قیاس

ظاهرا ای من حیث ظاهر اللفظ وقیاس باطنا من حیث المعنی والتاویل بالجماعة وفیه وعلیه ان التاویل بالجماعة غیر لازم

فی الجمع بل یجوز ان یاول بالجمع والتانیث فی هذه الاعداد واجب عند تذکیر المعدود وقال الرضی فی وجه تانیث الثلثة الی العشرة

عند تذکیر المعدود والاقرب عندی ان یقال ان ما فوق الاثنین من العدد موضوع علی التانیث فی اصل وضعه واعنی باصل

وضعه ان یعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانیة قبل ان یستعمل بمعنی المعدود کما فی جاءنی ثلثة رجال

فلا یقال فی مطلق العدد ست ضعف ثلث وانما وضع علی التانیث فی الاصل لان کل جمع انما یصیر مونثا بسبب کونه علی عدد

فوق الاثنين فاذا صار المذكر في نحو رجال مونثا بسبب عروض هذا العرض فتانيث العرض في لفظه اولى ثم انه غلب على الفاظ العدد والتعبير بها عن المعدود فطرأ عليها اوضع معنى الوصف الذي هو معنى الاسماء المشتقة اذ صار بمعنى رجال ثلثة رجال معدودة بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت معنى الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدود وان كثر نحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتي بما كان موصوفا بعدها اما مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراؤها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتاء فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع والجمع مونث فلو اثبتوا التاء فيها مع الجمعين لم تتعين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة لان الشيء لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفاء تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التاء كانت في الاصل التانيث مجرد العدد ولتانيث المعدود وانتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التاء باعتبار اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التاء باعتبار الوضع العددي بل بعد عروض الوصفية وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تاء التانيث والتاء في اربعة للمذكر ليس بشيء وظهر ايضا ان ما قيل ان التاء في اربعة ليست طارية على اربع لان اربعة للمذكر دائما والمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع كما انه منسوب الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء فتدبر **قوله** اي من اجل اشتراط عدم قبول التاء لا يخفى ان عدم قبول التاء قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فلا بد ان يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التاء **قوله** امتنع احمر فرع امتناع لفظه فيه وصف اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظه فيه وصف اصلي لا جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط ويحتاج الى تكلف في الجواب **قوله** اي كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الانظف في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى التقدير لافادة العموم والاستغراق **قوله** باسبابه المحققة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد وشكر ومع العدل في اسم بوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو ثنى وثلث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل لبطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر وجمع اذا العلمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب لان العدل امر لفظي وبالعلمية لم يتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول انظر ان قوله وقول سيبويه اقرب آه لغوية لاعتبار سيبويه العدل في

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبتنى على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل احاد واخواته فانه والحال عبارة عن اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لاعتبار العدل في نحو مثنى وثلث لانه مذكور في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلث بل ذكر اعتبار العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل ببطلان معنى العدد ويشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله وليس لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فنظر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وهذا الذي ذكره المولف من قوله ويصرف نحو احاد لعلميته لمذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تاثير فيه اي في منع الصرف للعلمية معها خلافا للجزولي فانه قال بتاثيرها معا **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا اذ بارادة غير المعين مجازا من الموضوع المعين ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة مم ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة الملحوظة بعنوان انها مسماة بذلك العلم وفرد بهذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد ويعبر بعده من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المال ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** من الوصف المشهور صاحبه قيد به لان المسمى كل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح يرجح وصفا دون وصف كالاشتهار **قوله** فان كل واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثناؤها اي من المستثنى منه المقدر الذي بقي فيه العدل ووزن الفعل من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى منه المقدر الذي استثنى منه لفظه ما بعد استثنائها اي لا يجامع سببا غير السبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنين من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمروا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمروا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيد الا عمرو الا خالد ان عمروا مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد مخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني والثالث لانه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الاداة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

المذكور ليس منه على ان ذلك جائز ايضا عند جماعة قال الرضي استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان ويجوز مطلقا عند جماعة **قوله** لا يوجد شيء من الامر الدائمي ان يستثنى منه السبب الدائر صدقه بين المجموع واحدهما فقط الا ما يعمه وغيره حتى يلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منهما حتى يلزم استثناء الشيء من نفسه ولا يخفى ان هذا التوجيه حسن في غاية الحسن لا سماجة فيه كما ظن غير ان قوله لا مجمعهما وان لم يوجد مثله في كلام العرب العرباء لكن كثر في عبارة العلماء ففي الكشاف فما ارسلناك الا نذيرا الا حفيظا مهيمنا عليهم وما كان ذلك الا بعنا وبحثنا الا شبهة في الاسلام وما هي الا شبهات لا غير صرح به العلامة التفتازاني والشريف رح في شرحهما المفتاح **قوله** اي لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب بانتفاء العلمية ينتفي ذات احد السببين ووصف السببية من الآخر فيما هي شرط فيه لفوات ما يصيره واحدا من الاسباب التي اثنان منها سبب للمنع وان بقي ذاته لكنها ليست سببا ناقصا بالمعنى المذكور منع ما قيل وفيه نظر لان المراد بالسبب اما التام فيبطل بقاؤه على سبب واحد بهذا المعنى واما الناقص فذات السبب ايضا سبب ناقص يبقى بهذا الوصف مع انتفاء العلمية **قال** اي على سبب واحد فيما هي ليست شرطا فيه فيبقى فيه كونه واحدا من الاسباب حيث ما فات منه ما يصيره واحدا منهما وهذا هو المراد من بقاء كونه سببا فما قيل انتفاء العلمية يستلزم انتفاء تاثير السبب سواء كان شرطا له او لا والا تحقق التاثير بدون الاثنينية شيء **قوله** فلجواز وزن الى قوله لم يجامع مع وزن الفعل هكذا عبارة السيد قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** وايضا قد عرفت اندفع به ما قيل ان اخر عدول عن الآخر واخر من فمنه العدل مع وزن افعل اذ منع صرفه لا يقتضي اعتبار الاخراج لوجود السببين فيه غير العدل وهما وزن الفعل والصفة الاصلية هذا وما ذكره الشريف رح ان قيل بان جعل آخر سعد ولا عن المعرف باللام كان الآخر ايضا سعد ولا عن المعرف باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غير مختص لجواز ان يكون اخر سعد ولا عن اخر من مبني على ان حذف من لا يوجب العدل لكونها غير داخل في الصيغة ولو حكما ولو قيل انه يوجب العدل على ما ذهب اليه البعض فالجواب ما ذكره الشارح لما اجاب بعض الافاضل من ان اخر على وزن الفعل لما لم يكن على اوزان العدل المشهورة ينبغي ان يجعل شاذا لا معدولا اذ هو لا يخلو عن تامل **قال** وخالف سيبويه الاخفش في الرضي قال الاخفش في كتاب الاوسط ان خلافه في نحو احمر انما هو في مقتضى القياس واما السماع فهو على منع الصرف **قوله** ولما كان قول التلميذ الى قوله جعله صيلا واسند المخالفة الى الاستاذ فان قلت كون قول التلميذ اظهر كونه موافقا لقاعدة ذكره المصنف وسببه ونكتة تجعل قول التلميذ اصلا واسنادا لمخالفة الى الاستاذ ويعد الثبوت فلا بد لمن يعلم ثبوتهما من المتن ليطلب لهما نكتة فمن اين يفهم المتن يعلم ذلك قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلك لانه يجب ان يكون منصوبا على انه مفعول له ليكون صريحا علة ومستند المذهب سيبويه خلافه اذ النظر بعد التنكير الا عراف فهذا المعنى بيان وجه لرجحانه وذلك في جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا او ظرفا او مصدرا فانه لا يفيد كونه علة صريحا وح يجب ان يسند المخالفة الى سيبويه ليوجد شرط نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم يوجد ذلك الشرط اذ المعتبر تسميته وانت خبير بان الشرط المذكور راي الجمهور واما عند البعض فليس بشرط وهو المرضي للشيخ الرضي **قوله** لان معنى الوصفية فيه قبل العلمية ظاهر اظهورا ناشيا من مجرد لفظه على ما هو النظر فيخرج افعل التفضيل المقرون بمن عن كونه محلا للخلاف لان ظهوره من الفضلية فاندفع ما قيل كيف القول بمنع التفضيل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما به المراد من نحو احمر على ما ينبه الشارح عليه

سه القائل الحافظ ۱۲

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيدخل فيه سكران واشارة نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي **قوله** وكذلك افعل التفضيل المجرد قيل وكذلك ثلث نهي كيسے كما ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت **قوله** لاجل اعتبار الوصفية الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر **قوله** لزمه ان يعتبره اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لما ان كلا الموضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كما تم غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي **قوله** فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علمية تقديرية ضرورة على ان عدم الخصوص فيه تم كيف وهو موضوع لماهية مشخصة موجودة في الذهن ويستلزم ذلك امتناع اطلاقه على الافراد حقيقة ثم كيف والاطلاق على الافراد بخصوصها مجاز **قوله** وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه **قوله** فان قلت التضاد آه على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو ظاهر لفظ المتن لا ورود لهذا السوال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال **قوله** لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية انما كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد وانما كان بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بلا تاء من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فانظر ان يقول بالكسر لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لما ان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا ما يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظ ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فا افعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا ولو جعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره ثم فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

فى اول المبنيات يخالف ماذكره قبيل قوله وانواعه رفع ونصب وجر وهو ما نقلته آنفا حيث قال الضم والفتح والكسر القاب
مطلق الحركات سواء كانت حركات المبنى كقولك حيث بنى على الضم او حركات المعرب كقولك فى زيد انه متحرك بالضم فى حال الرفع
او لا هذا ولا ذاك كقولك فى جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى لانا نقول ليس كذلك اذ قيد الضم فى قوله فى زيد انه متحرك بالضم بقوله
فى حال الرفع فهو لم يترك الا لفظ التقييد يدل على ذلك ما ذكره بعد هذا الكلام من قوله والتمييز بين القاب حركات الاعراب وحركات
البناء وسكونهما فى اصطلاح البصريين متقدميهم ومتأخريهم تقريبا على السامع واما الكوفيون فيذكرون القاب الاعراب فى المبنى و
على العكس ولا يفرقون بينهما هذا لفظه وبالجملة التأويل لا يوافق ما ذكره فى المبنيات ولا قوله لان الكسر آه هو يخالف ما ذكره فى
المبنيات ان جعل موافقا لما ذكره المحقق الرضى والا فما ذكره فى الموضعين موافق لكنه لا يوافق المشهور ولا ما ذكره المحقق لانه التأويل
بنى على المشهور لانا نقول ما ذكره فى المبنيات رد له وتغليط فكيف بنى عليه فان قلت ما ذكره ههنا موافق لما ذكره فى المبنيات
المحمول موافقا لما ذكره المحقق الا انه ترك التقييد اعتمادا على ما سيأتى والمعنى لان الكسر كما يطلق على الحركات البنائية فقط قلنا مع كون
ما ذكره ههنا خلاف الظاهر التقييد حاصل معنى لان كسر غير المنصرف لا يكون الا فى حالة الجر وان فات لفظا ولو قيل ان المعنى كما لم يتجر لان
الجر قد يكون بالفتح كذلك لم يقل ينكسر لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية والكسر فى غير المنصرف يكون بالفتح فلما لم يتشخص انجرار
غير المنصرف بالكسر بسبب اللام والاضافة باحدى العبارتين لا جرم جمع بينهما لم يبعد وح يظهر لقوله ايضا فائدة الا ان المناسب ح
ان يقول لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية ايضا وما ذكره بعض الفضلاء فى توجيهه ان الكسر من القاب البناء فكيف ينكسر
غير المنصرف به وجيه ان لم يكن قوله ايضا آبيا عنه فتأمل **قوله** اعنى بيان لما فنسبة الدخول اليهما تغليب **قوله** اللام او الاضافة
المؤثران لفظا ومعنى وسائر الخواص ليس بهذه المثابة فاندفع ما قيل فيه نقض ظ بان الاسناد اليه ايضا من خواص الاسم مع انه لا انصراف بسببه
قوله ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا كذا فى المنهل شرح الوافى وشرح اللباب قال الرضى ما دخله اللام والاضافة مما فيه علتان
من التسع غير منصرف على ما هو المصرح به عند غيره وهو منصرف سواء قالوا ان الكسر سقط تبعا للتنوين او قالوا ان الكسر والتنوين سقطا معا وذلك انهم
قالوا ان الاسم لما شابه الفعل حذف علامة تمكنه التى هى التنوين وجعلوا ترك الصرف عبارة عن حذف التنوين ثم تبعه الكسر بعد فيصير
الاسم غير منصرف وقووا هذا القول بانه لما لم يكن مع اللام والاضافة تنوين حتى يحذف لمنع الصرف لم يسقط الكسر فعلى قول هؤلاء
نحو الاحمر واحمركم منصرف لان التنوين لم يوجد فيحذف وقال بعضهم انه لما شابه الفعل حذف الكسر والتنوين معا لمنع الصرف ونحو الاحمر
واحمركم عندهم ايضا منصرف لان الكسر والتنوين لم يحذفا ولا احدهما مع اللام والاضافة لمنع الصرف هذا كلامه اقول فى الدليلين للفرق
مناقشة فتأمل ثم معنى الاطلاق فيه نظرا الى الاول والثالث سواء بقيت العلتان اولا وهو لا يخلو عن اشكال **قوله** وسقط التنوين
اى بقى سقوطه من اللفظ لاجل انه غير منصرف ولم يعد كما عاد الكسر لعدم موجب العود وفيه اشارة الى رد ما قيل ان حذف التنوين
فى المحلى باللام والمضاف لاجلهما لا لمنع الصرف وذلك لان منع الصرف مقدم عليهما بدليل انهم جعلوا الاضافة فى نحو حواج بيت الله
معاقبة للتنوين المقدر لمنع الصرف دون التنوين الملفوظ بها والسر فى ذلك ان سبب منع الصرف لازم لذات الكلمة من غير توقف
على الاستعمال فبالضرورة يكون مقدما على ما يعرضها بعد الاستعمال وهو اللام والاضافة **قوله** ان العلمية تزول باللام اذا
كان للتعريف تحقيقا بخلاف اللام الداخل على العلم الذى هو فى الاصل مصدر او صفة فانه ليس للتعريف تحقيقا بل توهما وتخيلا

قال الرضي انما وخالفت اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية فكانك اخرجتهما عن العلمية واطلقتهما على الامرين بهما اوصافا والصاد واجريت مجرى الصفات فاندفع ما قيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا او صفة كالفضل والحسن **قوله** وهذا القول انسب الانسبية اذا ابقى صدالمصرح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح قدس سره لئلا ينتقض بنحو هذا او اصرف فلا اذ يقع دخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هذا اذا اعتبر معاومة سكون ابو لاحدى السببين **قوله** جمع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا ينفي كونه وجها لشئ آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام تعيين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا بالاسم اصطلاحا كما هو الظ فانما بعد التخصيص اجري مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ما قيل انه نظرا الى اللغة عام والى الاصطلاح اسم لا صفة **قوله** لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون بعض ما صدق عليه الاسم مونثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسماء مونث وبان بعضها يعقل ساقط غاية السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المونث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسماء ليست بازائها الذكر من الحيوان فتدبر **قوله** الدال عليه المرفوعات دلالة الجمع على المفرد **قوله** اي المرفوع ظ بل صريح في بيان المرجع واما ما قيل يحتمل بيان المرجع وتقدير المبتدأ ففيه قال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع غيرها وشئ من ذلك لا يفيد شرح المفرد من حيث هو بل لا بد في ذلك من ذكر المشخصات ايضا **قوله** والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء واشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم دار ويكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شئ منها معه وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا او تقديرا الا الوصف بدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فائدة فاندفع ما قيل مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف بدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره ح **قوله** ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورا معه العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا وتقديرا اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لقولهم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت الاسم نه لفظا ولا تقديرا وكذا هؤلاء في جاءني هؤلاء **قوله** اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اي الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لفظ بعده الرفع فجعل ظهور الرفع بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عدد رفع المعرب رفعا للمبني لملابسته الوقوع في المحل **قوله** وكيف يحسن الرفع اي يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاعلة عنه بان يقال المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا او محلا فلا يكون هؤلاء في جاءني هؤلاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ الحواشي الهندية بل يجب التاويل

بحث الفاعل

علی وجه یشتمل تلک الاسماء ایکون التعریف جامعا واما التخصیص بمعنے انہ تعریف لنوع خاص یجعل المرفوعات اشارۃ الی تقسیم من قولہ وانواعہ رفع ونصب وجر ویجعلہ تعریفا لا ینظر فیہ الاشتمال فلا کلام للشیخ فیہ فاندفع ما قیل امل الباعث علی التخصیص عدم ظهور اشتمال الاسم علی علم الفاعلیۃ او جعل اللام للعہد وقد فسر العہد بما ذکرناہ **قولہ** وہو یبحث عن احوال الفاعل اذا کان مضمرا متصلا ای التخصیص بما عدا الرفع المحلی والحال ان المصنف یقول یکون المضمر المتصل فی ضربت مثلا فاعلا اذ البحث عن احوال الفاعل فرع اعتقاد کونہ فاعلا منکرا او التخصیص تقتضی ان لا یکون الضمیر المذکور مرفوعا وکونہ فاعلا یقتضی کونہ مرفوعا فاندفع ما قیل لیس تخصیص الرفع بما عدا الرفع المحلی مع البحث عن احوال الفاعل المبنی بتلک المثابۃ من الاستبعاد لجواز ان یکون البحث عنہ تقریبا ہذا واعلم ان کون اسم ان واسم لا التبرئۃ وخبر کان مرفوعا محلا بمعنی آخر غیر ما ذکرہ فما قیل صرحا بالرفع المحلی فی اسم ان وخبر کان وامثالہما وبیانہ لا یصدق علیہ لیس بشیء **قولہ** ای من المرفوع وہو انظر لان المتعارف بعد الفراغ عن التعریف تقسیم المعرف وکون قولہ ومنہا المبتدأ آبیا عنہ تم **قولہ** او مما اشتمل وقرب الضمیر لا یعارض المتعارف وقیل لکن باعتبار حالۃ الاجمال فلا یرد عدم ورود التقسیم علی مورد التعریف وفیہ ان المرجع ان لوحظ بعنوان المرفوع فذاک وان لوحظ بعنوان ما اشتمل فلاحظہ الی انہ الاجمالیۃ لا یدفع ذلک الایراد **قولہ** لانہ جزء الجملۃ الفعلیۃ والمصدر ما ول بان مع الفعل والصفۃ التی بعد الاستفہام والنفی والموصول اسم صورۃ فعل معنے علی ما بین فی موضعہ واقتضاء باقی الصفات للفاعل فرعی لا یعتد بہ **قولہ** التی ہی اصل الجمل وذلک لان الغرض من الجمل الافادۃ وہی فیہا اظہر **قولہ** ولان عاملہ لکونہ لفظیا وفعلا وہو الاصل فی العمل اقوی من عامل المبتدأ والخبر وخبر ان وخبر لا التبرئۃ واسم ما ولا المشبہتین بلیس وذکر المبتدأ علی التمثیل وقیل اقوی من عامل المبتدأ مثلا فیدخل فی الحکم خبر ان او المبتدأ وخبرہ اہل بالنسبۃ الی سائر المرفوعات بما فیثبت اصالتہ بالنسبۃ الی سائر المرفوعات ایضا لا یخلو عن خدشۃ **قولہ** لانہ باق علی ما ہو الاصل فی المسند الیہ وہو التقدیم اذ لم یعرضہ موجب التاخیر بخلاف الفاعل فانہ لا ینظر فیہ الی الاصل المذکور بل اخر وجوبا بموجب التاخیر ثبت اصالتہ بہذا الاعتبار بالنسبۃ الی الفاعل الذی ہو اصل المرفوعات ثبت اصالتہ بالنسبۃ الی سائر المرفوعات وقیل اصالۃ المسند الیہ بالنسبۃ الی المسند واصالۃ المسند بالنسبۃ الی اسم ما ولا ان محققان ظاہران فاعتمد علیہ فی ثبوت المدعی اقول وکون المسند اصلا بالنسبۃ الی اسم ما ولا تم **قولہ** ای اسم فسر بہ لان الکلام فی الاسماء ولان ابقاءہ علی العموم یتناول الفعل والحرف فالتخصیص ضروری فاندفع ما قیل لم لم یحمل العموم کلمۃ ما یستغنی عن التعمیم **قولہ** والظرف قال الرضی الکائن بعد الظرف معمول فعند ابی علی معمول للظرف لقیامہ مقام العامل ومن ثم وجب حذفہ وقال غیرہ ہو معمول للعامل المقدر لان الظرف جامد لا یلاقی الفعل فی ترکیبہ ملاقاۃ اسم الفاعل والمفعول والصفۃ المشبہۃ والمصدر فمذہب المصرح الکائن الاول فذکر الظرف حسن والکائن الثانی کما صرح بہ الرضی حیث قال ولم یقل او معناہ فیدخل فیہ الظرف والجار والمجرور المرتفع بہما الضمیر لکون الرافع فی الحقیقۃ عندہ الفعل او اسم الفاعل المقدر علا فالمن قال انہ الظرف والجار والمجرور فذکرہ غیر حسن وعلی ہذا فالاولی ترک الظرف وتفسیر الشبہۃ بما یلاقی الفعل فی ترکیبہ **قال** وقدم فی الحواشی الہندیۃ عطف علی اسند وحال بتقدیر قد وقیل جعلہ حالا بتقدیر قد خال من الاستقامۃ انتہی اقول الخلو من الاستقامۃ تم **قولہ** لانہ مما اسند الیہ الفعل صرح بہ الرضی حیث قال کل ضمیر یرفع ضمیر المبتدأ یجوز ان یقال ہو مسند الی المبتدأ وان یقال ہو مسند الی ذلک الضمیر والمجموع مسند الی المبتدأ وکل خبر رافع

لغيرضمير المبتدأ فهذا مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشئ كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ نحو انت زيد هذا كلامه وفي الحواشي الهندية فان قيل الفعل فيه مسند الى ضميره ونه قيل بل مسند اليه ايضا والاسناد فيه منكور كما عرفت في المفتاح وغيره وما قيل ان قوله وقدم عليه لدفع الوهم دون الاحتراز فعلى تقدير تسليم عدم الاسناد الى زيد انتهى والحق ان اسناد مجرد الفعل الى زيد في زيد قام ان كان مما اعتبره النحاة كما هو الظاهر من كلام الرضي فالقيد للاحتراز وان كان مما لم يعتبره النحاة كما صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح من ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم وقال في المطول لانم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي غير اسناد الخبر نظرا الى ان تصانيفهم انما هو مع الخبر لا غير وما يقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وايضا كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل فالقيد لدفع الوهم واليه ذهب المصرح في اماليه وقوله لان الاسناد الى ضمير شئ ليس على ما ينبغي لان المتبادر من المسند اليه الفعل هو الاسناد بلا واسطة لا الاعم حتى يكون وقدم عليه للاحتراز هذا وقيل الاحتياج الى ما ذكره اذا جعل قوله وقدم عليه قيدا لكلا الامرين واما اذا جعل قيدا لشبه الفعل فلا اشكال لان المصدر اذا وقع خبرا عن اسم فهو مسند اليه لا الى ضميره لانه لا يضمر فيه بل نقول على ما ذكره الشارح قدس سره قيد لاحد الامرين فكانه قيل ما اسند اليه احدهما وقدم احدهما اليه وعلى هذا ايضا لا اشكال اقول جعل قوله وقدم قيدا لشبه الفعل خلاف الظ وقوله قيد لاحد الامرين ان اراد به انه قيد لاحدهما فقط فهو ممنوع والا فان اراد ونفي الاشكال نفي الاشكال في كلا الصورتين فهو ممنوع وان اراد في صورة شبه الفعل فقط فهو مسلم لكن بقي الاشكال في صورة الفعل **قوله** المراد تقديمه عليه وجوبا اي تقديم الفعل او شبهه على ما اسند اليه تقديما واجبا **قوله** نحو كريم من يكرمك فانه يصدق عليه ان الصفة اسندت الى من يكرمك على ان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه في الحقيقة وقدمت فينبغي ان يكون فاعلا فلما قيد التقديم بالوجوب خرج **قوله** وجوب تقديم نوعه اي نوع الفعل او شبهه على ما اسند اليه لا نوع ما اسند الى الفاعل حتى يلزم اخذ المعرف في المعرف ولا نوع المسند حتى يرد انه ليس تقديم نوع المسند واجبا وعدم كون تقديم نوع الفعل على ما اسند اليه واجبا بل جائزا بحيث يجوز تاخيره ايضا ثم كيف ولو كان كذلك لكان زيد في زيد قام فاعلا كما ان الخبر في كريم من يكرمك خبر في الصورتين واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا القيد لاخراج المثال المذكور فلو لم يكن التقديم واجبا لما كان مخرجا بل لغوا او مجرد كون قام في زيد قام مسندا الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره لا يقدح في الوجوب فاندفع ما قيل الجواب ساقط لانه يشكل بقام زيد لان نوع قام بل خصوص قام لا يجب تقديمه على اسم المسند اليه لجواز ان يقع زيد قام فانه مسند الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره **قوله** اي اسنادا واقعا على طريقة قيام الفعل ظاهر بل صريح في ان الجار والمجرور متعلق بواقعا وانه صفة لمصدر اسند فما قيل قوله اي اسنادا ولوا واقعا اشارة الى ان قوله على جهة قيامه متعلق باسندا وصفة لمصدره ليس على ما ينبغي وقيل يحتمل ان يكون حالا بعد حال ورده بعضهم بان الفعل لا يكون على طريقة القيام بل الاسناد يكون كذلك انتهى اقول فيه بحث لان المراد بطريقة القيام ان يكون على صيغة المعلوم او على ما في حكمها وهو صفة للفعل وشبهه فكيف لا يكون الفعل اليه هذا واعلم انه اذا جعل قوله على جهة قيامه به معمول اسند ولم يجعل قوله وقدم عليه حالا بل عطفا على اسند يلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول الا انه يجوز ذلك اذا كان العامل قويا وهنا كذلك **قوله** وزيد قائم ابوه قال الرضي تمثله بزيد قائم ابوه لدفع شبهة الفعل الفاعل ليس نصا فيما قصد

٨٥

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدأ لوجب تقدمه على قائم كما في زيد قائم انتهى اقول اما وجوب التقديم فلئلا يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لايحتمل ان يكون مبتدأ كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين اقائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل ملتبس ممتنع للالتباس اذ السامع يحكم بما هو الاصل لسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا يتعين احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه انتهى كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي في بحث اسم الفاعل طلبهما للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعها وقال الفاضل الهندي في حواشيه في بحث خواص الاسم واقتضاء الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف الاصل احدهما ما ذكره والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية يوجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف اصل واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل لم على ما ذكره الرضي في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا باقائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي رأيناها اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب كما في زيد ما مر هذا وبما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من قبيل جواز وجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول به من قوله كذا يجب تاخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى تيقنت ان المقدم مبتدأ مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على العامل وهو ايضا خلاف الاصل فيه ان ذلك لما ان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف الاصل وبهذا سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه لوجوب تاخير المفعول في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل نظير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتاخير ومثله الاسم التالي للوصف نحو زيد قائم ابوه واقائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر انتهى كلامه فتدبر **قوله** اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل ههنا بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه به اشارة الى ان وقوعه بعد الفعل بمنزلة الاصل والقاعدة

قوله ان على الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور فى قوله مسند اليه الفعل

وهو بيان للواقع او وقع لما يتوهم فى ضربنى واكرمنى زيد باعمال الاول على قول الكوفى وهو انه كيف يقع ان زيدا ليس على الآل

مع انه على الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد قوله اى يكون بعده من غير ان

يتقدم اشارة الى ان الولى اخص من البعد قوله شئ آخر من معمولاته اشارة الى ان يخرج الفاعل عن الاصالة انما هو وقوع شئ من

معمولات الفعل مكانه قوله لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لانها ليست بهذه

الشائبة قوله يدل على ذلك اى على كونه كالجزء على ما اعتبر النحاة اسكان اللام الذى ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ

انطوان اسكانهم لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا للاتصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا فى ضربك ايضا اذ اللازم منتف

فالملزوم مثله قال وامتنع ضرب غلامه زيدا اى امتنع تركيب يتصل منه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر

لفظا ورتبة عندهم خلافا اى يخالف قول الجمهور بمنع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر خلافا للاخفش وابن جنى قائلين بالجواز

ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل او لم يكن رتبة مثل الفاعل فلا اقل ان يكون

له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم

وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا الضرورة الشعر والمراد عدم جوازه فى سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم

لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز فى سعة الكلام فالبيت الذى تمسكا به ليس محل النزاع ولو سلم فلا نم ان الضمير يرجع

الى العدى ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فظهر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس

على ما توهم البعض وان خلافا ليس مبنيا على كون المفعول عند هما مثل الفاعل فى الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل

على ما قال به بعض الافاضل من ان قوله خلافا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه ليس يرجع الى الاضمار حتى يبنى

القول بكون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف

للنظر مع ان المذكور فى الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انهما جوزا اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل للمفعول كالفاعل

وتوجيه الدليل قد ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال انما الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال

قال الرضى وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جنى نحو ضرب غلامه زيدا اى اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل

المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عنى عدى بن حاتم والاولى تجويز ما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع

قولهم فى باب التنازع بما قالوا وكذا يقولون بحسن اعطيت درهمه زيدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثانى وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى

ويقبح نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلة ضرب غلامه زيدا هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا علينا قوله المتقدم ذكره صريحا فى قوله فمنه الفاعل

قوله وفى ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا قوله اى الامر الدال اى المعنى الدال

الدال على تعيين الفاعل فى اكل الكمثرى يحيى او اللفظ المستعمل فى المعنى المراد الدال على شئ آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية

فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل فى المعنى المجازى قرينة عليه فما قيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما

يدل على المعنى ففيه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقى ينتقض بالمعنى الذى فى اكل الكمثرى يحيى يكون تخييل قرينة المكنى وان اراد ما

٨٧

فهو مع كونه خلاف الظ ولا يفيد الضبط يستلزم عدم استقامة قوله لا مايدل على المعنى **قوله** اذ لا يبعد ان يطلق آه هذا ظ لكن القائل
يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز وان
ليس موضوعا له بل لازم ما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب
ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يخل ما اشتهر بين الفضلاء
من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه والية ما ذكره الله قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف
المبتدأ والخبر فان الاعراب فيهما لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلايم ما ذكره
قوله او مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما يصلح للتاخير والمستكن ليس كك **قوله** بشرط ان يكون
المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعدل ذلك بعارض الى الوجوب انه
لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او الوجوب اصلا الا انه يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن البحث **قوله** بشرط
توسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المص وذلك لانهم لم يجوزوا تقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل
لا بدون الا لانقلاب المقصود ولا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيدا الا عمرو ما ضرب الا عمرو زيدا فان اردت ان عمرا وزيدا مستثنيان
والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو زيدا اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف
اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس بمستثنى
وان المراد ما ضرب زيدا الا عمرو فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معمولها الا
المستثنى او المستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد الظريف او معمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك او لم يجئ الا المؤنث
ضاحكا فان كان مذهب المص رح يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع
مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعا اي كلاهما نحو ما ضرب الا عمرو زيدا فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الاعم
على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الله قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول
الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجرد الفاعل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ذا عبارة المص رح مشعر بعدم العلم بمذهب المص رح
لا يقيد ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المص رح باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المص رح حكم بمنع
تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيدا الا عمرو مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمرو زيدا او بدونه صرح بذلك في العباب
حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمرو زيدا ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول
ما ذكره غير صحيح كيف وما في العباب ليس بصريح بما يدعيه حيث قال واذا وقعت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم
الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير وليس بخلافه ثمه اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيدا الا عمرو الا ان
كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمرو زيدا ان زيدا
مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيدا الا عمرو لم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمرا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو
زيدا اختل المعنى لان مضروبية عمرو صارت مختصة بزيد وكان المص رح لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الا على الآخر دون الا فينعكس والتعليل الذي ذكره المصنف اختار التقديم في الصورة الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية وابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك حجة من منع تقديم المحصور مطلقا حمل المحصر بالا على المحصر بانما البجري اجمعه على سنن واحد بذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا المعترض **قوله** فللتحرز عن الالتباس كون تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس انما هو عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم ويتم عند من لم ير ذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فانه دفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس المخل تقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لا لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد جوزه هذا القائل ايضا جواز الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر **قوله** لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصود فيما ضرب الا عمروا زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلقا الضرب وفيما ضرب الا زيد عمروا هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق **قوله** سائلا عمن يقوم به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة على ترك المطابقة بين السوال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقدير الخبر لا يناسبه لانه يفيد التقوي بتكرير الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى حكمة تلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فانه دفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السوال والجواب وفي حذف الفعل لتقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السوال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فتنبه بايراد الجواب جملة فعلية على اصل السوال فالمطابقة حاصلة حقيقة فلم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ههنا اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد وردا على الاصل اذ لا مانع فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسئول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسوال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه انه انما يلزم الشك في الفعل لو كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيء بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السوال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان يحصل التصديق حاصلا توسعوا الحكم بان التصديق حاصلا والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام لايخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولى وان لم يكن المسئول عنه به الفعل فهو ممنوع كيف وهو يستلزم كون دخوله على الاسم في قوله تعالى وما تلك بيمينك غير اولى واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولى ان كان الفعل المسئول عنه به فهو مسلم لكن الاستفهام فيما ذكر ليس لطلب التصور بل لطلب التصديق وهو لا يستلزم كون هل من قام اقام زيد ام عمرو ولا آية لعل ذلك مبني على الغلط وتوسع القوم لانا نقول البناء عليه يستلزم ان يكون هل من قام ازيد قام لان المجهول خصوصية المسند اليه فيكون نظير قولهم البس في الاناء ام عسل لا خصوصية المسند حتى يكون هل اقام زيد ويكون نظير قولهم افي الخابية دبس ام في الزق والا لكان اصله اقام زيد ام قعد وانه قدس سره قرر في بحث الانشاء ان كلمة من مختصة لطلب التصور ليس لطلب التصديق اصلا وبين وجه ذلك هناك وقد ذكره ان معنى من قام وقام زيد ام عمرو ويلزم منه اما القول بعدم اختصاص كلمة من لطلب التصور او القول بكون كلمة ام المتصلة لطلب التصور حقيقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل على ما وقع في المطول وفي الرضي البيت لحارث بن نهشل وفي المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** ليبك قال الرضي يقال بكيته اي بكيت عليه بحذف حرف الجر لكثرة الاستعمال وليس بقياس **قوله** بقرينة السوال المقدر المدلول عليه ببناء الفعل للمفعول لانه يلتبس الفاعل اذن على السامع فيسأل عنه كانه لما قال ليبك سأل سائل من يبكيه **قوله** متعلق بضارع وان لم يعتمد على شئ لان الجار والمجرور يكتفي برائحة الفعل كذا ذكره الرضي **قوله** اي في كل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشي من الحذف فانه لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لايخفى ان كثيرا من مواضع حذف الفعل لايصدق عليه هذا القانون الكلي مع انه من جزئيات اذ حذف الفعل فيه وجوبا قياسا كالمواقع المبينة في اول المنصوبات التي حذف فيها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زيد الا سيرا وزيد سيرا سيرا وغير ذلك اذ لم يفسر الفعل المحذوف فيها بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم يفسر اصلا بل فيها قرينة واقامة شئ مقام المحذوف مما لو ذكر الفعل المحذوف معه لم يصر شئ لغوا كالا والتكرار في المثالين المذكورين اذ لا لغوية في قولنا ما زيد الا يسير سيرا وزيد يسير سيرا سيرا وايضا قوله تعالى ولو انهم صبروا من جزئيات القانون المذكور مع انه لايصدق عليه اذ لم يفسر المحذوف بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو في قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان يقال وجوب حذف الفعل قياسا نوعان نوع حذف فيه الفعل واقيم شئ مقامه ونوع حذف فيه الفعل ثم فسر بما لو ذكر المحذوف لصار المفسر حشوا كالآية المذكورة وامثاله نحو لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي والمقصود بالبيان فيما نحن فيه الثاني لا الاول وقوله تعالى ولو انهم صبروا الجعل من القسم الاول لا من الثاني كما جعل النحاة منه وعلى هذا فالصواب ان يقال ثم فسر بغير الا ان هذا التوجيه لا يلايمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقيام المفسر مقام الفعل فلا يصح المقابلة وقوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك **قوله** ثم فسر اي ذكر بعد الحذف مفسر قال الرضي ومفسر الفعل المقدر اما فعل صريح كما مر او حرف يؤدي معنى الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهي اذن دالة على ثبت وتحقق والتزم ان يكون خبرها فعلا ليكون ان مشعرا بمعنى الفعل المقدر وخبرها في صورة ذلك الفعل اعني الفعل الماضي فيكونان معا كالفعل الصريح المفسر وذلك بعد لو خاصة **قوله** فتقدير الآية وان استجارك احد من المشركين استجارك الصواب ان استجارك احد من المشركين **قوله** هذا الحذف جائز وينبغي ان يكون واجبا لوجود القرينة وقيام شئ مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قيام ما يؤدي مؤدى المحذوف والا لم يجب الحذف في ما زيد الا سيرا **قوله** لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل هو نعم وهو لا يفيد ما تفيده الجملة من التقوية الثابتة والدوام المستفاد من الجملة

يجب ان يودي مو داه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشروطا بما ذكر تم كيف ولو كان كذلك لما قال النحاة بوجوب
الحذف في نحو اما زيد الاسير او اما زيد سيرا او زيد سيرا سير العدم افادة قائم مقام الفعل ما افاده اذ القائم في الاولين الا و اما على
ما صرح به في المنهل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل بالاتفاق في مثل زيد سيرا سيرا
وقولك الطريق الطريق والملازم بطل لقولهم لوجوبه في هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا و اما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله
وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في اما زيد فقائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من
شغل حيز واجب الحذف لشي آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل
على قوله لعدم قيام ما يودي مو داه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يودي مو داه
في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودي مو داه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي
قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا يترك بلا مانع بخلاف ما اذا منع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت
فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب
المتردد ولا يوجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فما قيل وايضا في جواب المتردد وحسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة
الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظاهر فهو ممنوع وان اراد ان نفس الفعلية
ليس بموكد كالاسمية فهو ليس بمفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو تم **قوله** بل العاملان في المنهل المعروف من كلام النحو
بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى
زيد ان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيد ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا لو اعمل الاولى لقيل لعل
وعسى زيدا خارج وليس لو اصح اذ لا يقع عسى زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن
بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد
واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما باعمال الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي
محلا وكفى في ذلك يترجح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وبحسبك هذا هذا كلامه ولا يخفى عن مناقشة لان
معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان
يعمل فيه كفى على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتدا هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان
قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف
يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب
المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي
الى اثنين حيث يقع جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد **قوله** اذ هو اي الفعل الاول يستحقه اي كل واحد من
المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانهما مذكوران قبل ذكر الثاني فتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال للتنازع **قوله**
ثم لا يتصور تنازعهما في المضمر المتصل وكذا في المجرور المتصل نحو كفى بالله لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كفى على سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجود للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم لا يصح عمل المعنوي فيه مع وقوعه في ذلك المنع وهو بعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث قال وان كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصل سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ممنوع كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة وهو المصرح بل حكي في اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبر له صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة وان سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا نقض بالمصنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي صرح به الرضي وعليه قوله تعالى ارغب انت وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيقال ما ضارب هو ومكرم انا وح كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثاني رافعا لظاهر او ما يجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للمتنازع فان كان بدون الاضمار هكذا ما ضربت بعد اكرمني الا انا فيصير الضرب منفيا عن المتنازع بعد ما كان مثبتا له وان كان الاضمار في الملغى بالا فلست ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فلا يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغى في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل في المتنازع في نائبه يعني الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هند عند الكسائي او يكون فيه نائب عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضربا واكرمت الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذي بعد ما اكرم لانه ستفق انضربا نيابة عن الزيدين في قوله ضربا واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السواء هذا كلام الرضي ويظهر ان ما ذكره صاحب المنهل من قوله اقول المتنع ههنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فلو قيل ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى الملغى الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصرح بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يخرج ح مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل للقطع غير متصور وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول

قوله خصصه بالاسم الظاهر وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل المرفوع بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظاهر لعدم

جريانه فى انظ الواقع بعد الا الآن يقع الاضمار بحيث يكون نائبا عن التنازع لا يتصور فى ما ضرب واكرم الا انا ويتصور فى انظ حيث يمكن ان يقع ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله فى كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح به الرضى وفيه انه لو كان كذلك لثبت فى كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شئ مسده وح لا معنى للانكار على تجويز الكسائى حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره فى شرح المفتاح وتجويز الكسائى حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب واكرم الا انا لم يوجد فى كلام العرب العرباء فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازانى فى شرح المفتاح واما ما جوزه الكسائى من حذف الفاعل فى باب التنازع والجمهور فى مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد فى كلام العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد فى كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك فى كلامهم ثبت حذف الفاعل ايضا قد حذف الفاعل فى نحو اسمع بهم وابصر وايضا حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل وهو الواو واكرموا القوم والجواب بان الامثلة المذكورة من باب تقدير الفاعل لا من باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف فى باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشئ لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد فى كلام العرب ثبت حذف الفاعل ولو نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف فى باب التنازع منسيا ممنوع كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين عامل فى معمول بعدها ومجرد حذف المعمول لا يرفع الاقتضاء وايضا هذا المجيب قد صرح بان التنازع فى القلب وما بعد التركيب فلا تنازع اذ كل يستوفى معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل فى باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب ليس من باب التنازع **قوله** واما التنازع الواقع فى الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقع الا على مذهب الكسائى فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده يقطع بالحذف على ما هو دابه ومذهبه عند اعمال الثانى واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثانى الرفع **قوله** فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا بظاهره يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشرك اذا اعمل الثانى واقتضى الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثانى الرفع فانظ الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع **قوله** واما على مذهب غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره فى حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا ففيه تنازع فعلى مذهب الكسائى يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه اذ لا يتصور اضماره مع الاول لا بد ونه اذ يفسد المعنى **قوله** وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه تنازع فى ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره ايضا وقيل لان المقسم فى كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث انه قسم واحد يكون فى الفاعلية وقد رد هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا فى ظاهر واحد بل فى اسمين اقول فى التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبنى على ان قوله وفى الفاعلية والمفعولية شامل لنحو ضرب واهان زيد عمرا ولذا قال وذلك يكون على وجهين وقال فقوله مختلفين لتخصيص هذه الصورة بالارادة والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما اما انهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

ذا يكون ان يكذا فقد يكون تنازع الفعلين فى ظاهر واحد بعد بهما فى الفاعلية والمفعولية وقد يكون تنازعهما فى ظاهر واحد بعد بهما فى الفاعلية والمفعولية وقد يكون التنازع من حيث انه واحد فى الفاعلية آه وظاهر انه يخرج المثال المذكور بمجرد قوله وفى الفاعلية والمفعولية فقوله مختلفين للتصريح بما علم ضمنا والتخصيص المقابلة بين هذا القسم والقسمين الاولين لا لما ذكره الشارح قدس سره وبالجملة ان اعتبر مرجع الضمير فى قوله فقد يكون التنازع مطلقا يكون قوله فى الفاعلية والمفعولية شاملا للصورتين احديهما اليس قسما ثالثا فلا بد من قوله مختلفين لتعيين ما هو المقصود منهما وان خص بما ذكر لم يكن ذلك القول شاملا للمثال المذكور فلا حاجة الى قوله مختلفين فى تعيين المقصود بل ذكره لشئ آخر وبما ذكرنا ظهر ان ما اورده الثانى على الاول وارد على الثانى ايضا **قوله** تخصيص هذه الصورة بالارادة وجعلها منفردة بالارادة فالباء داخلة على المقصور **قال** مختلفين فى الاقتضاء بحيث لا يتفقان فى متعلق الاقتضاء اذ هو الفرد الكامل والمطلق ينصرف الى الكامل **قوله** وذلك لا يتصور آه وذلك بديهى فالمنع عليه مكابرة محض فاندفع ما قيل منع ذلك مستندا بانه يجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلية احدهما ومفعولية الآخر والفعل الثانى بالعكس من ذلك فهما بحسب الاقتضاء مختلفان **قوله** ذلك اى مثال القسم الثالث يتصور على وجوه كثيرة بان يكون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال الاول وان يكونا من جنس الثانى منه وان يكون الاول من جنس الاول والثانى من الثانى منه وان يكون الاول من الثانى منه والثانى من الاول لكن الامثلة الاربعة بمنزلة مثال واحد اذ الرافع فى الكل مقدم على الناصب **قوله** وغير ذلك بان يعكس الاربعة الامثلة يتقدم الناصب على الرافع وهذه الاربعة ايضا بمنزلة مثال واحد فهذا القسم فى الحقيقة على قسمين **قوله** لقربه اى لقرب الفعل الثانى من المعمول والقرب مرجح ان لم يكن الاول مبطلا للثانى مغير المعناه فلا يرد نحو ان لم تاتنى اكرمك ولم يكن الثانى على خلاف وضعه واصله بخلاف نحو اعدان اتيتنى لآتيك قال الرضى ولا استدلال فيه للكوفيين على ان اعمال الاول فى باب التنازع اولى لان الاول وان كان ابعد من الثانى الا ان هذا البعيد تقوى بالتصدر الذى هو حقه واصله والقريب ضعيف بالمتوسط الذى هو خلاف وضعه واصله وجاز قليلا بالنظر الى ضعف القسم فى نفسه كما ذكرنا ان يرجح الشرط واذا تقدم ... شرطا على القسم ... اعتباره ... بانه ... كونه فى الاصل اقوى من القسم وقد ذكران اصلها التصدر كالاستفهام ... معنى لكن تاثير القسم فى ... تاثير الشرط فى جوابه لكن القسم مؤكد للمعنى الثابت فيه ... كالزائد الذى يتم معنى الكلام ... الشرط ... فى جزائه معنى وهو تمام الكلام وبهذا ظهر ان ما قيل ... وليس القسم واداة الشرط فى مرتبة لان القسم اقوى فى اقتضاء التصدر ليس على ما ينبغى وقيل القرب مرجح عند مساواة القريب والبعيد فى القوة والضعف اما اذا كان احدهما فعلا والآخر شبه الفعل فلا شك ان اعمال الاول اولى لقوته مقدما او مؤخرا اقول وفيه بحث لانه لو كان كذلك لكان اعمال الاول اولى لقوته فى مثل والا فاحملوا انا وانتم بغاة بعض بغاة تجرانا مع ان سيبويه قال انه للثانى كما فى قوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراى مختلف ومما يؤيد ما ذكرنا جواب بعضهم عما قيل لم اعمل الاول فى قوله وانى وقيار بها لغريب بانه ليس من باب التنازع بل محمول على التقديم والتاخير ورده المجيب بان الاول اقوى بانه غير مطرد **قوله** الا احتراز عن الاضمار قبل الذكر اذ للاول تقدم على الثانى وذلك لان المتنازعين لا بد من ارتباطهما حتى لا يجوز قام قعد زيد والرابط الغالب والواقع فى الاستعمال يكون اما بعاطف كما فى قام وقعد اخواك او عمل اولهما فى ثانيهما نحو وانه كان يقول سفيهنا او كون ثانيهما جوابا للاول اما جوابية الشرط نحو تعالوا يستغفر لكم رسول الله ونحو آتونى افرغ عليه قطرا او جوابية السوال نحو يستفتونك قل الله يفتيكم

في الكلام قد صرح به صاحب المغني فاندفع ما قيل هذا انما يتم اذا كان رتبة الفعل الاول التقديم على الثاني وذلك غير مسلم **قوله** لجواز الاضمار

قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير اي بشرط ان يجيء بعده مفسر سواء كان المقصود منه مجرد التفسير كالتمييز كما في نعم رجلا زيدا والتفسير مع كونه فاعلا او مفعولا او بدلا او غير ذلك كما فيما نحن فيه فان زيدا في ضربني واكرمني زيد وفي ضربني واكرمت زيدا اعتبر مفسرا مع كونه فاعلا ومفعولا لكنه اتى كذلك لكنه ذكر عند قول المص وامتنع ضرب غلامه زيدا انما لم يجز لان غلامه فاعل وصل الفاعل ان يلي الفعل فهو مقدم على زيد لفظا واصلا فيكون الضمير قبل الذكر ولا يجوز ذكر ضمير مفسر بما بعده الا في الضمير الشان لغرض تفخيم الشان بذكره مبهما ثم مفسرا ليكون اوقع في النفس وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه او في الضمير الذي يجيء المفسر فيما بعده منصوبا على التمييز لان ذلك المنصوب لا يجيء به الا لغرض رفع الابهام فاما المتبس بخلاف زيدا في مسئلتنا فان مجيئه ليكون مفعولا لا لكونه للتمييز فقط هذا كلامه وهو يقتضي امتناع الاضمار قبل الذكر فيما نحن فيه كما في ضربته واكرمني زيدا او قد حصره ذلك على سبيل منع الخلو في الموضعين فيما يصدق عليه واحد من الموضعين يجوز فيه الاضمار قبل الذكر سواء كان عمدة او فضلة كنعم رجلا زيد وربه رجلا وكقوله تعالى فسواهن سبع سموات حيث قال الزمخشري الضمير في فسواهن مبهم وسبع سموات تفسيره كقولهم ربه رجلا وقيل راجع الى السماء والسماء في معنى الجنس مرجع وقيل سماءة والوجه العربي هو الاول ومالا فلا وكالا يصدق واحد من الموضعين على ضربته واكرمني زيد لا يصدق على ضربني واكرمني زيدا الا ان يقال حذف المفعول جائز فحذف لئلا يلزم من ذكره ارتكاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع على ما ذكرنا فاختير الاضمار الممتنع للضرورة وفيه ان هذا لا يستلزم الجواز الا ان يقال المعنى بالجواز اختياره ممتنع للضرورة لا يقال يلزم اختيار الاضمار قبل الذكر في باب حسبت لامتناع حذف احد مفعوليه لانا نقول لا نسلم امتناع الحذف على ما عرفت ولو سلم قلنا لما كان غير مطرد في جميع المفاعيل لم يعتد به هذا واعلم ان الحصر المذكور منقوض بما ذكر صاحب المغني حيث قال السادس من المواضع التي يعود الضمير فيها الى ما تاخر لفظا ورتبة ان يكون مبدلا منه الظاهر المفسر له كضربته زيدا قال ابن عصفور اجازه الاخفش ومنعه سيبويه وقال ابن كيسان هو جائز باجماع انتهى الا ان هذا كله مما يثبت منه ذكر ضمير قبل الذكر في غير الموضعين المذكورين لانه ليس المراد من كون المفسر تمييزا كونه تمييزا بل كونه لمحض التفسير وزيد في المثال المذكور لمحض التفسير لانا نقول ليس الامر كذلك بل تفسيره مع كونه بدلا و ايضا قال الثالث ان يكون مخبرا عنه فتفسيره خبره نحو ان هي الا حياتنا الدنيا **قوله** اي كما هو مذهب البصريين الاولى كما هو مختار البصريين كما تاتي فيما سياتي كما هو مختار الكوفيين او قوله اضمرت الفاعل في الاول لا يترتب على المذهب بل على المختار **قوله** للزوم التكرار بالذكر اي بذكر الاسم الذي وقع بعد الفعلين بعينه بعد الاول وهو من حيث هو قبيح عند الكل فضلة كان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسير فانه عند المجوزين جائز بلا قبح فاختياره سالم عن القبيح فاندفع ما قيل نفي كون ذلك اشنع من الاضمار تامل بل نقول لا تكرار بالحقيقة لان كلا وقع طرف الاسناد **قال** على وفق الظاهر جار على الملاقة نظرا الى المتن وكلام الشارح قدس سره حيث قيد الفعل في الثاني والاول غير محتاج الى التقييد بان هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمونث نحو جريح وقتيل هند فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفردا مذكرا لا غير كما قيل فانه غير داخل في الحكم والمصدر الذي اريد به معنى الصفة يجوز فيه اعتبار الاصل واعتبار الحالة المنقلبة اليها صرح به الرضي في مباحث الجمع فلو وقع هذا المصدر بعد الفعلين يجب رعاية الحالة المنتقلة اليها رفعا للالتباس اذ لا يعلم على تقدير الافراد ان الفعلين صدرا من الواحد او الاثنين او الجماعة فلا حاجة الى التقييد لا خراجه ايضا نعم لا يصح تانيث هذا المصدر على ما صرح به الرضي ايضا في ذلك المبحث فيحمل على الاغلب **قوله** وتثنية

قوله والضمير يجب ان يكون موافقا للمرجع لانه عبارة عنه ولا يتم الاستدلال على جواز المخالفة بين الضمير والمرجع بعود اليه والكانت واحدة

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة فى قوله تع يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس تم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثانى نظرا الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مونث كذلك ضمير فعلت صرح به الرضى نعم ضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور فى كلما رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع المفعول فى رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به وايضا يحتمل ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض

قوله لا يجوز حذف الفاعل قدم ماله وعليه **قوله** وقيل روى عنه تشريك الرافعين قال الرضى نقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثانى اذا طلب الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول فى مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء فى مثل هذا ان الثانى ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل العاملان فى التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجتماع المؤثرين التامين على اثر واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمؤثرات الحقيقية وجاز ان تاتى بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربنى واكرمنى زيد هو وان طلب الثانى المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربنى واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقال وجاز اى الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل فى الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار فى الاول بل يقول بتشريك الرافعين فى التنازع او الاتيان بالضمير بعده **قوله** لو ذكر اى لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة وهو ممتنع فى الفضلة مطلقا على ما عرفت **قال** ان استغنى عنه اى ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمنى زيد ولا تقول ضربته واكرمنى زيد وقال المالكى يجوز ذلك على قلة **قوله** لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت قال العلامة التفتازانى فى حواشى الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار فى باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه **قوله** خالف المرجع قال الرضى جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة بينهما قال الله تع فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد فالاضمار قد ياتى على المعنى المفهوم فيجوز حسبنى وحسبتهما اياهما الزيدان مطلقا وان كان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه **قوله** الا اذا لاحظت المفعول فيه ان الفعلين ومقتضاهما يمنع هذا الملاحظة اذ الاول يقتضى مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثانى يقتضى مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس لشىء او قطع التنازع ح لا يكون لمجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار والاظهار والحذف فى الآخر وكذا جعل المفرد الواقع بعدهما معمولا الفعل يقتضى مثنى يجعله مثنى على ما قيل بناء على ان الافراد ليس لازما للواقع **قوله** لاستلزامه بل لانه لا يصح ترتب عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشىء لنقيضه وهو باطل ويلزم تعليل انتفاء عدم طلب قليل المال فى الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل **قوله** لان لو يجعل لانه للدلالة على ان انتفاء الجزاء فى الخارج لسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفى مثبتا لان نفى النفى اثبات **قوله** اى لم يطلب العز والمجد قيل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالمعطوف فى غير صورة التنازع فيكون مثل جاءنى وضربنى بكر عمرو وهو فصل بالاجنبى الا ان يقال بجوازه للضرورة انتهى اقول التجويز فى ذلك الباب يستلزم الجواز

فی المواضع کلها اذ لا ضرورة ملجئة لهم الیه فی ذلک الباب حتی یقع لجوازه فیه دون غیره قال الرضی لو اعملت الاول فی نحو قام وقعد زید لفصلت بین العامل والمعمول باجنبی بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد استدل علی اولویة اعمال الثانی بلزوم الفصل بین العامل والمعمول بالاجنبی علی تقدیر اعمال الاول ففیه ان الفصل لا تناسبه تقتضی وجوب اعمال الثانی الا ان یقع انه مبنی علی قول من جوز الفصل بالاجنبی فان الشیخ الرضی قد نص علی جوازه عند قوة العامل فی بحث اسم التفضیل فهو ایضا یقتضی الجواز فی غیر ذلک الباب عند قوة العامل علی ان الشیخ انما یجوز الفصل بالاجنبی عند قوة العامل اذا کان المعمول المفصول فضلة حیث قال فی بحث الافعال الناقصة وان کان العامل قویا جاز الفصل بینه وبین معموله بشرط ان یکون فضلة بغیر الظرف ایضا نحو عمرو اکان زید ضاربا وذکر فی بحث اسم التفضیل مثال الفصل المثال المذکور والمجوز فی باب التنازع الفصل بین الفاعل والمفعول الا ان الرضی حکم بقبح الفصل بالاجنبی بین الفاعل وعامله وبین المفعول وعامله فی باب التنازع فتجویزه الفصل بالاجنبی اذا کان المعمول المفصول فضلة نحو زید کان عمرو ضاربا ان کان بلا قبح فحکمه بالقبح مطلقا فی ذلک الباب لیس بحسن وان کان بالقبح فشرط جواز الفصل کون المعمول المفصول فضلة لیس بسدید الا ان یبین الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد ثبت بمعنی اطلب المجد المؤثل لکونه عطفا علی کفانی علی ما هو الظاهر لان الاصل فی لو العطف علی ان المعنی لیس علی التقیید کیف ومقصود الشاعر انه لم یطلب لادنی معیشة ولم یکفه قلیل من المال والا لما طلب المجد المؤثل فقوله ولم اطلب فی المعنی ولیس علی عدم طلب قلیل من المال وعدم کفایة له وعلی هذا فلا یصح الاستدراک بقوله ولکنما اسعی لمجد مؤثل وجعل الجملة حالیة او معترضة او معطوفة علی الشرطیة یفوت المعنی المقصود وما قیل لما ذکر فی البیت السابق انه لو کان سعیی فی تحصیل المال لادنی معیشة لکفاه قلیل من المال ولم یطلب المجد والعز فربما یتوهم متوهم ان سعیه لیس لمجرد ادنی معیشة بل له وللمجد فاستدرک بجعله للمجد لیس علی ما ینبغی اذ قد ثبت بمقتضی لو انه ما یسعی لادنی معیشة بل یسعی لمجد مؤثل فلا معنی للتوهم المذکور والحق ان لکنما للمجرد التاکید لانه کما یجیئ للاستدراک یجیئ للتاکید فقد صرح به صاحب المغنی والمؤکد هو انتفاء الشرط لان قوله ولکنما اسعی لمجد مؤثل یدل علیه من حیث المعنی ویستلزمه **قوله** وانما لم یفصله عن الفاعل لا بد من بیان النکتة فی ترک الفصل سواء کان عادة المص فی هذا الکتاب الفصل اولم یکن اما علی الاول فظ واما علی الثانی فلانه کما لیس عادته الفصل فکذلک لیس عادته فی هذا الکتاب ضم الاول والثالث وترک الفصل فی الثانی علی ان المص اورد الفصل فی باب المرفوعات الا فیما دعا فیه نکتة الی ترک الفصل ففصل الفاعل وترک فی مفعول مالم یسم فاعله لما ذکره الشارح وفصل المبتدأ لعدم وجود النکتة المذکورة فیه ولم یترک بترک النکتة اخری لئلا یتوهم انه ترک للنکتة المذکورة فی مفعول مالم یسم فاعله وترک فیما یذکر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ فی الاصل فاندفع ما قیل ان داب المص فی هذا الکتاب عدم الفصل بین اقسام المرفوع والمنصوب بکلمة منه فقوله ومنها المبتدأ خلاف عادته فهو الذی یستدعی نکتة دون ما ترک فیه الفصل **قوله** حتی سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل وغیره **قوله** ای الماضی المجهول ارادة العام من الخاص او الصفة المشهورة من العلم وفعل مشهور بماض مجهول ویفعل بمجهول مضارع بشهادة ما یتة فی العرف بمجهول ماض ومجهول مضارع من غیر تقیید بقوله من الثلاثی المجرد الا عند الاشتباه فلا یرد ما قیل ان المتبادر منها فعل هو الماضی المجهول من الثلاثی المجرد لا الماضی المجهول مطلقا وقیل جعل ما ذکر من باب ذکر العلم وارادة الصفة المشهورة مبنی علی ان فعل یفعل علمان للماضی المجهول والمضارع المجهول مطلقا او کالعلمین لهما فان ثبت فلا کلام فیه والا فمشکل هذا فقط

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل ممن دونه مثل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاضل كما ان صيغة فُعِل يُفْعَل علمان لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شملا جميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل يفعل علمين يفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لابد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه قوله مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشئ مسندا الى شئ ومسندا اليه شئ آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرو وانما عجب مسند الى ضرب وضرب مسند الى زيد ولو كان لفظ مسندا الى شئ يسند ذلك الشئ الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز انتهى كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لانه تخصيص لدليلهم العام بلا مخصص ولو سلم يرد ان المؤثر في امتناع كون الشئ مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وهو فيما يكون بالنسبة الى الشئ واما كون الاسناد تاما فلا يتعلق تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل وايضا المفعول الاول يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان اسناد الفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشئ الواحد مسندا اليه لامرين بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شئ واحد الى امرين واسناد امر اليه فلو جاز هو لجاز تلك هي انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك وايضا قوله وذلك في مرتبة الى آخره تحكم فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت هل يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لما لا يلزم المحذور المذكور قلنا لا لان الدليل عام يشمل التركيب المذكور وهو انه لما لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانه لو كان يقع المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتأخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير منصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير ماولة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها بمعنى المفرد نحو قوله تعالى قيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول وهذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ماولة بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وقوله او لم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم او لم يهد لهم اهلكنا فيصح نحو بين لكم كيف فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يات الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت قوله اذ حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول اذ معنى اعلمت زيدا عمروا فاضلا صيرت زيد العلم عمروا فاضلا فالثاني و الثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول الثاني من باب علمت يثبت لثالث مفاعيل اعلمت **قوله** لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انضمام الاشعار في النصب مع كيف وصيغة المعلة صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية بحيث يستغنى عن اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على اللام المقدرة المفيدة للعلية في الرضى قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما تجيء جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية من حصول الشرطين دليل عليهما **قوله** فان النصب في الاشعار اذ لا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر ايضا **قوله** بخلاف ما اذا كان مع اللام نحو ضرب للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندي في حواشيه في كتابه المسمى بالارشاد وصرح به في العباب ايضا وقال الرضي كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جيء للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة اختلافية فما وقع في بعض الحواشي اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغي وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق **قوله** بلا قيد مخصص فاجاز سيبويه من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالصفة قال الرضي وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيه لمن ينتظر القعود قد قعد او الخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اي قعد القعود المتوقع فان الرضي وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة في كل ما يقام مقام الفاعل وما لم يتجدد فائدة ممن سيبويه جوازه في ضمير المصدر لا في صريحه كقيم وقعد وبعضهم منع لا لعلة المتقدمة ليس بشئ **قوله** سواء في جواز وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين قال الرضي ورجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقال كلما كان داخل في عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة هذا كلامه **قوله** لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثاني لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح به صاحب الوافي حيث قال ولا يسند الى ثاني باب اعلمت والى ثاني باب اعطيت ان التبس والا فالاول منهما اولى قال الرضي لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت لانه في الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمروا منطلقا علم زيد عمروا منطلقا **قوله** والمبتدا هو فائدة ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن في الكلام ما يفيد حصر المسند في المسند اليه او العكس واذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وفي تعريف المسند اليه افاد حصره في المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره في شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل قد يفيد حصر المسند اليه في المسند فليس يثبت بل نفي افادة تاكيده لهذا الحصر ايضا فما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدا في الخبر فانه يأتي لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغي **قوله** اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن عدم الوجدان فلا يقتضي سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم **قوله** وكانه اراد يشير الى ان ارادة ما ذكره لا تخلو عن تردد لان التاثير ان بقي على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما في الدار من احد لان من الاستغراقية تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضي وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها في المعنى الا التاكيد صرح

به الرضي فيه خلل نحو ان زيدا قام في تعريف المبتدأ مع انه لم يقولوا بزيادتها صرح به الرضي ايضا **قوله** مايكون موثرا في المعنى
كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل وبالجملة المراد بالعامل مايكون جامعا للتأثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم
كما قيل أنّ انّ إنّ ملغاة عن العمل بما الكافة وزيد مبتدأ لتحقق تأثيره في المعنى وهو التحقيق ولا بنحو ان زيدا قائم وعمرو برفع المعطوف لان
عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ وكذا لا رجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل
الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف وفتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف وفتح الراء
فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره وقريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف
لكن حذف منه شاذا كذا في الشافية **قوله** وما ومن اذا دخلا على صفة ينصب مفعولا ليكون الصفة مبتدأ والمرفوع فاعله وهما مفعولاه
ه اما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما مبتدأين والصفة خبر لهما ونحو متى واين وأيّان وكيف يدخل
على اللازم والمتعدي للزوم ظرفيتها ونحو كم ان دخل على لازم شرط ان يكون مميزه ظرفا ليكون ظرفا وان دخل على متعد شرط ان
لا يكون مشتغلا عنه **قوله** والاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتدأ بالصفة من غير نفي واستفهام **قوله** وعليه اي
على قول الاخفش **قوله** ونحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا ومنفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس
سره في بحث اسم التفضيل وصرح به الفاضل الهندي في حواشيه في ذلك البحث ولو خص عمله بلا شرط في المضمر المتصل لكان بناء على ان
بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر والضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل وفي الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه
بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه وبرجل خير منه عمه فاندفع ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل ضميرا
ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كون نحن مبتدأ وكون منكم مفسر المحذوف تقديره خير منكم نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم وبما ذكرنا
ظهر انه يصح ان يقع اخير نحن ولا يخرج عن قاعدة جواز الامرين بعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور
بعدها ولا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل ولو سلم فخروجه لا يضر لانه
ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع وعند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في حيز المنع
قوله بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف وبين معموله باجنبي وهو غير جائز ويجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا
واعني بالاجنبي ههنا ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران
في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض بقاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع
اذ الموانع مستثناة **قوله** بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا ولا دخل في جواز الفصل لقوله
لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا لا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصود حيث يوهم لعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع انه
جائز فالصواب تركه **قوله** او ما يجري مجراه مما لا حاجة اليه على طريق المص رح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا ويحكم
على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله تعالى اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده
ليس مما نحن فيه فذكر وجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل والمعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل
قوي فيجوز واليه يجوز ان يقدر بعد انت حال عن آلهتي وقيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت والجواب

بانه لا يجوز ذلك والا لزم الفصل بينه وبين معموله وهو من التي بالاجنبي هو ولانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه ان اراد انه خبر من انت بطريق الوجوب فهو ممنوع كيف والآية من قبيل جوازه كما اعترف به وان اراد بطريق الجواز والاحتمال فهو لا يمنع التاويل والادخال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المصنف رح على ما ذكرت قلنا مع كون كلامه بعيدا عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم مقام الآية المذكورة لاندفع الاعتراض تم اه وعلى التعريف انه يصدق على اقائم في اقائم ابوه زيد مع انه ليس مبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لا يكون غيرها صالحا للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهي انما تتحقق اذا لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لا يدل على ذلك وقرر الايراد في بعض الحواشي هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لا ينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لا غير انتهى اقول وفيه بحث لان كون الخبر المجموع لا دخل له في دفع الانتقاض بل لا مساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ وانما يبطل به قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله في تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم في اقائم ابوه زيد خبرا مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة موجها ثم انك قد عرفت مذهب البصري والكوفي في اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثاني والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ فمن قال وفيه اشكال وهو ان احدى الصفتين في مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لضمير مستتر على طريقة الكوفي وعند البصري فلا يصدق التعريف عليه فالجواب انهما ذهبا في مثل هذه الصورة الى ما ذهب اليه الكسائي من حذف الفاعل فهي رافعة لظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما وليست لهما ما هما بريئان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر بقرينة ترتب الجزاء وجواز الامرين لا يترتب عليها حال كونها رافعة لظاهر **قوله** فانها ح خبر ليس الا اي ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغني وذلك بعد الا وغير المسبوقتين بليس يقال قبضت عشرة ليس الا وليس غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك بمسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر واريد به معنى الصفة مثل اعدل المزيدون يجوز فيه الامران اذ لا يلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة ممنوع كيف وقال الرضي في مباحث الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا كخصوم وضيوف فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحالة المنتقلة اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما في مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن الى احدهما بخلاف قام زيد حيث لا يجوز فيه الا الفاعلية لخلوها عن مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتداء تاخير المبتدأ عن الخبر فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس وهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل في حواشيه وقيل لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقائم زيد يجب تقديم الخبر لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا تقول فالضرورة قائمة في مثل اقام زيد قلت لا ضرورة لجواز ازيد اقام انتهى اقول فيه بحث لانه ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس في خصوص المثال المذكور فمسلم لكن لا يتم لان البحث باق في كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

وان اراد انه لا يتركب الا فيما تحقق فيه الضرورة فهو مم كيف وقد جوز الوجهان فى مثل فى الدار زيد وجا الذى فى الدار ابوه وزيد عندك اخوه مع عدم الضرورة فى تقديم الخبر فلا بد من بيان الفارق بينه وبين زيد قائم اذ ليس تقديم الخبر فيها ضروريا فكيف يجوز الوجهان فى احدهما دون الآخر فوجب المصير الى ما ذكره الفاضل الهندى الا انه يرد على الفاضل ان كون زيد مبتدأ فى المثال المذكور مشتمل على خلاف الاصل وهو تقديم الخبر وكونه فاعلا للظرف على الاصل فكيف جوز الوجهان الا ان يقال عمل الظرف ايضا خلاف الاصل الا انه يشكل ح تجويز الامرين فى امرأ ونفسه مع ان الاصل فى الواو العطف ثم قال القائل يشكل قاعدة جواز الامرين بقوله تعالى اراغب انت عن آلهتى فانه مطابق للمفرد وتعين لكونه مبتدأ والا لزم الفصل بين اراغب ومعموله باجنبى هو المبتدأ وبا قائم رجل فانه يصح كونه فاعلا دون كونه مبتدأ لعدم التخصيص وبقولنا طالع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعينها لكونه مبتدأ اذ لو كان خبر الواجب طالعة الشمس هذا كلامه وفيه بحث لان الآية المذكورة ليس مما نحن فيه عند المصرح بل يجب عنده كون الضمير مبتدأ على ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل فى عن آلهتى مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة ولان عدم التخصيص مم كيف ويجوز ان يجعل التنوين للتعظيم او للتحقير ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم مم كيف ولا مانع من ان يقع على تقدير المبتدأ طالعة الشمس هو لا ينافى تقدير الفاضل ايضا او الافصح فى المسند الى المؤنث حقيقيا كان او لفظيا الحاق التاء نعم لو كان فى التركيب مانع من التاء لتم الاشكال **قوله** اى ما يوقع به الاسناد قيل جعل به متعلقا بالايقاع المضمن لا بالاسناد وجعل الباء للسببية لان الضمير بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الى الباء اذ الاسناد يتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة وبالثانى بواسطة الى وانت خبير بان حاصل التعريف ح يكون هكذا هو الاسم المجرد الذى يحصل ايقاع النسبة بسببه وهذا كما يصدق على قائم فى زيد قائم كذلك يصدق على زيد اذ ايقاع النسبة يتوقف على المنتسبين فايقاع النسبة مسبب عنهما جميعا قلنا لا نم ان المسند اليه سبب لايقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد بسبب القريب وهو الخبر لانه لدلالته على النسبة ينبعث منه ايقاع النسبة والمبتدأ ليس كذلك وقيل لان لفظ قائم فى زيد قائم سبب قريب لايقاع الاسناد بالنسبة الى زيد لان الاولى تقديم المبتدأ على الخبر انتهى وهو كما ترى ليس على ما ينبغى فتامل **قوله** ولك ان تقول المراد بالمسند به الى المبتدأ وانت خبير بان هذا التوجيه ليس على ما ينبغى لانه يوجب كون لفظة به لغوا محضا **قوله** او يجعل الباء بمعنى الى هذا هو التوجيه الوجيه الا ان كون الباء بمعنى الى لم يذكره كثير من النحويين وعد فى المغنى معنى الباء وعد منه الغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف قال قدس سره فى الحاشية وكان النكتة فى تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند اليه المذكور فى تعريف المبتدأ ح يظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة اليه انتهى قوله فى تغيير العبارة حيث غير الى الباء **قوله** اى لا يشتبه فى بادى الراى وبالنظر الى اللفظ بخلاف ما لو لم يغير فانه يشتبه فى بادى الراى وبالنظر الى اللفظ وان لم يكن اشتباه نظرا الى المعنى فاندفع ما قيل ولا يخفى عليك ان الالتباس لا يندفع بالتعبير عن معنى الى بالباء وانما يندفع بان قوله اليه فى تعريف المبتدأ فاعل المسند وفى تعريف الخبر قائمه فيه فالنكتة ليس بذاك **قوله** وح اى وحين قيل ان النكتة فى تغييره الى الباء دفع الاشتباه يظهر لاتيان الباء مقام الى فائدة والا اى وان لم يقل بتلك النكتة لا حاجة اليه اى الى الباء لانه خلاف الظ فلا يصار اليه بلا نكتة بل الظ ح الى هذا المعنى هو المتبادر من الحاشية المنقولة والموافق لسوق الكلام فظهر ان ما قيل فى بعض الحواشى فى وجه عدم الاحتياج الى الباء من ان الضمير يتعلق بالمسند ليس بوجه اذ الضمير على التقدير المذكور مفعول ثانى والمسند يتعدى اليه بواسطة الى فلا بد فيه من الى او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وهو الباء نعم لا حاجة الى الباء على التوجيه الثاني بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه ولو قيل معنى قوله رح اي حين جعل الباء

بمعنى الى يظهر للباء فائدة اذ الضمير مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والباء بمعناه والا اي وان لم يجعل الباء بمعنى الى

بل يبقى على معناه ويقدر بعده الى المبتدأ كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا

يصدق وجه المحشي موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضي ان يتعلق قوله رح بقوله ان لا يشتبه

على المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان الباء على التوجيه الثاني للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى

حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للباء فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلك بان يقع بالتغيير ولم يقل بالنكتة لا حاجة اليه بل الطرح الى

او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثاني بل قيل بانه مفعول اول كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول

بنفسه هذا فلعلنت بغير بان الصواب في قوله لا حاجة اليه فلا حاجة اليه **قوله** وعلى التقديرين يخرج به القسم الثاني من المبتدأ وكذا يخرج

في يضرب زيد فعلى هذا لو اكتفى الشارح قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى بان تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما

قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذي ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد اعم فالجملة ايضا اسم بالتاويل على ما قال

بالمصرح به فلم يصح قوله الآتي ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقال القول بتاويل الجملة وان قال به المصرح الا انه مما كان قولا بلا دليل

قطعي كما قال الرضي ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقوها بلا برهان قطعي سوى انهم قالوا الاصل هو الافراد فيجب تقديرها بالمفرد بل

لو ادعي ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الشارح قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة

فيه تنبيها على ذلك وميلا الى ما ذكره الرضي فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب في يضرب زيد فقط حتى يقال لا حاجة اليه مع احد هذين

التوجيهين بل لا بد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب في زيد يضرب بدون الفاعل لان المسند الى ضمير شيء ومسندا اليه

بالحقيقة ولو قلنا انه لا حاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة اذ المطلق

ينصرف الى الكامل وكذا في تعريف الفاعل الخ والاصل هو ما ذكرنا الا ان الشارح قدس سره صرفه عنه يجعل قوله مقدما عليه قيدا

احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد على انه لا حاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصود من التعريفات شرح الماهيات

والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اختيار واحد من

التوجيهين المذكورين لا يقع يخرج عن التعريف قائم في نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر

مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء او ليسند اليه شيء ظاهره

يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى

عامل القسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من الابتداء وهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر على

السواء وكذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح قدس سره على ان تجرد الخبر للاسناد الى شيء عامل فيه مسمى بالابتداء فانه وهم

قال الرضي العامل في المبتدأ عند البصريين هو الابتداء وفسره بتجريد الاسم عن العوامل الاسناد وقال المتاخرون كالزمخشري

والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري في المفصل وكونهما مجردين للاسناد هو رافعهما

لانه معنى قد تناولهما معا تناولا واحدا من حيث ان الاسناد لا يتاتى بدون طرفين مسند ومسند اليه **قوله** فمعنى الابتداء

عامل في المبتدأ او الخبر رافع لهما عند البصريين قال المصنف في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا من العوامل للاسناد رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل في المبتدأ فقال البصريون هو الابتدأ وفسروه بتجرد الاسم من العوامل للاسناد ويكون معنى الابتدأ في المبتدأ الثاني تجريد الاسم من العوامل للاسناد الى شئ ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتدأ هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه ان العامل في الخبر هو الابتدأ ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفراء هما يترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع باسناد الخبر اليه كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه لاشتراطهم الضمير في الخبر الجامد ايضا انتهى وانت خبير بان هذا كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتدأ عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا العامل الخبر بل انما تعرض له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما يترافعان وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقع طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني قوله فقال بعضهم الابتدأ عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتدأ عامل في المبتدأ والخبر قوله وقال آخرون كلواحد آه ذهب اليه الكسائي والفراء قوله والخبر حال من [illegible] فيجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفة فان دل عليه فيها والا اول بما يدل عليه قوله في داره زيد في المغني ولا خلاف في تعيين الابتدأ في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد موخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا انه وان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتدأ فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت وقوله المسعاة يلك الفتى ونجاته واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه لقائل المصنف صرح الجواز في هذه المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش م في المنهل والبصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فظهر ان تخصيص الاجازة بالاخفش على ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي قوله وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذه لان طلب المبتدأ للخبر كطلب الفعل للمفعول بل اشد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير لغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتعيره بغير المفعول والواجب فيهما تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه قوله مثل قوله مما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو واجل مسمى عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة تنشأ من المميز فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة واخلافي ماهية مدلول كم دخول الناطق في ماهية مدلول الانسان حتى يتوهم انه لايكفي في
التخصيص كالناطق بل لابد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جاني لانه في معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة في ماهية الرجل
محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل في ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لابد فيه من صفة تحصيل
منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندي جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا
في ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لابد من ان
يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا في المغني وليست كل صفة تحصل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جاني لم تجز انتهى
هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بالارية قوله وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة
التخصيص النوعي ولاخفاء في كونه مصححا للابتدا كيف وقد صح الابتدا بالنكرة في رجل عالم جاني ورجل طويل جاء لكونه مخصصا
بالصفة التخصيص النوعي على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازاني قدس سره في شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة
الابتدا بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية تخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعي صحة
الابتدا بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشئ وعدم كفاية التخصيص الذي في حيوان ناطق
في الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب في الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص
انما يطلب في المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندي جاء ولا مقال في صحته وبالجملة المبتدأ
في التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعي وفي صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فظهر ان ما قيل التخصيص
الفردي بالصفة مصحح اما التخصيص النوعي بها كما في المثال المذكور ففي كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتدا بانسان لصحة الابتدا
بتفصيله وهو حيوان ناطق وبما هو منه اعني جسما ناميا ليس على ما ينبغي ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل
والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اي باب هو قلنا من باب التخصيص بالعموم
او لا يشذ فرد ما عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج المدو وعنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن
لم يصح الابتدا لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتدا فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتدا بها صحيح فيكون
نظير كل رجل كافر في النار ان قلت فرق بينهما فان العموم في كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل
الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص المرفع
للاشتراك بالفعل اي المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اي التخصيص الثابت للمفهوم في ذاته ولم يقصد
منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص في الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص لتقليل الاشتراك والمبتدأ في
قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قل
اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص المبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم في قوله الثابت
للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ في صورة الاجمال بل هو مبتدأ في صورة التفصيل وانما المبتدأ
في صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الرافع

الاشتراک له ثم کیف ولم یخرج منه فرد صلاحیة اته ثابت للمفهوم فی نفسه علی ان قوله الا ان الآه یشیر الی ضعف الفرق وعدم صحته

او کلمة اللهم یستعمل فیما افاد قصد استثناء او نادر مستبعد کانه یستعان بالله فی تحصیله فیثبت عدم الفرق بین الصورتین فیکون التخصیص

فی کل منهما مقصودا رفعا للاشتراک مع انه لیس کک لما عرفت قوله ان قلت لو لم یوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم

یوصف لم یصح الابتداء لعدم صحة الحکم علی النکرة المحضة وح فلا معنی لقوله قلنا فرق بین صحة الحکم وصحة الابتداء ولو سلم فان اراد

بیان عدم صحة الحکم علی تقدیر عدم الوصف لا یستلزم عدم صحة الابتداء لوجود العموم المخصص کما یشیر الیه قوله فیکون نظیر کل رجل کافر

فی النار قلنا وجود العموم علی ذلک التقدیر ثم کیف ولیس فیه شیء مما یدل علی العموم بل لیس فیه علی ذلک التقدیر شیء مما یوجب

التخصیص فکونه نظیر کل رجل کافر فی النار فی حیز المنع فلذا اضطر وقال ان قلت آه ثم النظر ان قوله قلنا الصفة جاءت للتحقیق

المصحح لا للتصحیح لم یثبت قوله فیکون نظیر کل رجل کافر فی النار فتدبر قوله فان المتکلم بهذا الکلام یعلم لان ام المتصلة موضوعة

لان یطلب بها التعیین بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرین وهذا العلم کما یحصل للمتکلم یحصل للمخاطب ایضا بعد العلم بوضعها الیه اشار الشیخ قدس

سره بقوله فیسأل المخاطب عن تعیینه اذ سوال التعیین عنه وطلب جوابه فرع لعلمه بکون احدهما فی الدار وبقوله فکل واحد منهما تخصص

بهذه الصفة لان الصفة یجب ان یعتقد المتکلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذکرها وانما یجیء بها لیعرف المخاطب

الموصوف وتمییزه بما کان یعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قیل فیه ان هذا التخصیص عند المتکلم لانه یعلم کون احدهما

فی الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا یلزم من القول بالتخصیص بالمذکور فی المثال المذکور وادعاء جریانه

فی نحو ارجل فی الدار وهل رجل فی الدار وارجل فی الدار وامرأة ولا من انتفائه جمیع وجوه التخصیص حتی یعترض علیه بان هذا التخصیص

منتف فی مثل ارجل فی الدار فینبغی ان یمتنع الابتداء به مع انه صحیح ودفعه بان المخصص فی کوکب عظیم انقض الساعة هو الصفة مع جواز

کوکب انقض الساعة لیس بوجه لان جواز کوکب انقض عند القائلین بالتخصیص ثم وعند غیرهم غیر مفید ولانه قبول للاعتراض مع

انه غیر مقبول نعم لو قرر الایراد علی ما قرره الرضی حیث قال ولو کان المجوز للتنکیر فی المثال المذکور معرفة المتکلم بکون احدهما فی الدار

لزم امتناع ارجل فی الدار وهل رجل فی الدار وارجل فی الدار وامرأة لعدم تقدم ام الدالة علی حصول الخبر عنه للمتکلم ... شیء ...

یخصص به المبتدأ لکان موجها لکن یمکن المناقشة فی قولهم وعدم شیء آخر بان فی بعض شروح اللباب من ان المجوز لذلک وقوعها

فی سیاق الاستفهام لان النکرة فی سیاقه فی تاویل المعرفة والمعرفة یجب ان یکون ممن قال به لا یتم لو کان المعتبر ... لما قال بالتخصیص

المذکور فی ارجل فی الدار ام امرأة لانا نقول الوجه لا یعارض الوجه فیجوز ان یکون لشیء واحد وجوه متعددة وفیه انه لو قال به لما قال

فی شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة لها بام ولذا رد علیه صاحب المغنی بانه لیس کما قال وفیه انه یحتمل

ان یکون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاویل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة لها بام وغیرها یحتاج الی التاویل لا انه غیر مسوغ اصلا

وبالجملة ان قال المصرح بالتخصیص لوجه من الوجوه فی الامثلة المذکورة یمکن توجیه کلامه فی شرح المنظومة والا فالامر علیه مشکل کیف

وقد وقع المبتدأ نکرة مع مطلق الاستفهام فی القرآن والحدیث وکلام الفصحاء فکیف یخص التسویغ بالهمزة المعادلة لها بام فالمسوغ

لوقوع المبتدأ نکرة مطلق الاستفهام ما کانت المبتدأ النکرة اسم استفهام نحو ما تلک بیمینک وایان مرسیها وحتی بالساعة او وقعت

بعد حرفه اتی حرف کان نحو ءاله مع الله وهل خالق غیر الله ووجه التسویغ اما التاویل بالمعرفة کما عرفت او العموم کما اذا کان

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسماء الاستفهام

صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار لانه لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يقال ان

الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المحضة فلا بد من تخصيص بل هو انشاء فيجوز فالقول بالتخصيص انما

هو في الاخبار لا في الانشاء **قوله** اي من الامرين اي من رجل وامرأة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيهما فقوله المعلوم

صفة سببية لرجل وامرأة تخصيص كل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحد لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست

ثابتة لكل واحد منهما بل لاحد على التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها **قوله** فيجعل مبتدأ وفي الدار خبره ظاهره ان ضمير يجعل وخبره لكل واحد

منهما وان في الدار خبر لهما معا وان كان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان

قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك

كما في قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي

ذلك المقدر مستتر راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام

وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قائم وعمرو ولم يجز اسناد قائم اليهما وقائم اليهما جميعا لاشتماله على

ضمير زيد هذا كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قائم

وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قائم خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قائم اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير

جعله خبرا لزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه

الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قائم وعمرو فان افراد الضمير فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد ومانع عن رجوعه الى الامرين

معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لانه المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع

الضمير بالتاويل المذكور لانا نقول يجوز ذلك نية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند ان الخبر في

قولنا فنافر معين كيف واريت جوده وقد كان البر والبحر منه متبرا ما مرفوع مبتدأ وخبره محذوف والجملة عطف على وقد كان البر

ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ في نية التاخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم وزيد كون زيد مبتدأ حذف

خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرا عنهما انتهى فتامل **قوله** فتعينت اي النكرة يقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل احد بخلاف

ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعيين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف

المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله اذ تخصصت اذ تعينت النكرة

برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص واصلا الى حد التعيين وتشخيص بحيث يرفع الاشتراك او تقليل الاشتراك

وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم **قوله** اشبهه اي يشبه المبتدأ المذكور بالفاعل **قوله** او يستعمل اي المبتدأ

المذكور في موضع الحصر كما ان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصر ان معناه معنى هذا التركيب ليس المقصر ان اصله

كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون صله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر

لان تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر كذا ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند اليه

علی الخبر المشتق لیفید حصر الخبر علیه سواء کان المسند الیه معرفا او منکرا عند الشیخ عبد القاهر ولو سلم فکونه فی بالاصل موخرا لا یفید فیه تخصیصا حقیقة فالوجه ان یقید تخصیصه بالوصف المقدر کما قال صاحب المغنی **قوله** وما یختص به الفاعل قبل ذکره وهو صحة کونه محکوما علیه صریح فی ان الفاعل عند ذکر الفعل وقبل ذکره یتخصص بکونه صحیحا وقابلا لکونه محکوما علیه بفعل یسند ذلک الفعل الیه بعد ذکره وان الاسناد بینهما لم ینعقد عند ذکر الفعل بل انما ینعقد بعد ذکر الفاعل فتخصیصه مقدم علی کونه محکوما علیه لانه یحصل عند ذکر الفعل وکونه محکوما علیه یحصل بعد ذکر الطرفین فاندفع ما قیل وما ذکر انه قد یخصص بتقدیم الفعل علیه لیس بشیء لان اختصاصه بالفعل انما یحصل بعد جعله محکوما علیه بانتساب الفعل الیه فکیف یتصور اختصاصه المصحح لکونه محکوما علیه بما یتاخر عن کونه محکوما علیه **قوله** اذا قلت قام رجل منه یشیر الی ان التخصیص مقدم علی الحکم لانه مرتب علی مجرد ذکر الفعل من غیر ان یعتبر اسناده الی شیء والحکم کون احدهما محکوما به والآخر محکوما علیه انما یحصل بعد ذکر الطرفین واعتبار الاسناد بینهما من قال یتجه علیه ان هذا التخصیص یحصل بعد الحکم فیقع بعد معرفته اذ معرفته لا یکون الا بعد التخصیص فهو لم یتصور معنی کلام الشارح قدس سره **قوله** قد یکون خیرا قیل لا بالنسبة الی الکلب اما بالنسبة الیه فشر انتهی وذلک لان الخبر بالقیاس الیه ظاهر انه لا یکون مهر اله لان المهر صوت الکلب عند تاذیه وعجزه عما یوذیه قال فی الصحاح هو صوته دون النباح من قلة صبره علی البرد ولا یشک فیه عاقل فضلا من ان یجزم بنقیضه نعم لو ارید کونهما شرا وخیرا فی الجملة جاز ذلک لاختلافهما بحسب الاضافة هذا ما ذکره السید قدس سره فی حواشی المطول وبه ظهر اندفاع ما قیل علیه وفیه نظر لانه یهر اذا رای الحبیب للنشاط لانه یراه غیر اجنبی **قوله** لانه اذا قیل فی الدار علم ان ما یذکر بعده صریح فی ان التخصیص یحصل قبل ذکر المبتدأ ومرتب علی ذکر مجرد فی الدار من غیر ان یعتبر کونه محکوما به اذ هو لا یحصل الا بعد ذکر المبتدأ واعتبار الاسناد بینهما فالتخصیص مقدم علی الحکم حاصل قبل حصوله فاندفع ما قیل اذ تخصص الحکم کان لغیر الحکم غیر مخصص ثم ان ما ذکره یجری فی قائم رجل فینبغی ان یجوز واجیب بان النحاة شرطوا التقدیم الخبر الظرف لا مطلقا وذلک لانهم اتسعوا فی الظروف ما لا یتسعوا فی غیرها او لانه یتعین کونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه لا یتعین کونه خبرا لجواز ان یکون قائم مبتدأ علی قول من یجوز اعماله بلا اعتماد واما فی الدار رجل فلا التباس فیه لان الجار والمجرور لا یصلح ان یکون مبتدأ هذا ما ذکره السید قدس سره فی حواشی المتوسط وفیه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فیه بالمبتدأ فهو غیر تام لانه یحتمل ان یلتبس بشیء آخر اذ نفی الخاص لا یدل علی نفی العام وان اراد انه لا التباس فیه بوجه من الوجوه فهو ممنوع کیف ویحتمل ان لا یکون الظرف خبرا بل ساد مسد الفعل ورافعا لرجل علی ان یکون فاعلا له علی قول الاخفش والکوفیین فانهم کما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد کذلک قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازانی فی المطول لا یصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان یکون قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه یتعین کونه خبرا انتهی وفیه بحث لانه علی تقدیر کون رجل بدلا منه لا یصدق علیه شیء من قسمی المبتدأ لا الاول وهو ظاهر ولا الثانی لانه لیس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفی ولا رافعة لظاهر فکیف یکون مبتدأ نعم لو جعل رجلا فاعلا له لکان من القسم الثانی من المبتدأ عند الاخفش والکوفیین علی ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة زید قائم تکلف بارد وکذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شیء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمیر یعمل فیه اذا لم یکن لها فی اللفظ فاعل اذ یصیر التقدیر هکذا شیء قائم رجل ثم لا بد من تقدیر الخبر ایضا ولا خفاء فی رکاکته علی ان عدم کون الفاعل فی اللفظ ممنوع کیف ولا ضرورة فی جعل رجل بدلا من قائم ولم لا یجوز ان یکون فاعلا لقائم علی مذہب الاخفش او بحذف حرف الاستفہام علی مذہب باقی البصریین

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الخبر وفي بعض الحواشي قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال تم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه فاعل ولا مفعول يكون الظرف حالا عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا عن قائم او بدلا منه قيل وفيه انه لا يصدق عليه شيء من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه اسم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف متعين للخبرية بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لما جواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة شرطوا في الخبر الذي ظرف او جار ومجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الدار لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دارنا فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه ايضا لما ذكره يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص او التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه للتخصيص ففيه وعليهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة **قوله** فهو في قوة التخصيص بالصفة فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا اوليا **قوله** بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى **قوله** اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية **قوله** وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي خبرها فعلية يفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية او نقول الظرف ههنا مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي خبرها فعلية يفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد ليس بشيء اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام وحدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية **قوله** اي سلام من قبلي اشارة الى انه ليس معرفة بتقدير الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير **قوله** هذا اي القول بالتخصيص ووجوده عند التنكير المبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المحضة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ معرفة او يكون فيها تخصيص ما **قوله** وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشيء او لا فضابطه تجويز الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كانا معرفتين او نكرتين متخصصين بوجه او غير متخصصين لشيء واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عُدّ لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكان

تقول رجل قائم في الدار وكذا تقول كوكب انقض الساعة انتهى وبهذا ظهر ان بين قولين منافاة تامة اذ الجمهور لا يجوزون كون المبتدأ نكرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصيصه وابن الدهان يجوز ذلك اذا حصل الفائدة فيجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت اذ وقوع ذلك من افراد هذا الجنس غير معتاد ففي الاخبار به عنها فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد او رجل بالباب اذ لا يوجب العادة ان لا تخلو الحال من ان يفاجئك عند خروجك اسد او رجل ولو كان غرضهم من بيان التخصيص تعداد مواطن الفائدة وضبطها تسهيلا على المبتدي يحوز واشمل الامثلة المذكورة واللازم باطل فالملزوم مثله فما قيل لا تنافي بين كلام النحاة وبين ما ذكره بعض المحققين الا ان النحاة لما راوا ان المبتدي لا تفي قوته بالتميز بين المقيد من الحكم على النكرة وغيره ضبطوا امثلة فلما تتخلف عن الفائدة ليكون على بصيرة ما في الحكم على النكرة ليس على ما ينبغي نعم ما قال صاحب المغني لم يعول المتقدمون في ضابطة ذلك الا على حصول الفائدة ورأى المتاخرون انه ليس كل واحد يهتدي الى مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مكثر مورد ما لا يصح او معدد لامور متداخلة هذا كلامه ثم عدد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة وان كان المبتدأ نكرة محضة كما مر من قوله نحو شجرة الى قوله او رجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قيل في داره رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك وعلى هذا فلا منافاة بين القولين بل لا قول الا واحد **قوله** في توجيهاتها اي توجيهات التخصيصات اي يحتاج في توجيهات اكثر التخصيصات الى التكلفات او لا يحتاج في توجيه التخصيص في ولعبد مؤمن الى التكلف وان نوقش في تصحيحه للابتداء **قوله** الى هذه التكلفات اشارة الى التكلفات المذكورة في توجيهات اما توجيه ما احد خير منك فلانه صرف للتخصيص عن المصطلح واما توجيه شر اهر ذا ناب فلانه في تخصيصه بما يخصص به الفاعل [illegible] الفاعل تخصيص بتقديم الحكم والحكم هنا موخر وكونه في الاصل موخرا لا يجدي نفعا واما توجيه في الدار رجل فانه تكلف لانه يفيد المعنى ليس على ذلك وايضا يستلزم جواز في داره رجل واما توجيه سلام عليك فلا تكلف فيه الا ان يعد تكلفا دعاء كون المعنى في حال الرفع على ما كان عليه في حال النصب **قوله** بحصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لكوكب **قوله** ولا يجوز ان يقال رجل قام لعلم المخاطب بحصول القيام لرجل ما في العالم **قوله** وهذا القول اقرب الى الصواب لخلوه عن التكلفات المذكورة ولمجيء الاخبار عن النكرة المحضة اذا حصلت الفائدة في كلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت وخرجت فاذا اسد او رجل على الباب ونحو فريق في الجنة وفريق في السعير ولانه يرد على القائلين بالتخصيص ان القول بالتخصيص لاجل تحصيل الفائدة فلا معنى لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه **قوله** لكونه قسما من الاسم فيه انه ان اراد ان كونه قسما من الاسم يجعله مختصا بالمفرد حقيقة فهو ممنوع كيف والخبر في نحو المهل حبق ليس بمفرد حقيقة وان اراد انه يجعله مختصا بالمفرد اعم من ان يكون حقيقة او حكما فهو مسلم لكن عدم كون الجملة داخلة فيه ممنوع كيف وقد قال الشارح قدس سره في تعريف الكلام وحيث كانت الكلمتان اعم من ان يكونا كلمتين حقيقة او حكما دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فيهما مع انهما مركبات في حكم الكلمة المفردة اعني قائم الاب **قال** من عائد خبر لا وليس متعلقا باسمها والا لنون على ما ذهب اليه البصريون نعم ذهب البغداديون وابن مالك الى ترك تنوين المطول اجراء له مجرى المضاف وعلى هذا يجوز ان يكون من عائد متعلقا باسم لا صرح في المغني كاللام في نعم الرجل زيد قال الشارح في بحث افعال المدح والذم اللام في الفاعل للعهد الذهني وهي لواحد غير متعين ثم قال ولم يحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الى ضمير المبتدأ القيام لام تعريف العهد مقامه وهذا الوجه وهو كون اللام للعهد الذهني مختار الشيخ ابن الحاجب قدس سره حيث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الى المعرف به واما مضمر مميز بنكرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا الابهام المدوح اولا ثم فسروه ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصدوا الى معهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق حيث لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهني مقام الضمير على ماذكره الشارح قدس سره ماذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود في الذهن كان كاسم الجنس الذي له شمول في المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من احاده في المعنى قال الرضي وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهني المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع لشيء اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما في الذهن وذهب ابو علي واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له ولغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضي بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر ولا يصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب فقال وخطاء محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم ترد جميع الرجال هذا مقطوع به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر له مطابقا ووجب اذا قصد التثنية ان يثنى ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق جميع الجنس وان لا يثنى وان لا يجمع لان اسماء الاجناس لا تثنى ولا تجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه ومهما لم يقدر هذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا يعارض الامور القطعية وايضا ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضا انا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يصلح ان يقال الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لا يكون عائدا الى متقدم والا ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذي هو مقصود في غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك لانا لا نتكر ان يكون الاصل كذلك ثم غيروا وانما الكلام في مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل لتقدم المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضي حيث قال والاعتذار بكون ذي اللام قائما مقام الضمير على ما قال المصنف لا يتم اذ لو كان في مقام الضمير لكان للضمير اذا قام مقامه جار الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير في نحو زيد نعم رجلا وكذا في نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما في قولك ابوه قائم زيد انتهى اقول يجوز ان يقال ان الضمير في نعم رجلا زيد عائد الى زيد المتقدم رتبة لتلاج الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير وما يقوم مقامه قوله لا يصح والا ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن غير ابراز سواء كان المفرد او المثنى او المجموع لمشابهة الاسم الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تاخير المخصوص في اللفظ الا انادرا كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تمييزه بالنكرة وتجوز ايضا ان يكون التمييز للتاكيد مثله في نعم الرجل رجلا او لرفع لبس المخصوص بالفاعل في مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولو كان على ما زعموا آه بان المراد هو الجنس ادعاء لا حقيقة فالابهام موجود كما في المعهود وصح تفسيره بالمخصوص ايضا واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس زيادة

مبالغة يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس ايضا انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ اما في نعم الرجل زيد من عموم الجنس وشموله في المعنى والخامس من روابط الجملة بما هي خبر عند عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل وقوله واما الصبر عنها فلا صبر لكذا قالوا ويلزمهم ان يجوزوا زيد مات الناس وعمرو كل الناس يموتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فقبيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر عنها لا انه لا صبر عن شئ انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتاخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من التزام تاخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفي ان يكون للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انهما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين مستقلين يفاعلهما كلا اصارا مع فاعلهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفهما كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجرد قطيفة فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مقدر لم يدخل نواسخ المبتدأ عليه مقدما على فعل المدح والذم ومؤخرا عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على حملية لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فلم يبق اذن بعد بطلان نحو الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد عرفت انه لا غبار عليه فلم تحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق بحيث يكون معنى نعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لزيد يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال على معنى اعم ويشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكر المخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ارى الموت لا يسبق الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم باطل فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وههنا ليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي قال به ايضاً حيث قال في ذلك المقام فان قيل فلم جوزتكان الضمير بارزاً نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا لتنبه بالبدل من الضمير فان لم يجوز فيما نحن فيه ايضاً نظراً ان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا مبتدأ وان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد وحكم انه مبتدأ لا خبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان الظاهر تجويز الامرين في الزيدان قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والابتداء يستلزم تقديم الخبر وهو ايضاً خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيد اذ الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضاً يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه وبالجملة الفرق الذي ذكر الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس انكان معتبراً عند الرضي فالوجوب ليس في شيء منهما والا فالوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسيره المذكور لا يوافق ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظاً ومعنى اما اللفظ فلان المبتدأ اذا كان خبره فعلاً فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبراً جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير ههنا وما توهموه من ان الرجل المجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع الضمير قليلاً ايضاً ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير فاذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققاً وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ لم يكن محققاً فعلم ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسنداً الى ضمير المبتدأ بل مسند الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلاً له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل مسنداً الى ضمير المبتدأ مستتراً او بارزاً وان يكون مسنداً الى الظاهر يكون المبتدأ التفسيره اذ عند ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل من الفاعل وقد اخرج منه اخراج نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبراً اذا كان فعلاً ثابتاً له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فنظر ان ما في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلاً له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقومان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المعترض كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر

قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر ان كان في معرض التفخيم جاز قياساً وان لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش يجوز وان لم يكن بلفظ الاول في الشعر كان او في غيره **قوله** وكون الخبر تفسيراً للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والعاشر من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبراً لا بد من ان تكون هي المبتدأ معنى او لا فان كانت لم تحتج الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيراً للمبتدأ لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير المبتدأ ليس لعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام تتميما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه
الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لا بد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في
زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لا بد فيه من التعلق بالمبتدأ وهو يقتضي
رابطة وهو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا او للتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان
مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لا بد في الخبر من عائد لانها ليست معنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او تثبيت له كما في الفعلي بل هي نفس الخبر
عنه ولا معنى لربط الشيء بنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين
آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا وخص ابن الحاج المسئلة بكون المبتدأ موصولا
او موصوفا والاشارة اشارة البعيد فيمتنع زيد قام هذا الماتعين وزيد قام ذلك لمانع والحجة عليه في الآية الثالثة والسابع العطف
بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجمع فالجملتان كالجملة وانما الواو
للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه
بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع ال النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تع واما من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ
ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمر فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو
زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو [illegible] الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في تقدير
كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة **قوله** اذا كان ضميرا قياسا في
موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان جزئية تشعر بالضمير فيحذف الجار
والمجرور معا فان كان المبتدأ الثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين
لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا
بستين كائنا منه وسماعا في غير ذلك في المجرور نحو قوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب
بشرط كونه منصوبا بالفعل لفظا نحو فثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انما زيدا انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا
للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة **قوله** فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجه ان يقول فالاكثر من البصريين لان ظاهر ما ذكره
يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمته الشريفة كوفيان و
بعض بصريان بر انند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان بر انند كه مقدر است ابتعال وقال [illegible] قال البصريون ان الظرف
منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في
نحو مررت بزيد الا ان العامل مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فانظر ان
ضمير واكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعد ما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بالعامل المعنوي
وايضا صرح في المنهل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

وفی الترجمة الشریفیة علی ما عرفت آنفا وفی المغنی زعم الکوفیون وابن طاهر وخروف انه لا تقدیر فی نحو زید عندک وعمرو فی الدار ثم اختلفوا فقال ابن طاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه یرفع الخبر اذا کان عینه نحو زید اخوک وینصبه اذا کان غیره وان ذلک مذهب سیبویه وقال الکوفیون الناصب امر معنوی وهو کونهما مخالفین للمبتدأ ولا معول علی هذین المذهبین انتهی وقال الرضی انتصاب الظرف خبرا للمبتدأ عند الکوفیین علی الخلاف بعنوان الخبر لما کان هو المبتدأ فی نحو زید قائم او کانه هو نحو ازواجه امهاتهم ارتفع ارتفاعه ولما کان مخالفا له بحیث لا یطلق اسم الخبر علی المبتدأ فلا یقال فی نحو زید عندک ان زیدا عند خالفه فی الاعراب فیکون العامل عندهم معنویا وهو معنی المخالفة التی اتصف بها الخبر ولا یحتاج عندهم الی تقدیر شیء یتعلق بها الخبر **قوله** علی انه قدر علی لیصح الحمل ای فالاکثر متفقون علی انه **قوله** ای ما تاول بجملة من قبیل ذکر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما فی الحواشی انتهی من قوله ما معنی الباء وما معنی قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذکور فیها ان التقدیر بمعنی الفرض والباء للالصاق ای مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثلها فی قولهم قدرت النعل بالنعل ای الحقت هذا النعل بذلک وجعلته مثاله والمعنی ان الظرف ملحق بالجملة بتقدیر الفعل الحاق الجزئی بالکلی ثم ما فی الحواشی من قوله والمقدر هو الجملة مبنی علی مذهب السیرافی حیث ذهب الی ان الضمیر حذف مع الفعل وذهب ابو علی ومن تبعه الی انه انتقل الی الظرف فنظرا ان ما فی بعض شروح الحواشی من قوله معنی مقدر بجملة انه جعل فی التقدیر جملة ولیس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم علی ان الضمیر قد انتقل من المقدر الی الظرف ومجرد الفعل بلا ضمیر لیس بجملة لیس علی ما ینبغی **قوله** بتقدیر الفعل فیه اشارة الی ان المقدر هو الفعل وحده لان الضمیر بل الضمیر قد انتقل الی الظرف وان الظرف وان کان فیه ضمیر لا یسمی قبل التاویل جملة ثم المقدر یجب ان یکون من الافعال العامة ای مما لا یخلو منه فعل نحو کائن وحاصل لیکون الظرف دالا علیه ولو کان خاصا لم یجز لعدم الدلیل وقد یحذف خاص لقیام الدلیل نحو من لک بالمهذب ای من یضمن ولا یجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقیام القرینة علی تعیینه وسد الظرف مسده وقال ابن الجنی بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالی فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساکنا غیر متحرک ولیس بمعنی کائنا وکذا حال الظرف فی الصفة والصلة والحال وفیما عدا المواضع الاربعة لا یتعلق الظرف والجار والمجرور الا بملفوظ موجود هذا کلام الرضی **قوله** وکذا حال الظرف یعنی کما ان الظرف الذی هو خبر المبتدأ عامله عام محذوف وجوبا کذلک الظرف الذی وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فان الظرف المستقر لا یکون الا فی اربعة مواضع وفیما عداها یکون لغوا بقرینة قوله وفیما عدا المواضع الاربعة لا یتعلق الظرف والمجرور الا بملفوظ موجود الا انه لا یخلو عن اشکال لانه ان اراد ان عامل الظرف فیما عدا المواضع الاربعة لا یکون الا مذکورا کما هو الظاهر من المقابلة فلیس کذلک لوجوب الحذف فی مثل قولهم لمن ذکر امرا تقادم عهده ح الآن واصله کان ذلک ح واسمع الآن وکذا فی نحو الیوم الجمعة فیه صرح به الرضی ولو حمل علی الاغلب یشکل بمثل فی الدار زید اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فیه لا یقدر خاصا مع انه ما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدلیل جواز الامرین من غیر تقیید وصرح به صاحب المغنی ایضا حیث قال فان تقدمها نفی او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال ففی المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح کونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ویجوز کونه فاعلا والثانی ان الارجح کونه فاعلا واختاره ابن مالک وتوجیهه ان الاصل

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او المجرور بنيابتهما عن استقر وقربهما من الفعل لاعتماده بهما فيه خلاف انتهى الا ان يقال الرضي لا نقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينته وقائم مقامه اذ الوجوب لا يكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد من البيان حتى يتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر متعلقا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلابد من تقديره لانه اشتهر بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقرا لتعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقرا لاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف سمي مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يؤكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقوله الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى ففي الجنة خالدين فيها ... لم يجز التاكيد ... وجه ... العطف عليه ونصب الحال عنه والكل ... وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد واما في اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما واقرهما على ذلك جماعة بهذا كلامه وجاء الحال عن المحذوف كقوله تعالى بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاز العطف على محذوف كقوله نعم وعلامة جوابا لمن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس نصا في كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا لفؤادي محمولا على محله صرح البعض وكذا ورحمة الله في البيت الثاني ليس نصا فيه بل يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجوز به التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزءا بالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بالتخلص من ضرورة اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل سهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى **قوله** بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل يتقيض بمثل زيد في الدار ابوه اجوا في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه والحكم ان جملة ... من حيث هو ونظرا الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل **قوله** لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر فيهما قيل المعنوي ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس الفائدة الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار ان لم يقدر معه شيء آخر فالخبر هما معا انتهى اذ المظروف في الحقيقة وجود زيد وحصوله او قيامه او قعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر **قوله** كالاستفهام قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على صلبه فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره لم يصد السامع اذا سمع ذلك المغير هو راجع الى ما قبله بالتغير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلك فيهنه **قوله** فان معناه ابذا الوب ام ذاك الوجه ان يقول فان معناه اى شخص ابوك فان الاختلاف بين الجمهور وسيبويه انما هو اذا فسر من بنكرة مخصصة واما اذا فسر بمعرفة فلا قال الرضى كون من مبتدأ مبنى على مذهب سيبويه وذلك لانه يخبر عنده بمعرفة عن نكرة متضمنة استفهاما او نكرة هى افعل تفضيل مقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه وغيره سيبويه على ان مثل هذين خبران مقدمان هذا كلامه ظاهره يشعر بان تجويز سيبويه الاخبار بمعرفة عن نكرة منحصر فى الموضعين كلام المغنى صريح فى عدم الانحصار حيث قال فان لم يكن له ما يسوغ الابتدأ به فهو خبر اتفاقا نحو خز ثوبك وذهب خاتمك وان كان له مسوغ فكذلك عند الجمهور واما سيبويه فيجعله المبتدأ نحو كم مالك وخير منك زيد وحسبنا الله ووجهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير هذا كلامه وهو كما ترى صريح فى ان النكرة المتقدمة على المعرفة وان كان له مسوغ الابتدأ فهو مبتدأ عنده والمعرفة خبره سواء كان متضمنة للاستفهام اولا وسواء كان اسم التفضيل اولا ثم قال يشهد للابتدائية النكرة فى قوله تعالى فان حسبك الله ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة وقوله ان قريبا منك زيد وقولهم بحسبك زيد والباء لا يدخل فى الخبر فى الايجاب انتهى لا يقال كيف يكون حسبك نكرة مع كونها اى معرفة لانا نقول قال الرضى قالوا اى حسبك وشرعك وكفيك ونهيك اسماء متعرف لكونها بمعنى الفعل لان معنى حسبك زيد يا نهيك زيد من اخوانه انتهى **قوله** حفظا لصدارته مفعول له لقوله فانه يجب ح فان قلت ليس فاعل العامل وا... له ذا حدا فكيف يجوز تقدير اللام قلنا المعنى حكم بوجوب التقديم حفظا للصدارة **قوله** وهذا اى كون من مع كونه نكرة مبتدأ **قوله** ذهب بعض النحاة الوجه ان يقول وذهب الجمهور **قال** متساويين فى التعريف فى المغنى نحو الله ربنا لا يخفى ان اعرف المعارف عند الاكثرين المضمر ثم العلم وتعريف المضاف بحسب المضاف اليه لانه يكتسب التعريف منه فيكون بمثابته على ما عليه سيبويه واختاره ابن مالك وعلى هذا فلا مساواة بينهما بل الجزاء اعرف الا ان يقع بنى على مذهب المبرد وتعريف المضاف عنده انقص من تعريف المضاف اليه فيكون تعريف المضاف مساويا فى الرتبة بلا رتبة بعد رتبة المضاف اليه **قوله** ولا قرينة على كون احدهما مبتدأ او على تقديره وجود القرينة على ذلك لا يجب تقديم المبتدأ لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرينة العقلية دالة على ان المبتدأ بنو ابنائنا فكانه اشارة الى ما قال به الرضى من ان قوله وكانا معرفتين او متساويين ليس على الاطلاق **قوله** رفعا للاشتباه فى المغنى هذا هو المشهور وقيل يجوز تقدير كل منهما مبتدأ وخبرا مطلقا والتحقيق ان المبتدأ ما كان اعرف او كان هو المعلوم عند المخاطب كان يقول من القائم فيقول زيد القائم فان علمهما وجهل النسبة فالمقدم المبتدأ قال العلامة التفتازانى والضابط فى التقديم انه اذا كان للشئ صفتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخرى حتى يجوز ان يكونا وصفين لشيئين متعددين فى الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب علمه ان تحكم عليه بالاخر يجب ان تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدأ وايهما كان بحيث تجهل اتصاف الذات وهو كالطالب ان تحكم بثبوته للذات او نفيه عنها يجب ان تؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا فاذا عرفت السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرفت اخا له ولا يعرف على التعيين واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح زيد اخوك واذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان له انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت ان تعرفه ان ذلك المنطلق زيد بناء على انه يطلبه على التعيين ويقول من المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح زيد المنطلق وبهذا يظهر ان ما ذكره

صاحب الكشاف في قوله تعالى واولئك هم المفلحون انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو فقيل زيد التائب

محل نظر بذا كلامه وجه النظر ان قوله اذا بلغك صريح في ان المخاطب يعلم ان انسانا تاب ولم يعرف انه زيد او عمرو فيسأل عن

تعيينه بقوله من هو فمقتضى تلك القاعدة المذكورة ان يجاب بقوله التائب زيد بل مقتضى السؤال ايضا ذلك لان من هو

اذا كان بمعنى ازيد التائب ام عمرو كان كون شخص تائبا معلوما للذي طلب الطالب والمجهول خصوصية على ما هو مقتضى ام المتصلة

المعادلة وكون زيد مثلا في عبارة السؤال مبتدأ للايذان بان المجهول والمسئول الخصوصية لا يقتضي كونه في الجواب ايضا مبتدأ كيف

ومعناه يقتضي كون التائب مبتدأ ولو سلم فوجوب رعاية تلك القاعدة المذكورة للمسئلة عند اهلها يقتضي حمل عبارة السؤال على مذهب

الجمهور الموافق لمقتضى القاعدة اذ لا ضرورة في حمله على مذهب سيبويه مع انه يلزم منه مخالفة مقتضى القاعدة فنظران ما ذكره السيد

السند قدس سره وجوابه ان من في السؤال مبتدأ والضمير الراجع الى التائب اعني هو خبر له كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه

فح يكون السؤال عن معين يحكم عليه بالتائب كانه قيل ازيد التائب ام عمرو او الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة فوضع كلمة من موضع

تلك الخصوصيات التي طلب ان يحكم على احدها بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون التائب فيه محكوما

به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليه فلا يطابقه الا ان يقال زيد التائب ليس على ما ينبغي قوله نعم ان جعل الضمير مبتدأ ومن خبرا مقدما

عليه لتضمنه الاستفهام لكان المطلوب ح حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه الا ان يقال التائب

زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه بمعزل عن المقصود الذي هو ايراد نظير لقوله اولئك هم المفلحون

على تقدير العهد لان المعهود فيه وقع محكوما به قلنا بواسطة هذا الامر الذي هين امره لا ترتكب مخالفة القاعدة المقررة عندهم على انه

يحتمل ان يكون المقصود ايراد النظير لا المثال قوله اي للمبتدأ يحمل فيه نحو زيد قام والزيدان قاما وزيد قام ابو طاهر لان اباطاهر

كزيد فالفعل في جميع الامثلة فعل للمبتدأ قائم به لا بغيره فيجب تقديم المبتدأ في جميع هذه المسئلة تقتضي هذه القاعدة تخصيص الفعل بكونه

مسندا الى ضمير المبتدأ كما فعل الرضي او بكونه مفردا صورة كما فعل الفاضل الهندي ليس من ما ينبغي لانه يخرج على الاول عن القاعدة

نحو زيد قام ابو طاهر مع انه من افراد القاعدة الا ان يقال جاز المثال المذكور عند الاخفش ولم يجز عند سيبويه ولعل ما في الكتاب مبني على مذهب

سيبويه وعلى الثاني نحو الزيدان يقومان فانه وان لم يلتبس المبتدأ فيه بالفاعل لكنه يلتبس بالبدل عن الفاعل والالتباس محذور

ممتنع مطلقا الا ان يقال الالتباس في زيد قام مضر لسبق الذهن الى ما هو غير مقصود ولخلوه عن مخالفة الاصل واشتمال الاصل وهو كونه

مبتدأ على خلاف الاصل بخلاف الزيدان قاما فان الالتباس فيه غير مضر لسبق الذهن الى ما هو الاصل وهو كون الزيدان مبتدأ ولا

يسبق الى ما هو غير مقصود لاشتماله على خلاف الاصل وهو عود الضمير قبل الذكر وفيه ان الاصل ايضا يشتمل على خلاف الاصل فيكون

من قبيل جواز الامرين الا ان يقال غير المقصود يشتمل على خلافي الاصليين احدهما ما ذكر والثاني كون المبدل منه في حكم التنحية والمشتمل على

خلاف الاصل بالنسبة كانه اصل لسبق الذهن اليه دونه فمن قال بوجوب التقديم في مثل الزيدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده ومن

لم يقل به فالممتنع عنده هو المضر كالاستفهام قال الرضي لا يقع من جملة مقتضيات الصدر جزءا مفردا الا كلمة الاستفهام نحو من زيد او

مضافا اليها نحو غلام من زيد انتهى ومقصوده والله تعالى اعلم ان من مقتضيات الصدر قسمين قسم لا يصلح لكونه خبرا للمبتدأ الا انه حرف

كحرف النفي والاستفهام والتمني والترجي والعرض بل الخبر بما بعد حرف النفي والاستفهام وقسم يصلح له كاسماء الشرط والاستفهام

ان اسماء الشرط يقع خبرا لكن جملة لا مفردا فلم يبق من مقتضيات الصدر ما يقع خبرا مفردا الا اسماء الاستفهام وتبين مقصوده ما قيل الوجوب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال و كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة بالجملة على الاصح فصدارتها في جملتها كافية كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في الامر فظهر ان ما ذكره السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة من قوله واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدا المذكور والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشاء خبرا للمبتدا وليس المعنى زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتام اذ انطباق ما ذكره العلامة لا يدفع ذلك من دليل قوله في الحواشي ولو لا هذا لما وجب تقديم الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدا اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها في صدر المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق **قوله** بتاخيره اي الخبر وهو اين ابوه عنه **قوله** صدارة ماله اي شئ ثبت له صدر الكلام **قوله** لتصدره اي ماله صدر الكلام اي لوقوع ماله صدر الكلام في صدر جملته وبهذا اندفع ما قيل ان الضمير في لتصدره في جملته يرجع الى اين ابوه وح لا معنى لتصدره في جملته والا لزم تصدر الشئ على نفسه اذ انحط بل الصريح ما ذكرناه **قوله** بتقديمه اذ المصحح تقديم الخبر على المبتدا لا ذاته **قوله** من حيث انه مبتدا اذ تقديم الخبر صحيح لو قوع المبتدا لا ذاته **قوله** يمتنع معها تقديمه اذ الخبر في على التمرة مثلها زبدا مجموع الجار والمجرور على ما يصرح به الشارح قدس سره والمجموع مرتب الاجزاء واذا قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشئ على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان تبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او تبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وفي كل رجل صنعته او تبعية المعمول للعامل بناء على ان المضاف عامل في المضاف اليه والآية يعني ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية فليس من الجزئية المذكورة والاعلى الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن قال او اريد تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم المانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبدا وكذا ما قيل انما اراد بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق بالخبر تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدا في مثال على الله عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدا متوكل خبره وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ذلك ليس لمتعلق تابعا تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدا باقيا في مركزه هذا وقد اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدا اجنبي عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي وهو هم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدا وتاخذ خبره وزيدا مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيدا

مفعول تأخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك
الموضع كالعدم لان لا يجوز زيد اجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون
ايضا غير مستقر في مركزه لما صرحوا بالحصر منه ولا يفيد الحصر الا بتقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون
مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي
فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان
من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس لفصل مزاحم فيجوز اما لو جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما
فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين واضح واما ثانيا فلان قوله
لا يفيد الحصر الا بتقديم والتاخير ثم كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا
نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موضعا هو به احق لانه
ذا[illegible] من شيء آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل [illegible]
عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التاكيد على [illegible] فانه مما لم يقل به احد على انه
لو قيل بذلك لا يكون الفصل ح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون
مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لا نسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني مبني على
ما ذكرتم لا يجوز ان يكون جواز الاول لانه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع [illegible] الفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما هو بجزء
من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مسئلة
الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره [illegible] من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان
لا يجوز ايضا لانه معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب اللباب والفالي لا يجوز كانت زيدا الحمى تأخذ على ان يكون
الحمى اسم كانت لان زيدا ح ويعمول تأخذ وقع فصلا بين كانت [illegible] مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه ومما
يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب والفالي اما رجل اسم كانت ضمير القصة فيجوز زيد [illegible] ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله
وزاد الفالي لان كان غير عامل في الحمى لعله انه اسم له نعم يرد عليهما انهما كيف اعتبرا زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبراه
فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه متاخر رتبة عنهما وكيف يصح نفيهما للفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر
زيدا فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما
في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى ينظر كون الاول جائزا دون الثاني [illegible] الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول
وان كان اجنبيا بالقياس [illegible] كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذلك اجنبي نظرا
الى الحمى فافترقا ويلزم في الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال
الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك
لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف وان كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

مبحث المبتدأ والخبر

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمروا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث
قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل
والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوى ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين وانكا
غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع لجيئهم الى ذلك حتى تقتصر على مورد ها اوتتوجه
ان يقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب البعض والجواز على التفصيل مذهب آخرين ثم قال
المعترض ثم انظر امتناع على الله عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي وانه ممتنع وان كان المعمول ظرفا كما سيجئ في مسئلة الكحل انه
لم يجوزوا رفع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او
جوازه ولكن يحذف الجزاء اي متوكل على الله عبده بجعل المذكور تفسيرا للمحذوف هذا لفظه اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نم انه فصل
بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب
الثاني منه ان عمة لك في قوله ؎ كم عمة لك يا جرير وخالة ٭ فدعاء قد حلبت على عشاري ٭ مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر
لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا ويوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب
او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي
بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في
مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل لزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بلى قد يجوز ذلك في العامل
القوى نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فنظر ان دعوى الانفصال والانحصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد
فالاظهر ان يقال ما في الآية مبني على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتمام والتقدير الذي
قال به المعترض **قوله** كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك
قوله المأول بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان للجملة الفعلية فيأول الاسمية بالمصدرية حينئذ مضافا الى الاسم
ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او يكون مطلق مضاف نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني
اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا **قال** خوف لبس ان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المصرح
في شرطية التفسير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة **قال** مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع
اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ والمقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان او خبرا بعد خبر لها مفتوحة كان او مكسورة لان
الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد ما تعين
كونها مفتوحة بعده كلو لا واما **قال** وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق ثم انه
ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط وقد يدخل ايضا على
المضارع فيتضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل ويستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه وصرح
به الشارح قدس سره ايضا في بحث قد فقد للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي وما قيل في رده ومن قال

للتقليل والتحقيق ردد اللفظ بين المعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايضا ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** من غير تعدد المخبر عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما في الحقيقة خبر واحد او الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون المقصود اثبات كل منها في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فهو ممنوع كيف والمراد الجامع بين الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لما في الجملة **قوله** وفي هذه الصورة اي في الصورة التي تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يقيد المبتدأ نحو هما عالم وجاهل فانه ح العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه ليس من افراد الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما بالعلم والجهل ... ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل اعتبر العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم السامع **قوله** جوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا الا قيل **قوله** والخبر المتعدد بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد الذي هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل يفهم من ظاهر العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثاني لو فرض يكون الاول ملزوما والثاني لازما ... به في بحث كلم المجازاة لما احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون الآية الملاقاة لازمة للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها معا فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب للحكم بانها منه تعالى **قال** فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ نظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد فتقييد الجواز بما ذكرنا لانه في مقابلة باما التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد بعدم القصد وما ابقى على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكور وهو شيئان احدهما

الاسم الموصول اما بفعل او ظرف والثانی النکرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهی فاتیان الجواز فی مقابلة الوجوب یدل علی انہ
لا وجوب فیہا اصلا و قال ایضا کان حق الجزاء ان یلزمہ الفاء لکنہ لما کان جزاء من حیث انہ لیس جزاء الشرط حقیقة جاز تجریدہ منہا مع تقدیمہ التضمنیة
وصرح بہ الفاضل السندی ایضا حیث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعد اما فی خبر من وما حرف الشرط اما الاول فظ لان اما حرف الشرط
واما الثانی فلانہ تضمنہ ویجری فیہ احکام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازہ وامتناعہ فی مظانہا وجعل الماضی
مستقبلا حتما وجزم المضارع وغیر ذلک بخلاف المتضمن لمعنی الشرط فانہ لا یلزم فی خبرہ الفاء ہذا کلامہ نعم ذہب البعض الی ان دخول
الفاء فی خبر المبتدأ المذکور واجب صرح بہ فی المنہل والیہ یشیر ظاہر عبارة الوافی وتاویل الفاضل السندی قول المص رح فیصح بقولہ لا یمتنع
واما الوجوب علی الاطلاق علی ما یفہم من عبارة الش فلیس بصواب وکذا الجواز فیما ذکرہ لما عرفت ولان الدخول فی المشبہ بہ انما ہو عند
قصد السببیة فکیف یدخل فی المشبہ بدون القصد **قولہ** واما اذا قصد لاتیة اذا کان اذا اسما فالاسم مذکور بعد اما واما اذا کان حرفا کما
کان علیہ البعض فلیس کک لانا نقول کونہ بعدہا اعم من ان یکون لفظا او تقدیرا وعلی ذلک التقدیر وان لم یکن لفظا لکنہ موجود ا
تقدیرا کما قیل فی قولہ تعم واما انکان من المقربین ان التقدیر اما المتوفی انکان من المقربین والتقدیر فیما نحن فیہ واما الجزاء الذی قصد الدلالة
فی مبتدأہ علی ذلک المعنی فی اللفظ علی ان الرضی جوز وقوع الفعل بعدہا حیث قال قد یقع کلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء
اما مقام الشرط کقولہ تعم فاما انکان من المقربین فروح وریحان فقولہ فروح جواب اما استغنی بہ عن جواب ان والدلیل علی انہ
لیس جواب ان عدم جواز اما ان جئتنی اکرمک بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاکرمک **قولہ** فیجب دخول الفاء جواب اما استغنی بہ
عن جواب اذ وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم یجز الجزم وانکان فعلا ... فلم یجز اما زید تقیم لانہ لما وجب حذف شرطہا فلم یعلم
فیہ صح ان یعمل فی الجزاء الذی ہو بعد منہما من الشرط **قولہ** اما الاسم تقدیر کلمة اما تقدیر لما ہو المراد من کلمة او ومنہ التقسیم والانفصال
الحقیقی لکثرة استعمالہا فیہ والا فلا حاجة الیہ **قولہ** الموصول بفعل لفظا او تقدیرا نحو الزانیة والزانی اذ صلة الالف واللام فعل
فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان یکون عاما وصلتہ مستقبلة قد یکون خاصا وصلتہ ماضیة وقد یکون
خاصا وصلتہ مستقبلة **قولہ** ای الذی جعلت صلتہ جملة فعلیة او ظرفیة اطلق الجملة الظرفیة علی الظرف الذی وقع صلة وفیہ
ضمیر علی ما ہو المشہور وانکان لا یخ عن مسامحة اذ الجملة لا بد فیہا من الاسناد الاصلی وہو عبارة عن نسبة واقعة بین طرفی
جملة فعلیة او اسمیة فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول ما لم یعتمد علی نفی او استفہام مع المرفوع لا یکون جملة والمراد او ظرفا
ماولا ایدل علیہ قولہ فانما اشترط ان یکون صلتہ فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفیة لیس ماولة بالفعلیة علی الاطلاق بل علی الاصح
فی المنہل الجملة الظرفیة ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندک زید افی الدار عمرو فان الاصح فی مثل ہذا تعلقہ بالفعل فیکون الجملة
من قبیل الفعلیة ہذا کلامہ وفی المفصل اورد مثال الشرطیة والظرفیة بکر ان تعطہ یشکرک وخالد فی الدار ومعلوم ان فی الدار
فی المثال المذکور لیس ماولا بالفعل البتة بل علی الاصح فظہر ان ما قیل وفی قولہ او ظرفیة ماولة بجملة فعلیة بالاتفاق
تسامح لان الظرفیة ای الجملة الظرفیة ماولة بالجملة الفعلیة بالاتفاق مطلقا الا فی ہذا الموضع فقط وانما الماول بالجملة
الفعلیة بالاتفاق دون سائر الحال ہو الظرف لیس مما ینبغی فتامل نعم ان تقیید تاویل الظرفیة بالجملة الفعلیة
بالاتفاق بما اذا وقعت صلة للموصول یشعر بالاختلاف فیما عداہ ولیس کک اذ الظرفیة الواقعة صفة للنکرة المذکورة فیما بعد ایضا ماولة

١٢٦

بالفعل بالاتفاق فی المغنی لاخلاف فی تعین الفعل فی بابی القسم والصلة لان القسم والصلة لایکونان الاجملتین قال ابن یعیش وانما لم یحتج الصلة ان یقدر تحو جاالذی فی الدار بتقدیر مستقر علی انه خبر لمحذوف علی حد قرأة بعضهم تماما علی الذی احسن بالرفع لقلة ذاک واطراد هذا انتہی وکذا یجب فی الصفة فی نحو رجل فی الدار فله درہم لان الفاء یجوز فی رجل یاتینی فله درہم ویمتنع فی نحو رجل صالح فله درہم هذا کلامه فی الرضی المتعلق فی الذی فی الدار زید وکل رجل فی الدار فله درہم فعل لاغیر **قال** او النکرة الموصوفة بوصف عام و هو الذی لایختص بفرد واحد من افراد تلک النکرة لیحصل العموم المعتبر فیها کما فی اسماء الشرط نحو رجل یاتینی فله درہم ورجل عنده حرم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب ووجه العموم فیهما ان تعلیق الحکم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة لذلک الحکم فیعم الحکم بعموم علته **قوله** ای باحدہما لاکان مطابقة العائد الی المعطوف والمعطوف علیه باو مفوضة الی مایقصده المتکلم من افراد وتثنیة وکان المقصود الافراد کمایدل علیه قوله کل رجل یاتینی او فی الدار فلم یصح تثنیة الضمیر اشارة الی توجیه له بانه علی حذف المضاف **قوله** وفی حکمها الاسم المضاف الیها ای الاسم الذی اضیف الی تلک النکرة الموصوفة فی حکم تلک النکرة فی جواز دخول الفاء فی الجزای اسم کان ہما باہو الظاہر من عبارة الشارح قدس سره فی شرح اللباب قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضاف الی هذه النکرة کل انتہی **قوله** ومثل کل رجل یاتینی قال شارح اللباب فی تمثیله للنکرة الموصوفة بکل رجل تساہل لان المبتدأ کل وهو غیر موصوف وانما الموصوف النکرة المضاف الیها کل فالاولی ان یقول کما قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضاف الی هذه النکرة کل نحو رجل عنده حرم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب هذا کلامه قوله فالاولی اشارة الی ان ما ذکره صحیح ایضا لان الکل عبارة عن المضاف الیه فهو موصوف معنی الا ان الاولی بحال المتعلم التفصیل لئلا یتوہم اختصاص هذا الحکم بکل ثم ان هذا الحکم اعنی ان جاء یافی کل مضاف الی النکرة المذکورة فتخصیص کل لیس علی ماینبغی الا ان یکون ذکره علی وجه التمثیل والا فالتعمیم لیس بمستقیم **قوله** کل غلام رجل یاتینی او فی الدار فله درہم ان جاز غلام رجل یاتینی فله درہم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف الیه فان کل لیس له کثیر نفع والا فالتعمیم المذکور لیس بجید قال الرضی وقد یدخل علی خبر کل اذا کان مضافا الی غیر موصوف نحو کل رجل فله درہم لمضارعته بکلمات الشرط فی الابہام وکذا اذا کان مضافا الی موصوف بغیر الثلثة المذکورة نحو کل رجل عالم فله درہم وعند سیبویه لاید خل الفاء علی خبر غیر ماذکر من المبتدأت والاخفش تجیز زیادتها فی جمیع خبر المبتدأ فی المغنی کون الفاء زائدة فی الکلام لاتثبته سیبویه واجاز الاخفش زیادتها فی الخبر مطلقا وحکی اخوک فوجد وقید الفراء والاعلم وجماعة الجواز بکون الخبر امرا او نهیا فالامر کقوله ع وقائلة خولان فانکح فتاتهم ✽ وقوله ع انت فانظر لای ذاک تصیر ✽ وحمل علیه الزجاج هذا فلیذوقوه والنهی نحو زید فلا تضربه وقال ابن برهان تزاد الفاء عند اصحابنا جمیعا کقوله ع واذا هلکت فعند ذلک فاجزعی انتہی وتاول المانعون قوله خولان فانکح علی ان التقدیر هذه خولان وقوله فانت فانظر علی ان التقدیر انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضمیره فقیل فانت فانظر والبیت الثالث ضرورة واما الآیة فالخبر حمیم وما بینهما معترض او هذا منصوب لمحذوف تفسیره فلیذوقوه ومثل وایای فارہبون وعلی هذا الحمیم تبقدیر هو حمیم هذا کلامه **قال** ولعل ولیت من الحروف المشبهة لا مطلقا مانعان بالاتفاق ولا ورود لقوله فان قیل باب کان آه فانه وجه عدم ذکر قوله من الحروف المشبهة لیتوجه السوال علی ظاہر لفظ المتن کما فعل الفاضل الہندی **قوله** والشرط والجزاء من قبیل الاخبار اذا کان الفاء والربط عند اہل العربیة بین طرفی الجزاء والشرط قید له کما حققه العلامة التفتازانی

125

لكونهما من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء والكلام بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونهما خبرا على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو يعيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده **قوله** تم ولم يقل بدليل **قوله** تم لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة عن جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم لو كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيدا للمنع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقال جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا وجعله دليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق المالكي بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لما راى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراهما مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس بسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة كمثل الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يفيد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلة او صفة وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانهما جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ او ما قبله خبره وهو مختار ابن خروف وابن البابشاذ وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه فسوى بين تاخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله وزيد وعليهم انه قال ايضا واذا

قال عبد الله فكانه قيل له ما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا
يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ظاهر بل صريح في ان المخصوص في
صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله
فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين في المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة للنحاة على ما ذهبوا اليه واما قوله اذا قال عبد الله فهو غير وارد على
النحاة او مقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر في جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره
فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسؤال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثاني قبل تمامه عن
حال المبتدأ وحكمه فالسؤال الثاني لا ينافي ما فهموا من قول سيبويه وانما كان كذلك لو كان المقصود من السؤالين واحدا وليس
كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده مع
ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اي الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقولهم
شغل خبر واجب الحذف لشيء آخر متعارف عارف عام ولذا قال الرضي اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف
عندهم من شغل خبر واجب الحذف لشيء آخر **قوله** اذا قطع النعت قال الرضي شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم
السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب و
قولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت اسم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا
ليس لمجرد التخصيص الاعرف في النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز في المعرفة ايضا القطع بالواو والواو اعتراضية
بضمته ورفعته **قوله** فقطع لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق **قوله** او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين
والتشنيع نحو مررت بزيد الغاصب حتى قال الرضي ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعاني المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن قال
خرجت واذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة كذا في المغني فاير او الرضي بان ما قاله المازني ليس بشيء
اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فهو ممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضي حيث قال اللام
في الذي ومتصرفاته زائدة لازمة وان اراد البعض فهو مسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هي لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان و
ابي الفتح يعني حملا على المعنى اي خرجت ففاجات كذا قال الرضي وهو قريب وفيه ايضا وللسببية المحضة كفاء الجواب عند ابي اسحاق انتهى
ومما يؤيد ما ذكرناه في حواشي المغني على **قوله** ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادة وتهاليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد
يكون الحرف الزائد لازما **قوله** فان تقديره خبر ان قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيفيد ان تقدير الخبر وتقدير التركيب
على الوجه المذكور هو ان يكون اذا ظرف زمان غير مضاف الى الجملة التي بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو المذهب الصحيح وتقديره
لا على الوجه المذكور هو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن يشكل
ان الضمير المجرور في قوله كالنص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا
عليه في اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جعل اذا خبرا حيث وقع في اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم
ان اذا المفاجاة في قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا بمضافة كانه خرجت فثم السبع او ففي المكان السبع وان كان

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا عن الجثة والصحيح

ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا يستقل بالخبرية لانها موضوعة لمنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تتبين بها معناها

وان كان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وان كان منصوصا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة عن الظاهر

مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس بسديد **قوله** او ظرف زمان عند الزجاج

ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكره في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي

ذلك الزمان حضور السبع لما عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المص رح اي فاجات وقت

وجود سبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات

منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله تعالى ثم

اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجاتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره واما ناصبها عندهم الخبر المذكور في نحو خرجت

فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او ظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش

ومرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع

على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثة مع

قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت

فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما

فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت

فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب يرفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى فقد اختلفتما وانتما

رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت

فاحضروا فافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة

فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب

وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع بهم انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول

بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني وايضا

قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب عن ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله

الرضي لا يخ عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة ان كان السؤال عنهم

عن نفس الجواز فهم مبرؤن عن تهمة الرشوة وان كان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب العرباء فموافقتهم للكسائي لا يخ عن

شيء اذ الرفع هو الفصيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم

يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له

ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما تعمل في الظروف

١٢٧

والاحوال ولانها يتماج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب ماليها والثانى ان ضمير النصب استعير فى مكان ضمير الرفع وهو لا تيانى فيها اجازوه من قولك فاذا زيد القائم بالنصب فينبغى ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة الالام وليس مما يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله بنا على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد ينصب الاسمين ولان مجئ الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو ليساويها واذا هو يشبهها ثم حذف الفعل فانفصل الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير فى الخبر المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب فى اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفهما ولا يخل به الكلام ولا يجوز حذف هو فى هذه المسئلة قال الرضى ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد فى كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او افعل التفضيل ومعنى الاتيان به مع غيرها نظر قوله اى فى تركيب التزم عائد الموصوف فى الجملة محذوف اى التزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا اى لا تجزى فيه وهل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان الاول عن سيبويه والثانى عن ابى الحسن وفى امالى ابن الشجرى قال الكسائى لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اى ان الجار حذف اولا ثم حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندى الاول انتهى وهذا مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغنى **قال** وقد التزم فى موضع الخبر جواب لولا فى المغنى زعم ابن الطراوة ان جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ويرده انه لا رابطة بينهما انتهى قوله فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثو عهد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر فى المغنى ثم التفصيل المذكور فى الشرح ذهب اليه الرمانى وابن الشجرى والشلوبين وابن مالك فى المغنى وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ فتقول لولا قيام زيد لاتيتك وتدخلان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثو عهد فلعله مما روى بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجرى ان من ذكره ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ونحن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعرى فى قوله فى صفة سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال بعد لولا لانه خبر فى المغنى بعد كلامه قوله لولا الشعر بالعلماء يزرى ماول عند الجمهور كما عرفت آنفا قوله هذا اى القول بوجوب الحذف اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اى مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا على ما عرفت قوله وقال الكسائى الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضى وهو قريب من وجه وذلك لان الاغلب منها انها لو التى تفيد امتناع الاول لامتناع الثانى دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فيبقى مع دخولها على لا على ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غير لا من حروف النفى وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان الفعل لو اذا اضمر وجوبا فلا بد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لفظ لا لا يدخل على الماضى فى غير الدعا

وجواب القسم الاكمر انى الاغلب **قوله** منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما يعم المضاف وغيره والمذكور فى الحواشى الهندية والمنهل
وشرح اللباب والرضى كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط فى الضابطة كونه مضافا فالوجه ما ذكره الشارح قدس سره
وان اشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر فى نحو ضربى زيدا فى الدار تفيد الحصر وما ذكره الرضى فى وجه افادة
ضربى زيدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيص بعض ما يقع عليه فهو فى الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فالحق
ما ذكره ثم الرضى وغيره مثل للمضاف اليهما بنحو تضاربنا قائمين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كونهم مشتركين فى صدور الضرب لا كون
كل ضاربا ومضروبا للآخر وايضا هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدى الى واحد **قوله** وبعده حال مفردا او جملة فعلية فلا فالفراء نحو
علمى بزيد كان ذا مال والتقدير علمى بزيد حاصل اذا كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون فلم لم يجعل كان ذا مال خبر العلمى
قلنا لا يجوز ذلك على ما ذكره ابو على لان الضمير فى كان ان عاد الى علمى لزم ان يكون للعلم ذا المال وان عاد الى زيد بقى المبتدأ بلا عائد او جملة
اسمية يجب معها الواو عند غير الكسائى كقوله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها
علامة الحالية والكسائى يجوز تجريدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ **قوله** مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدأ فى الضابطة يجب
ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتاويلا فظهر
ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او تاويله غير مناسب **قوله** واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضى
يجوز رفع الحال الساد مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى
جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا فى الضرورة فلا تقول
ضربى زيدا قائم اذ لا مجاز فى اول الكلام ولا شك ان المجاز يؤنس بالمجاز ويجوز ان يقدر فى افعل المذكور زمان مضاف الى ما يكون
بخلاف نحو اكثر شربى السويق وضربى زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب وقائما
كما يقال نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه **قوله** اذا كان
قائما فانه منصوب على الظرفية والمعنى ضربى زيدا حاصل فى وقت قيامه وكذا اخطب الوان الامير حاصل فى وقت قيامه ويجوز كونه
مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدأ بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون
الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند بعضهم يجوز
كون اذا مرفوع المحل فى مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه والتقدير وقت ضربى زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان
المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر فى شرح اللباب وقال المصرح فى الايضاح زعم بعض النحويين ان ما فى اخطب ما يكون الامير
قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الخبر اذن نفس اذا المقدر من
غير متعلق لانها هى الخبر بها فظهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية فى المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما
وانما يجوز على تقدير رفعه على الخبرية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدأ مصدرا او اسما
بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وافعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم
من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدى فى ذلك نفعا ولو سلم يشكل بضربى زيد قائما اذا قدر زمان ضربى الا ان يقال المراد

كون المبتدأ كك و لو بحسب الظ **قوله** ثم حذف اذا مع الشرط العامل في الحال هكذا في الرضي لا يخفى ان اذا ظرفية محضة فتسمية معمولها شرطا مسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط **قوله** فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذي هو حاصل وهو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لا يمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه **قوله** وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان ومن عدول عن ظ معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائما ظ في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير له هذا كلام الرضي ورُدَّ الاول بان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى في غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقم مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها بعد نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت وايضا المحذوف قبيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها والذي حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة والثاني بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا وليس كك بل لان المنصوب الذي يجيء بعد الصد الغسوط بالضوابط المذكورة لا يكون الا نكرة لم يسمع مع كثرته الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضي الا ان يقم مراده ان الاحتياج الى الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذي ليس فيه ذلك صرح به ايضا ثم ان البصريين وان قالوا بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامهما مقام العامل فيهما وفي الظرف وهو كان ثم قال والذي اوقعهم في هذا التزامهم اتحاد العامل في الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجأتهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكي فنقول تقديره ضربي زيدا حاصل قائما والعامل في الحال حاصل وفي صاحبها ضربي فنقول حذفنا كائن او حاصل العامل في الحال اللونه مما تنقا مما عملا لجميع الافعال كما حذفنا في نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف في كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى **قوله** اذا اردت الحال عن المفعول اي عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال في الصورتين عن المفعول **قوله** اذا كان عن الفاعل اي اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل والا لوجب اذا كانت قوله اولى اذ ليس فيه شيء من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر في هذا التقدير قرينة دالة على تعيين بل ان يجعل قائما من متعلقات المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشيء بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربي زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافي حصول الضرب المقيد بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذي اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربي زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب مني واقع على زيد حاصل في حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه **قوله** المقصود عمومه اي الذي قصد عمومه عند البصرية والكوفية **قوله** بدليل الاستعمال اي بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ في العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظ لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** مصدر مضاف الى صاحب الحال في المعنى تقدير الاخفش اولى من تقدير باقي البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربني اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضي يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله وهذا

عندهم ممتنع اذ هو بتقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة

عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقديره مالك وزيدا مالك وملابستك زيدا هذا كلامه ولكنه ليس كل ما اول بشئ حكمه حكم ما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ الاسم قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن ذلك **قوله**

وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ قال الرضي وهذا المذهب ايضا باطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما **قوله** اذ المعنى ما

اضرب زيدا الا قائما اي مثلا لان القائل به قال بتقديره ما او لا و **قوله** وعطف عليه شئ بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه

ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون دالا على الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرطنا ان يكون المعطوف نصا في

قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف لا يدل

على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته

معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو

غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط اما حذفه مع حذف التاكيد فلا نسلم انه غير معهود كذا ذكره بعض فضلاء الهند على ان حذف المؤكد

مع بقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه

الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره

ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما **قوله** اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ

جزاء وللمعطوف خبرا علىحدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لانه معطوف والواو

بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف بعد الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف

لا يخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الخبر الاول وان لا يسد مسده من حيث

انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشئ مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب

يكون بعد الخبر وليس بشئ آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على

تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما الحاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر **قوله** ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون محله

بعد المنسوب عنه **قوله** لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على تقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف

خبر المعطوف بلا سد شئ مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى

انه ليس بشئ واما محل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فقط **قوله** وعطف عليه شئ اوكذا اما **قوله** واقيم المعطوف اذ الظاهر انه اشارة

اليه اي عنه **قوله** يكون مقسما به قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف **قوله** اي لعمرك وبقاؤك قسمي

في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو عمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم

يعينه فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اما قسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى **قوله** على المذهب الاصح

وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك ولا عمل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان

اقتضاءها للجزئين على السواء فالاولى ان يعمل فيهما ولا سيما مع مشابهة قوية بالفعل المتعدي قال المص في الايضاح ودليل البصريين انه

شئ اقتضى شيئين اقتضاء واحدا لكان عاملا كعلمت التعدى وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا فى اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء
باق وهذا فاسد لان الاقتضاء فى اخوك باق اينما فى زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لاينصب زيد بان وقد
انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى **قوله** لانه لما شابهت الفعل المتعدى معنى لطلبها الجزئين مشابه ولفظا من حيث كونها على ثلثة
احرف فصاعدا كذا فى الرضى وهو صريح فى ان وجه عملها هو اشابهته بالفعل المتعدى لفظا ومعنى واقتضائها للجزئين وجه المشابهة المعنوية
بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا لقوله لانها لما شابهت . قوله لان اقتضائها اه على ما مر آنفا يشعر بالاستقلال فتامل **قوله** مثله
اى مثل الفعل المتعدى فنزل قولك ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك **قوله** بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف
خبر واحد من ستة ايا كان فالمراد من خبر ان واخواتها خبر واحد من ان واخواتها **قوله** لايهاث اثرا لاحداث اثر **قوله** لفظا و
معنى من حيث اللفظ بان تجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان تجعل مدلول المسند
ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فاو الفاصلة بمعنى الواو والواصلة فيفيد انه يحدث فيهما اثرا فى اللفظ واثرا فى المعنى فلا يدخل
فى التعريف الذى بعد ان المكفوفة بما ولا الذى بعد ان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوى لكنه لم يوجد اثر لفظى **قوله** بل
انما دخل على جملة يقوم ابوه اذ المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا الثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده
قوله ويلزم منه حال تقديره انه يلزم منه **قوله** استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف
عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن المقصود من التعريفات كشف الماهيات واما احتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لزيادة
الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم فى ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت فى صدر
الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم خروجه **قوله** ولا الى الاسم اجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشعر بان
ارادة الاسم المسند ليس بضرورى وفيه بحث لان كون الكلام فى مرفوعات الاسم لكان موجبا للتقدير فكان تقديره ضروريا
فى خبر المبتدأ كما قال به الشيخ قدس سره وكذا لوجوب موجب التقدير فى الموضعين والا فليس بضرورى فى شئ منهما وبالجملة القول
بوجوب التقدير فى احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول فى الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما فى باعث
التقدير وعدمه تحكم بحث **قوله** فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشعر بان التاويل سبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل
وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشيخ قدس سره فى بحث الكلام يدل على كون
التاويل ضروريا كما عرفت **قوله** حتى يرد انه يجوز ان يقع قيل وان يقع زيدا اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ
قد وقع الامر خبر ان فى قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط
من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضى عند قوله وليت ولعل مانعان وصرح به فى بحث الحروف بان ليت ولعل
مانعان وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ فى خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يمكن كون
اخبارهما مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهى والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمنى
ونحو ذلك فلا ارى منعا من وقوعها خبر العاملين كما فى خبر المبتدأ وان كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربت
واضرب زيدا ولكن عمروا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتامل **قوله** ولا يجوز ان يقع ان اين زيدا

وان من اياك لبطلان صدارة اين ومن ان لم يقدما على ان ولبطلان صدارة ان ان قدما عليه ان قلت كل ما لا يغير معنى الكلام ويؤثر في مضمونه فمرتبته الصدر كحرف النفي وحرف التنبيه والاستفهام والتشبيه والتخصيص والعرض وغير ذلك وان المكسورة تؤكد معنى الجملة فقط والتاكيد تقرير الثابت لا تغير المعنى قلنا مع ذلك كان حرف ابتداء فلذلك وجب تصدرها كاللام صرح به الرضي **قوله** لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدليل جار فيما المجازية مع ان عملها ليس فرعا للعمل ليس قلنا لان معنى ما ومعنى ليس شيء واحد فكان ترتيب معمولها كترتيب معمولي ليس تطبيقا للفظ بالمعنى بخلاف ان فانه ليس بمعنى الفعل المتعدي على السواء بل معناه يشبه معناها من وجه وكذا لفظها لفظه هذا كلام الرضي **قوله** في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة فكما يجوز تقديم خبر المبتدا اذا كان المبتدا معرفة والخبر نكرة نحو زيد قائم حيث يجوز قائم زيد كذلك في خبر ان اذا كان ظرفا **قوله** وفي وجوبه اذا كان الاسم نكرة فكما يجب تقديم خبر المبتدا عند تنكير المبتدا للتخصيص كذلك يجب عند تنكير الاسم للتخصص قال العلامة التفتازاني في المطول نقلا عن الشيخ عبد القاهر قدس سره العزيز ومن خصائص ان تهيئة النكرة لان يصلح مبتدا كقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل الامون فانهم اجمعوا ان في هذا التركيب نكرة وخبره ظرف وهو من لذة العيش في المصراع الثاني فلو كان التقديم عند ذلك واجبا لوجب فيه ايضا ولا يخفى ان هذا ايراد على القائلين بالتخصيص دون القائلين بالفائدة لانهم ضبطوا اسوا من الفائدة وحصروها في عشرة والبيت واحد منها وهو العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه ما يسوغ الابتداء **قال** لا الكائنة وتقدير المتعلق معرفا رعاية لجزالة المعنى اذ جزالة المعنى يقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف وان كان المشهور تقدير الفعل او اسما منكرا ثم الظاهر انه لم يقصد فيه الحدوث فاللام حرف تعريف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز عند البعض صرح به السيد السند قدس سره العزيز في اول شرح المفتاح على ما مر **قوله** اي لنفي صفته الى آخره اذ نفي الجنس والذات بدون ملاحظة الصفة غير معقول فلا في نحو قولك لا رجل موجودا ولا بالذات لنفي الوجود عن الرجل وان كان يستلزم نفي الرجل نفسه وايضا الغالب هو نفي صفة الجنس فاندفع ما قيل لو حمل قولهم لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم في ما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية من ملاحظة حال بعض الافراد وصح تصحيح حمل العبارة على الظاهر ولا حاجة الى الصرف عنه **قوله** فلا يرد نحو يضرب في لا رجل يضرب ابوه اذ اثر اللفظ وهو الرفع لم يورث لا في يضرب فقط بل في مجموع الفعل والفاعل وكذا اثر المعنوي اذ لا ينفي عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وكونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا في المثال المذكور عند الاخفش والاكثرين واما سيبويه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها ولا خلاف بين البصريين في ارتفاعه بها اذا كان اسمها عاملا صرح به في المغني واما الكوفيون فيقولون ارتفاع خبرها بالابتداء لا بها وكذا خبر ان كما عرفت فالمراد من جميع النحاة في قول الرضي وارتفاع خبر لا بها ان لم يكن اسمها مبنيا عند جميع النحاة وان كان اسمها مبنيا نحو لا رجل ظريف قال سيبويه ارتفاعه بكونه خبر المبتدا ولا رجل مرفوع المحل بالابتداء هو البصريون اعلم ان خبرها لا يتقدم على اسمها ولو كان ظرفا او مجرورا صرح به في المغني **قال** لا غلام رجل ظريف قال الرضي والظاهر في لا التبرئة الاستغراق مع ايلاء المبتدا المنكر بعدها لان النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظاهر سواء كانت مع لا وليس او غيرهما من حروف النفي او النهي او الاستفهام ويحتمل ان يكون لغير الاستغراق مع القرينة نحو لا رجل في الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

او انفتح فهو نص في الاستغراق كما ان ما جاءني رجل ظ في الاستغراق ويجوز العدول عنه للقرينة نحو ما جاءني رجل بل رجلان
وما جاءني من رجل نص في الاستغراق فلا يجوز ما جاءني من رجل بل رجلان هذا كلامه وكلام المغني ايضا صريح في ان معمول
لا التبرئة نص في الاستغراق سواء كان مبنيا او مضافا او مضارعا له حيث قال يكون لا عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها
نفي الجنس على سبيل التنصيص وتسمى ح تبرئة وقال العلامة الثاني المحقق التفتازاني ان النكرة في سياق النفي والنهي والاستفهام
ظاهرة في الاستغراق ويحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو ما جاءني رجل بل رجلان فانه يتحقق ح عدم الاستغراق
والنكرة في الايجاب ظاهرة في عدم الاستغراق وقد يستعمل فيه مجازا كثيرا في المبتدأ نحو تمرة خير من جرادة وقليلا في غيره نحو علمت
نفس ما قدمت واخرت واما اذا كانت المنفية مع من ظاهرة نحو ما جاءني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق
حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان هذا كلامه وهو صريح في ان التنصيص على الاستغراق انما هو اذا كانت النكرة المنفية
مع من مقدرة او ظاهرة لا غير فلا يكون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له ايضا في الاستغراق على مقتضى كلامه الا ان
يلتزم تقدير من فيهما والاضافة مانعة من البناء او يكون المسئلة اختلافية كما وقع في حواشي المغني يظهر من كلام بعضهم ان التنصيص
على العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح ليس تمثيل النحاة لارتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظريف
بحسن لانه في الظ صفة لاسم لا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما مثل له ويستقبح اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره
على السواء واقبح منه اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كك لان خبر لا يحذف كثيرا فظريف في لا رجل في الصفة اظهر هذا ما ذكره الرضي **قوله**
لا يجوز ارتفاع صفته على ما ذهب اليه المص رح وابن برهان بل الواجب عندهما نصبه فالمثال المذكور لا يحتمل غير ما مثل له عند المص رح
وان احتمل عند من جوز رفع صفة المنصوب بلا وقوله على ما هو الظ بيان وجه لعدم تجويز المص رح رفع صفة المنصوب يعني لا يجوز رفع
الصفة عند المص بناء على ان الظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله على ان لا مغير لمعنى الجملة فلم يبق الابتداء معه حتى يجوز الرفع
حملا على المحل بخلاف ان فانه لا يغير معنى الجملة فالابتداء باق معه فلذا جاز حمل توابع اسمه مع كونه معربا على المحل او تنبيه على حسن
المثال على مذهب التجويز ايض والمعنى لا يجوز ارتفاع صفته جوازا مبنيا على ما هو الظ فان الظ عند المجوزين ايض النصب بناء على ما ذكر
واما تجويز الرفع فغير ظ لانه اما بناء على ان لا هذه مشبهة بان فكما يجوز في توابع اسم ان وان كان معربا الحمل على المحل فكذا في توابع
اسم لا معربا كان او مبنيا او بناء على ضعف عملها فالابتداء كالباقي معها فلا يضر هذا الاحتمال في حسن المثال وانما يضر لو كان
ظاهرا وليس كك وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره المص في شرح المفصل وانما يثبت مذهب الحجازيين اذا كان المنفي مضافا او مطولا
فانه يكون منصوبا ولا محل له اذ ليس بمبني ويقع بعده مرفوع فذلك الدليل الواضح على ان لها خبرا مرفوعا ولو كان
صفة لكان منصوبا على جميع المذاهب ليس على ما ينبغي **قوله** وانما اتي به لئلا يلزم الكذب دفع لقول الرضي لا فائدة في ايراد الظرف
بعد الخبر واما قوله ومثاله ايض ظ بسبب هذا الظرف في كون ظريف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا ضيه تامل **قال** وبنو تميم لا يثبتونه
الا اذا كان ظرفا قال الاندلسي لا ادري من اين نقله والحق ان بني تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة غير السؤال
دالة عليه واذا لم تقم فلا يجوز حذفه راسا اذ لا دليل عليه بل بنو تميم اذن كاهل الحجاز في ايجاب الاتيان به فعلى هذا القول يجب اثباته
مع عدم القرينة عند بني تميم وغيرهم ومع وجودها يكثر الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند بني تميم وغيرهم هذا كلام الرضي في المغني

وقول جماعة ان بني تميم لا يثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلك عند وجود الدليل وا ما نحو لا احد اغير من الله وقولك مبتديا من غير قرينة لا رجل يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع والكسائي تجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس الخبر عنه عند تميم في باب لا فيقة لا قيام اي موجود ولا ليقة لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر ولا يدعون انه غير محتاج اليه اصلا قوله فيقولون اي بنو تميم قوله معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال ان اريد به ان الاسم لا انتفى يرد ان اسم الفعل لم يجيئ على مثل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منابه يرد الثاني والجواب عنه بان فاعل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس لسديد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وما يلحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا قوله وعلى التقديرين يحملون اي بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يقال ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر قوله المتشبهتين بليس هو فعل لا ينصرف وزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في ما يائي العين الا هيئ وسمع لُستُ بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيؤ وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن شقير وجماعة هذا كلام المغني قوله اي عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المعنى من المرفوع اسم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل او المفهوم من المثال قوله لا يعمل الا في النكرة اعني خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول النابغة ؎ وحلت سواد القلب لا انا باغيا ٭ سواها ولا في حبها متراضيا قوله شاذ قليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال الرضي وانظر ان لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيئ من كلامهم خبر لا منصوبا كخبر ما وليس في المغني ذكره خبرها قليل حتى ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله قوله تعز فلا شيئ على الارض باقيا ولا وزر مما قضى الله واقيا قوله لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فعلى ما قيد به قوله فيقتصر اي بسبب نقصان المشابهة تقتصر عليها على مورد مسموع وهو النكرة وان كان ذلك في الشعر فقط قوله ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس آه جواب عما يقال لم يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوف نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تكرر للضرورة هذا كلامه في المنصوبات وذكره ههنا انه لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيئ من كلامهم خبر لا منصوبا كخبر ما وليس وهي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرئة ويشذ ترك التكرار انتهى فتامل قوله اعلم ان المراد بهذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات الا انه اعاده ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات قوله او حكما كالحال والتمييز والمستثنى وغير ذلك قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليه وهو غيرها من الحال والتمييز

وغير ذلك والذى جعلوه غير المفعولات يمكن ان يدخل بعضها فى حيز المفاعيل فيه فالحال هو مفعول مع قيد مضمونه اذ المجئ فى جاءنى زيد راكبا فعل مع قيد الركوب وكذا المستثنى هو المفعول بشرط اخراجه ففى جعل المفعول معه والمفعول له اصلا فى النصب لكونهما مفعولين وجعل المستثنى والحال فرعين مع انهما ايضا مفعولان لكن مع قيد كالاولين نظر وان كان الاصالة فى النصب بسبب كون الشئ من ضروريات معنى الفعل فالحال كذلك دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وهو واقع على حالة من الموقع والموقع عليه والحق ان ليس النصب علامة الفضلات فى الاصل فيدخل فيها المفاعيل الخمسة والحال والتمييز والمستثنى واما سائر المنصوبات فقد شبهت بالفضلات كاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما الحجازية وخبر كان واخواتها انتهى قيل ويمكن ان يجاب بان الحال وان كان من لوازم الفعل حتى لا يوجد الفعل بدونه الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها هيئة الفاعل او المفعول به لا بالذات فالفعل من حيث هو لا يحتاج اليه وانما يعمل فيه باعتبار عمله فى الفاعل وفى المفعول به فكان من الفروع بخلاف المفعول له والمفعول به فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثانى مصاحب لمعموله فى الفعل فكان نصبه اياهما بالذات فكانا من اصل المنصوبات انتهى اقول احتياج الفعل من حيث هو الى المفعول معه ان كان باعتبار انه مصاحب لمعموله من غير اعتبار شئ آخر فهو ممنوع وان كان باعتبار انه يكون بسبب المصاحبة فى الاصل فاعلا او مفعولا فهل بالتمييز لانه فى الاصل فاعل او مفعول لان التمييز عن النسبة الى الفاعل فاعل وعن النسبة الى المفعول مفعول الا ان يقال كون التمييز كذلك اعتبار محض بخلاف كون المفعول معه كذلك فانه باعتبار الواقع اذ المعنى عليه بقى ان المفعول اذا كان دائرا بين الفاعل او المفعول لا يليق عده على الاطلاق من الفضلة الاصلية **قوله** الفتحة التى يكون فى محله اى لم يعتبر قيامها مقام شئ آخر فلا يرد طرد التعريف فنحو مررت باحمد **قوله** الكسرة والالف والياء اللاتى اعتبر قيام كل منها مقام الفتحة فلا يرد على الطرد نحو مررت بالمسلمات وبمسلمين ونحو جاءنى الزيدان **قوله** سمى به اى سمى المفعول المطلق بالمفعول المطلق اى انما سماه النحاة بذلك الاسم لانهم وجدوا انه يصح فى اللغة اطلاق صيغة المفعول عليه من غير تقييد بالباء او فى او مع او اللام وبالجملة لما كان اطلاق المفعول عليه فى اللغة مطلقا سماه النحويون بهذه المناسبة مطلقا **قوله** المفاعيل الاربع ترك التاء فى الاربع لان المفاعيل جمع مفعول ههنا اذا كان صفة واما اذا كان اسما فامره مشكل **قوله** فانها لا يصح اى المفاعيل الاربع لا يصح اطلاق صيغة المفعول عليها فى اللغة بدون التقييد بل مع التقييد فيطلق على زيد فى ضربت زيدا صيغة المفعول به لا صيغة المفعول مطلقا ولا شك ان المفعول الذى اطلق فى اللغة على المفاعيل الاربع بعد التقييد بالقيود ليس بمعنى المفعول الذى اطلق على المفعول المطلق مطلقا فهذا فى التحقيق ليس من قبيل المطلق والمقيد لان المقيد يكون هو المطلق مع قيد زائد وههنا ليس كذلك لان المطلق بمعنى الامر الذى اوجده الفاعل وهو الحدث والمقيد بمعنى الامر الذى يتعلق بالفعل تعلق المحلية او تعلق الزمانية او تعلق العلية او تعلق المصاحبة وبالجملة ان هذا تقييد بحسب اللفظ واما بحسب الحقيقة فليس بتقييد اصلا وعلى هذا التوجيه ان المفعول بعد التقييد اذا اطلق فى اللغة على المفاعيل الاربع لزم اطلاق المطلق ايضا عليها فى اللغة لان ذلك من ضروريات اطلاق المقيد فلا يصير ما ذكر وجه التسمية للمفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعيل الاربع **قال** ما فعله فاعل فعل مذكور المتبادر من فعل الفاعل اياه ان يكون موثرا فيه موجدا له اذ المطلق منصرف الى الكامل وحمل الالفاظ مطلقا على المتبادر واجب فكيف فى التعريفات الا بقرينة فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل اياه قيامه به آه ليس على ما ينبغى لانه

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقي على المتبادر لا يصلح قرينة والاولى ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بتعلق الفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضُرب زيدٌ ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في بحث اتي ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب ليس قائما بزيد سوا جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او لا ليس على ما ينبغي **قوله** وانما زيد لفظ الاسم قال المصنف رح انما قلت اسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شئ فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور ورُدّ بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشئ بل الشئ الذي هو مفعول فاعل الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شئ فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فيخرج عن التعريف ضربا في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال فهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجري صفة المدلول التضمني على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست جلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد على الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي تقصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لما جعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة جعل الجزء الآخر كانه ليس مدلول الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف وايضا قالوا اسمي الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب مع انه وان كان اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما للحدث بل اسم الذات التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثاني لان المراد من كلمة ما حدث وهو ليس بحدث وليس مدلوله المطابقي ايضا حدثا وانت خبير بان قول المصرح ليخرج ضربت الثاني انما يصح اذا لم يفسر كلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا **قوله** لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمراد من هذا المعنى هو الحاصل بالمصدر الذي هو اثر مترتب على الحدث والتاثير لا التاثير نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر يطلق على كل منهما صرح به الشريف قدس سره في حواشي المتوسط والرضي فالاثر المترتب مفعول فاعل فعل مذكور باعتبار ذلك الفعل اي يكون المفعول المطلق اثر ذلك الفعل وعلى هذا يندفع ما يقال انه ان المراد بكون المفعول المطلق مفعولا لفاعل الفعل انه مفعوله باعتبار كون الحدث والفعل مفعولا له لاتحاد الفعل والمفعول المطلق يرد عليه ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول فكيف يكون احد المنتسبين وان اراد انه مفعول له باعتبار الايقاع فذو توجه حتى يكون قولنا ضربت ضربا بمنزلة اوقعت الضرب يرد عليه انه يلزم ان يكون المفعول المطلق مفعولا به لا مفعولا مطلقا لانه ذكر من حيث انه وقع عليه الفعل لا من حيث انه اثر مترتب على الفعل وان اوقعت له الايقاع فيكون بايقاع وهكذا الى غير النهاية وهذا وان كان له دفع بانقطاع التسلسل في الامور الاعتبارية ويكون ايقاع الايقاع عين الايقاع لكن الاول ليس له دفع هذا ويرد على كون المفعول المطلق هو الاثر المترتب على الحدث انه يلزم ح ان لا يكون كون الفعل بمعنى الاسم مشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء صحيحا لان الفعل مشتمل على الحدث والتاثير لا على الاثر المترتب الذي هو المفعول المطلق قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث المقدمة الاولى لفظ الفعل وكثير من صيغ المصدر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل وكذا الامر وهو المعنى المصدري ويسمى تاثيرا كاحداث الحركة وايجادها في ذات المتوقف والمحدث وكايقاعه القيام والقعود في ذاته وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر والاول حقيقة معنى المصدر وهو الجزء من مفهوم الفعل انتهى وانه يلزم ان لا يكون قول الشارح فيما سياتي والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرة الفعل الفاعل فان المفعول المطلق عين فعله صحيحا وانه يلزم ان لا يصح عمل المفعول المطلق لان العمل للمصدر بمعنى الحدث والتاثير لا بمعنى الحاصل بالمصدر الا ان يقال اطلق المصدر على الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بين الاثر والموثر تسومح في هذه المواضع ايضا **قوله** او حاشية عن الفعل الظاهر انه عطف على قوله مقدرا فيكون الاسم الذي فيه معنى الفعل قسما من الذكر الحكمي للفعل قيل انه عطف على قوله مذكور احقيقة يعني الفعل المذكور شمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظ وفيه ترك العطف من القريب الى البعيد بلا ضرورة **قوله** نحو الضرب واقع على زيد فانه وان كان مما فعله فاعل فعل الا ان الفعل ليس مذكورا لا لفظا ولا تقديرا لم يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور وانه من اثر المترتب عليه فالغرض من ذكر الفعل مع المفعول المطلق ان يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور واثر مترتب عليه فالضرب في الضرب واقع على زيد ليس مقصودا من حيث انه اثر مترتب على فعل وان كان في الواقع كذلك بل من حيث انه محكوم عليه بالوقوع على زيد وفي ضربت الضرب مقصود من حيث انه اثر مترتب على الفعل المذكور فاتحاد الضرب في التركيبين لا يوجب كونه معمولا للفعل كيف والاعتباران متغايران وان اريد بالاتحاد في التركيبين الاتحاد بالذات والاعتبار فهو ظ الفساد فظهر ان ما قيل ان قلت الفعل مذكور كما في ضربت قلنا المراد المذكور معه في التركيب الذي هو فيه وح يرد الجنبي الضرب الذي ضربته اللهم الا ان يراد بالذكر معه كونه معمولا له وح يرد الضرب واقع على زيد لان عامله في التركيب الذي هو فيه متحقق في ضربت الضرب والقول بالمغايرة بين الضربين بالشخص تدقيق فلسفي لا يلتفت مما لا يلتفت اليه كيف والتغاير

الاعتباری معتبر عند النحاة کما فی کرہت کراہتی و ایضا یلزم ان یکون زید فی زید قام فاعلا لانہ مما اسند الیہ الفعل المعروف مقدما علیہ فی قام زید بعین ما ذکرہ **قولہ** بمعنی ذلک الاسم اشارۃ الی ان ضمیر ابعناہ راجع الی الاسم وتجویز رجوعہ الی کلمۃ ما کما فی الرضی لیس علی ما ینبغی **قولہ** ان معنی الفعل مشتمل علیہ اشتمال الکل علی الجزء ہذا الکلام صریح فی ان المفعول المطلق اسم للحدث والتاثیر اذ الفعل مشتمل علی الحدث لا علی الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق لیس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر صرح بہ الشریف قدس سرہ الا ان یقال ہذا الکلام مبنی علی عدم الفرق بین الحدث والاثر المترتب علیہ فان الفعل لما کان متضمنا للموثر فکانہ متضمن للاثر وبہذا حصل الجواب عما قیل ان انبت لیس مشتملا علی معنی نباتا وذلک لان نباتا مطاوع واثر للانبات الذی یتضمن انبت فکانہ متضمن لہ فان قیل لیس الجلسۃ والجلسۃ کل واحد منہا مفعول مطلق مع ان الفعل لا یشتمل علی النوع والعدد واجیب بان المقصود الاولی من المصدر ہو الحدث لانہ الذی قصد قیامہ بفاعل الفعل المذکور وذکر من حیث ان الفعل مشتمل علیہ فلما کان الفعل مشتملا علی المقصد الاولی فکانہ مشتمل علی المفہوم کلہ فان قلت قولک انواعا واجناسا فی قولک ضربت انواعا واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل لیس مشتملا علی مفہومہ قلت ہو واشالہ بمعنی المصدر فمعنی ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا وضربت اجناسا ضربت ضربا مختلفا وکذا ضربت شیئا بمعنی ضربت شیئا من الضرب ای ضربت ضربا ما وکذا ضربتہ الفا ای الفا من الضرب او ضربا الفا وکذا ضربتہ سوطا ای ضربتہ ضربۃ سوط واما نحو ضربتہ انواعا من الضرب فمبین کونہ بمعنی المصدر بمن ونحو ضربتہ ای ضرب وضربتہ اشد ضرب وقدمت خیر مقدم فمبین کونہ مصدرا بالاضافۃ لان ایا وافعل بعض ما یضاف الیہ فان قلت قولہ او ما فیہ معنی الفعل عام یشمل اسم الفاعل واسم المفعول والصفۃ المشبہۃ والمصدر وفی صورۃ المصدر لیس معنی الفعل مشتملا علیہ بل عینہ قلنا المصدر عند العمل ماول بان مع الفعل فیکون معنی الفعل مشتملا علی معنی المصدر اشتمال الکل علی الجزء **قولہ** لکنہ لیس مما یشتمل علیہ معنی الفعل ای لیس مما یقصد اشتمال معنی الفعل علیہ ویعتبر ولیس المراد انہ لا یشتمل علیہ معنی الفعل اصلا یدل علی ذلک قول الشارح قدس سرہ فی بحث المفعول لہ زمان الضرب والتادیب واحد اذ لا مغایرۃ بینہما الا بالاعتبار **قولہ** ولذلک خرج بہ مثل کرہت کراہتی جواب عن اعتراض الشیخ الرضی حیث قال ویبطل ہذا الحد بنحو کرہت کراہتی واحببت حبی وابغضت بغضی علی ان المنصوبات مفعول بہا **قال** للتاکید ای لتاکید الفعل قال الشیخ الرضی وہو فی الحقیقۃ تاکید لذلک المصدر المضمون لکنہم سموہ تاکیدا للفعل توسعا فقولک ضربت بمعنی احدثت ضربا فلما ذکرت بعدہ ضربا صار بمعنی قولک احدثت ضربا ضربا فظہر انہ تاکید للمصدر المضمون وحدہ لا للاخبار والزمان الذین تضمنہما الفعل **قولہ** ان لم یکن فی مفہومہ زیادۃ علی ما یفہم من الفعل من نوع او عدد وعلی ہذا فالمصدر المعرف بلام الجنس یکون للتاکید لعدم افادتہ النوع والعدد ولا یجوز ادخالہ فی النوع لعدم دلالتہ علی زیادۃ ہی النوع لان النوع ہو المصدر الموصوف قال الشیخ الرضی ونعنی بالنوع المصدر الموصوف سواء کان الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القہقری او من الصفۃ مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفہ نحو عمل صالحا ای عملا صالحا ونحو ضربتہ ضرب الامیر ای ضربا مثل ضربہ او من کونہ اسما صریحا مبینا کونہ بمعنی المصدر اما بلفظۃ من نحو ضربتہ انواعا من الضرب او الاضافۃ نحو ضربتہ ای ضرب او من کونہ مثنی او مجموعا لبیان اختلاف الانواع نحو ضربتہ ضربین ای مختلفین او من کونہ معرفا بلام العہد نحو ضربت الضرب عند الاشارۃ الی ضرب معہود ای الضرب الشدید او الصعب او غیر ذلک

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد اولا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد والصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة او منوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدد بافرادها وضربت سوطين واسواطا الصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه قوله وسيبويه تقدير له اى المصدر ليغاير لفظ فعله بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اى تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضرونه شيئا اى ضرا قليلا ليس على ما ينبغي قوله اى سماعيا او مسموعا قوله والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد. قوله فانه لم يوجد في كلامهم آه بيان لتطبيق للامثلة المذكورة بقوله سماعا هي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اى حذفا قياسيا يعلم له ضابط كلي باعتبار المقامات فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة قوله بان ذلك اى ذكر عوامل هذه المصادر قوله ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء وابلغهم قال الرضي في نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء قوله بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان المحذوف الخان واجباعند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر واشباهها ان لم يات بعدها ما يبينها ويعين ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدعك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابط ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر للبيان النوع احتراز عن قوله تعالى ومكروا مكرا هم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى قصدت جهته التي ينبغي ان يقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا للبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب ايضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

بحث المفعول المطلق

اوبحرف الجر ليعين الفاعل او المفعول ولايكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا او سماعا والا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا

يقول سقاك الله سقيا ففي جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا نظر انتهى **قوله** موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله اى مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلى التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد ذلك لئلا يلزم الفصل بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منها خبر القوله ما بدون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير في الصفة راجع الى الموصوف بخلاف ما اختاره الش رحمه الله فانه لايحتاج والتقدير الذي لايحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج في هذا التقدير الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الش الى حذف المضاف **قوله** اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفي بالا لا يقتضي ذلك اذ كون المفعول مثبتا بعد النفي لايكون في نفسه بل بنقض **قوله** بعد نفي داخل على اسم لما كان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفي ومعنى نفي والمراد دخول كلا الامرين لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنية قدر بقوله نفي صفة علمدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندي يصح ويستقام بلا ارتكاب لتقدير الذي اختاره الش رح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد كلا الامرين على ما صرح به الرضي فظهر ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشي الهندية على تاويل الفاضل الهندي بان الضمير العائد الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقع زيدا وعمرو جاء افعلى هذا التاويل المذكور فاسد فاسد **قال** لايكون المفعول المطلق خبرا عنه اى بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سير وما زيد الا سير فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطي وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ في الحال او في الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف في كلا الضابطتين السابقتين وسد الفعل في الاول الا الاستثنائية وفي الثانية التكرار او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد في وجوب حذف الفعل قياسا بانه لابد من قيام ما يؤدي مؤدى الفعل مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا في المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض في الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم في جواب اقام زيد مع وجود شرطي وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شئ مقام المحذوف لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك على ما ذكره الش قدس سره **قوله** لانه اى المفعول المطلق اى الذي يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهرا فان سيرا في ما سيري الا سير شديد يصدق عليه انه اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل في هذا وامثاله انه لابد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفي فيه القيد **قوله** لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز **قوله** ما سيري

الاسير شديدا اذ المدث يصلح خبر الحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير لقوله شديدا اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا على اسم لا يكون للمفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه ولانيا في ذلك المقصود كون النفي داخلا على دواخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فدخول النفي على اسم احتراز عما اذا دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل **قوله** لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف ح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا او قد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد ما لم يفد الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا الاغير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير وايضا المفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض المذكور والدافع ما ذكرناه **قوله** اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد وهو ظاهر الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه **قوله** وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين قاعدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة **قوله** فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف بعد المحذوف بل ماله مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ وجزء له فلا يقوم ما هو منه له الجزء من المبتدأ مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر شيء محله بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظ يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما وحاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** لان يشبه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب الظاهر المفعول المطلق هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو لتحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف اذ المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل
الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل **قوله** واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن
ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او وصف
قلت فالتعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم لفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة ذلك فالصورة
المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق **قال** عملا جااى امرا عارضا والا على الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر
على الحدث فيقوم مايدل على الحدث **قوله** من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذى بها يكتسب قال الله تعم ويعلم ما جرحتم
بالنهار اى كسبتم **قوله** لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ وتمنع من
مال وجاه وتنعم **قوله** اى يصوت صوت حمار اى يصوت صوتا مثل صوت حمار **قوله** من صات الشئ صوتا اى يصوت
صوت حمار مشتق من صات الشئ صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لا انه اسم اقيم مقام المصدر كما
زعم الشيخ الرضى حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما فى اعطى عطاء وكلم كلاما **قال** ولا محتمل له سواه اى لا احتمال له سواه بحيث
عرف الشرع والا فالاقارير اخبار يحتمل الصدق والكذب **قوله** لا امر ايغايره اى لا يوكد المفعول المطلق امرا يغايره **قوله** ولو بالاعتبار
اى ولو كان ذلك الغير الذى يوكده المفعول المطلق غيرا له بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق فى المثال المذكور يوكد نفسه لا
مايغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفى المغايرة الاعتبارية والحمل على نفى المغايرة الاعتبارية التى
تاتى فى الضابطة الثانية ليست على ماينبغى اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان
يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة فى التاكيد فيه كما هى معتبرة فى التاكيد فى الضابطة الثانية لانه ليست متصورة و
يويده ما قال الشيخ الرضى انما قيل لمثل هذه المصادر موكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايض لانك انما توكد بمثل
هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة فى نفس الامر وغلب فى ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ النص
فى معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه النص غير المحتمل فلذلك قيل موكد لغيره واما الموكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فيسمى توكيدا
لنفسه قال الرضى انما وجب حذف الناصب فى الموكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه
وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب **قوله** اى احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اى اثبت
هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون معنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس
بمقصد فى هذا المقام والمناسب على ما ذكره الش قدس سره ان يقدر عامله هكذا اى حق حقا اى ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل
متكلما لو جعل حقا مصدر حقه فلان بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اى كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا نظير
وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثى يصلح للتقدير على ما ذكره الش قدس سره وكذا صيغة
المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضى حيث قال جميع الامثلة للموكد لغيره اما
صريح القول او ما هو فى معنى القول والتقدير الاصلى فى مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها القلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا
لقلت بيانا للنوع **قوله** من حق يحق اذا ثبت واجب اى حقا مصدر من مصدر حق يحق على ان يكون من بيانية ولنظر معناه

من هذا البيان و هو حق اذا ثبت **قوله** يحتمل الصدق و هو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل
يقابله **قوله** انه تاكيد لاجل غيره ليندفع هكذا قال المص الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشيء لانه في مقابلة التوكيد
لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الش قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه انه تاكيد
لاجل نفسه ليتكرر و يتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره **قال** مثنى اي
على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة
التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير واف به لا ان ان المستعملة للربط والوصل يكون جزاءه
لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من مواضع
وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية
فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو
لم يكن مضافا لم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربتين اي مختلفين ولو لم يكن
على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المص رح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بين فاعل
المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله و وعد الله وحنانيك ودواليك لا
لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تعالى مكر واكرامهم او بين مفعوله بالاضافة نحو فضرب الرقاب وسبحان الله
ولبيك وسعديك او بين فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك او جدعا لك هذا كلامه
وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد
بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي بحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر
مضافا اليه او بحرف الجر ثم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لما حذف اما لقصد الدوام بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا
لك واما لتقدم ما يدل عليه كما في قوله تعالى كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك بقي المصدر مبهما
فلما بين صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرؤ هلك **قوله** تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون تمامها فجعله
تتمة تكلف محض و قوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تتمة القاعدة فالوجه عدم
اختيار هذا التوجيه هنا بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه ثمة ولا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل يحصل بثلثة امثلة وثلثة آخر
تجعل من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او يقال المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة لتعيين ما فيه
القاعدة فلا تكلف في جعلها من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تتمة القاعدة تكلف بحت
و قوله من تتمة التعريف الاولى من تتمة القاعدة **قوله** واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقال باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف
في نحو زيد الاسير اولا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء فينبغي ان يكون القائم
مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يرضى باقامة المتقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد
المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار و هو لا توجد فيما ذكر **قوله** بحذف الزوائد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الهمزة والالف لا بحذف الزوائد الا ان يقه عد النون ايضا من الزوائد التي تحصيل الرد الى الثلاثي بحذفها تغليبا كما يشير اليه قوله فضا لبتيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل عدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة يقه اريد بالجمع ما فوق الواحد لا يقه هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضا قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياسا كل مصدر عطف على مثله بالواو والمراد تاكيد المعطوف عليه وتثنية تقول اعتديت ولا اعتداء الغراب واهتديت لا اهتداء القطا اي ولا اعتديت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل المقدر واغناءه عنه **قال** المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع عليه يقه فعلت به فعلا قال الله تعه وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال المص انما سمي بهذا اذ وقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول به يفسر بالوقوع والوقوع مطاوع الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول لان وجود المحل سبب لوجود الحال او الوقوع مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي هذا المفعول بهذا الاسم لان الفعل الذي وقع لتفسير الوقوع الذي هو تفسير هذا المفعول صلته الباء **قوله** اكتفاء بما سبق واجراء لصفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفهام والشرط مفعولا به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل فعله الفاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقا والا لا ينتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا كما لا يرد الفاعل لا يرد شتراك زيد وعمرو لان ما اشترك فيه احد الامرين كلاهما لانه يقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم لمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلا عن ان يكون هذا التقييد واجبا كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتمييز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضروريا لاجل اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل والمراد تعلق به اولا فخرج الحال والتمييز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان الفارق فخرج ليشير الى ان خروج كل واحد بسبب من الارادة مع ان المستثنى كك مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقه الاولية اضافية بالنسبة الى هذه الثلثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليها وما قيل خرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة حرف الجر في المعنى بمعنى ضربت زيدا قائما ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتميز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التميز تعلق بما بين به وفي المستثنى بما اخرج منه ليس بشئ اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يتصور التعلق بدونه وظاهر ان تعلق الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لا انه لا بد منه واما ثانيا فلان كون المستثنى والتميز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى النفي تعلقه عنهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى منه لا ينافي تعلقه بالتميز والمستثنى فلا معنى لقوله بل في التميز تعلق بما بين به آه وان اراد بان التميز والمستثنى تعلق بالمنتصب عنه والمستثنى منه فليس ذلك على الاطلاق بل في صورة لم يوجد فيها الفعل نحو عندي رطل زيتا والقوم اخوتك الا زيدا واما في نحو طاب زيد نفسا ونحو جاءني القوم الا زيدا فلا شك في تعلقهما بالفعل فيه على انه اذا جعل الحال من قبيل التعلق بواسطة

حرف الجر فينبغي ان يجعل التميز ايضاً كك لان معنى طاب زيد نفساً طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة آية التميز صحة اقتران من
به واما ثانياً فلان تعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال في خروجه حتى يرتكب ما ارتكبه قوله فانهم يقولون في ضربت
زيداً ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا
واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقال فيه ان الفعل واقع وفي التعلق بالواسطة لا يقال ان الفعل واقع فالضرورة
فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع واللاوقوع بالمثالين المذكورين والا
لم يكن دليلاً وهو ظاهر بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقال فيه ان الفعل واقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقال فيه ان الفعل واقع
والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقال ان الفعل واقع من ان التعلق بالواسطة
وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمرادفة
انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيراً او مصير اللازم متعدياً مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيراً كما صرح به الرضي وغيره من الائمة
وليشير اليه قول الشارح قدس سره بل ملتبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحروف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في
ذهبت بزيد وامثاله مما يكون الباء فيه مغيراً فيدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد
ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا لا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان
من حيث اللفظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس واسطة لانه بمنزلة اذهبت زيداً هذا وان كان اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق
الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وفسر المص وقوع الفعل بتعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون
المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولاً بها ولا شك انه يقال انها مفعول بها لكن
بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء
فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا ما تعلق بلا واسطة الحرف مطلقاً سواء كان مغيراً او غير مغير فقوله فانهم يقولون اي قوله
ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس به ليس على ما ينبغي قوله فخرج به اي بقوله وقع عليه فعل الفاعل قوله فانه لا يقال
في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقال في المفعول المطلق ايضاً ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في
اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول به لفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقال ان هنا والاخراج
الى المقدم اولى بل كلاهما يفهم من وصل ما بقوله وقع عليه قوله والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم او المفعول المطلق
يخرج بما يفهم قوله من مغايرته اي مغايرة المفعول به قوله فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل
مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لاتحاد مفهوم المفعول المطلق
مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده وجعل كان الحدث هو المفهوم فجعل مفهوم المصدر كانه متحد مع
مفهوم الفعل اعتباراً فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحدث فلا اتحاد بحسب الاعتبار ايضاً قلت
جعل متحداً لمسامحة واعتبار الاثر كانه عين المؤثر قال مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولاً به الا انه بعد نيابته مناب
الفاعل واسناد الفعل اليه صار غير المفعول به اعتباراً ولذا كان له اسم ورسم عليحدة قوله لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

يشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول به قصدا ووقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل تملت المصدر والكان بحسب الظاهر مضافا الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد مثل اعجبني ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل ثم المراد ان المفعول
به قصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه فاندفع ما قيل يرد مثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياس
على زيد ضرب قياس مع الفارق **قوله** العامل فيه لا حاجة اليه **قوله** لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالاظهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل
ليصح عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التأويل بان مع الفعل ليشير اليه ما ذكره صاحب المغني في
اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف مصدري وصلة
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بمصدر فخرج بخصوصه ومن على قول من يأوله بالمصدر والفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك يأول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
قوله فيعمل فيه متقدما وقد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متأخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الخطائي في حواشيه على المطول والچلپي فيما عليه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتأخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا للتعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي **قوله** في باب الاغراء ضابطه كل معرى به مكررا او معطوف
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ؎ اخاك اخاك ان من لا اخا له * كساع الى الهيجا بغير سلاح * والذي مع العطف
نحو شانك والحج ونفسك وما يعنيها والعامل فيها الزم ونحوه **قوله** والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم من متابعة موصوفها في الاعراب اظهارا لغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك الصفة

١٤٧

للتاكيد وان يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف بالعلية المتكلم والغالب فيه التعريف ‌و‌انما يحسن بالتقطيع اظهار المدح او الذم لان فيه تغير الاسلوب وفي تغير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انه بانضمام مقام الاغراء او مقام المدح والذم اليه يدل على تعيينه وليس شيئ يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا **قوله** انتهوا خيرا لكم قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته عن هذا وائت امرا قاصدا او قرينته ائت في هذه المواضع انك نهيت في الاول عن شيئ ثم جئت بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يؤمر به فيجب ان ينتصب بائت او اقصد وما يفيد هذا المعنى وليس قولهم امرا مما يجب حذف فعله على ما ذكره سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فاوجب اضمار فعله ولعله سمع انته وائت امرا قاصدا باظهار ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا في خيرا لك والا فالثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهران ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي **قوله** بل لكثرة مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس للباب الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم **قوله** وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب لمجرد التفجع لا لتنزيله منزلة المنادى حكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طلب اقباله **قوله** بان يكون الة مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز ومن ثمة قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا من ادعو وانادي لاجازتهم حذفها بهذا كلام المغني وفي ضربي زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب لا ان يقال حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف فكذا ما ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه ايضا هكذا قال بعض فضلاء الهند **قوله** قال ابو علي الخ قال الشيخ الرضي منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء فجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون لغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيئ من الضمائر واذا كان ادوات النداء بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في اف بمعنى التضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى التوجع او توجعت وقيل لو كان اسم فعل تم الكلام باداة النداء بغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي النداء كذلك اذ النداء لا بد له من منادى **قوله** والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيما قرأ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الفاليات اذا فليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه
انتهى **قوله** لعلتها اي لعلة كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه ايضا واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا
الا ان محله ثلثة فكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد
او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور
والمعنى وبني المنادى على ما يرفع به اي على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا لا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالواو
ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قول الشارح اي على الضمة او الالف آه **قوله** غير ملائم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى
قوله الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف
عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة
وخمسة عشر الا انه لم يركب لفظه ولا فرق في مثل هذا العدد والمعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما او لا وانما قيد المعطوف بان
يكون مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن شبيها بالمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم
احتياجه الى الثاني نحو يا رجل وامرأة واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق فكل هذا مضارع
للمضاف سواء جعلته علما او لا واذا لم تجعله علما جاز ان تعرفه بالقصد وان لا تعرفه فتقول في النكرة يا حسنا وجهه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول
في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة او الظرف ايضا ان تجوز نحو يا حليما لا يعجل القدر من وادار
الجذوي المدارسة لكنه كره وصف الشيء بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات
المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند
قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا
للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان
يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة
او الظرف عند قصد التعريف مضارعا ولذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا حليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة
والظرف يصح وقوعها صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي **قال** يا زيدان فان قيل العلم اذا ثنى لزمه الالف واللام جبرا لما فاته
من التعيين قلت يا ايضا جابر له فكان المراد لزمه الالف واللام او ما يفيد فائدته **قوله** اي بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة
اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه اضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت
الاستغاثة **قوله** هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لادعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد
الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار ولضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن
وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا ضربته مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت
لما ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذلك حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض
ولو كان عوضا البتة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

لم يجز حذفه فيما سبق واجاب ابن الربيع بانه ضمن معنى الالتجاء فى نحو يا لزيد وللتعجب فى نحو يا للدواهى وقال المبرد واختاره ابن خروف
ان هذه اللام زايدة بدليل صحة اسقاطها **قوله** ادخلت على المستغاث آه دفع لما يقال جميع الحروف الجارة جاءت للتعدية فلم اختير اللام
من بينها **قوله** وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ماكان مبنيا لاجله قبل دخولها تحقق **قوله** فبدخولها ضعفت مشابهته
لوجود المعارض مع كون البناء عارضا مخالفا للاصل مطلقا فبنيا على مشابهة ضعيفة فدخول لام الجارة يرجعه الى الاصل بخلاف دخوله
على غير المنصرف فانه لا يجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قوية بالنسبة اليها ومنع الصرف ليس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالرا
لاله اصالة من وجه لابد له من زيادة قوة كاللام والاضافة **قوله** واجيب بان قيل او بان مثل عبد الله آه من تتمة القاعدة يعنى ليس المراد
من ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث جميع ماسواهما بل المراد ماسوى الخاص وهو المضاف والمضارع له والنكرة فجعل المثال
من تتمة القاعدة ولا يخفى عليك ان هذا الجواب مع كونه تكلفا اذ المثال انما يورد لايضاح القاعدة بعد تمامها فجعل المثال من تتمتها
تكلف محض ليس جوابا عن كلا الاعتراضين الاول قوله فلم اهمل المص ذكرهما والثانى قوله وكيف يصدق قوله فيما بعد وينصب ماسواهما
بل عن الثانى وهو الظاهر الا ان نية القائل قصد الجواب عن الثانى لا عن كليهما لكن ايراد القائل قوله فى مقابلة قول الشارح الدال على انه
جواب عن كليهما يدل لانه ظاهر على انه جواب عنهما **قوله** ولام الاستغاثة آه جواب عن قول الشيخ الرضى وقولهم ان هذه لام الاستغاثة
تكلف ولا معنى للاستغاثة لا حقيقة ولا مجازا والحق مع الرضى اذ الجواب المذكور فى الشرح تكلف **قوله** ليحضر اى ليكن حاضرا مستيقظا
عالما بان المتكلم فى صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن هو غافل ليس من شان الابطال المتهورين وقوله ليحضر بصورته وهيئته التى يظهر
منها سبب الغرابة وليس المراد نفس الحضور لا الاستغاثة فى ان يسلم نفسه لينتقم منه فاندفع ما قيل فيه انه يابى عن هذا التوجيه ان المتكلم
بهذا النداء فى حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للاستغاثة لشئ ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاستغاثة منه **قوله** فيقتضى اى
يبلغ نهايته **قال** ولالام فيه ح اى حين بنى المنادى على الفتح لالحاق الف الاستغاثة اذ بدخول اللام يصير المنادى معربا على
ما عرفت من قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة آه فلا يتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء على الفتح وبهذا ظهر ان
قوله فتبين اثرهما تناف فلا يحسن الجمع بينهما ليس على ما ينبغى **قال** لفظا او تقديرا قيد النصب ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث
باللام او الالف و... و... على هذا التقييد نحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ما ينفعنى ويا غير ما يضرنى فانها ماسواهما مع انها مبنية
فضلا عن النصب لفظا او تقديرا دفعه بقوله ان كان معربا قبل دخول حرف النداء **قوله** مثل يا طالعا جبلا جاز ان يتعرف بالقصد فيه
يا طالعا جبلا الظريف وجاز ان لا يتعرف فيه يا طالعا جبلا ظريفا صرح به الرضى واليه اشار الش بقوله فيمكن ان يراد بقوله آه فعلى التقدير
الاول يعتبر اعتماده على موصوف مقدر معرف تقديره يا ايها الطالع فحذف ايها واللام ونصب طالعا لصيرورته بعد حذف الموصوف
منادى مضارعا ويرد عليه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلى التقدير الثانى يعتبر اعتماده على موصوف منكر تقديره
يا رجلا طالعا جبلا ويرد عليه ان ... منكر فكيف يجوز تعرف الصفة ويرد على التقديرين ان المنادى منعوت بمفرد فكيف
يكون مضارعا واجيب بان قصد التعريف فى الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادى بحسب اللفظ وكذا جعله مضارعا انما
بعد جعل طالعا منادى ... جبلا فهو مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف لا عنده ذكره يعنى انه قد نقل بعض الشارحين للحواشى
الهندية عن الشيخ الرضى انه قال الاعتماد على موصوف مقدر غير معتبر عند الجمهور وجعل طالعا جبلا من كلام المولدين ثم قال ذلك البعض

ثم لعلم يصح الاكتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لايكتفى بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه فى تقدير فى قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على التقدير هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضى فى بحث الموصول ما يشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام فى اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها فى السعة نحو المررو به زيد واجاب المازنى بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فيما ارتكبه يلزمه محذوران احدهما اعمال اسمى الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبه فى هذا غير مذهبهم الثانى رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما فى قوله تع فمنهم ظالم لنفسه فان ظالم عمل فى الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير فى نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم ومنهم كالمنطوق لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا فى باب الوصف نحو قوله تع ومنهم دون ذلك وقوله فانك من جمالى بنى اقيس وايضا الجار يكفيه رائحة معنى الفعل واما قول النحاة يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال ورجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد من كلام موثوق به انتهى كلامه ونعلم منه انه لا مقال فى تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازنى قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ فى المقيس عليه قرينة قوية وفى المقيس ليس كك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن القرينة فى المنادى قوية وهو مم كيف وقد صرح بعض الفضلاء فى حواشى المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفى بعمله اذا قوى المقتضى لتقديره كما فى يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف ح يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهى غير منحصرة فى شئ ثابتا بشاهد من كلام الملك العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق مم بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا ومجرورا واما فى غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة ولا شك ان نحو يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل قال الشيخ الرضى فى بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف بظرف او جملة كقوله تع وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايض لكن لا كالاول فى الكثرة لان القائم مقام الشئ ينبغى ان يكون مثله والجملة مخالفة للمفرد الذى هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفى فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا فى الشعر وانما كثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله ما كان كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان كفى فى عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالغاء لعدم الاعتماد كما قالوا فى لبيك بزيد ان ضاربا عامل فى الخصوصية وان لم يعتمد على شئ ساقط **قوله** مقولا لغير معين اشارة الى ان الجار متعلق بقوله مقولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به تم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يورد مثالا للنكرة فى وقت كونه مقولا لغير معين والتقييد يشعر بانه فى وقت كونه مقولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

بحث توابع المنادى

يقع التقييد عبثا او قيد لنصبه وهو صحيح اذ المعنى ان رجلا يورد مثال النصب المنادى حال كون نصبه مقيدا في وقت كونه مقولا لغير معين اذ وقت كونه مقولا لمعين لا يكون منصوبا واليه اشار الشارح بقوله وهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد له يعني ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا لا تقييد لرجلا فتامل يعني ان نصب رجلا موقت بوقت مقوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين وللمعين حتى يقيد باحدهما الا ان يلتبس الموجه وان كان من وجيه **قوله** لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا لمحله ولذا تقول يا زيد وعمرو بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل نظرا الى اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء في ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعة للفظه لا لمحله اما المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضي واجاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع هذا ما ذكره في هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضي في بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد البطين والثاني نحو يا غلام بشر بشرا معربا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب والرفع على تقدير بنائهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب غير البدل والمعطوف الآتي حكمها ليس على ما ينبغي **قوله** ليدخل فيه المضاف الخ متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اهم اما توقف دخول المضاف بالاضافة اللفظية في المفرد على التعميم فظاهر واما توقف دخول المشبه بالمضاف في المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة في دخوله فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقي بالذي لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا مشبه بمضاف تقتضي ذلك الى ان الذي هو مشبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتي جار فيه فبالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة لما كان تفسير المفرد الحقيقي بما فسره الشارح صحيحا صح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير **قوله** ولما لم يجر الحكم الآتي جواب عما قيل لم فصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الاير وان عدم الجريان المذكور لا يستدعي التفصيل بل التقييد **قوله** في التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضي قال في هذا المبحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو اعلى الموضع اذ بين ما باشره حرف النداء حقيقة وبين ما هو في حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال في بحث البدل جاز نحو يا زيد بشر وبشرا معربا بالوجهين على ما عرفت **قوله** لفظا او المقدر لم يقل او المحل لان الكلام في المنادى الذي كان معربا قبل النداء ثم عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصنف رح ويبنى على ما يرفع به الخ كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى المبني على ما يرفع به وهو المبني بواسطة حرف النداء لا توابع المبني مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل تقييد الشارح قول المصنف رح وتوابع المنادى بقوله المبني على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضي فيشبه المعرب الخ فما قيل قوله لفظا او المقدر قاصر لانه لا يشتمل الحمل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان لهؤلاء محلين محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغي لانهما اذا وقعت منادى تنصب فنصبها اذا وقعت توابع اولى لاتحاد الجهة في وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية والمشابه فان فيهما جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادى فلا يلزم بناء المضاف والمشبه ووجهة الافراد اذا وقعا تابعين اما جهة الافراد في المضاف فظاهر واما جهته في المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور في الاصل مرفوع او منصوب لكن المجرور ليس بجر والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو في تقدير الانفصال ومن هذا اندفع ما قيل يرد عليه ان ذلك الدليل يجري في صورة المضاف بالاضافة اللفظية وهو المضارع بالمضاف

مع ان النصب ليس بواجب فيها **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما
متساويين صدقا واليه يشير قول الشارح في بحث البدل يعني يتحدان ذاتا لا ان يتحد مفهوما ليكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل
ابي علي زيد في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيد ان ما لا يفيده الاول من غير
معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو وبعض الشارحين يقول على انه
تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي باذا اريد نداؤه
انما قال لان الظاهر تقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجوه نداء المعرف باللام مع ان وجوه هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا فيه
لان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب
لا محل له والى انه لا يحمل على محله ويرى ظاهر اعرابه وفي الموضعين نظر اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محضة محل من
الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل
والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في الظاهر ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه اشكل باتفاقهم على جواز العطف على
محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره
ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه اشكل الى آخره يدل على انه ظاهره
بل صريحه على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي
عن جواز العطف على محل اسم ان بان التغاير في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو
وغير ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه
تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولا نم ان صفة المبهم معرب واحد
كيف وانه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب
وتوابع منادى معرب لا يتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام مالم يبين وجهه وقد بين وجهه بعض فضلاء الهند حيث قال فان
قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا
اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيدا او كان المقدر اقوى من الظاهر بان يكون المقدر حركة اعراب والظاهر حركة
بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر
وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق
وعمرو مع استوائهما المقدر والظاهر لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة
بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع
ان اخذت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظاهر ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق
بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يقال في الفرق
بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما نحو

انما زيد قائم واظهاره في اسم لا التبرئة صحيح ايضا بالغائه عن العمل واما النصب في المنادى فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونها كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضا نحو يا زيد الظريف وان لم يكن فلا يصح الحمل ح الا على اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط في العطف على المحل امكان ظهور ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغني العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمروا خلافا لابن جني لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيدا وايضا كما لا يجوز الاظهار في الصورة المذكورة بتغير الكلام عن هيئته الى هيئة اخرى كذلك يجوز النصب في المنادى بحذف يا واتيان ادعوا وانادي مقامه **قوله** يا الله وقد يحذف يا ويعوض منه الميمان في آخر الله فيقال اللهم اخرنا تبركا باسمه وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضي في تفسير قوله تعالى قل اللهم مالك الملك فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اي بحذف همزة الفعل على ما هو الظاهر المتبادر وهمزة امنا همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من امن يامن لا همزة وصل حتى يسقط للدرج لا للتخفيف فاندفع ما قيل والظاهر ترك قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا وقال الشيخ الرضي ما ذهب اليه الفراء ليس لوجه لانك تقول اللهم لا تؤمهم بخير **قوله** وتيم الثاني تاكيد لفظي والتاكيد اللفظي في الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة اعرابية كانت او بنائية فكان ان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثاني مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضي فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم ينون لعدم انصرافه لكونه علما مؤنثا بتاويل القبيلة او لكونه علما واقتضاء الشعر تقتضي عدم انصرافه فلم ينصرف لسبب واحد وهو العلمية كما هو مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذ ارتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من ارتكاب تاويل او مذهب يرده مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل **قوله** فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد بعد المضاف اليه لئلا يستنكر بقاء الثاني بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل به بينهما في السعة مع انه لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته بلا تغير صار كان الثاني هو الاول فكانه لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها بالظرف هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** او مضاف الى عدي المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدي المذكور قال الشيخ الرضي ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما ابدل في قوله تعالى كلا هدينا لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعني عدي الظاهر الذي اضيف اليه تيم الثاني فكان المضاف اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بكل وبعض واذ واوان وان حذف المضاف اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها **قوله** او مكسورة لمناسبة الياء اي لمناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قبل الياء ولا يناسب الكسر الوارد عليها بل ينافيها وانما يناسب الكسر قبلها **قوله** اي لضرورة شعرية يشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله **قوله** واقع فان قلت لا يتحد فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام قلت هو مأول اي حاكم بوقوعه المرخم ضرورة **قوله** ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما تقتضيه السياق **قوله** ليس آخر اجزاء المنادى نظرا الى المعنى العلمي لكن ان المركب الاضافي علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زاء زيدا والى المعنى الاضافي ان لم يكن علما اذ المضاف يتم بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف الترديد في كون المركب الاضافي علما

اوغير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شروط عدمية للترخيم وكونه علما شرط آخر له وليس يلزم ان يراعى احد شرطى الشئ من الشرط الآخر العدمى وهو ظ فالمقصود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه علما شرط آخر ولا يلزم ان يكون المنفى علما بل اعم فمن وجه قول الش نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى فى يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد فلا غبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافى ولم ينظر الى اشتراط العلمية فى الترخيم فليس له وجه من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثانى ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسى ورجح مذهب سيبويه بان التسمية فى الصفات اكثر منها بالمجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يات الا فى احد واناة وايضا لم يثبت فى الصفات اسماء بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه قال حذفتا اى الحرفان الاخيران فى كلا القسمين قيل لا يوخذ فى الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغى ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله فى كلا القسمين يدل عليه الرجوع الى الوجدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل فى بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الش قدس سره اى تقديم الفاعل على المفعول فى جميع هذه الصور قيد فى جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه فى جزاء الشرط لان الشرط يغنى عن اعتباره وكان الش رح لم يرد انه معتبر فى نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظا بل صريح فى انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله فى كلا القسمين وقوله فى جميع هذه الصور فيما سبق ليس تقييد الجزاء بالشرط بل ذكر تفسير المجمل بالمفصل ويقرب من اما قيل وذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا فى الآخر فكانه قال وان كان فى آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اى يحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخير من داخل فى الجزاء ايضا ولهذا قال المص رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس بإعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد فى الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد اكرمته اى زيد الجائى ليس بوجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد وجميع مبنى على تاويل المتعدد بالمذكور قوله اى يحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر فى المغنى يرجحه وهو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة عند عدم المرجح صرح به صاحب المغنى ايضا حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب لحذفتا وحذف ان يقدر فعل ماض فان قلت الفاء وآب عن تقدير الماضى اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضى قلت ليس عدم دخول الفاء على الاطلاق بل لا يدخل على الماضى الغير الصريح واما الماضى الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط فيه فههنا يقدر الماضى المقرون بقد كما دخل فى قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدر صرح به فى المغنى وقال القاضى فى تفسير قوله تعالى فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اى ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء فى الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا فاما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان ضربتنى فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضى فى بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اى المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل اسما براسه **قال** في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما براسه لان المعلوم من استقراء كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة غير قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار المحذوف للترخيم كالواجب **قوله** فلا جرم اي لا محالة اي لا حول من القلب بل يقلب وجوبا **قوله** قلبت ياء اذ لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه **قوله** ممتازا به من المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشايع في الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه والية اشار العلامة الثاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بحكمة نص آخر اي لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكمة بسبب نص آخر دال على الاختصاص به تخص زيدا بالذكر اذا ذكرته دون غيره في عبارة الفقهاء حض النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك. واما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما زيد الا قائم انه لتخصيص زيد بالقيام الا انه مما يتبادر اليه الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشايع العرفي بمعنى تخصيص الموصوف بوصف يجعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفية فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او متضمنا للتميز لا بدونه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره لا رد عليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص المخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال مثلا حض المال بزيد اي المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شيء بآخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيدا بالمال عن غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر ونخصك بالعبادة واختص او يختص برحمته من يشاء. وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول على قول العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فما قيل يعني ان تعلق قوله بها بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه فغفيه. ورد على العلامة التفتازاني حيث قال العربي دخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعربي في صلته دخوله على المقصور عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن فيه اصلا والمضمن قيدا وقد يعكس فجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا ويقال ميز المندوب عن المنادى مختصا بواو وهو الاكثر والاقيس هكذا قال الشريف قدس سره **قوله** الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان المتفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا ضاربا زيداه اذا كان زيد رجلا عظيما وقد ضرب المتفجع عليه واشتهر به وضابطة المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة **قوله** ليس كاتصال المضاف المضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم افي الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لايجوز الفصل بينهما بالاجنبى وقيل لايجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لااعتبار لهذه القاعدة فى قرأة ابن عامر فى قوله تعالى وقتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهى من السبع المتواترة الثابتة بالتواتر من النبى صلعم وهى صريح فى جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وايضا القرأة تدل على ثبوت ذلك الفصل فى كلام العرب اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت فى كلام العرب ذلك الفصل لما ورد القرآن بذلك فثبت ان ذلك القاعدة تخالف ما ثبت فى كلام العرب وايضا تلك القاعدة ليس يتفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة المختلف فيها القرأة المتواترة الى الشذوذ فما قيل ان قرأة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ ليس بصواب فى شرح الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا فى الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة فى السعة احديها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله والفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثانى كقرأة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله وظرف كقوله عليه الصلوة هل انتم تاركو لى صاحبى الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احديها الفصل بالاجنبى ويعنى به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة الفصل بالنداء قال ابن مالك فى التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف نظما ونثرا الى فاعله مفصولا بمفعوله **قوله** لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها **قوله** سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل اولم يتعرف مثل يا رجلا وسواء كان مفردا او مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا **قوله** لان نداء لم يكثر لكثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف فى المعارف التى يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف فى اسم الجنس لان انتفاء مقتضى مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثانى فتامل **قوله** لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة للغفلة او لخفائها **قوله** لانه كاسم الجنس فى الابهام الاول ان يقول فى ان نداءه لم يكثر الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف فى اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله فى الابهام فى انه يقع الابهام بعد الحذف فى كونه منادى قال الشيخ الرضى انما لم يحذف من اسم الجنس لان حرف النداء هى حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى لا يظن بقاءه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه فى الاصل موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اى مخاطبا تنافر ظاهر فلما اخرجه من ذلك الاصل وجعله مخاطبا احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا **قوله** من المعارف التى يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه **قوله** العلم فاعل بقى قوله وافعلا اى عطف على العلم **قوله** والمضاف الى اى معرفة معطوف على لفظ اى **قوله** امرأة امرأ القيس وكان مفركا اى مبغوضا للنساء يقال رجل مفرك بالتشديد اى يبغضه النساء وقيل انه سألها عن سبب تفركين له فقالت انك ثقيل الصدر خفيف العجز سريع الاراقة بطئ الافاقة **قوله** على نائم هو سليك بن سلكة تخنقه وقال افتد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اى انت آمن

١٥٧

من ان اعناك فقيم استحيائك فى الام ثم ضغطه سليك فضرط فقال سليك اضرطا وانت الاعلى **قوله** سقط نونه بالنصب وهولما

متعلق بقوله لهم فهم لايهتدون وهوانطو ولا زائدة اى فهم لايهتدون لان يسجدوا او يدل من السبيل اى قصدهم من السجود او بدل من اعمالهم

ولا غير زائدة اى قرين لهم الشيطان ان لايسجدوا **قوله** اى مفعول اى موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد به الموضع الثالث

قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه انه سيجئ فى بحث الاضافة تصريح الشارح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه

من جنسه اصلا للمضاف وههنا ليس كذلك **قوله** احتراز عن الجميع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث فى بعض المواضع فلا ينتقض بمثل

جاء رجل اى زيد وبهذا يندفع ما قيل الاولى احترازا عن صيرورة التفسير عبثا لانتقاضه بمثل جاء رجل اى زيد وبعد فيه نظر

لان العبث انه يلزم فى زيدا ضربته وزيدا مررت به واما فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا

لو قيل لابست زيدا ابست عليه فلابد فى اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب **قوله** كل اسم اى مفعول به و

ادخال كلمة كل فى التعريف لايناسب الا انه ادخله ليشعر بالاطراد معها وكذا قوله اى مفعول تقييد بقوله به لان كون هذا الموضع

ثامنا من المواضع الاربعة التى وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضى تخصيص المفعول به على ما هو المتبادر اذ المتبادر من المحل

فى امثال هذا المقام انه عينه لا انه اعم منه فالحمل على عموم المفعول فى قوله الثالث حمل على خلاف الظاهر وحمل على ما لا يسبق الذهن

اليه اصلا **قال** او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل ماؤل بان مع الفعل

وان موصول حرفى لا يتقدم عليه ما فى حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لولا محله فى الضمير لنصب المتقدم

ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا فى المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد

عليه اما قبل الاسم المحذوف نحو زيد هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه **قال** مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من لفظة او

وقيل او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعنى او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقطع بجعل المذكور

معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف فى الآخر كذلك يجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر لقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور

صفة لقوله فعل ويقدر لقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصرى والكوفى وليس فيه ايجاب للمتابعة خلاف مذهبه

كما هو مذهب الكوفى وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المص خلاف مذهبه ليس

على ما ينبغى **قوله** ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة اى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين

قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض والفراغ يؤيده قول الش قدس سره فارغا عن العمل فيه فقيل او لان

الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الش قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والباء ح

فى بضميره سببية والمعنى معرضا عن العمل فى ذلك الاسم بسبب العمل فى ضميره كما قيل ويمتنع حمل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق الجرور

الثانى به ليس على ما ينبغى **قال** او متعلقه والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه

ومنه نحو زيدا ضربت عمرا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا العامل فى ذلك الضمير او

موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذى يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصوله نحو زيدا لقيت

عمرا ورجلا يضربه وزيدا لقيت عمرا والذى يضربه وضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر وليس الشرط

عبد الغفور ١٢

الا يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه

لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من تملكه ومررت بمن تملكه والضمير مرفوع **قوله** بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر

فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر كان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته

وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله او فيهما

ليس بمجرد الاشتغال بالضمير مانعا عن العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته او توسط الحرف

المصدري **قوله** بحيث لو سلط بمجرد رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شئ آخر فاذا ارتفع

ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر مسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال

ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فما قيل قوله بمجرد رفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل

العامل المقدر في زيد مانع ايضا عن عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس بشئ **قال** او مناسبه قال الشيخ

الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المصنف لم يتعرض لما في الشرح والحق انه لابد

منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لابد من مناسب حتى ينصب زيدا لان التسليط يعتبر فيه

صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيد في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل

قصدت الى انك ضربت غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بملازمه

قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا وفي التعريف يكون حملها عليه واجبا

بالطريق الاولى فاذن لابد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه

انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عن بضميره ومع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم

او متعلقه فاذا خاعن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل

في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا

ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شئ فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط نحو كل شئ فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى

قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق فلو لم يشتغل لعمل فيه

فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا خرج نحو زيدا ضربت

غلامه وعمرا ضربت عدوه مما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فلما اريد ان

لا يكون فيه مانع لفظي دخل المثالان ودخل ايضا كل شئ فعلوه في الزبر ولما اريد بقوله لو سلط عليه سلط عليه وصح المعنى خرج كل شئ

فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه

والا لم يحتج اليه فقول الشيخ قدس سره لو سلط بمجرد رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شئ اذ المانع من تقدير المناسب

في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غيره وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا بسبب آخر يرد عليه انه يلزم استدراك قوله لو سلط عليه

الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي **قوله** اي ما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

مرادفا للفعل المذكور ففي زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت في جاوزت مرادف لمر في مررت به اذ الفعل يراد منه صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقال للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازاني في بحث الاسانيد الثلثة من المطول فلا مساهلة في قول الشيخ قدس سره اي ما يناسبه بالترادف كما قيل ان فيه مساهلة لان الترادف انما يكون في المفردات نعم يلزم المساهلة ظاهرا في قول الشيخ قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت واما ما قيل فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها الا المجموع مررت بالباء وما جر به لان مررت وحده بمعنى جاوزت الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مساهلة وان الترادف في المفردات فليس بموجه وان كان من وجه فتامل **قال**

او اللزوم اي فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت في زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم لاضرب باعتبار توهمه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه فيقدر فيه اكرمت **قوله** خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الشيخ فسر كلمة ما بالمفعول فيه يعني قوله كل اسم كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من ظاهر التعريف وكذا الحال في قوله خرج خبر كان **قوله** ولا يتصور الا تقدير تسليط آه اي بلا ارتكاب تقدير او تجوز فلا يرد ما قيل ان الرضي جوز تقديم الفعل المذكور بعينه في نحو زيدا ضربت غلامه اي ضربت زيدا اي غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذي اشتغل الفعل المذكور به او بجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد تجوزا **قوله** والاحسن في ترتيبها تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المص اشارة الى ان لنحو زيدا ضربت غلامه تقدما على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم **قوله** فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشيخ قدس سره في اول بحث المفعول به انهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به وصرح العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني بانه لا بد في المتعدي الذي يبحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما في ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال في كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدي الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار المتعدي الذي نحن فيه ولا يغير شيئا من حروف الجر معنى الفعل الا الباء في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء الفعل وتعديته الى الاسم ومع ان الباء في الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدي معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اي اذهبته فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدي وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرد تعلق الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون قمت على زيد مرادفا لاقمت زيدا واللازم بط فالملزوم مثله

وبالجملة القول بتعدد مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا مشكل تأمل **قوله** فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته

انفا انه يقة فان الاصل فيه ضربت زيدا انه المفسر انما اتى به بعد الحذف لرفع الابهام الناشئ من الحذف لانه كان مذكورا

مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة في ذكره معه **قوله** في مظان الاضمار على شريطة التفسير قال الله قدس سره في الحاشية

اى في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع المقصود من هذا التفسير اندفاع

ما قيل انه اذا وجب الرفع في موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار على شريطة التفسير **قوله** يصح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن

العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصح قوله يصح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا لم يجعل من قبيل وجوب الرفع **قوله** عند عدم قرينة

خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يرد وانتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع

مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصحح في صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة

المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار بمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع بقرينة

قوله وعند وجود اقوى و قوله ويستوى الامران وفي صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب

منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفى وصف الترجيح لوجود المعارض المساوى وايضا ليس في صورة الاستواء مجرد

انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب

يوجب مساواته للرفع وقرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع

فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه والكلام من وجه اما على الاول فلانه ان

اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفى وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير

موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام في ذات القرينة وهي موجودة واما على الثاني فلانه لا يصدق فيها ان فيه مجرد

انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المساويتين واما على الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوى

المصحح وفي صورة الاستواء ليس كذلك **قوله** اى قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه

راجعا الى اختيار الرفع لم يحتج الى هذا التقييد وعدم وجه التقييد على هذا التقدير ظ وهو عدم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود وانتفائه

وهو القرينة المصححة اذ المعنى ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الآتية ويرد عليه ان قرينة اختيار النصب تقابل قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيهما قرينة اختيار النصب الآتية اختيار الرفع لانه لم يجامع قرينة اختيار النصب

لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولى ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما في زيد ضربته

واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لقوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه على هذا قال او عند وجود اقوى وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح

استدراك قوله وعند وجود اقوى واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب في وجوب الرفع ففي غاية الفساد

اذ لا بد في اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثاني انتفاء قرينة اختيار النصب والثاني وان

صدق في وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه **قوله** لسلامته عن الحذف الذي هو خلاف الاصل اعترض بانه وان

سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة جزاء وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشار الى هذا المنع الشيخ الرضي عند قوله وما وقع ظرفا وقال في موضع آخر بل لو ادعي ان الاصل فيه الجملة لم يبعد
لان الاخبار بالجمل اكثر **قوله** وهو لا يجوز الا بتاويل بخلاف الحذف والتقدير فانه كثير الوقوع في كلامهم **قوله** اذا المفاجاة
في المغني يجوز النصب على الاشتغال في نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو مطلقا وقيل يمتنع مطلقا وهو الظاهر لان اذا المفاجية لا يليها الا الجمل الاسمية
وقال ابو الحسن وتبعه ابن عصفور يجوز في فاذا زيد قد ضربه عمرو ويمتنع بدون قد ووجهه عندي ان التزام الاسمية مع اذا
هذه انما كان للفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد يحصل الفرق بذلك اذ لا تقترن الشرطية بها انتهى كلامه
وقال الشيخ الرضي واما اذا المفاجاة فهي في موضع الاستيناف بعدها مثل حتى ولهذا لا يقع في صدر الكلام من دون ان يتقدمها
شئ كما يقع اما لكن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا عاطفا على الجملة الفعلية فهي غالبة على العاطف بمعنى ان الرفع اذن اولى
من النصب نحو قام زيد واذا بكر يلزمه عمرو وفيما قالوا نظر وذلك انهم اتفقوا على انها لا يجيء بعدها الا الاسمية فرقا بينها وبين
اذا الشرطية من اول الامر فقياس هذا وجوب الرفع مع مجيئها بعد العاطف بل لو سمع نصب ما بعدها مع العاطف المذكور لكان لهم
ان يقولوا انا خالفنا اصلها في هذا الموضع الخاص رعاية لتناسب المتعاطفين عندهم وفي غير هذا الموضع يجب رفعها نحو زيد في الدار واذا
عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاصل منعه بناء على الاجماع المذكور هذا كلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدها على شريطة التفسير
على ما هو مقتضى كلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه فما قيل على قول الشارح قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية اه المراد لزوم الاسمية
في غير هذا الموضع لورود النصب فيه غير مسموع من غير شاهد من السماع والاختلاف الواقع بين سيبويه والكسائي في فاذا هو بها
لا يدل على ورود النصب بعدها على شريطة التفسير ومقصد الرضي في هذا النصب لا النصب مطلقا على ان النصب المنقول في فاذا
هو اياها قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغني **قوله** ولا يقدر معمولها اي لا يجب تقدير
معمولها على سبيل الاضمار على شريطة التفسير فلا ينافي ما سيجيء انه يجوز حذف فعل لما اذا قامت عليه قرينة **قوله** وانما قال حرف الاستفهام
اي ولم يقل بعد كلمة الاستفهام ليكون اشمل او بعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلى التقديرين قوله لانه يختار الرفع في الاسم
الاستفهام لا يدل على المذكور بل لا مساس له بذلك اذ الكلام في وقوع الاسم المنصوب على شريطة التفسير بعد كلمة الاستفهام او بعد
اسم الاستفهام لا في وقوع اسم الاستفهام ذلك الاسم واما ما قيل يعني لم يقل وفي الاستفهام لانه تختار الرفع آه
لانه لم يقل بعد الاستفهام فترك لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختيار لما هو مخالف لاسلوب الكلام بل اختيار لما هو غير معلوم
اصلا من المقام فتامل والوجه في ذلك ان النصب واجب بعد كلمة الاستفهام غير الهمزة الا انه لم يعد من مواضع وجوب النصب
لان الاسم المذكور لا يقع بعد غير الهمزة من كلمات الاستفهام في السعة بل في الضرورة في شرح الالفية يجب النصب اذا وقع الاسم
بعد ما يختص بالفعل كادوات التحضيض وادوات الاستفهام غير الهمزة نحو هل زيدا ضربته ومتى عمروا لقيته وادوات الشرط نحو حيثما
زيدا لقيته فاكرمه الا ان هذين النوعين لا يقع الاشتغال بعدهما الا في الشعر واما في الكلام فلا يليهما الا صريح الفعل الا اذا كانت
اداة الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض فيقع في الكلام نحو اذا زيدا لقيته او تلقاه فاكرمه ويجوز في ان زيدا لقيته فاكرمه ويمتنع
في الكلام ان زيدا تلقه فاكرمه ويجوز في الشعر انتهى وقال الشيخ الرضي في بحث كلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامية لاصالتها
في الاستفهام كما يدخل على الفعل يدخل على الاسم ولم يجز ذلك في سائر كلمات الاستفهام فلا يقال متى زيدا لقيت او تلقاه ومن زيدا

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره الشارح لا لفظية يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام فذكر الحرف ليشعر باختيار النصب بعدها فى السعة مع انه ليس كك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام فى السعة الا على فعل وفى الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضى فى هذا المقام من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التى ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التى جزءها الثانى فعلية فلا يدخل عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية تفسر فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب فيه احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب فى السعة مع انه ليس كك اذ ليس ذلك الا فى الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام لكان اشمل ليس على ما ينبغى فتامل وظهر ان قول الشارح ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة ليس على ما ينبغى فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل زيدا انت ضاربه فان المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ايضا ثم **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اى اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة فى المكان لكن استعمالها استعمال كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التى جزءاها اسمان اتفاقا واما اذا كسعت بما نحو حيثما فهى وساير الاسماء الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى وانما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضى فى هذا المقام وقال فى بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها فى الشرطية وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف ساير كلمات الشرط فانه لا يجوز ذلك فيها الا فى الضرورة وحق الفعل الذى يكون بعد الاسم الذى يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب ان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله ~ يثنى عليك وانت اهل ثنائه ~ ولديك ان هو يستزدك مزيد ~ وانما ضعف مجئ المضارع لحصول الفصل بين الجازم مع ضعفه وبين معموله **قوله** وفى باب الامر والنهى فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقدير قيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفى اى يختار النصب فى الاسم المذكور حال كونه واقعا بعد حرف النفى والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهى قيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب فى وقت الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهى فى هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يقال ان حذف الزمان من المصدر كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسرها بالاسم **قوله** والا فلا اى وان لم ينصب الاسم المذكور فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظ من انه مبتدأ وما بعده خبره واما تجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذى هو لازم فلا فكما انه يقدر فى قولك اما زيدا فاقتله بتقدير اما اقتل زيدا فاقتله فكذا يقدر فيما نحن فيه لان الظ والاولى مطابقة المفسر للمفسر فى الرفع والنصب اذا امكن صرح به الشيخ الرضى **قال** عند خوف لبس المفسر بصفته انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود والا نحو يجوز الوجهين لفوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود خلاف الاصل كما فيما نحن

فيه ضيه وهم اللبس اذ الفهم يسبق الى ما هو الاصل مع اللفظ اذا دار بين كونه جزاً ونعتاً فالحمل على الجزاولى لما فيه من الفائدة التامة فتجويز الوجهين ة

لا يفوت للمقصود ولذا كان النصب مختاراً لا واجباً لان التحرز عن وهم اللبس ليس بواجب بعد عدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب

لضرره لاشتباه المقصود بغيره اشتباهاً قوياً وجواز الوجهين انما يكون اذا كان الوجهان مستويين لا ترجيح لاحدهما على الآخر وبه ظهران

ما قيل ان الالتباس انما يكون عند تساوي الاحتمالات ورفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار ليس على ما ينبغي

لانه عند تساوي الاحتمالات انما يكون جواز الوجهين للالتباس على ما عرفت وايضاً يلزم منه ان لا يكون نحو اقائم زيد من قبيل جواز الوجهين

لتساوي الاحتمالين فيه بل من قبيل الالتباس واللازم باطل فالملزوم مثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهين والالتباس

على نحو ما ذكرنا وايضاً قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض على الاطلاق ليس على ما ينبغي بل يجب ان يقيد بما اذا كان الراجح هو المقصود

والا دخل فيه صورة الالتباس ثم القاعدة المذكورة وهي ان اللفظ اذا دار المقصود منها انه اذا ترك اسم مرفوع وذكر بعده شيئ

يحتمل الخبرية والوصفية فالحمل على الجزاولى اذ يصير الكلام تاماً لا يحتاج الى شيئ آخر بخلاف ما اذا حمل على الصفة فان الكلام ح غير تام

اذ المبتدا لا يتم بدون الخبر فيحتاج الى تقدير الخبر فالحمل على وجه لا يحتاج فيه الى الجز اولى من الحمل على وجه يحتاج فيه الى الجز وعلى هذا لا يرد

عليه ما قيل يرد عليه انه يرجح كونه صفة رجحان كون قوله يقدر خبراً على كونه متعلقاً بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كما يزداد

قيد المسند اليه يكون الحكم عليه افيد فانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب اما عدم ورود الاول فظ لان كل شيئ اذا جعل

مبتدأ وخلقناه خبره يصير الكلام تاماً وح لا معنى الرجحان كون قوله بقدر خبراً على كونه متعلقاً بخلقناه حتى ترجح الصفتية وقوله لانه

ليفيد فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل على وجه يصير الكلام به تاماً اولى من الحمل على وجه يصير الكلام به ناقصاً فلا مناسبة له

بما ذكره واما عدم ورود الثاني فغني عن البيان واما عدم ورود الثالث فلان ذكر اللبس في مواضع وجوب النصب انما يكون مناسباً لو كان

وجوب النصب لاجل رفع اللبس وليس فليس وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان قلت على تقدير الرفع تحقيق اللبس فكيف يختار النصب لان الاختيار

مبني على جواز الطرف الآخر قلت يندفع الالتباس لظهور المقصود ليس بشيئ فتامل وكذا ما قيل اي عند ان يخاف من اللبس ويقصد رفعه كما

في لبس المفسر بالصفة يختار النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصوداً ويفهم العلماء المقصود باجتهادهم فيرفع درجاتهم فح لا يختار النصب ليس بموجه

وان كان من وجه بل ليس له معنى وقيل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن

رفع اللبس بقرينة لكن النصب ارجح لان فيه غنى عن تكلف القرينة وفيه بحث لانه يوجب عدم تحقق اللبس في موضع ما اذ امكان رفع اللبس بقرينة

يتحقق في كل موضع قوله لا بينة اي بين خبرها هو مفسر ملحوظاً مقروناً بوصف التفسير فانه يوهم كون لبعض الاشياء الموجودة لو سلم ان حمل الشيئ

على المخلوق يوجب صحة المعنى على تقدير الصفة ايضاً على ما عليه الشيخ الرضي الا انه ليس متعين الارادة في الآية الكريمة بل يجوز حمله على الموجود والمعنى

على ما هو عرف القران فان الشيئ فيه جاء بالمعنى اللغوي نحو انما قولنا لشيئ اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وبمعنى الموجود ايضاً نحو وقد

خلقتك من قبل ولم تك شيئاً فيصح التمثيل بالآية لما قصده المص قوله اذ الكبرى ايضاً قرينة غير مفصولة عنها او جه غير مفصول عنها اذ النائب

هو الجار والمجرور اي ليس بين الكبرى والمعطوف عليه فصل بما هو ليس من معمول جزء المعطوف عليه فان الضمير المستتر في قام على تقدير

كون الخبر هو قام فقط دون الضمير جزء قام وقام جزء من الكبرى وجزء الجزء جزء فلا يكون الضمير على ذلك التقدير فصلاً يوجب القرب

والبعد على ان القول باسناد مجرد الفعل الى المبتدا بعيد لانا لا نسلم ان المبتدا لكونه مبتدأ يستدعي اسناد غير الخبر لظهور ان تضايفه انما هو مع

مبحث الترخيم

لاغير وبداية في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ باعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه والمبتدأ ايضا كثيرا ما يقع للفعل مع ضمير متصل به فعلى هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم انتهى الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل خبر يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع لغير ضمير المبتدأ فهو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشيء كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ هذا كلامه فنظر ان ما قيل هذا اذا جعل الجملة خبرا اما اذا جعل الفعل وحده خبرا باعتبار اسناده الى المستتر الذي هو في حكم الملفوظ كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ما ينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى الذي ليس بصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنهما هكذا قال الفاضل الهندي ثم قال والاولى ان يقال اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار هذا كلامه وهو لا يخلو عن مناقشة اذ المراد بالاستواء في الاختيار ان لا يوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في آخر بل يوجد في كليهما على السواء وعلى ما ذكره ليس كذلك اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى بمستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا بمستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا بمستويين بل الرفع مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فنظر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون اولى **قوله** قلنا هنا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين فالرفع بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها فالمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وبهذا تحصل المناسبة ولا يحتاج ح الى تقدير عنده او في داره قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان ذهل عنه الجمهور وخفي على كثير من الفحول فانه قال ذلك البعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير مع ان السلامة من الحذف مرجحة الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يستهجم على احد كان الحذف والاضمار تكثيرا للمعنى بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحا على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول في بحث فصل لبيك يزيد على صيغة المجهول على خلافه **قال** بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وان كان نصب الاسم المحذور واجبا بعدها لان الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت **قوله** فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره ثم كيف قد قرر الشارح قدس سره معنى مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على ذهب على صيغة المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير لا بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه يقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله ايضا قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان اسما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره او متعلقه

ازيداً ذهب به خرج من الحد المذكور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضميره اذ المعنى مشتغل عن نصبه بنصب ضميره انتهى **قوله** فيكون تقديره زيداً يلابسه الذهاب به فيه ان الكلام ليس في المفسر بل في المفسر فالوجه ان يقول يلابس زيداً الذهاب به وانت خبير بان ضمير الاسم المحدود او متعلقه نائب عنه كما ان عامل الضمير والمتعلق نائب عامل الاسم وعلى هذا فالاصل موافقة الاسم المحدود لضميره او متعلقه في الرفع والنصب فيقدر في ان زيد ذهب او ذهب به او ذهب بغلامه رافعاً ويقدر في ان زيداً ضربته ناصباً هذا ما ذكره الشيخ الرضي وقال بعيد هذا الاسم المذكور يقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمير المفسر الا ترى ان احداً واقع من استجارك المقدر موقع الضمير من استجارك المفسر وكذا زيداً في نحو ان زيداً ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمير من المفسر ولا شك ان زيد في ازيد ذهب به على تقدير النصب ليس ضميره نائباً عنه ولا ذهب نائب عن يلابس **قوله** لا ان كل شيء في صحائف اعمالهم مفعول لهم اي ليس المقصود من الآية الكريمة هذا وان كان معنى مستقيما ولعل الوجه في ذلك ان المعنى الاول ابلغ في الانذار والانزجار حيث فيه اشارة الى انه لا يترك من مفعولهم شيء من تطمير ولا نقمير بخلاف الثاني فانه ليس فيه اشارة الى ذلك والمقام يقتضي الاول لانه ابلغ في الاجتناب عن المعاصي والمقصود من الآية هو هذا الامر وبه اندفع ما قيل ان اراد نفيه بعدم موافقته لما في الآية الاخرى فلا يصلح نافياً لان الافادة خير من الاعادة وان اراد انه ليس في افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا نم لان فيه بيان انه لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله** ومثل هذه الفاء وهو الفاء الشرطية غير المغيرة عن موضعها كما فيما نحن فيه بخلاف ما اذا كان زائدة كما في قوله فسبح بحمد ربك او مغيرة عن الموقع فانه يعمل ما بعدها فيما قبلها نحو وربك فكبر واما بنعمة ربك فحدث **قوله** مستقلتان ليس الثاني منهما مفسر الاول المحذوف على تقدير الاشتغال بالضمير او المتعلق ليس المقصود من ذكر الثاني تفسير المحذوف كما ان ذكر الثاني يكون كذلك في باب الاضمار على شريطة التفسير فلا يكون الآية الكريمة من ذلك الباب وقيل فيه قوله مستقلتان لدفع ما يختلج في القلب من ان زيداً اضربه ايضا جملتان وكذا زيداً ضربت غلامه فكيف يعمل الفعل او مناسبه فيه على تقدير التسليط وفيه انه على تقدير التسليط ورفع الاشتغال يكون جملة واحدة والممنوع ان يعمل جزء من جملة مستقلة في جزء آخر من جملة مستقلة اخرى وهو غير لازم فلا حاجة الى ذكر الاستقلال **قوله** اي حكم الزانية والزاني فيما يتلى عليكم ما ذهب اليه المبرد اولى منه اذ فيه احتياج الى التقدير والى فيما يتلى عليكم وامثاله انما يؤتى به اذا لم يكن الموعود متصلا بل يجيء بعد ذكر فصل او باب او كتاب او غيره وتعليم كذلك **قوله** واختيار النصب بط لاتفاق القراء على الرفع اشارة الى دفع ما قيل ان المفهوم من العبارة انه ان لم يقل بما ذهب اليه يكون النصب مختاراً مع ان النصب ليس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذكور دليل على لزوم حمل الآية على ما ذهب اليه والقياس استثنائي المستثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم والمعنى وان لم يكن الآية محمولاً على ما ذهب اليه لزم كون النصب مختاراً لكن كون النصب مختاراً باطل لاتفاق القراء على الرفع فيلزم الحمل لكن ذكر بعض الفضلاء ان العلامة الثاني المحقق التفتازاني ذكر في شرح الكشاف عند قوله تعالى وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا انه لا يمنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا لقوله تعالى وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت الشمس لكون الفاعل مؤنثا غير حقيقي بلا فاصل وقد اطبق القراء على جمع بترك التاء والية لا وجه لتصور المنع اطباقهم

على غير المختار يعد ان يكون ضعيفا علا عدم الوقوع اذ القياس لا يقتضي المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز لعدم
الوقوع تم لو قوعه في الشمس والقمر انتهى ولقائل ان يقول لا يلزم من التذكير في الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان
وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو في الآية تم كيف وقد يجوز ان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المؤنث
وهو الشمس كما قالوا ان التغليب غالب في المونث صرح به الرضي يقال زيد وهند ضاربان زيد وهندان ضاربون ويعد التغليب
يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان
مرجوحا **قوله** وجب حذف ناصبه المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد في وجوب الحذف القياسي من قرينة دالة على تعيين المحذوف
وقيام شيء مقامه والقرينة هي النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير يدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف
هو المعمول المنصوب اذ لا شيء غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسي ثم اعلم قد قال الشارح قدس
سره في بحث المفعول المطلق باقامة لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغي ان يجب الحذف في قولك زيد في جواب من قال
من قام بوجود القرينة وهو السؤال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شيء مقام المحذوف
شرط وجوب الحذف لا علته فلا بد لوجوب الحذف القياسي من وجودهما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودهما
وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة في وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره **قوله** اي اسم
محل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه
قوله على صيغة المجهول عطف على حذرا وذكر توجيه فكره الفاضل الهندي جوابا عما ذكره الرضي من ان ذكر مصدر فقي عطفه على قوله
معمول بعد من حيث المعنى الا ان يقدر في الاول مضاف اي هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير
هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب بحكمه كذا وفي بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بموجه لان او متصلة من حيث
المعنى فينبغي ان يليه مثل المذكور قبل كما في نحو جاءني زيدا وعمرو ولو كان منفصلة جازت المخالفة بين ما بعدها وما قبلها يقول
انا مقيم ثم بدا لك فتقول او امشي بمعنى بل انا امشي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني قال سيبويه في قوله
تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا لانقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهي عن
اطاعة الآثم فلو جعلناه او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير اتق ولا يستقيم فعلى كل وجه في لفظه نظر **قوله** نعم اي نعم انه
لا بد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا في اللفظ او في المعنى والضمير فيما نحن
فيه وان لم يكن موجودا في اللفظ لكنه موجود في المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود في التقدير وفي المعنى فوضع
المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير في المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد
قسما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له في هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب في المعطوف
كما في المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل في المعطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير
الا انه يؤتى غيره من الرابطة وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغي
اذ الاستدراك آب عنه فتامل **قوله** لا تحذير بهما منهما لان الحاصل من قول المتكلم بعد الاسد عن نفسك هو تحذير المخاطب لا تحذير الاسد

كذا في قوله بعد حذف الارنب من نفسك اذ لا يتصور تحذير المحذوف من المخاطب قوله لا يقال اتقيت زيدا من الاسد لان الاتقاء لازم فيكون معنى قولنا اتقيت زيدا اپرهيز دم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال واتقيت زيدا من الاسد المعنى لو كان معناه پرهيزانيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر ومستيقظ باش از و لكيلا يهلكك بالاغرار والالقاء في الهوار فانها عدوك مع تعيين تقدير اتق اما اذا كان معناه بعد نفسك مما يوذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون عن القسم الثاني اذ النفس ح محذر والاسد محذر منه وآماقيل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لا يقاعها الشخص في ضر فالمحذر منه في الحقيقة هو الضر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح قدانه يجب تقدير بعد في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب وايضا ايقاع النفس الشخص في الضر عبارة ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والريا والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذنا بها له من الاسد لان النفس لا يكون باعثا على الاذنا فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها فتامل قال

اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف ودونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف موجبا لعدم صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن آه في حيز المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام لا يخ عن مناقشة اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تع ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المنهل قال ابن هشام ورباه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف منها بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف بابه الشعر قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول لا مطلقا اي ولا تقول في اياك من الاسد ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السوال ح ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا فالدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد في اياك من الاسد والسوال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب لقوله قلنا لا ينفع لان السوال ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع ما لا يدعي ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان يفصل فيهما ان قلت العائد الى المعطوف والمعطوف عليه باو مفرد فكيف يصح قوله فيهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة نوة المراد كليهما اذا المراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان يفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل سهوا به فيه قوله من حيث انه فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان او المكان في العبارة ملحوظا متصورا بعنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا وهو لا يقتضي اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو محال اذ يلزم تعاقبه الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد نبلا شئ قوله الا الزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازية بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب حينئذ ان يتاخر هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده صرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه يسند على هذا اخراج المحترز الى الحيثية ويجعل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقدير كون ما نحن فيه من قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فاندفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا دعا مزيد تحقيق المقام في بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس بان يذكر بعده ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد لمجرد التحقيق او الكشف كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى الحسن في حواشيه ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس تخصر فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود لان القيام به معتبر في مفهوم الحال وان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة يقدر بقدرها فيجعل قيدا مخرجا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام لما يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شئ ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل قال انكان المكان لما كان ضمير كان مذكرا لا يصلح ان يرجع الى الظروف على ما زعمه التو فقد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدأ وهو ليس كذلك فعند البعض ان الشارح جعله راجعا الى المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فانتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام الشرح لا لكلام المتن وفي كلام المتن وان كان يحتمل التذكير لرعاية الخبر الا ان كلام الشرح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى المكان

فما قيل قوله وظروف المكان الخ ان ذكر الضمير وان كان المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لا يرد ان الضمير الخ ان راجعا الى المكان خلا الجملة عن ضمير المبتدأ وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس بوجه وان كان من وجه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كلفظة ما فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمونث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المونث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال ان وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظروف المكان بجميع الظروف المكانية اذ تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والا لوجب ان يقال انها كانت ليس على ما ينبغي **قوله** ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي للمبتدا الاطلاق فانه كان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والاكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وان كان مشتقا من ذلك الحدث ينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه وراميت مرماه وسددت مسده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان ينصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه ليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفا للوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون **قوله** ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا وما به مفعولا به مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل قلنا كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار ممنوعا كيف والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل للزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل **قوله** دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما ومتعديا بنفسه لا مطلقا اي سواء

كان بنفسه او بحرف الجر اذ لا يتصور ذلك الانكار من القوم فی دخلت فی البلد و الیه یشیر کلام الرضی و الاصح انه لازم الاتری

ان غیر الامکنة بعد دخلت یلزمها فی نحو دخلت فی الامر و دخلت فی مذهب فلان و کثیرا ما یستعمل فی موضع الامکنة ایضا نحو

دخلت فی البلد و کون مصدر دخلت علی الدخول و المفعول فی مصادر اللازم اغلب و کونه ضد خرجت و هو لازم اتفاقا

یرجحان کونه لازما فما قیل ان ما ذکره الرضی یدل علی نفی التعدی بلا واسطة لیس علی ما ینبغی فتامل **قوله** ان کل فعل ینسب

آه حاصل ما ذکره ان المذکور و هو ان الفعل اذا وقع فی مکان مخصوص فی جزء منه او فی جمیع اجزائه یصح ان یقال انه وقع

فی مکان عام شامل لذلک المکان الخاص و لغیره باعتبار وقوعه فی ذلک المکان الخاص یجری فی جمیع الافعال

بالقیاس الی جمیع امکنة خاصة وقعت فیها فلو کانت نسبة الدخول الی الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الی

المکان العام الشامل لها و لغیرها فی جمیع المواد لکنها لم یصح فعلم ان نسبته الی الدار لیست نسبة الوقوع و

لقائل ان یقول عدم الصحة ممنوع کیف و نسبة الوقوع الی العام باعتبار ذلک الخاص فی دخلت البلد بمعنی

دخلت فیه باعتبار الدخول فی الدار لا باعتبار الدخول فی جزء و خل فیه قتیل و لا شک ان الاول مفید و ان کان

الثانی غیر مفید علی ان المذکور یقتضی النسبة بذلک الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لکون القائل داخلا فی البلد

لا لعدم صحة ذلک الاعتبار فی الدخول مطلقا کیف و لو قال قاصد الدخول فی البلد عند الدخول فی الدار التی هی جزء من البلد

دخلت البلد یصح و بهذا التقریر ظهر ان ما قیل علی قوله یصح ان ینسب الی مکان شامل له و لغیره ان هذا لا یصح علی کلیته اذ صح ان یقال

جلست فی جمیع اجزاء البیت و لا یصح جلست فی جمیع اجزاء الدار او المحلة او البلد لیس بشیء اذ المذکور یقتضی ان ینسب الفعل

الی المکان العام بالوقوع باعتبار وقوعه فی مکان خاص جزء من ذلک العام و هذا صحیح لا غبار علیه و ما ذکره لیس من مقتضیات

المذکور حتی ینتقض بالتخلف فیما ذکره اذ جمیع اجزاء البیت بعض الدار او المحلة او البلد و وقوع الفعل فی البعض لا یستلزم الوقوع

فی کل واحد من اجزاء العام فما یقتضیه المذکور صحیح و ما لیس بصحیح لیس بمقتضیاه و ان ما اورده علی قوله و فعل الدخول بالنسبة الی الدار

لیس کذلک فیه انه یصح ذلک فی دخلت الباب دخلت الدار لیس بوارد اذ المقصود ان المذکور لا یجری فی جمیع موارد الدخول لا انه

لا یجری فیه اصلا **قال** ما فعل لاجله ای اسم ذکر لاجل انه باعث علی الفعل المذکور من حیث انه علة لاقدام الفاعل علی الفعل

و علی هذا لا یرد اعجبنی التادیب لان ذکره لیس من هذه الحیثیة بل من حیث انه فاعل للفعل المذکور فذکره لیس من حیث

انه یفهم منه کونه باعثا فضلا عن ان یکون باعثا لفعل آخر و کون تادیبا فی ضربته تادیبا باعثا علی الفعل المذکور لا یلزم منه

کون التادیب باعثا لان ذکر التادیب لیس من هذه الحیثیة و تادیبا ذکر من حیث انه باعث فهما متغایران اعتبارا و لولا

الاعتبارات لبطلت العلوم و الاصطلاحات و کذا لا یرد اعجبنی التادیب الذی ضربت لاجله لان ذکره لیس باعتبار انه باعث

علی الضرب و بما ذکرنا ظهر انه لا حاجة الی التکلف الذی ذکره الش قد یشیر الی ضعفه بقوله اللهم الا ان یراد بذکره معه ایراده للفعل

فیه نه لا یخفی ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذکور مذکور معه فی الترکیب الذی هو فیه بدلیل قوله و یرد ح ما قیل لعله بعد تخصیص

الفعل بالنصب فی کلامه یرد علیه بعد اعجبنی التادیب الذی ضربت لاجله بل اعجبنی التادیب ایضا لانه یصدق علی التادیب انه

فعل لاجله فعل مذکور معه للفعل فیه فی ترکیب ضربت زیدا التادیب لیس علی ما ینبغی لان التادیب مذکور فی تراکیب ثلثة

فیکون له فی کل ترکیب ذکر فی احدها لیس له فعل مذکور فضلا عن ان یکون مورد اسعه یعمل فیه النصب و فی الثانی والثالث الفعل مذکور الکنه لیس مذکورا الا ان یعمل النصب فکیف یصدق علی التادیب المذکور فیهما انه ما فعل لاجله فعل مورد سعه یعمل فیه النصب وفی الثالث وان صدق الا انه ذکر آخر فنظرا نذفاعه علی طریق الشارح واما علی ماذکرنا و فاندفاعه اظهر والحق ان ماذکره الشارح والمحشون فی هذا المقام لیس ممایتصدی لذکره اولی الباب بل مسلوب الاختیار عند اهل الاعتبار فان قلت لاعمل فی المفعول له فی قولک جئتک للسمن فیخرج عنه قلت العمل اعم من ان یکون لفظا او تقدیرا او محلا وفی المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة فی ذلک وجعله بمنزلة الهمزة والتضعیف لیس لشیٔ فتامل **قوله** فان التادیب انما یحصل بالضرب ویترتب علیه حصول التادیب بالضرب وترتبه علیه ظاهر اکثر انا متغایرین بالذات بان یکون التادیب عبارة عن احداث التادب والضرب سبب الاحداث ووسیلته واما اذا کانا متحدین بالذات علی ماسیصرح به الشارح فمشکل الا ان یقال ماهیة الضرب والتادیب واحدة متمایزة باعتبار انضمام امر آخر الیه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب للحصول وباعتبار انه منضاف للمضروب الی اخلاق حسنة تادیب وسبب عن الضرب کما قیل ان التعلیم والتعلم واحد وهو انسیاق ما الی تحصیل مجهول المعلوم وهو بالقیاس الی الذی یحصل منه یسمی تعلیما وبالقیاس الی الذی یحصل فیه یسمی تعلما وبه اندفع ماقیل لو کان الضرب عین التادیب فلایخ اما ان یکون الصفة قائمة بالمحلین اولا فان کان الاول یلزم قیام الصفة الواحدة بالشخص بمحلین مختلفین وهو محال وان کان الثانی یلزم حمل الضارب علی المضروب مع انتفاء مبدأ المحمول وهو الضرب وهو ایضا محال ولابد من مثل ذلک فی التعلم ایضا والا ورد هذا الاعتراض وشبهه الترتب ایضا اذ یقال علمته فتعلم وقال الشیخ الرضی الضرب هو التادیب فالعلة فی الحقیقة لیست هذا المصدر لان الشیٔ لایکون علة لنفسه بل هی اثره ای ضربته لتادبه لکن لو صرحت بما هو العلة اعنی التادب لم ینتصب عند النحاة لعدم المشارکة فی الفاعل او فی الزمان اذ ربما یحصل هذا الاثر فکیف یشارک الضرب فی الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة فی الحقیقة ومشارکته الحدث فی الفاعل والزمان انتهی وعلی هذا فالمراد بقوله فان التادیب یحصل بالضرب ان اثر التادیب والمتفرع علیه یحصل بالضرب وهو العلة فی الحقیقة وان جعل بحسب اللفظ العلة التادیب لتضمنه العلة الحقیقیة ومشارکته الحدث المذکور وهو الضرب فی الفاعل والزمان لانه عین الضرب فوجد فیه شرط تقدیر اللام بخلاف العلة الحقیقیة اذلم یوجد فیه ذلک الشرط لعدم المشارکة فی الفاعل فلابد فیه من اظهار اللام فلم یجعل علة بحسب اللفظ والجملة الدال علی العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقیقیة مع کونها غیر قابلة للنصب بخلاف الدال علیها ومنه یعلم انه لایلزم من کون الشیٔ علة کونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التادیب لتضمنه العلة الحقیقیة ومشارکته الحدث فی الفاعل والزمان فاندفع ما اورد علیه ویکذبه امتناع ضربته تادبا فتامل **قال** خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبیل مابین مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه مبهما لایعلم مفعوله ولافاعله فقوله یخالف علی صیغة المعلوم فاعله ضمیر القائل وعلی هذا فقوله ظاهر امعناه خلافا ظاهرا قویا له وجه ظاهر قوی وهو ماذکره الشارح بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاویل آه الا انه یلزم علی هذا النسبة المخالفة الی القوم مع ان قول القوم اصل مخالفه الزجاج وان جعل من قبیل مابین فاعله بحرف الجر فقوله یخالف علی صیغة المجهول فالنائب ضمیر فیه یرجع الی القائل وقوله خلافا للزجاج کما انه علی التقدیر الاول اشارة الی ان مذهب الجمهور قوی فلایرد ماقیل لافائدة لقوله ظاهرا **قوله** مصدر علی حذف المضاف لبیان النوع

او على حذف الفعل ہكذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقديرين يكون مصدرا من جنس لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا وبيانا له كما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح ان يقال الضرب هو التاديب فصار مثل ضربت ضربا في كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى في ضربته تاديبا ان العامل تفصيل للمفعول له او مضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع وهو بعيد واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا نية قعوده حين الاحجام وكذا قولك جئتك اصلاحا لحالك بالاعطاء او النصح او نحوه فان المجيء ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله يقدر في مثله قعود جبن ومجيء اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يخلو من اختلال وقوله فالمعنى عنده في المثالين المذكورين الى قوله قعود جبن ينادي باعلى صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة في جعل قعدت عن الحرب جبنا مصدرا مغايرا للفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس وهو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما ذكره الشارح بقوله جبنت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخاص لا يسمن ولا يغني من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشيء لا يكون بيانا لنفسه فالتاديب جعل الشيء مؤدبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة والشتم وقوله يصح ان يقال الضرب هو التاديب يشعر بان الضرب والتاديب متحدين في المعنى كما جاء المختلفين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربته تاديبا على معنى يغاير معنى الضرب ليكون مخلصا عن التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد اما يكون المراد بالضرب التاديب كما قرره الرضي في ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضرب تاديب على حذف المضاف ليس بموجه وان كان من وجه فتامل حتى يظهر لك ما عليه **قوله** ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المصنف بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضربت تاديبا ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا والثاني داي منع في ان يتفق في المعنى المقصد المختلفان في الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول حال والثاني مفعول فيه **قوله** اي شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر مبني للمفعول لا الفاعل اذ تقديره اللام

شرط انتصاب المفعول له لاشرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في
في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاعتد بها فتعرض للوجه
بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاق
الباء لقلته بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه مبنى على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل
المفعول فيه نحو تمت بالمسجد اى اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط التشارك كما في الفاعل وهو الذي
يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين على كرم الله وجهه في نهج البلاغة
فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا
حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اى للعدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى قوله
ولا يجوز ان يكون آه دفع لما يقال كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول بحث الحال ويجوز عطف احد
حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** ومقارنا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز
حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يكون جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية
والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليها **قوله** واحترز عن نصبه اى عن
كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا بتقدير في او في مجرورا
بمن وقد يجر بالى وحتى ايضا ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفهما واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل
على بعضها نحو جئتك من قبلك ومن بعدك ومن بينهما وبينك حجاب وجئتك من عندك وهب من لدنك وفي بعض كتب
النحو الغير المتصرف هو المستعمل ظرفا لا غير وهو ما لزم النصب نحو سرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وسحرا وضحى ومساء وعشية
وعتمة ومساء اذا اردت سحرا بعينه وضحى يومك وعشاءه وعشية وعتمة ليلتك ومساءها ثم قال وقرب من المستعمل ظرفا لا غير
عند فانه لا يدخل عليه الا من وحده دون غيره بما يجر بلى قال ومنه مع قد جاء دخول من عليها في قولهم كان معها فانتزعه
من معها ومنه ظهران قول الش في الاكثر ليس لسديد الا على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر ان الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل
ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس بغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية ولو على سبيل القلة حتى يعتد به
واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى انه نائب حالة النصب وقد يجر فيعتد التقييد وليس الكلام
في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس الغير المجرور بمن كثيرا حتى انه للاكثر حكم الكل **قوله** جريا
اى جعله جاريا على ما اى انصب هو اى لازم النصب كائن على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله
وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الرأي شريف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب مرفوعا
او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه
فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه
ظهران المراد باللزوم في قول الش لان بين للزوم وظرفية الغلبة **قوله** وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل وقد جعل بين العم

والنزوان هي من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم النصب وان ابقي على النصب في اللفظ يخالف ما هو الواقع في استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر الموكد ايضا غير ثابت في استعمال العرب لعدم الفائدة فيه قوله سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجهوا به امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو التي قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل ما بعده عن العطف الى النصب نصا على المعنى المصاحبة لان العطف في نحو جاء في زيد وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين في المجيء ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الآخر والنصب نص في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب في العطف الذي هو الاصل اظهر يقتضي امتناع النصب على المفعول معه في كل ما قبل الواو فيه مفعول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى ومضافا اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك لانه من حيث اللفظ مضاف اليه فمحله القريب جر ولا حاجة في العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجري فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقيد بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منقوض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله مفعول لفظا وقال الشيخ الرضي قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اي اجمعوا مع شركاءكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف على ان ينتصب شركاءكم بتقدير اي فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال ابن هشام في المغني واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم في قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اي وامر شركائكم او جملة بتقدير فعل اي واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة وموجب التقدير ان اجمع لا يتعلق بالذوات بل بالمعاني كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل جمع كيده الذي جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح في ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير ... على تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذي هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف قوله او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على ان المشاركة في الفعل في زمان واحد ليس معتبرا في الكل بل المعتبر في البعض المشاركة في الفعل في مكان واحد كما في نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفي فيه المشاركة في زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها في زمان واحد في مكانين لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان ايضا لم يصح لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا تتم ان المقصود فيه المشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع قوله اي وجد لا يظهر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعده فان قلت المذكور على تقدير الجزئية محتاج الى التاويل بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظ كان في قوله وان كان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل ولذا قال اي امرا معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسابق واللاحق جعله ناقصة

قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جائزان قدر في بحث الرحيم المضارع وجعل المذكور فاعله وههنا جعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الموضعين في صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل لاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا ضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظا يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقوعه عليه وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تثبت الذات الماخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل يبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار المآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا اعتبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيها الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به ان يثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه ضم النشر وان لم يثبت فالتقييد موجبه قوله ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا لدخول ما وقع

استثناء منقطع بمعنى لكن الحاجة الى التعميم ماسة لدخول ما وقع حالا عن المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على انه لا اتنبه
من الهاء فالمناسب ان يوخذ من ذا اشير ويكون المعمول هو زيدا او تنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغير المعنى المقصود بالاخبار
والمالم يتفاوت ذلك بجعل زيد معمولا او زيد قال لمفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول لمفعوليته **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام اذ باعتبار لفظ
الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار تو
ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وبتغير اعتبار الاعراب
ثم قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقبالك على هذه الجملة وهي
هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك او المستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذا الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه
والا لزم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد من العوامل اللفظية
ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك ها هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره الشارح
قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد
عامل في زيد على تقدير كونه خبرا هو وهو بهذا الاعتبار ليس بذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال عمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل
في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر تبغير ذلك عند اعتبار
مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه
ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله والا لزم ان لا يكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال
يكون له معنى صحيح الا ان الواجب ان يقول فيها اذ الحال مؤنث سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا اولوية للاول
على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كان منسوبين
الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على
اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فمدار الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا
لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا
لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا تفاوت في ذلك كون الاشارة
او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا واليه اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره ثم ما قيل هو جواب سوال وهو
ان يقال ان معنى ها وذا اشير وانبه فكيف يقال انه ليس منطوقهما بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة
والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وقد يقال ان الاشارة والتنبيه المنسوبين
الى المتكلم مما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان
منطوقين لا مفهومين ليس موجها وانكان من وجيه بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو من تركيبها اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل
وصيغته مشتق من جوهر حروفه فعلى هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره
بما يشبه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل وافعل التفضيل والظرف

ولا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره الشارح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الشارح هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى ايضا على طريقته الا ان يحمل النحوي عما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل او يقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما او يقتضيه لكن لا بلفظ الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل للفعل وشبهه مما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى ان يقال انه ليس من تركيبه فما قيل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس من تركيبه وصيغته وهذا صحيح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا لا على ما يفهم من ظاهر عبارة الشارح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه وهو انبه واشير ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا قوله كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل ما ذكره من معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال قوله والتمني والترجي قال الشيخ الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحالين بل العامل هو الخبر المؤخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقيرا راجع هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعد ابحيث لا طماعية في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي امتنع وقوعه فهو متمناه ويطلب وقوعه على سبيل طلب المحال وان كان مقارنا بصفة لا تطلب لا تمنى وقوعها فالمعنى ليت ابني راجع وهو فقير اي اطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما تقييد التمني بالحال فلا يستقيم ايضا بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الظاهر في الاكثر قوله وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المنتقلة لا في المؤكدة والمدعى عام الا ان يقال الاكثر في الاستعمال هي المنتقلة والمؤكدة قليل فكانه ملحق بالعدم قوله لا يحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر قوله ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه انسباق والسياق ايضا قال او بعد الا لقصد النفي الظاهر انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح عمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع الى الحال واللام فيهما اعني عنها الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تعميم وقوع الظرف صفة لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يعمل ثم قيل تعميما على قوله او قيل الا لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك وما لا اختصارا اقول وفيه

بحث اذ وجوب القول به ممنوع كيف و قوله نقضا للنفي نفعنا عنه و لو سلم فطلب الاختصار لا يكون سببا للوقوع في التعسف وقيل
اى ما يكون الحال واقعا بعد الا نقضا للنفي عطفا على يكون ذو الحال نكرة موصوفة و فيه انه لا يعلم منه كون ذى الحال نكرة
مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذى الحال كونها مغنية عنا والمعرفة بعمومها او وقوعها في حيز النفي و على هذا فلا حاجة لذكره صيدة
بل الاولى ان يجعل وقوعها في خير النفي والنهي و الاستفهام وجوها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذى الحال اذا سبقه نفي او
شبهه و نهى او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المص رح وانما حسن
تنكيره لان الا انقطع ما بعده عما قبله فلا يصلح الحال ان يكون صفة له لانقطاعه عنه و فيه نظر لمجئ ما بعد الا صفة لما قبلها ورد عليه
بعضهم بان منع الا لو كان معنى لصح جاءني رجل الا عالما ولغى قوله نقضا للنفي واما من قال لامنع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا فقوله
قرينة بلا مرية لان الصفة النحوية لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول و فيه بحث اما اولا فلان
تقرير قوله لو كان معنى يصح هكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح و هذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور
و هو عند القائلين بقطع الاتم بل الوجه عدم استقامة المعنى في الموجب في المفرغ و بطل فائدة قوله نقضا للنفي واما ثانيا فلان
قوله لان الصفة آه ان اراد به انه لا يجوز احد من النحاة فهو ممنوع كيف و صرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية
التي هي احد من التوابع بعد الا و صرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال القصر كما يقع بين المبتدأ
والخبر يقع بين الفعل والفاعل و بين الصفة والموصوف نحو ما جاءني رجل الا فاضل و صرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء
و قال صاحب المغني واما و ما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فللوصفية بانغان الواو والا ولم ير الزمخشري وابو البقاء وجدا
منهما مانعا وان اراد به انه لا يكون كذلك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد و بالجملة الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو انظر من كلامه والتشنيع
على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي قوله وتجعل قوله و صاحبها بالنصب عطف على قوله يعرف الكلام
على وجه التفسير قوله مبتدأ و خبر كما قال السيد السند في حواشي المتوسط قال ولا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن
في ان يكون و معرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذى الحال ليس بشرط و ح يكون معرفة منصوبا و تقدير الكلام هذا و شرط
صاحبها ان يكون معرفة و هذا مختل معنى كما ذكره و لفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى والخلل المعنوي الذي
اشار اليه بقوله لان تعريف ذى الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الش قدس سره والخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب
حذف المضاف في المعطوف قوله و كان المراد بالارسال البعث والتخلية لان الارسال مختص بذوي العلم والشك انما هو في
ارادة الخاص من الامرين قوله والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد
على صيغة المجهول قوله ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اى من الحوض ما اى ما دام لم يكن ذلك البعير شرب
اى شربه منه اى من الحوض في الكرة الاولى قوله لعل المراد اى من الدخال نفس مداخلة بعضها في البعض من قبيل ارادة المطلق
من المقيد لان الدخال خاص بالبعير و بان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد في البيت المزاحمة والازدحام اى المعنى اى
او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه قال متاول اى المنصوب المعرف الذي يرى فيهما انه حال و قيل
اى كل واحد منها قيل وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتاويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير في نحوه راجعا الى مررت به وحده و ما قيل

ولاحاجة الى هذا التاويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متاول لبيس موجه والثان من وجيه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان الثوا
ان يقيه والحال الواقعة فيها متاولة لان المسند الى ضمير المونث اى مونث كان يجب تانيثه والحال مونث سماعى صرح به مولانا الهداد الشارح
المحشى الهندية فى قوله وعاملها الفعل وشبهه قوله متاول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس معلا بالنكرة على كلا التاويلين بل على تحته
نعم هو متاول بما يؤول به ان الحال فى الامثلة معرف قوله مصادر الافعال لان الاصل فى العمل الفعل فتقديره اولى عند الاحتياج
ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد واليه اشار من
قال مصادر الافعال او الصفات فلا يرد وعليه ما قيل جرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال
الافعال محذوفة تسوى بينها قوله لم يكن فيها شائبة تخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة
نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان المقصود من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل
هكذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس بسبب مستقل والا
لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة
قالوا لم يتقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص بما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع
اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط
فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور يجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل
وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين
رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وبالجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره ولم يقل النحاة بتقديم
الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون
حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة لا يخلو عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال فنقول ان هذا انما هو
اذا كان ذو الحال نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة
وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من
ضميره فى جزاء او منه اذا اضفته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون لتخصيصه بالصفة فان قلت
لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس
ردا لما قاله النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء
بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة او تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل او جعله صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه
بيان للواقع لا انه قدمت لتنكير ذيها وان لتقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة قيد
به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يتقدم الحال على ذيها مع انه
ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان يتقدم الحال لاجل حصوله
اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لا يتم الا

الى القيد المذكور لان هذه الصورة تخرج بقوله نكرة لان صاحب الحال فى هذه الصورة مجموع المعرفة والنكرة لا كل واحد والمجموع ليس بمعرفة ولا نكرة لان التعريف والتنكير من خواص الاسم والمجموع ليس باسم بل مركب لانا نقول لا يجوز ان يكون الصاحب المجموع اذ هو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم كل واحد منهما والاسم لا يجوز خلوه عن التعريف والتنكير والمجموع خال عنهما فهو ليس باسم فلا يجوز ان يكون ذو الحال اذ الفاعل والمفعول لا بد من ان يكونا معرفتين او نكرتين وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الحال المشترك صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة ليس بمعرفة ولا نكرة فبقوله نكرة يخرج صاحب الحال المشتركة ولا حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينهما وبين معرفة وفى هذا النظر وجه بديع لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالبا ليس على ما ينبغى اذ لا ضرورة فى جعل الصاحب فيما نحن فيه مجموعا مركبا حتى يرتكب مخالفة الاصل وبطل وجه بديع على ما زعمه وهو ان الصاحب قد يكون شيئا لا يكون معرفة ولا نكرة واى محذور فى جعل الصاحب كل واحد من المعرفة والنكرة بل ليس فيه الا عدم ارتكاب مخالفة الاصل التى ينبنى عليه الوجه البديع الذى زعمه وترك الاصل واختيار مخالفة الاصل امر لا يجوز ارتكابه الا لضرورة دعت اليه **قوله** تخصيص النكرة بتقديمها اذ لا يتصور فيه التخصيص بتقديم الحكم لانه باعتبار كون ذى الحال فاعلا او مفعولا واعتباره مبتدأ والحال خبرا لا يجتمع مع الاول بل ينافيه فلا بد فيه من تخصيص حصل بتقديم ما هو بمنزلة الخبر لكن يرد ان المعتبر فى المبتدأ تقديم الخبر الظرف لا مطلقا فكيف يتخصص بتقديم الحال التى ليست بظرف الا ان يقال مدار اعتبار الظرف فى المبتدأ انما انه ليس بمتعين للخبرية ومتعين بفقد الاحتمال بالفعل والتخصيص ايضا مطلوب بالفعل باعتباره مبتدأ وبيانه ان الحال مبتدأ معنى وبمنزلته فيكفى فيه التخصيص بتقديم ما هو ظرف معنى وبمنزلته ولا يلزم منه كون ظرف الزمان خبرا عن الجثية كما قيل لو سلم قلنا التقدير فى جاءنى راكبا رجل كائن بجيئه وقت الركوب وبه اندفع ما قيل فيه ان جاء قائما رجل فى الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذى ليس بظرف وهو لا ينفع فى تصحيح الابتداء لا تقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول لا يصح الاخبار عن الجثية بظرف الزمان **قوله** ولئلا يلتبس بالصفة ظاهر عبارته بانه سبب للتقديم على الاستقلال بان يراعى مع حصول التخصيص ايضا وقد عرفت ما فيه **قوله** طرد اللباب اى جعلا للباب مطردا بالنظر الى الدليل الثانى واما بالنظر الى الاول فقدم للتخصيص ولا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد **قال** ولا يتقدم على صيغة المؤنث لان فاعله ضمير راجع الى الحال والحال مؤنث سماعى والمسند الى ضمير المؤنث مطلقا يجب تانيثه **قوله** فيما عدا اى فى تركيب جاوز التركيب المذكور اى لا تتقدم على العامل المعنوى فى تركيب ما الا فى تركيب هو زيد قائما كعمرو قاعدا فانها فى هذا التركيب تقدمت على العامل المعنوى لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوى فيه وهو معنى التشبيه المستفاد من الكاف يدل على حدثين غير متميزين فى العبارة وقد تعلق بكل منهما حال فوجب ان يلى الحال التى تعلقت باحد الحدثين صاحب ذلك الحدث وهو زيد القائم به الحدث لكونه مشبها والاخرى التى تعلقت بالآخر صاحبه وهو عمرو القائم به الحدث لكونه مشبها به والا يلزم الاشتباه والالتباس **قوله** بخلاف ما اذا كان العامل حال من العامل المعنوى اى ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوى حال كونه متلبسا بخلاف الظرف وعلى التوجيه الثانى يكون حالا من ضمير ولا تتقدم الراجع الى الحال اى لا تتقدم الحال حال كونها متلبسة بخلاف الظرف على العامل المعنوى **قوله** فلا يجوز قائما زيد فى الدار وذلك لتقدم الحال على عامله الذى ضعف ما عند الاخفش ايضا لانه ليس من تركيب الفعل وعلى صاحبه وعلى ما صاحبه نائب عنه اى المبتدأ **قوله** لهذا الاحتمال

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا تتقدم اي ولا تتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما انتهى ما صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو ظرف او جار ومجرور ومن ذلك البر الكر بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومنه ظهر ان قول الشارح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور واقعا في العامل المعنوي الذي غير الظرف والجار والمجرور لكن الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير قوله لا غير اي ليس المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي الا ان المناسب على التقدير الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة وانما كان يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي الكائن ظرفا تتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على تقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره قوله والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاصل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه ان يتقدم على المسند وانما امتنع بعارض الالتباس فلا نقض بجواز راكبا جاء زيد قوله لعل الفرق الى قوله ليس مجرورا عبارة الرضي بعينه وفيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح دون مررت بزيد دون باقي الحروف الجارة نعم باقي الحروف يجيء للتعدية بالمعنى الاعم وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس مجرورا ايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق قوله والكل تكلف وتعسف قيل اما كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ما هو كياء النسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المقصد من الآية الكريمة وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فلما صرح به الرضي من انه قد يلزم بعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضافان ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطئوا فيه قال ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

مختصة بمن يعقل و وهم فی قوله تعالی وما ارسلناک الا کافة للناس اذ قدر کافة نعتا للمصدر محذوف ای ارسالة کافة اشد لانه اضاف الی استعماله فیما لا یعقل اخراجه عما التزم فیه من الحالیة و وهم فی خطبة المفصل اذ قال بکافة الابواب اشد واشد لاخراجه ایاه عن النصب للتبة وهذا ای اخراجه عمن یعقل و استعماله فی غیر العقلاء وجه آخر تعسف الوجهین وایضا یفوت علی الوجهین المعنی المقصود من الآیة وایضا للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجیء المصدر علی الفاعل قلیل بل اقل صرح به فی الشافیة حیث قال واما ما جاء علی فاعلة کالعافیة والعاقبة والباقیة والکاذبة اقل

قوله اسم الاشارة ای العامل فی بسرا معنی الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غیر اعتبار معنی الفعل والیه اشار بقوله ای اشیر الیه فی الرضی قال ابو علی واتباعه العامل فیه معنی الفعل فی هذا ولا یجوز ان یکون افعل التفضیل عاملا لضعفه فی العمل فلا یتقدم معموله علیه ویشکل علیه ذلک بمثل قولک زید راجلا احسن منه راکبا فانه جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنی الفعل وبمثل قولک تمرة نخلی بسرا اطیب منه رطبا والعامل فی مثل هذه الصور افعل بلا خلاف انتهی فعلی هذا اقول الله قدس سره ولانه یصح عند الخصم ان یقع موقع اسم الاشارة اسم لا یصح اعماله ویقول باعمال اسم التفضیل فی مثله سواء کان هذا المثال مستعملا فی کلام العرب او لا فینبغی ان یقول باعماله فی هذا البسر اطیب منه رطبا ولیس المراد انه یصح عند العرب حتی یقال هذا المثال مصنوع لا یوثق به فقال خبریة قید المصنف وقوع الجملة حالا بالخبریة ولم یقید وقوعها خبرا للمبتدأ بها اما لان الحال بمنزلة الخبر لذهنها فتقیید الجملة الواقعة حالا بالخبریة یدل علی تقیید الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ ایضا بالخبریة لان عدم وقوع الحال جملة انشائیة معلل بعدم وقوع الخبر جملة انشائیة بخلاف تقیید الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ بالخبریة فانه لا یدل علی تقیید الجملة الواقعة حالا ایضا فلو قید فی الاول لما احتیج الی التقیید فی الثانی ایضا فترک التقیید فی الاول وقید الثانی لیدل علی التقیید فی الاول واما لانه اشار فی الاول الی مذهب من یجوز وقوع الانشائیة خبر المبتدأ وفی الثانی الی مذهب من لم یجوزه به اندفع ما قیل علی قول الله والجملة الانشائیة لا یصلح ان یحکم بها علی شیء لا یخفی ان الجملة الانشائیة لا یصلح الخبریة ولا الحالیة بلا تاویل ومعه یصلح لهما فلا فرق فاوجه الاطلاق فی الخبر والتقیید فی الحال **قوله** والانشائیة لا یصلح ان یحکم بها علی شیء لان المبتدأ ذکر لیثبت الیه حال من احواله ومعنی الجملة الانشائیة طلبا کان او غیره وان کان حاصلا معها لکنه قائم بالطالب والمنشی فاذا قلت زید اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالمتکلم ولیس حالا من احوال زید الا باعتبار تعلقه به او کونه مقولا فی حقه واستحقاقه ان یقع فیه فلا بد ان یلاحظ فی وقوعه خبرا عنه بهذه الحیثیة فکانه قیل زید مطلوب ضربه او مقول فی حقه ذلک لا علی معنی الحکایة بل علی انه یستحق ان یقال فیه وفیه مبالغة لا تخفی عنها قولک اضرب زیدا لانک هناک امرت بضربه واشرت الی انه مستحق لذلک وقس علیه نحو قوله تعالی بل انتم لا مرحبا بکم ای مقول فی شانکم هذا الدعاء او ای تستحقون لان یدعی علیکم بهذا الدعاء فقد قصدت الدعاء علیهم واشرت الی استحقاقهم ایاه و اما مثل این زید ومتی القتال فلیس مما نحن فیه بصدده لان الاستفهام داخل فی الحقیقة علی النسبة بین المبتدأ والخبر المقدر لا علی الخبر وحده فالمعنی ازید حصل فی الدار او فی السوق فلا یتصور تقدیر القول او لم یقع الانشائیة خبر المبتدأ الیس المعنی زید احصل فی الدار او فی السوق الا تری انه اذا قدر باسم الفاعل کان الاستفهام داخلا علی المبتدأ حقیقة ولولا هذا لما وجب تقدیم الکلمة المتضمنة للاستفهام علی المبتدأ اعنی زیدا کما فی قولک زید این هو الا تری انک اذا قلت زید این هو لم یجب تقدیم الاستفهام علی زید لانه وقع فی صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدیر القول واذا قلت این زید وجب تقدیمه علیه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

التي بين زيد وخبره المقدر يعني كائن فقيل ازيد في الدار او في السوق ولا وجه لتقدير القول ههنا ما ذكره الشريف قدس سره
في حاشية المطول وشرح المفتاح وحواشيه ثم حاصل ما ذكر قدس سره ان الاستفهام في اين زيد داخل على المبتدأ
حقيقة وليس داخلا على الخبر المقدر والا لما وجب تقديم اين على زيد كما لا يجب في زيد اين هو اقول الملازمة ممنوعة كيف ويجوز
ان يكون كفاية الصدارة على جملة الخبر مشروطا بكون الخبر جملة صورة كما في زيد اين هو لا مطلقا واما اذا لم يكن الخبر جملة صورة
فصدارته على الجملة المقدرة غير كافية بل يجب ان يقدم على المبتدأ نحو اين زيد رعاية لصورته وعدم الالتفات الى معناه فانه
في الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فكما يجب صدارتها كذلك يجب صدارة اين على زيد فقياس اين زيد على زيد اين هو قياس
مع الفارق وقد اشار اليه الشريف قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الاستفهام قبيل الباب الثالث حيث قال و
خص بالذكر هذه الظروف المقدرة بالجملة على الاصح كيلا يتوهم ان صدارتها في جملتها كافية فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا
عنه وانما وجب ذلك لانها في صور المفردات وكذا الحال في اني وايان لانها في معناها وصورتها انتهى ولا يذهب عليك ان
هذا الكلام صريح في ان الاستفهام في اين زيد داخل على الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل اين زيد و
متى القتال آه هو الجواب عما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغيره خبرا كثير في الكلام
والتاويل بتقدير القول مما لا ضرورة اليه بل يا باه المعنى في كثير من المواضع سيما باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ
وفي الدعاء كقوله تعالى انتم لا مرحبا بكم وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال وما اشبه ذلك هذا كلامه ثم العلامة قدس سره
قد ذكر في شرح المفتاح وجه اباء المعنى في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال بقوله الخبر في الامثلة الثلثة جملة ظرفية استفهامية
متقدمة على المبتدأ ولا شبهة في ان المتكلم بها مستفهم لا مخبر عن معقولية الاستفهام انتهى وكذا في قوله تعالى انتم لا مرحبا بكم المقصود
انشاء الدعاء عليهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء عليهم وكذا المقصود في افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار
عن استحقاق المدح والذم والسيد السند قدس سره قال بان الخبر يجب ان يلاحظ كونه حالا من احوال المبتدأ ومعنى
الانشائية وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي لا بالمسند اليه لكن قال في حواشي شرح المفتاح لكن هذا
لا يجدي نفعا لجواز ان يكون المسند اليه هو المنشي والطالب ويمكن ان يقال انه قليل فجعل كالعدم وحكم بالتاويل على الاطلاق فلا بد في
وقوع الجملة الانشائية خبرا للمبتدأ من تاويل يكون معناها بسبب التاويل من احوال المبتدأ وقال بالتاويل فيما يصح جريانه في
زيدا اضربه وانتم لا مرحبا بكم ولما رأى ان التاويل لا يصح في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال على ما حكم به العلامة التفتازاني
ادعى ان هذه الامثلة ليست مما نحن فيه اذ ليس الاستفهام فيها داخلا على الخبر بل على المبتدأ واورد عليه دليلا وقد عرفت ان الدليل
غير تام **قوله** القوة الاسمية في الاستقلال اما نفس الاستقلال فظ واما القوة فلان الاسمية لدلالتها على الثبوت والدوام تابى
عن وقوعها حالا لحصول ما هو الاصل في الحال وهو الانتقال وعدم الدوام لذهنها فنفس الاستقلال تقتضي نفس الرابط والقوة
فيه تقتضي زيادة الربط **قوله** لان الضمير لا يجب ان يقع في الابتداء هذا الدليل يدل على ان الاكتفاء بالضمير على الاطلاق ضعيف
واما انه اذا وقع في الصدر فلا يدل على انه ضعيف كيف وهو يدل على الربط في اول الكلام اللهم الا ان يقال اذا لم يكن الوقوع بطريق
الوجوب فكانه ليس بواقع او ليس بدال والحق التفصيل قال الشيخ الرضي ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدأ او خبرا او في

زید یده علی راسه وکلمته فوه الی فی اه بجزالخ قوله خرجت مع البازی علی بسماو فلا یحکم بضعفه بجرد اعن الواو وذلک لکون

الرابط فی اموال الجملة وان لم یکن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمیر وانفراد الواو واذا کان الضمیر فی آخر الجملة کقوله

بصیف الهنار الا اخاره فلا شک فی ضعفه وقلته قوله الی الحال الخ انت فیهما بمعنی ان الفعل مضی قریبا من زمان التکلم

قوله لیدل بها علی قرب زمانه الی زمان صدور الفعل وفیه انه لو کان الغرض من التزام دخول قد ما ذکر لما دخل علی الماضی

الواقع حالا المقدم علی زمان العامل بمدة طویلة نحو اصدقه فی مریة وقد امرت صحابة موسی بعد ابانة التسع اذ لا یتصور

التقارن بل التقارب والتاویل بالقصة یحصل التقارن علی ما قال به سید المحققین قدس سره یقوی الاعتراض قوله

تجوز مفعول مطلق لقوله لیدل بها ای لیدل الماضی الواقع حالا بسبب قد علی قرب زمانه الی زمان العامل ولانه تجوز مبنی علی

التاویل وهو ان الافعال الواقعة قیودا للاحوال اختصاص باحد الازمنة ماضویتها وحالیتها واستقبالیتها بالنسبة الی زمان المقید

لا بالنسبة الی زمان التکلم فجعل زمان المقید بمنزلة زمان التکلم قوله حتی تقربه الیه التقریب الی زمان العامل بمعنی انه مضی قریبا منه لا شک

فیه واما التقریب بمعنی المقارنة علی ما ذکره سید المحققین سند المدققین معترضا علی من قال ان تصدیر الماضی المثبت بلفظ

قد لمجرد استحسان لفظی حیث قال اذا قلت جاءنی زید رکب کان المفهوم منه کون الرکوب ماضیا بالنسبة الی المجیء ومتقدما علیه

فلا یحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت علیه قد قربته من زمان المجیء ویفهم المقارنة بینهما وکان ابتداء الرکوب مقدما علی

المجیء لکنه قارنه ودام ففیه مناقشة وایضا هذا انما یتصور فی فعل یتصور منه مقارنة ببقائه واما فیما مضی قبله قطعا فلا مع ان قد یدخل

کلا القسمین قوله وهذا الخلاف مذهب سیبویه والمبرد آه کذا فی شرح اللباب فما فی المنهل شرح الوافی ووجب قد ولو تقدیرا فی

مثبت الماضی وهذا مذهب الفراء والمبرد وابی علی لیس علی ما ینبغی قال ولا بد فی الماضی المثبت اعلم ان وجوب قد فی الماضی

المثبت انما هو اذا لم یکن بعد الا واذا کان بعد الا فالاکتفاء بالضمیر من دون الواو وقد اکثر نحو ما لقیته الا اکرمنی لان دخول الا

فی الاغلب الاکثر علی الاسماء فهو بتاویل الا مکرما لی فصار کالمضارع المثبت وقد یجیء مع الواو وقد نحو ما لقیته الا وقد اکرمنی و

مع الواو وحدها نحو ما لقیته الا واکرمنی ولم یسمع فیه قد من دون الواو ونحو ما لقیته الا وقد اکرمنی هذا کلام الرضی قوله

فیکون جملة حصرت صفة موصوف محذوف هو الحال وفیه ان موصوف الجملة لا یحذف فی السعة غالبا الا اذا کان بعض ما قبله

من المجرور بمن او فی وههنا لیس کذلک الا ان یقال ان سیبویه لم یقل به وایضا صفة الحال الموطئة اذا کان ماضیا یجب تصدیره

بقد سیما اذا حذف الموصوف فانه یکون فی صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فی حواشی المطول وقیل الجملة صفة مخصوص

مذکور وهو قوم المتقدم ذکره فلا اضمار البتة وما بینهما اعتراض ویؤیده انه قرئ باسقاطها وعلی ذلک یکون جاؤکم صفة لقوم

ویکون حصرت صفة ثانیة وقیل بدل اشتمال من جاؤکم لان المجیء مشتمل علی الحصر وفیه بعد لان الحصر من صفة الجائین هکذا فی المغنی قوله او انها جملة

جملة دعائیة مثل غلت ایدیهم فهی مستانفة هکذا فی المغنی ورده الفارسی بانه لا یدعی علیهم بان تحصر صدورهم عن قتال قومهم

وقال صاحب المغنی جوابه ان تجیب بان المراد الدعاء علیهم بان یسلبوا اهلیة القتال حتی لا یطیقوا ان یقاتلوا احدا البتة انتهی

وقد مضی فی الخاطر الفاتر هکذا وانت خبیر بان عطف قوله او جاؤکم علی قوله یصلون الی قوم بینکم وبینهم میثاق الواقع صلة لقوله

الا الذین المستثنی من قوله فاقتلوهم حیث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولیا ولا نصیرا یمنع من جعل حصرت جملة دعائیة اذ الاستثناء

عن القتل ليس بمجرد المجئ بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده **قوله** وقيل بدل

اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص و قوله وفيه بعد رد للقيد الاول و قوله وما بينهما اي ما بين قوم وحصرت وانت

خبير بانه ليس بينهما شئ على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم و قوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا

صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين

الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اي قوم كان هذا و في جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرور مذكور بعد اخر

وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال الموكدة انما يحتاج اليه

اذا جعل الموكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة موكدة لعاملها نحو وليتم

مدبرا و موكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا و نحو لآمن من في الارض كلهم جميعا و موكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال

السيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله انه موكد اللفظ الله لانه يفهم منه كونه قائما بالقسط وكذا

عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يوكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل الموكدة مختصة بما هي

بعد جملة اسمية جامدة معرفة فلا **قوله** اي تحققت ابوته لك وما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب وعرفته في حال كونه عطوفا

وان اراد المعنى اعلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال فحاصل الرد انه ليس المراد تيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من

حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للمخاطب **قوله** اي موكدة التاكيد لازم للحال الموكدة لانها هي التي لا تنتقل

من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال موكدة لصفة يدل عليها الصاحب

فلا ينتقل عنها وبه يسقط ما قيل ان الحال الموكدة على ضربين ضرب يجئ لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه

كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بموكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان

المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا

وبالعرض لان الثاني ليس بموكد فنحو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه

فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيهما اذ طلوع الشمس ليس من

صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببي كمررت

بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما تاوله بقولك مبكرا ونحوه **قوله** كما في قوله تعالى ارسلناك للناس رسولا

فان رسولا اي كون الشخص مرسلا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيوكد الارسال لا يوكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه

مرسلا لا يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره قيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو

انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيوكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيوكد يصح لتاكيد مضمون الجملة

وليس نصا في تاكيد الجزء كما يكون نصا في تاكيد الجزء اذا اريد بالرسول معناه اللغوي ثم قيل ثم يكون المراد بالارسال ايضا معناه

الشرعي فيوكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بموجه والكان من وجه **قوله** احترز به عما اذا كانت فعلية ان

اراد ان الحال في الآية الكريمة وان كانت الموكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية ففيه بحث لان قائما بالقسط

يوكد لما يفهم من لفظ الله من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة الله لا لمضمون الجملة كما نقلناه عن السيد قدس سره وان اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان تحترز عنه بما يحترز به عن قوله تعم وارسلناك للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه نعم في بدل الاشتمال وان وجد اجمال وتفصيل بل وفي بدل البعض ايضا الا انه ليس مقصودا او ذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر المبدل منه والبدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس برفع الابهام اي البدل ليس يقصد منه رفع الابهام لانه لا يرفع وقوله بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين وبما ذكرنا ظهر ان منع قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه **قوله** فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض بالرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي انما يقال المطلق ينصرف الى الكامل عرفا وهو الوضعي **قوله** غير مستقر بحسب الوضع بخلاف عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر وفي العين طار غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون مثلا موضوع لشيء معدود بهذا العدد واي شيء كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان الوصف في باربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كذلك لما قالوا بعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة معينة من العدد وايضا التمييز في عندي عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفته ترفع الابهام عن المشترك في نحو ابصرت عينا جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض لها الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل عرض بسبب الاشتراك العارض يرد عليه ايضا ورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اياكان اذ هو ايضا قائل بعروض الوصف في اربع والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشيء اذ المتبادر من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لقيد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ويمكن ان يقال ارادة المقدرات من المقادير وان كانت بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس ثابتا من حيث انها معنى مجازي بل الابهام انما نشاء من الوضع فيصدق ان التمييز فيها يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او يقال المجاز المشهور حقيقة كما ان الحقيقة المهجورة مجاز **قوله** انما نشاء من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشاء من تعدد الموضوع لكن تعدده نشاء من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع دفعة واحدة بازاء تلك الجزئيات المخصوصة فلا يتصور

هذا الوضع انه كان موضوعا للمعين معلوم جنسه ثم نشاء الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فاخطأ ان الابهام فيه وضعي قد يقصد رفعه بالتميز نحو ما ذا اراد الله بهذا مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت ينهدم ما ذكره الشارح بقوله وتحقيق ذلك آه ان الابهام في الجنس يرفع بالتميز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس انما يرفع بالتميز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا قلت كونه لا بالوضع تحكم على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل مبهما ثم كيف واذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى معنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن لا يكون فيه ابهام اصلا فضلا عن ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من حيث ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في مثل قولك ابو حفص عمر بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الى ص الواقع في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله لا في الذات اي لا يرفع ان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيبه بمجرد الذات لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا لاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقدير لما يقتضيه المثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يناسب في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان يقدر كفى شيء منسوب الى زيد هو رجوليته وكذا في كفى زيد شهيدا كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف شبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل للجملة والمضاف وهو معنى حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته يقتضي تميزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجيء مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا جعل مثلها زيدا مثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح قدس سره مقابلة ما في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي المجرد والنسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي سواء كان الذات المذكور مفردا مقدرا او غير مقدر قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا ينظر

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لرفع في ضمن توهم تحقق الشئ في نفسه **قوله** هو ما يتشابه اجزاءه اي يتشارك اجزاء الكل في اطلاق الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على البحر وعلى كل قطرة منه **قوله** اي للمفرد المقدار هذا هو الوجه لان المسوق لبيان المفرد المقدار **قوله** او المعنى ان وجد به يعني يجوز ان يكون الضمير كان يرجع الى التميز ليوافق قوله فيفرد **قوله** ويجمع مع ان المعنى الاول موجود فيه ايضا اذ المعنى انكان التميز متلبسا بتنوين المفرد المقدار او بنون تثنية اذ اقتران التميز بما ذكر عبارة عن ان المفرد المقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذي هو الاصل الى التامة مما لا وجه له وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل اورد والاحتمال الثاني وانكان خلاف الظاهر الا ان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثاني وذلك لان تمام الاسم بما يقتضي تميز الاجزاء الاضافة لانه ح يشبه الفعل التام بفاعله فينتصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه به بخلاف الالتباس بتنوين المقدار ونون التثنية فانه ليس فيه نبوة عنه ليس بوجه وانكان من وجه فتامل وكذا ما قيل الوجه الثاني ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين في حيز المنع بل المتبادر اضافة المفرد المقدار الى التميز كيف وكون التميز ملتبسا بتنوين المفرد المقدار مثلا عبارة عن وقوع التميز بعده فكيف يتبادر اضافته التميز اليه **قوله** لكن لما كان الابهام في طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وذلك ظاهر لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف وابهامه فالطرف انكان معلوما بالتشخص يكون النسبة معلوما بالتشخص اذ تشخيصها هو تشخيص الطرف وانكان معلوما بوجه يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالتشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فكما ان الطرف مبهمة في عندك رطل بحسب التشخص كذلك النسبة مبهمة بالتشخص فالقول بابهام الطرف فيه ومنع ابهام النسبة مكابرة محققة ورفع الابهام عن النسبة يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل رفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه رفع عنه بوجه فالتميز في طاب رطل بغداديا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كذلك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف مبهمة فيه من حيث الجنس كذلك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول فيه برفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق في حيز المنع **قال** ثم انكان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقه قيل في هذه العبارة شبهة مشهورة وهي انتقاض الشرطية الاولى بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الشارح قدس سره بتقييد مقدمها يكون التميز لم يكن نصا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب الوجود واما الضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان يكون ضروريا كما اذا كان التميز نصا في المنتصب عنه او لم يكن ضروريا بل جاز ان يكون التميز للمنتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لما قيد الشارح قدس سره المقدم بالقيد المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقي الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الشارح اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض وانكانت مندفعة عن العبارة بتقييد الشارح لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذي يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى انكان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة في العدول عنه الى ما ذكره الشارح قدس سره ثم المنفي في الشرطية الثانية ما كان مثبتا في الشرطية الاولى بعينه وهو جواز الامرين من كون التميز للمنتصب عنه ولمتعلقه

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير ضروري فبقيد مالم يكن نصا في المتصب عنه خرج نحو طاب زيد نفسا مما كان نصا في المتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين هو المنفي في الشرطية الثانية فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التميز بعد مالم يكن نصا في المتصب عنه مما يصح جعله المتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو ثبت في الاول والمثبت في الاول كون التميز مما يصح جعله للمتصب عنه بعد مالم يكن نصا في المتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمتصب عنه بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاختيار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى فيه وان لم تحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلقه فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فظ **قوله** لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه آه ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظ لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الش قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما ومتعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظ من عبارته فالتقريب وان كان يتم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتميز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التميز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا فتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة اعتمادات القاعدة المشهورة حقة فهذا الادعاء باطل وان كان هذا الادعاء حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة اذ الدليل الجمهور والقاعدة ايضا لهم او للكل وايضا استلزام عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى وليس بفاعل لفظا كما يشير اليه قول الش قدس سره والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل ممنوع كيف وشر في قولهم شر اهر ذا ناب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور اذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملأه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة بمرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعى ذلك الاصل كمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم انتهى كلامه **قوله** على قاعدتهم وهي ان التميز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التميز عن النسبة فاعلا معنى البتة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلأ الاناء ماء وربح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التميز في ربح تجارة ونحوه ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان سلم انه ليس فاعلا معنى بان يقال اراد وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لا مجازية الكن لانم انه ليس للمفعول معنى عندهم اذ قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى ايضا لقولهم ان التميز لا يتقدم على الفعل

لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جمله متعديا او بعد جمله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة

المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التميز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التميز

عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا حكموا على الاطلاق

انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج

لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعته قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى

عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول

لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع لبعض ما تناوله الصدر عن الدخول

في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحدود فالتعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله اعلى اشارة الى

ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحد انه لا فضيلة له فيه لا عدم الجواز كما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب

عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل قال من متعدد جزئيا فان قلت

جزئيا مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي

تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له التعدد

من شيء متعدد جزئياته اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح

ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر متناولا للمستثنى فلا يكون الا

للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر متناولا والا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبره محذوف

والتقدير لكن زيدا لم يجئ قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله او كان بعد عدا

او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا وخلا منصوبا على انه مفعول لهما

وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو لسان اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار

ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقال آه الا ان يقال المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد

لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي

بعد ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب

المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء

كان متصلا او منقطعا فهي وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا

وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما راوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب

لكن للاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجئ قالوا وقد يجيء خبرها ظاهرا نحو

قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل نفهم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليس كذلك

لان العامل فی الاستثناء المنقطع ہو الا بمعنی لکن وخبره محذوف فالتقیید بالمتصل ة واجب اذ البیان فی الاستثناء المنقطع تم المراد من التعلق المذکور فی قوله لانه شیء یتعلق بالفعل تعلقا معنویا فی المتصل ہو انه جزء مما نسب الیه الفعل و فی المنقطع انه لرفع توہم المخاطب دخول ما بعدہا فی حکم ما قبلها ولو حمل ما ذکره علی مذہب المتاخرین یکون المراد بالتعلق ہو الاول فیکون البیان مختصا بالمتصل ویلزم اہمال حکم المنقطع ثم معنی الفعل یمکن اعتباره فی جمیع ما لیس فیه فعل ولا اقل ان یعتبر ما یفہم من نسبة الخبر الی المبتدأ فیعتبر فی نحو قولک الزیدون الا اخاک اصحابک ان الزیدین ینسبون الی انہم اصحابک الا اخاک ولو سلم انه لیس فی الجملة معنی الفعل الا بتقیید قوله الفعل او معناه بہذا القید ان امکن وح جاز ان ینصب المستثنی الجملة التی لیس فیہا معنی الفعل اذ الجملة لیست باقصر مشابہة للفعل التام کلا ما بفاعله من المفرد الذی تم بالتنوین فینصب التمییز ولا سیما مع تقویہا بآلة الاستثناء **قوله** اذ لا یتصور فیه ای فی المنقطع شیء من البدل لان الصدر لیس تمنا ولاله فلا یکون متحدا معه ولا جزء فلا یتصور فیه بدل الکل والبعض ولیس بحیث ینفی النفس عند ذکر المستثنی منه منتظرة لذکر المستثنی المنقطع فلا یتصور بدل الاشتمال **قوله** الا بدل الغلط فانه متصور ظاہرا لانتفاء العلاقات الثلث المذکورة وبالنظر الی حقیقة الامر لا یتصور فیه بدل الغلط ایضا والیه اشار بقوله وہو لا یتصور آه **قوله** وہو ای بدل الغلط لا یصدر الا بطریق السہو والغفلة وفیه ان بدل الغلط لا یکون صادرا عن سہو وغفلة بل ہو صادر عن رویة وفطانة کالمستثنی المنقطع وانما الصادر بطریق السہو والغفلة ہو المبدل منه فالمذکور فی معرض انتفاء کونه بدل غلط لیس بوجه الا ان یقال المعنی بدل الغلط لا یصدر الا بسبب ذکر المبدل منه بطریق السہو والغفلة وہو اعم من ان یکون المبدل منه مذکورا سہوا وغفلة حقیقة او بطریق السہو والغفلة بان یری المتکلم نفسه ساہیا غافلا مع انه لیس کذلک بل متعمد لذکره نفسا ومبالغة وہو فصیح **قوله** والمستثنی المنقطع انما یصدر بطریق الرویة والفطانة فیه ان کون المستثنی المنقطع صادرا عن الرویة لا یمنع بدل الغلط اذ ہو ایضا صادر عن الرویة انما المانع منه کون المستثنی منه صادرا عن الرویة بخلاف المبدل منه فی بدل الغلط فالوجه ان یقال والمستثنی منه فی المنقطع صادر عن الرویة لا عن الغلط ولو بطریق التعمد فلا یتصور فیه بدل الغلط ولو غلط ہذا الا ان یقال المعنی المنقطع انما یصدر بسبب ذکر المستثنی منه بطریق الرویة **قوله** او الی بعض مطلق دفع لما ذکره الرضی من ان فاعل خلا وعدا عند النحاة بعضہم وفیه نظر لان المفہوم من قولک جاءنی القوم خلا زیدا وعدا زیدا ان زیدا لم یکن معہم اصلا ولا یلزم من مجاوزة بعض القوم ایاه وخلو بعضہم عنه مجاوزة الکل انتہی ووجه الدفع ان المراد اتی بعض کان لا بعض معین ولا شک ان مجاوزة البعض المطلق ایاه وخلوه یستلزم مجاوزة الکل وخلوه فان قلت الکان البعض المطلق شاملا لزید ایضا یلزم مجاوزته نفسه وہو باطل وان لم یکن شاملا له بل المراد به غیره یلزم التخصیص قبل ذکر المستثنی وہو ایضا باطل اذ التخصیص انما یکون بالمستثنی قلت نختار الشق الثانی ونمنع کون التخصیص بغیر المستثنی کیف والفعل فی قولک جاءنی القوم عدا زیدا لیس منسوبا الی القوم فقط بل ہو منسوب الی القوم مع عدا زیدا صرح به الرضی فارجاع ضمیر عدا الی غیر زید اشارة الی ان اخراج المستثنی من المستثنی منه قبل النسبة الی الفاعل قال الرضی زبدة الکلام ان دخول المستثنی فی المستثنی منه ثم اخراجه بالا واخواتها انما کان قبل اسناد الفعل او شبہه الیه فلا یلزم التناقض فی جاءنی القوم الا زیدا لانه بمنزلة قولک القوم المخرج منہم زید جاءنی لانه لما کان المنسوب الیه ہو المستثنی منه مع الا والمستثنی فلا بد من وجود ہذه الثلثة قبل النسبة وکون عدا وخلا ظرفین یفعل نسب الی المستثنی منه لا ینافی کونہما جزئین من المنسوب الیه کما ان الا جزء منه وذلک لان ذلک لسان اہل اللغة

والجزئية انما هو بعدا قامتهما مقام الا وصيرورتهما بمعناه كما قيل فى فعلى التعجب فالآن صار بمعنى الا وصار ما بعدهما منصوبا على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير فى عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم المذكور فى المثال الذى ذكر فى الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهر الاخفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظ فان قلت الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ يدل عليه قول الرضى فيما نقلنا عنه آنفا القوم المخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازانى فى التلويح فى بحث الفاظ العام الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع بتاويله بالجمع ويصح ان يقال لما حكم بلزوم استتار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد فى فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل فى جاءنى القوم ليس زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظ فقد ردّ فيه فى اخواته طرد اللباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على الاطلاق ثم كيف ويجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم وايضا يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير فى خلا وعدا الى مصدر الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز فى ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغى ان يجوز فى اخواته طردا للباب وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا فى خلا وعدا وهو اول المسئلة **قوله** قال السيرافى لم اعلم خلافا فى جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر هكذا فى الحواشى الهندية وفى الرضى قال السيرافى لم ار احدا ذكر الجر بعدا الا الاخفش فانه قرنها فى بعض ما ذكره بخلا فى جواز الجر بهما وقال ابو سعيد السيرافى لم اعلم خلافا فى جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفى المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول سيبويه ولا المبرد وهذا اللفظ فظهر ان ما فى الشرح والحواشى ليس ببعيد **قوله** وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة فى المغنى وزعم الجرمى والربعى والكسائى والفارسى وابن جنى انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس ففاسد لان ما لا يزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه هذا كلامه **قوله** حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان فى الكلام على نسق واحد مع ان المعنى فى البدلية احسن منه فى الحالية اذ المعنى فى الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية ويجوز النصب ويختار البدل فى المستثنى فى مستثنى واقع بعد الا ولا يخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر فى التقييد اذا بدل مستثنى واقع بعد الا من مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادى باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز فى مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادى ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية فى هذا المعنى حتى يختار احدهما على الآخر فما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يشعر بنفى البدل فى غير الا ليس بموجه وان كان من وجيه

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الابدلا يلزم ان لايكون المستثنى مقصودا بل في حكم التنحية فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز انه مستثنى وقع بعد الا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتنحية هو الثاني لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لابد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا واما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم يكن فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لابد منهما ولا يقال جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي نظر فيه انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لما حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلما حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب ح على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب لعامل نفسه لا بعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما تقتضيه بالباء المعدية فظاهر انه لا مدخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كما في القول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الشارح فمن اين يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على نفي دائم واذا انتفى دائما دوام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي وتحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة فقبل دخول النفي عليه فيكون نفيا اثباتا دائما بلا خفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفي على الصريح فانه ح لابد من بيان وجه لجعل النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات ولم يترك على اصله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات دائما قوله قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعني لو لم يوصف يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الراي وعلى التقدير من يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الراي فينبغي ان يراعى ما فيه الدقة واللطافة وبهذا اندفع ما قيل لو قال يلزم توهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى قوله فهو مرفوع على انه محمول على محل احد فان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ والخبر غلبتهما لكن يبقى عملهما تقديرا اذا كان النواسخ حرفا لا يغير المعنى فلذلك جاز اعتبار ذلك المقدر بالاضمرة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا لا يجوز اعتبار المقدر ففي المثال المذكور الناسخ حرف المغير فلم

اعتبر قلب معنى قولهم لايجوز اعتبار المقدر انه لايجوز بلاضرورة اما اذا دعت اليه فيجوز و فيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار
ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي و قال ابن برهان اتي رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل
الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ و هي مغيرة معنى الكلام لكانت
كليت ولعل و كان و نحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب
عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا و بين ليت ولعل و نحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل و بدخولها
على المعرفة و يجوز الالغاء مع التكرير و من دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف يعمل لمشابهته ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار
اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه فيرفع وصف المبني مضافا فان كان المنفي
او مفردا و مضافا فان كان الوصف او مفردا هذا كلامه و منه يظهر ان ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد سند منه و جه لم
يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقال ما زيد رجلا ظريف و ما هو رجلا و امرأة بالرفع فاذا اضطر الى الحمل عليه في نحو ما زيد شيئي او
شيئا الا شيئ و في نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعدا و لكن قاعد فالواجب الحمل عليه اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا التي
لنفي الجنس و بهذا اندفع ما قيل و فيه نظر اذ لغت اسم لا المبني الاول المفرد المتصل نحو لا رجل ظريف جاز رفعه و العطف
على محل اسم لا جائز نحو لا اب و ابن قوله محل قريب : هو نصبه بكلمة لا فان عمل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد بني لتضمنه
معنى من قال الشارح في المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف و شبهها و محلا كما هو مبني على ما
الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه و اتباعه لان لا لا اثر لها و لا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده
مرفوع محلا على انه مبتدأ و الخبر المرفوع خبر له و ذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع و نصب قال صاحب المغني
ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها و هذا قول سيبويه و خالف الاخفش والاكثرون
و قال القاضي في تفسيره و لا ريب في المشهورة تبنى لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها
تقتضيها و لازمة للاسماء لزومها و بهذا اندفع ما قيل انه ليس لا حد في المثال الا محل بعيد قوله مع كسر السين او ضمها مع القصر
قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور و اما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين و كسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر
معه غير مشهور قوله فكانه لما الخ كانه جواب عما قيل ان غيرا قائم مقام الا و بمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فالحق
ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجري على غير و حاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجري اعرابه على
غير لكونه قارنا كما اجري اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي لغير عارية له : هو لما بعده على الحقيقة قال الشيخ
الرضي والدليل على ان الحركة لما بعد غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد و عمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان
المعنى ما جاءني الا زيد و اتي كلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى
اولا ثم انتقل اليه قوله و قد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا و الا رجلا او الا حمارا اذ كانت رجال في خبر النفي
للعموم و المعنى كل رجل فكونه غير محصور ثم كيف و ح لا يخرج منه فرد اصلا و يؤيده استثناء الرجل ذا الواحد و ان كانت بمعنى كل
جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله و خروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا و لو سلم انه غير محصور ففيه الاستثناء

ممنوعة كيف والمستثنى يجب ان يكون جزءا من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس
كذلك وصحته باعتبار ان الرجل جزئي من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا
يتعذر في غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد جعل قبيل ذلك ما جاءني رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف
يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضي معترضا على القاعدة وربما كان المنكر محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك
عندي عشرة رجال الا زيد فنية الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ما جاءني رجلان الا زيد وما جاءني رجال الا عمرو فان
معنى ما جاءني رجلان ما جاءني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ما جاءني رجال ما جاءني
جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فليس في مثله اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع اجمع
المنكر في سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ما جاءني رجال الا زيدا على انه استثناء
متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال ليس بسديد **قوله** لعدم دخول الخ في الآية بيقين
قوله بيقين متعلق بقوله دخول الله فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمال عدم الدخول وهو لا يكفي
في الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول **قوله** فلم يتحقق
شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى في المستثنى منه في المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول في المنقطع و
على مذهب المبرد يجوز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على الصفة
لاحتمال البدل قلت لا يكون البدل الا في كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجري
نفي المعنوي مجرى اللفظي الا في قلما واقل رجل وابى وانصرف الله **قوله** وفي الآية الكريمة مانع آخر كذا في اللباب وما قال الشارح اشار
الى ما ذكره في التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفي الملزوم
لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئية بل يجوز ان
ينتفي بانتفاء احد جزئيه فيجوز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المطلوب وهو الرد
على المشركين القائلين بان مع الله آلهة آخر تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا **قوله** والمراد ببعدية المسند
لدخولها آه فيه انه يلزم اخذ المعرف في المعرف ويلزم ارتكاب المجاز في قوله الى اسمها اي الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا
يلزم استدراك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها الا انه لا يلزم اخذ المعرف في المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها الا انا نقول
بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقرر الاسم والخبر كيف
ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاي وقت يصير الا انه لا يصير اسما وخبرا حقيقة بمجرد دخول كان
بل باسناد احدهما الى الآخر لانا نقول فح يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال المراد
ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معمولها ولا شك ان هذا المسند في كان زيد يضرب
ابوه انما هو الجملة لا يضرب لان اسناده اي كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا يقال اسناد الجملة الى زيد ايضا كان حاصلا
قبل دخول كان لان كان من دواخل الجملة الاسمية لانا نقول لما غير كان المبتدا عن الابتدائية غير ايضا الاسناد والواقع

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقرر الاسم **قوله** وهو اقوىها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة تكون المحذوف فيه ثلثة كان مع اسمها في الشرط والمبتدأ في الجزاء ولموافقته للمعنى الذي هو مقصود المتكلم اذ مراده ان كان نفس عمله خيرا الا ان له اعمالا وفي تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذي بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شايعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثاني اضعف واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذي هو جزء مع حذف المتعلق في الشرط وكان مع اسمه في الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى الذي هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسط اذ في كليهما المحذوف اربعة اشياء في الاول كان مع اسمه في الشرط والجزاء وفي الثاني في الشرط كان مع جزءه الذي هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفي الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة الى الثاني لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثاني له **قوله** فعمل به ما عمل بالاول الى **قوله** الا حذف اللام مشير الى انه زيدت كلمة ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شيء خبر واجب الحذف فالقول بوجوب الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع في ان جعل للتاكيد والعوض معا فان قلت عبارة الشارح قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضي ما في حيثما ليست زائدة لانه تقطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض في الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها كذا قال بعض الافاضل فكيف يصح ما ذكره الشارح قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها وردت في الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان ما بعد ان زائدة تحمل على انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف وقد قال الجرمي والربعي والكسائي بزيادة ما قبل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التي ذكروها في بحث الزيادة لزيادة ما وايضا قال الشيخ الرضي في بحث نون التاكيد ويجيء النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التي تلحق اواخرها ما المزيدة في غير الشرط اختيار النحو قلما يقولين وكثر ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال في بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من اهمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائدة في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم تغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تتغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد في اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما في حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سواء بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال في بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما في اما تفعلن ومتى ما تفعلن وايهم ما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذ ما وحيثما والماذكره الرضي في بحث حروف الزيادة من قوله

١٩٧

وليست فى حيثما واخواتها ما زائدة فليس بمرضى له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعد واما الكافة وان لم يكن له معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست فى حيثما واذ ما زائدة لانها هى المصححة لكونهما جازمين وهى الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يرون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد فى الباء ورفع الاحتمال فى لا التى يزاد فى العطف على المنفى او المنهى وفى من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويرون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصد منه ان ما ذهبوا اليه ليس لشئ بل ينبغى ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضى برئ عما نسب المحشى اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض فى الكلام ظ فى عموم السلب اذ المنكرة فى حيز النفى تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية والمعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد **قوله** لانه اشهر قال الشيخ الرضى وقد يحذف كان بعد اما المكسورة قليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو على لان ما التى بعدها اشبهت اللام فى تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يوكده انتهى انظر ان قول ابى على تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن **قوله** ولا يبعد ان يقال آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لانه ح كله منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا **قوله** ما بقى من الضمير المرفوع فى يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شئ والبواقى من ضمير فى الحال الاولى **قوله** والكسر فى جمع المونث السالم بلا تنوين **قوله** بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن للتمكن ففيه مشابهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن **قوله** والكسر احتراز عن قول المازنى فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن ان يخالف فى الحركة لبناء المبنى بعد لا التبرئة مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضى وهذا اولى مما قبله لطرد الباب على شق واحد **قوله** فى جميع هذه الصور ليس ذكره لاجل انه قيد للجواز حتى يقال انه لغو اذ الشرط يغنى عنه بل ليقترن المجمل بالمفصل **قوله** بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام فى الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل **قوله** بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته **قوله** لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب فى كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر فى الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له فى وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة فى ستة بل زائدة عليها كما يظهر بالتامل فى هذا التركيب **قوله** بان يقدر لهما جر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الجر الواحد المقدر معمولا لكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما جر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع فى الاصطلاح توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية **قوله**

فهذا اى برفع الاول وفتح الثانى قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا فى الاول بمعنى ليس وفى الثانى لنفى الجنس قوله والا اى وان لم يتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا بامه منصوبا ومرفوعا لان خبر لا بمعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفى الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثانى وهو ان يكون لا فى الاول لنفى الجنس الغيت عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفى الثانى لنفى الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبر قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشيخ قدس سره لعطف المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين المتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الجز الواحد قوله اى تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوى اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والحمل عليه يوجب اخراج نحو لا رجل فى الدار اذ لا عمل لكلمة لا فى رجل بل هو مبنى مع انه مقصود بالبيان فى هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى ما قيد به لان التمنى لا يكون الا فى المحال او الممكن الذى لا طمع فى وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث لما عرف من امتناع تنوين المبنى لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ قبيح قوله لمكان الاتحاد اى لثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شئ واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت فى الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه فى الحقيقة بيان لقرب النعت من لا التى هى سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس بموجه وان كان من وجه قوله والاتصال بينهما لفظا ولذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفى اليه لان الاصل فى النفى اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان يقع له خصوصا نحو لا رجل ظريف فى المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا قوله اى لحكمة الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغنى اذا دار الامر بين المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى فى ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او لموضع آت فانه رح الاول اولى وفيما نحن فيه كك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مويد لتقدير الفعل بان يقال فيجب الرفع وايضا فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله فحكمه الاعراب لا غير وكلا العبارتين صريحان فى نفى البناء لا مزية لاحدهما على الآخر فى العراقة وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفى البناء صريحا مع انهما سيان فى الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد ما قيل الاولى ان يقال فيجب الرفع ليس بموجه وان كان من وجه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثير لا حتى يجوز فى اسمها الرفع عند التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف ما فان تاثيره قوى فيوثر فى بناء المعطوف فى نحو يا زيد وعمرو مع الفصل بالعاطف وعلى هذا لا حاجة الى قوله لمظنة الفصل بلا الموكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفى فى منع البناء كما فى المعطوف على المنادى ليس بموجه وان كان من وجه قوله وسائر التوابع اى ما فى التوابع بعد الوصف والعطف من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظى اذ بالمعنوى لا يوكد الا المعارف فلا يوكد اسم لا النكارته قوله ينبغى ان يكون حكمها حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضى ناقلا عن الاندلسى ثم فصل بذلك فحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

صاحب لب وهو مبني على تجويزه جعل البدل تارة مستقلا واخرى غير مستقل ولذا حكم بجواز البناء في البدل عن المنادى والمعطوف
عليه حيث قال ولما لم يكن البدل معنى في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج اليه الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم
ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا لفظا اي صالحا لان يقوم مقام المتبوع ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير
مستقل اخرى فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد فيمن والثاني يا غلام بشر وبشرا امر بابا لوجهين وعطف البيان عنده بدل في حكمه
ثم قلل واما التاكيد فالاولى كما ذكرناه في المنادى كونه على لفظ الموكد مجردا عن التنوين وجاز الرفع والنصب لما ذكرنا هناك
انتهى فما قيل لا يخفى ان قوله لكن ينبغي ان يكون حكمها حكم توابع المنادى يقتضي وجوب البناء في البدل اذا كان نكرة والمفهوم
من كلام الشيخ الرضي جواز البناء ان اراد ان ذلك يقتضي الوجوب عند الشيخ الرضي فهو وهم كيف وهو صرح بالجواز في المشبه به وان
اراد ان ذلك يقتضي الوجوب عند المص رح وغيره من القائلين بالوجوب فحكم الرضي بالجواز لا يضرهم كيف وهو قد ذكر ما هو مذهبه
ومختاره وان كان مخالفا لما ذكره غيره وبالجملة الاعتراض ليس بسديد الا ان يقال انه تحقيق لكن الظاهر من العبارة انه اعتراض **قوله**
قد جاء على قلة لكن لا على حد الشذوذ وكذا في الرضي **قوله** في نحو اب اراد نحو اب الاخ لا غير اذ اثبات الالف مختص بالاب
والاخ من بين الاسماء الستة صرح به الرضي وشارح اللباب وصاحب المنهل **قال** في مثل غلامين اما وبمثل غلامين
كل تثنية ولا يختص حذف النون بتثنية معين ولا بمطلق المثنى بل يجري في كل مثنى ومجموع **قال** لم يجز تركيب لا ابا فيها قد التزم
لما ان لا ابا فيها لا يصلح فاعلا للفعل لكونه جملة والفاعل لا يكون جملة لكونه قسما من الاسم فالفاعل في الحقيقة تركيب مضاف
الى لا ابا فيها وفيه انه يلزم اضافة غير الظرف ذاتية ونحوه في بذي تسلم الى الجملة وهو غير جائز فالاولى ان يقرأ منونا ولا ابا فيها
صفته لنكرة محذوف المبتدا اي هو لا ابا فيها **قوله** وما من امهاتهم بكسر التاء في حالة النصب ولو لم يكن له عمل لما انتصب امهاتهم بل
يجب ح رفعه لكن بنصب علم ان له عملا **قوله** وهي زائدة وليست بباقية لكنها تشابه النافية لفظا مكان ما النافية فيه وخلت
على نفي والنفي اذا دخل على النفي افاد الايجاب فصار ان كالا الناقصة للنفي **قوله** ونافية موكدة قال الشيخ الرضي نافية لا
زائدة عند الكوفيين ولعلهم يقولون هي نافية زيدت لتاكيد النفي والا فالنفي اذا دخل على النفي افاد الايجاب ورد عليهم بانه لا يجوز
الجمع بين الحرفين متفقي المعنى الا مفصولا بينهما بشيء كما في ان زيدا لقائم واما الجمع بين اللام وقد في نحو لقد سمع الله مع ان في كليهما
معنى التحقيق والتاكيد وفي الا ان مع ان في الا معنى التحقيق فلان قد تشعر بها معنيان آخران وهما التقريب والتوقع فلم يكن
لمحض التحقيق وكذا في الا معنى التنبيه ايضا فان قلت قد وقع في القرآن ولات حين مناص بنصب حين فهل هو لا التبرئة او المشبهة
بليس او لفظ آخر قلت قال صاحب المغني اختلف فيها في امرين احدهما في حقيقتها وفي ذلك ثلثة مذاهب احدها انه كلمة واحدة
فعل ماض ثم اختلف هؤلاء على قولين احدهما انه في الاصل بمعنى نقص من قوله تعالى لا يلتكم من اعمالكم شيئا فانه يقال لات يليت
كما يقال الت يالت وقد قرئ بهما ثم استعملت للنفي كما ان قل لذلك قاله ابو ذر الخشني والثاني ان اصلها ليس بكسر الياء
فقلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وابدلت السين تاء والمذهب الثاني انها كلمتان لا النافية والتاء لتانيث اللفظة
كما في ثمت وربت قال الشيخ الرضي اما التانيث الكلمة اي لا او لمبالغة النفي كما في علامة وانما وجب تحريكها لالتقاء الساكنين
قاله الجمهور والثالث انها كلمة وبعض كلمة وذلك انها لا النافية والتاء زائدة في اول الحين قاله ابو عبيدة

ابن طرادة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها فى الامام وهو مصحف عثمان رضى الله عنه مختلطة بحين فى الخط ولا دليل فيه فكم فى خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس وشهد الجمهور انها يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشرى وقرئ بالكسر على البناء كحين انتهى: لو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضى وفيه ضعف لعدم شهرة تحين فى اللغات واشتهار لات وايضا فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولا يقم تاوان وتهنا الثانى فى عملها وفى ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فمبتدأ حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده فى الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضى وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة وليس هذا منها. ويمتنع دعوى كون لات هى لا التبرئة ويقويه لزوم تنكير ما اضيف حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما فى لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اى لات حين مناص كما فى لا عليك الثانى انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلف فى معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا فى لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسى وجماعة الى انها تعمل فى الحين وفى مرادفه قال الزمخشرى زيدت التاء على لا وخصت لنفى الاحيان

قوله اى اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الا واخرايضا اذ المراد باشتمال الشئ على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشئ موصوفا به لا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشئ موصوفا به انه مذكور بعده ذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير **قال** لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال فى المرفوعات وكون المصرح ذاكرا اقسام المعرب لا يصلح نكتة لعدم ذكره لوجوده فى المرفوعات ايضا وكذا كون الجر محليا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال فى المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضى عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** وما هو مشبه به اى ومن ثم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على على ما ذهب اليه المصرح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر فى اللفظية فانما عمل المضاف الجر فى المضاف اليه لمشابهته للمضاف فى المعنوى فى التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف فى المضاف اليه الجر فى المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف فى اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامى غير مجرور **قوله** المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اى ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبر الكان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفى امثاله من وقوع كان والكان وذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسى اذ قالوا حذف كان فيما كثر وقوعه قياسى ولا شك فى ان وقوعه فى مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعله حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفى امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعى عند الاكثرين وان اجازه المبرد

وقوع المصدر حالاً قياساً اذا كان المصدر من انواع الفعل كاتانا سرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كك لان لفظا وتفصيلا من انواع التوسط وتحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوی بلا ضرورة وهو ما فى الواسطة من معنى الفعل لا يقال كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذى الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذى الحال نكرة محضة وهو ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقديم مخصوص بما سوى المجرور **قوله** حال كون ذلك المقدر مراداً حال من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه **قوله** وهو اخر قيل ان التعريف لفظى والاحتراز عن الدور انما يجب فى التعريف الحقيقى المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة **قوله** اى تقدير الحرف اى فى الاضافة او تقدير الحرف المفيد بكونه مراد اثره فلا يرد نحو صمت يوم الجمعة وتعبيته تاديبا **قوله** اى منسلخا عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اى الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم ويحتمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه **قوله** لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضى وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كانا فيه لفظا للمنافاة بينهما وبين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضى من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما فى غير المنصرف والمبنى نحو من حاج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور وايضا اعتباره غير معقول لان اعتباره انكان لاجل انه لابد فى الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهى رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفى اللفظية لابد من فائدة لفظية هى رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا فى اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا فى غير المنصرف والمبنى فى حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما فى اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير فى الاعتبارات واما اعتبار ما ذكروه تخفيفا فى اللفظ فتعسف بحت والا كان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه **قوله** لانها تفيد معنى فى المضاف اى تفيد معنى فى ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر ويجعل قوله معنى فى تقييده معنى مفادا اليه لا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصا لمعنى المضاف اذ لو جعل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد اليه معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا فى ذات المضاف **قال** كمضارع مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه فى المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى مضارع فى المصر وكريم فى البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شئ مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفى فى التقدير بل لابد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكره يوجد فى ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انها من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه مضارع فى المصر وكريم فى البلد فهو فى حيز المنع وقال الشيخ الرضى نحو مضارع مصر والله خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضى لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم فى الله خالق السموات ولم يتم فى مضارع مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل فى المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل يعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال والاستقبال ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي يبطل عمله ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيقدر زيد ضامر بطنه ومودب خدمته لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولهما الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في مالك يوم الدين فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الفرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع **قوله** اي لا يكون صادقا على المضاف وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وانما كان نحو بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي التبعيضية وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير **قوله** الصادق عليه وعلى غيره اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القيد لما لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيهما ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من قال احتياجا له بشرط ان يكون المضاف ايضا آه **قوله** واما مساو كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف النحاة لان غرضهم ليس بيان النسبة بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصود انه لا يضاف اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة **قوله** فاذا كان المضاف اليه اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تتخذ منه المضاف ويضع منه فيكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية ثم كيف وثلثة دراهم وار بعة دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضى مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان يكون اصلا بوجه من الوجوه فكذلك جريانه في جميع المواد لا يخص بخصوصها في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيهما اصلا للثلثة والاربعة المراد بهما المعدود باعتبار مالية المعدود و اصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيهما بمعنى من ومن التي تضمنها الاضافة وهي المبينة وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود ولا نفس العدد الا ان يقال ان الاصالة يعتبر بالنظر الى لفظ العدد وايضا ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل من حيث انه مبين وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه مبين اصل وايضا اضافة جرد وقطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد وقطيفة بالتاويل كخاتم فضة لان المعنى شئ جرد اى بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد يحتمل ان يكون من القطيفة ومن غيرها كما كان خاتمك فالاضافة بمعنى من وايضا قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اى بدل هو كل المبدل منه و بدل البعض اى بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا للمضاف **قوله** فقولك مبتدأ و قوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره و متفرع عليه مع انه ليس كذلك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة للبيان تتعين من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ حقيقة الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما ذكره من القاعدة ومتفرع وقبل العلم بالقاعدة وان كان العلم به حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث يقال كيف يكون الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك وبما ذكرنا يعلم سر جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العربية جعلوها لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه **قوله** ولا يحتاج فيه اى في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كل الاحاطة جزئيات ما هو اليه واضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد لا يلزم فكل من الاضافة وذا لا يجوز و قوله والا اى ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفك انما يلزم لو استعمل في العبارة هكذا وليس الامر كذلك بل هو مجرد فرض والتكلف ظاهر والبعد فلما قال البعض ان كلا للاحاطة والجزئي والفرد ملحوظ من جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فتقسيم اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي والفرد ويمكن ان يقرر حرف الاضافة على ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم موافقة عرفه لما تقرر في الميزان انما

من افادات مولانا عصام الدين ١٢

كلا الاحاطة كما يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الاد باء ان الاضافة فى كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص
اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا **قوله** من كل رجل وكل واحد بيان
لقوله عن كثير من موارد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بايراد ازيد من ثلثة **قوله** رد الاضافة بمعنى من ايضا اى الاضافة
بمعنى اللام لوجود الوجه الذى اعتبره النحاة فى رد الاضافة بمعنى فى الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافى فى الاضافة
بمعنى اللام ادنى ملابسة واختصاص كقول احد حاملى الخشب خذ طرفك وهى التى يقال لها اضافة لادنى ملابسة **قوله** قلت نعم
لكن هذا الجواب هو المتعين فى هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا ادنى الملابسة فى الاضافة بمعنى فى للرد ينبغى ان يعتبروا ذلك ايضا فى الاضافة
بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشارح واما انه يوجد فى الاضافة بمعنى فى وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث منزلة
الفاعل فيسند اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا فى نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشارح قدس سره
لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا
فهذا لا ينافى كون الاول وجها ايضا فما معنى قوله فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادى فكره اليه لا ما اعتبروه فلا بد له من دليل فانا
من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة
قوله اى ضرب واقع فى اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل ان الظاهر ان
فى اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعنى ضرب فى اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع فى اليوم **قوله** لان البتة
التركيبية فى الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد السند قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى
حضور المضاف فى ذهن السامع **قوله** على معلومية المضاف اى على كونه واحدا شخصا معينا قال الرضى اذا قلت غلام زيد
ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له
او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان
وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده فى فرد غير معين يكون
المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر فى ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند
الشيخ الرضى لانه يقول التعريف فى مثله لفظى كما ان العلمية فى اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر فى الذهن
لا يكفى فى التعريف لان هذا المعنى موجود فى النكرة ايضا فلا بد فى المعرفة من الحضور والتعيين فى الخارج ولذا قال كل لام التعريف
لا معنى له للتعريف فيها الا التى للعهد الخارجى وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهنى على خلاف وضعه مع كونه مستعملا
عند الشيخ الرضى فى الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول فى ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذى اللام والمجرد
ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملته بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة
من القرينة كالروية فى قولك رأيت ثم اخو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما
مختلفان فمن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ٥ ولقد امر على اللئيم يسبنى + وكذا مررت بالرجل مثلك وما يحسن
بالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه ممن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهنى اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معدوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي فلا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الاضافة
قوله نكرة اي جعل ذلك العلم نكرة معنى بان يصير مدلوله واحدا غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة بل المراد ارادة هذا المعنى مجازا اي والمنكرة ما وضع لشيء غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود وبقي ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاصل هو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يتصور فيه تقليله وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في لزوم تعريف المعرفة لان المقصود بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف للمعرف وتحصيل الحاصل فان اريد بالاعتراض على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من داب المحصلين على ان المعرفة من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه لشدة الامتزاج صار لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت آه خبر ان قوله لم يبق منها وقوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيها جزاء الا ان يمنا فيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها بصيرورة اللام كاحد اجزاء الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فقيل تتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة بجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل لجعل التعريف لازما فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب ثلاثة الا تراه قدر ما في تقدير تركيب فتامل الا تخفيفا التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جوار في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال والخفة اللفظية مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعيين وقال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه رفعا ونصبا فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة فالتنوين المحذوف مقدر ومعنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان مشابهته

بالفعل قوتيه لانه من حيث اللفظ والمعنى كان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما
جائز عند من قال العطف على المحل له شروطه ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل فى الفصيح الاترى انه يجوز فى ليس زيد بقائم
وماجاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو اخلافا لابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز
مررت زيدا الثانى ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المتوفى للشروط
العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغنى ولا خفاء فى وجود الشرطين
الاولين فى المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب له اسم الفاعل والمفعول القوى عملهما وهو موجود وطالب
للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله فى حكم العدم كيف ولو كان كذلك لما كانت الاضافة كلا
اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس فى قولك ليس زيد بقائم فى حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز
فظهران ما ذكره صاحب المغنى وهذا ضارب زيد وعمرو بالخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض
فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من
اللفظ على ما مر **قوله** اما فى لفظ المضاف فقط وذلك فى اسمى الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبى **قوله** واما فى المضاف اليه
او لفظ المضاف والمضاف اليه معا فى السببى او فى لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله
لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح فى ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح فى السعة
ومنعهما ابن بابشاذ **قوله** القائم غلامه بالرفع والنصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير
لكنه ابدل منه اللام قال الرضى جئ باللام فى المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل
الضمير فى مثل هذا المقام مطردا او فى غيره ايضا عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اما فى الصلة او الصفة
اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكن
فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضى **قوله** واستتر فى القائم فيه ان استتار الضمير فى مثاله غير جائز لان مجرد قيام الصفة
بالسبب لا يدل على صفة للموصوف فى ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف فى نفسه سواء كانت
هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح وان لم يدل على صفة له لم
يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلامه الاخ و زيد ابيض الثور و زيد اصفر غلاما ماله لانه لا معنى للجميع الا انه صاحب
سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة لنفسه
فان قلت اليس يدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه
مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضى **قوله** واضيف القائم اليه اى الى الغلام لكن بعد جعله
منصوبا تشبيها بالمفعول اذ الرافع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت
الى الموصوف فى الاصل اى المعنوية فلا يجوز فى الفرع ايضا اى اللفظية **قوله** والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار
اليه ثم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل عليحدة ولا محذور فى ذاك فرع على وجود التخفيف وانتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثانی وعلی وجوب التخفیف وانتفاء التخصیص جواز الضارب زید والضارب زید اذ لو افادت التخصیص قبحا

او امتنع اللزوم طلب الادنی مع حصول الاعلی وفرع علی التخفیف امتناع الضارب زید **قوله** ولا شک انه لا دخل لانتفاء الدخل

لانتفاء التعریف اذ التخصیص فی جواز الضارب زید والضارب زید کیف ولو افادتا التعریف لامتنعا للزوم تحصیل الحاصل

ولو افادتا التخصیص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنی مع حصول الاعلی وبهذا سقط قوله وعلی هذا کان الانسب **قوله** وعلی هذا

بناء علی انه لا دخل فی هذا التفریع لانتفاء التعریف ولا لانتفاء التخصیص بل یکفی فیه وجوب التخفیف فقط بخلاف التفریع السابق فانه

متفرع علی الامرین وهما التخفیف وانتفاء التعریف کان الانسب تقدیم هذا الفرع لانه متفرع علی امر واحد والتفریع السابق علی

امرین وما یتفرع علی الامر الواحد مقدم علی ما یتفرع علی امرین لانه بمنزلة المفرد من المرکب وهذا المعنی ملائم سوق کلامه حیث قید

بقوله فقط وقیل لان اصله مذکور صریحا بخلاف اصل الفرعین السابقین فانه مذکور ضمنا ورد علیه البعض ویعارضه ان النفی

متقدم علی الاثبات فالترتیب الذکری فی الاستدلال مرعی فیما فعله المصرح یعنی ان النفی متقدم فی الذکر وعبارة المتن علی الاثبات

فمقتضی الترتیب الذکری ان یقدم الفرع الذی لوحظ فیه النفی والانتفاء علی فرع لیس فیه ذاک والیه اشار بقوله فالترتیب الذکری

آه فما قیل ان النفی وان کان متقدما علی الاثبات لان العدم سابق علی الموجود لیس بوجه وان کان من وجه ثم قوله الا ان المقصود فی الحصر

الذی معناه اثبات شیء ونفی ما عداه احد جزئیه الذی هو الاثبات ثم کیف وفی القصر الجزءان مقصودان معا اذ فیه کان تقریر

الصواب مقصودا اهم لکن رد الخطاء ایضا مقصود اهم ثم اوعاه بان الملائمة لسوق الکلام منحصر فی توجیهه ممنوع ایضا کیف وقوله

فقط یلائم کلا التوجیهین لان معناه انه لا یعتبر فیه انتفاء التعریف بخلاف السابق فانه معتبر فیه وبهذا الاعتبار کما یجوز ان یقدم

الفرع الثانی امر واحد واصل الاول متعدد کذلک یصح ان یقدم اصل الثانی مذکور صریحا واصل الاول مذکور ضمنا فلیس قوله فقط ملائما

لتوجیهه غیر ملائم لتوجیه الفاضل المحشی کما زعم ویحتمل بان یکون المعنی بناء علی ما ذکر من انه لا دخل لانتفاء التعریف والتخصیص بل یکفی فیه وجوب

التخفیف بخلاف السابق فان انتفاء التعریف معتبر فیه کان الانسب تقدیمه لان اصله وجودی بخلاف اصل الفرع السابق فانه

لیس بوجودی فانه مرکب من الوجودی والعدمی وللوجود شرف علی العدم ویمکن ان یقال النفی والاثبات مقصودان معا فی الحصر

والفرع الاول مثبت لهما بخلاف الثانی فانه یثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوی فقدمه لقوة ما یقتضی تقدیمه بالنسبة

الی ما یقتضی تقدیم الثانی فتامل **قوله** ولا یخفی ان فیه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعی عین الدلیل او جزءا منه و

علی التقدیرین یلزم توقف الشیء علی نفسه وانما قال شوب مصادرة ولم یقل مصادرة اذ لم یجعل امتناع الضارب زید دلیلا

علیه ولا جزءا منه بل علل الجواب عن تمسک الخصم بامتناع الضارب زید والمذکور فیه ان الجواب ح غیر صحیح اذ یقول الخصم امتناع

الضارب زید اول المسئلة فینبغی ان یجاب عن استدلال الخصم علی وجه لا یحتاج الی اعتبار امتناع الضارب زید فهذا هو المفهوم

من الشرح وظاهر ان قوله وضعف الواهب لیس دلیلا علی امتناع الضارب زید فما قیل ان فی هذا الجواب استدلالا علی

امتناع الضارب زید بضعف الواهب المائة الذی استدل علیه بامتناع الضارب زید فلیس بموجه وان کان من وجه **قوله**

رفعه علی الفاعلیة وهو قبیح للخلو عن ضمیر الموصوف **قوله** ونصبه علی التشبیه بالمفعول قال الشیخ الرضی وهو حسن لکون النصب فیه

توطئة للجر وهو حسن فیکون النصب ایضا حسنا قال لکن قل استعماله لاستنکار فی انه النصب ما هو فاعل حقیقة لا علی التمییز **قوله**

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب للتغير نحو الضاربه فالضاربه عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة **قوله** اي المحمولية لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني اشعارا بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له يقال اذ يبقى ح **قوله** وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى آه فحق ما قيل الانسان مشتق من النسيان **قوله** فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايضا الضاربك **قوله** ولن يتصور اي لم يجيء في استعمال العرب ضاربنك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين **قوله** ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كذلك لسمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كذلك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصلة لسمع من العرب كذلك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه **قوله** وحصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين للاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس من التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه فما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كذلك وان اراد انه حصل فيه شيء من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه **قوله** من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظاهر من عبارته قدس سره **قوله** لانهما من باب واحد وهو ظ لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايضا وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيء لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس مع هو الضاربك ليس فيه شيء مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به انفصل الضمير عن العامل لاجله فظ لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فاظهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في احسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة **قوله** المضاف اليه

اى الذى اضيف اليه صفة فقوله صفة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله المضاف اليه **قوله** وارجاع كل من الصورتين بتقدير خبر ظاهر في والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث **قوله** معنى آخر فان معنى التركيب الوصفى وصف شئ لشئ وهذا المعنى لا يستفاد من التركيب الاضافى الذى معناه كون الشئ منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافى فى الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافة لكونها فى تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات **قوله** فلا يقال اى اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر فى الاستفادة فلا يقع تركيب اضافى ويراد منه المعنى الوصفى **قوله** وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره **قوله** منطويا عليه اى مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحده الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى فى الجامع ليس حقيقة بل ادعاء ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضى ان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا حيث قال يجوز عندى ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربى جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة المحتملة لهذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذى نقله الفاضل من الرضى ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضى لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من التشنيع الشنيع **قوله** حتى صار اى جرد كانه اسم غير صفة فى انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة للتخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضى ان المعنى شئ جرد اى بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين **قال** افادت الاضافة التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين تفيد التعريف واما افادتها التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهنى وهو بعيد فى امثال هذين المثالين والمقصود من قوله اى بصير خاص رفع توهم حمل يختص على معنى يصير ذا تخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة **قوله** فيها خفاء اذا اريد بالشئ الموجود وحمل العين ايضا على الموجود واما اذا اريد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشئ على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء فى كون العين اعم من الشئ **قوله** يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا يتعين الاول للحمل على المدلول ولا الثانى للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءنى سعيد كرز فان المجئ قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجئ من اللفظ وان اقتضت حمل الثانى عليه حمل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اى تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضى من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلو

يطلق ايضا مع القرينة ويراد بذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني سعيد كرز اي ملقب بهذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يتأتى ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز اسم هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا اينما وقع سعيد كرز فهو ممنوع وقوله لانهم ينسبون الخ ان اراد به انهم ينسبون الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام **قوله** قلت جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول بواحد ممن سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه به كما يذكر حاتم ويراد جواد وما تاول به مدلول ما اضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر مسماه بصفة والاول وان كان عاما الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا المقام تاويله بمدلول **قوله** لان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا بالعكس نظرا ان العكس كما انه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم ورود الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا **قوله** واختلف في ان ايهما الاصل **قيل** وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتح لكن **قوله** وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون هو الاصل انتهى اقول **قوله** للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن الساكنان لكان الاصل اختيار الفتحة اذ هو المقابل للوجوب لا ان السكون هو الاصل فكون **قوله** وفتحت للساكنين ظاهرا في ان السكون هو الاصل تم **قوله** حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام ككاف التشبيه فانه يصح ان يقال كزيد اخوك **قوله** او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه حكما لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء رجل لم يقع لعارض **قال** ولا انقلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير هذيل **قوله** بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا يترك الامر المطرد لالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول وكذا في الرمي وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلها واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع انه ليس كذلك لانهم عللوا ترك تعليل اقول واعوار واسوار وتقول وبيسار وجواد وطويل وغيور للالتباس وقالوا ان ترك الادغام في قرد وسرر للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها **قوله** فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان اولهما ساكن وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل قالوا وما وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين واولهما مدة فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

بان رعاية المد انما هو فيما اذا كان المثلان في كلمتين واما اذا كانتا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** نحو مسلمي آه قيل هذه العبارة لا تخلو عن خدشة لان المقصود منه ان كان تعليل التمثيل كان الظاهر ان يقال لانه اذا اضيف وان كان المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** يوجب بقاء الضمة قبلها لغيرها ان اراد بقاء الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره فقيل مسلمي حيث لم يقل مسلمي ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو في غير المدغمة وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا في آن واحد **قال** فاخي وابي قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا بنيا على السماع والسماع انما هو في الاب فقط وانما خالف في الاخ لحمله على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا على الاسلوب السابق **قوله** تتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين في الاصل بدليل ان فعل بفتح العين وصحيحه يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اي امرأة قائلة صرف العبارة عما هو الظاهر المتبادر في امثال هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال حنى وعدم صحة القول في الاول **قوله** ان نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** في الاسماء الاربعة وهي اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جار والمصرح في اخ واب فقط **قوله** في الاكثر قال الشيخ الرضي وهو انسب وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع خوف سقوط العين لساكنين وليس كذلك في الاضافة اذ لا تنوين في المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما **قوله** جمع تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلية الوصفية يجمع على فواعل قلت يدل على ذلك شهرة التابع في الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعة والقول بان التانيث باعتبار تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب في كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اي متاخر اشارة الى دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظاهر لانه انما يخرج لو كان الثاني محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع في التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثاني فوصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا او رابعا عبر عنه بالثاني اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة لا بحسب الذكر فبهذا التقرير كما لا يرد الثالث والرابع لا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن اشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشارح حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اي متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل **قوله** ناش كلاهما تقديره لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وحينئذ فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهني لانه يراد واحد غير معين من الخمسة بقي ان المناسب ان يقال ناشيين

لان الموصوف ة متعدد واذ المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بجنس اعراب سابقه وعند تعدد الموصوف الواجب في الصفة القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لاقائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله** لان المجئ المنسوب الى زيد في قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لااليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا في سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور في قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لاباعتبار تعلقين كما في المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح قدس سره وهو ماخوذ من كلام سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي حيث قال دفعا لما ذكره الرضي في رد ما قال المص من جملة واحدة يخرج هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهي كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثاني من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول في ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به والثاني من جهة كونه حالا وكذا في فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثاني من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهي كونهما عمدة في الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهي كونها فضلات وان قلت تتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثاني قلنا ان تقول ارتفاع زيد في جاء زيد الظريف من جهة كونه فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقي التوابع ثم تقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا المسندات في نحو حلت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لاتتغير اسمائها ولا جهات اعرابها فينبغي ان يدخل في حد التوابع لا ندعي تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما في المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه يقتضي مسندا اليه عمل فيهما معا واما قوله ثم تقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شئ مما ذكرت ثانيا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقه تقدمه عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان تقول بتعدد جهات في العمدة والفضلات فان كون الشئ عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغائرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه الفعل جهة مغائرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لايرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجرى الاعراب على الجزئين ستكار الحلو المعرب عن الاعراب لان الثاني فيه وان اعرب باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هي الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا بالرتبة بل باللفظ وانه لايرد على قول الشارح قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضى لاعراب زيد في جاءني غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام في قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لااليه مطلقا لان المراد من قوله منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه يقتضي مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كك فان قلت الصفة المادحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيهما الى الموصوف والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لاينافي ان يتعلق الفعل بهما معا فكون

نسبة الفعل فيها الموصوف فقط فى خير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد فانطلاق الفعل فى جاءنى ابو حفص عمرو فى جاء القوم كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بدله من دليل فانا من وراء المنع وكذا فى جاء زيد او عمرو وجاء زيد لا عمرو واذا الفاعل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعل فيهما الرفع معا قوله حقيقة او حكما تعميم لقوله لفظيا قوله ليست فى موقعها لانه لاحاطة الافراد والتعريف انما يكون للماهية من حيث هى مجردة عن الافراد فلا يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد قوله وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليتان ليستا بعرضين ولا مقيدين بتشخص الافراد قوله و قوله مبتدأ او بدل بدل منه او عطف بيان وقوله الى بدله هيئة صفة له اى على معنى المفسر بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اى ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله احتراز خبر مبتدأ قوله دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة للدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنث قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اى يدل على معنى حال كونه دلالة عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجيه وان كان من وجيه قوله احتراز عن سائر التوابع اى باقى التوابع غير الصفة فان البعض وان دل على معنى فى متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا تعم ودلالة التابع فى الامثلة المذكورة ليست بهيئة تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية فى خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين فى دفع الايراد بالامثلة المذكورة فى حواشى الرضى هكذا قد ذكر المصرح فى بعض تصانيفه ان ما يذكر فى تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى فى متبوعه وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجئ للقوم واما كون القوم مشمولا للمجئ فامر لازم لا مقصود اصلى فلفظ كلهم يدل على حال النسبة قصدا لا على معنى فى متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره الشارح قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة فى الاحتراز عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر ويقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضى وتبعه العلامة الثانى المحقق التفتازانى قدس سره العزيز حيث قال فى المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التى هى معنى قائم بالغير عموم من وجه لتصادقهما على العلم فى قولنا اعجبنى هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل فى وجه العدول عن التعريف المشهور المذكور فى الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد فى قولك جاءنى القوم كلهم لانه يدل على معنى فى متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل فى قولك اعجبنى زيد علمه فانه يدل على معنى فى متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثانى ذكر قيد غير الشمول وللثالث زاد لفظ ذات ليس بشئ اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد والبدل والمعطوف وايضا على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج ح بقوله تابع لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره فى حواشى الرضى حيث قال هذا كلام صحيح والمعلم معترف به لكنه جعل

ذلک احترازا لدفع الوہم بناءً علی اشتراک الحال مع النعت فی الدلالۃ علی ہیئۃ الذات وافتراقہا فی التقیید والاطلاق ونظیر
ہذا الاحتراز قد وقع فی تعریف الحال فان قلت فعلی ہذا یشکل بالتاکید والبدل والمعطوف قلت یخرج ہذہ الثلثۃ بما ذکرہ السید
قدس سرہ واما الثانی والثالث فلان صدقہ علی التاکید والبدل ثم کیف ویخرج ہو والبدل والمعطوف بقولہ مطلقا وبما
ذکرہ السید قدس سرہ ثم انہ یرد علی ہذہ التعریف انہ یخرج منہ بعض افراد المحدود وہو قولک اعجبنی ہذا العلم فان العلم فی ترکیب ہذا الترکیب
نعت نحوی مع انہ لایدل علی ذات ومعنی کائن فی تلک الذات فان العلم یدل علی معنی ولایدل علی ذات یقوم بہا ذلک المعنی
واما ما اجاب عنہ بعض الفضلاء من انہ لیس المراد بالذات ما یقابل المعنی بل المستقل بالمفہومیۃ فلیس بشیء لان ارادۃ ما یقابل المعنی
من الذات اذا وقعت فی مقابلۃ المعنی خصوصا اذا اعتبر ثبوت ذلک المعنی فی تلک الذات ظاہر متبادر بل متعین وحمل الالفاظ
علی المتبادر واجب مطلقا فکیف فی التعریفات ولان ارادۃ المستقل مما لایسمن ولا یغنی من جوع لانہ لابد من اعتبار
ذلک المعنی فی تلک الذات والذات او المستقل المراد بالذات فی الترکیب المذکور ہو المعنی القائم بالغیر المدلول بالعلم لیس شیء آخر
مدلول للعلم یقوم بہ المعنی والبعض اراد بالذات ما یقوم بغیرہ لا ما یقوم بنفسہ الا انہ یخرج عن التعریف النعت فی نحو قولک اعجبنی
ہذا السواد الشدید بالمعنی ما یقوم بغیرہ وہو ان منع خروج اعجبنی ہذا السواد الشدید لکنہ لا یمنع خروج اعجبنی ہذا العلم قائل
وانہ یخرج بقولہ غیر الشمول بعض افراد المحدود ومثل جاءنی القوم الشامل لزید فانہ یدل علی معنی فی متبوعہ وہو الشمول واما
ما قال بعض الافاضل انہ یرد علی التفسیر من قولک جاءنی زید اخوک سواء جعل بدلا او عطف بیان فانہ یدل علی معنی فی متبوعہ
وہو المذکوریۃ فلیس بوارد فتدبر **قولہ** ولا یرد علیہ الوجہ فلا یرد بالفاء **قولہ** فان دلالۃ التوابع دلیل لقولہ ولا یرد علیہ
قولہ انما ہی بخصوص موادہا یعنی انہا وان دلت بہیئۃ ترکیبہا مع متبوعہا علی حصول معنی فی متبوعہا الا ان تلک الدلالۃ
لیست مطلقۃ متحققۃ فی کل بدل ومعطوف وتاکید والا لما تخلفت فی اعجبنی زید غلامہ واعجبنی زید وغلامہ وجاءنی زید
نفسہ وبہذا ظہر ان ما قیل ذلک فی اعجبنی القوم کلہم باطل لان ترکیب التاکید مع المتبوع یفید تقریر الشمول فلولا دلالتہ
علی حصول الشمول فی متبوعہ لم یتقرر الشمول الذی یدل علیہ المتبوع لیس علی ما ینبغی **قولہ** لا تجد لہا دلالۃ فعلم انہا
لا تدل علی معنی فی متبوعہا دلالۃ مطلقۃ بل مقیدۃ بخصوص المادۃ فخرج عن الصفۃ اذ الصفۃ تدل بہیئتہ ترکیبیۃ مع متبوعہ علی معنی
فی متبوعہ دلالۃ مطلقۃ بحیث لو جیء مکان صفۃ صفۃ اخری واخری الی غیر النہایۃ لکان یدل علی معنی فی متبوعہ ثم المعنی الثابت فی المتبوع
اعم من ان یکون وصفا حقیقیا للمتبوع کالعقل فی جاءنی رجل عاقل او وصفا اعتباریا لکونہ حسنا غلامہ فی جاءنی رجل حسن غلامہ
قولہ ولم یکن ہذا مرضیا للمصرح ردہ انظر ان الجملتین معطوفتان علی جملتی الشرط والجزاء الا ان الجامع لیس بموجود فہو بتقدیر
لا بقرینۃ السابق **قال** اذا کان وضعہ فان قلت ثلثۃ فی قولک جاء رجال ثلثۃ صفۃ جامدۃ یدل علی معنی فی متبوعہ الا انہ لیست
موضوعۃ فیخرج من ان یکون صفۃ قیل المراد بالوضع الاستعمال وقیل الوضع اعم من النوعی الذی یکون فی المجاز ویحتمل ان
یکون المراد من الوضع التعیین ای اذا کان تعیینہ لغرض المعنی **قولہ** ای لغرض الدلالۃ علی المعنی بیان لحاصل المعنی لا تقدیر
للدلالۃ فی النظم اذ المتفرع والمترتب علی الوضع ہو الدلالۃ علی المعنی ومثل ای رجل عندک لا یدل علی ہذا المعنی لان ای رجل
فی ہذا الترکیب لمحض الاستفہام فلیس لہ دلالۃ علی معنی حتی یکون صفۃ الحال ان یقع نعتا **قولہ** التی ہی فی حکم النکرۃ لان الجمل

التی لہا محل من الاعراب یجب صحۃ وقوع المفرد موقعہا والمفرد الذی یسبک من الجملۃ نکرۃ لانہ انما یکون باعتبار الحکم الذی یناسبہ التنکیر وینبغی ان یکون ہذا مراد من قال ان الجملۃ نکرۃ والا فالتعریف والتنکیر من خواص الاسم ہذا ما ذکرہ العلامۃ التفتازانی فی المطول وعلی ہذا لایرد علیہ ما قیل وفیہ نظر لان الجملۃ فی حکم النکرۃ لکونہا لافادۃ نسبۃ مجہولۃ کالنکرۃ التی ہی لافادۃ فرد مجہول واذا جعلت صفۃ یجب ان تکون معلومۃ للمخاطب حتی یتعین موصوفہ عند المخاطب بما یعرفہ من النسبۃ ولذا قیل الاخبار بعد العلم بہا اوصاف الا ان یکتفی فی کونہا فی حکم النکرۃ بانہا موضوعۃ لافادۃ نسبۃ مجہولۃ واستعمالہا فی النسبۃ المعلومۃ طارٍ علی وضعہا لان ہذا انما یرد لو کان الوجہ لکونہا فی حکم النکرۃ منحصرا فیما ذکرہ مع انہ لیس کذلک **قال** لا یقع صفۃ لان الصفۃ یجب ان یعتقد المتکلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونہا قبل ذکرہا وانما یجیء بہا لیعرف المخاطب الموصوف ویمیزہ عندہ بما کان یعرفہ قبل من اتصافہ بمضمون الصفۃ فیجب کونہا جملۃ متضمنۃ للحکم المعلوم للمخاطب حصولہ قبل ذکرہ والانشائیۃ لیس کذلک فان الانشائی کبعت واخواتہا والطلبیۃ کالامر واخواتہ لا یعرف المخاطب حصول مضمونہا الا بعد ذکرہما وقیل لان الانشائیۃ لا ثبوت لہا فی نفسہا واثبات الشیء للشیء فرع ثبوتہ فی نفسہ وفیہ بحث اما اولا فلان مدلول الکلام الطلبی ہو الطلب الثابت فی نفسہ لا المطلوب الذی ہو لیس حاصلا معہ واما ثانیا فلان الاخبار الواردۃ علی المستحیل غیر ثابتۃ اتفاقا مع ثبوتہا لغیرہا کقولک المستحیل الذی لم یعقل امتنع الحکم علیہ **قولہ** الا بتاویل لان الجملۃ التی تقع صفۃ یجب ان یکون دالۃ علی صفۃ قائم بالموصوف سواء کان حقیقیا او اعتباریا ومعنی الجملۃ الانشائیۃ طلبا کان او غیرہ وان کان حاصلا معہا لکنہ قائم بالطالب المنشی فاذا قلت جاء رجل اضربہ فطلب الضرب صفۃ قائمۃ بالمتکلم ولیس صفۃ من صفات رجل الا باعتبار تعلقہ بہ او کونہ مقولا فی حقہ واستحقاقہ ان یقال فیہ فلا بد ان یلاحظ فی وقوعہ صفۃ لہ ہذہ الحیثیۃ فکانہ قیل جاء رجل مطلوب ضربہ او مقول فی حقہ ذلک علی معنی انہ یستحق ان یقال فیہ والی ہذا المعنی اشار الشارح بقولہ ای مستحق لان یومر بضربہ وبالجملۃ ان اضرب اذا اجری علی ظاہرہ لا یصلح ان یقع نعتا ولا خبرا ولا صلۃ واما اذا اول بالمقول او مطلوب ضربہ فیصح لانہ یصیر صفۃ من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاویل اضرب بمطلوب ضربہ او بمقول ماول المستحق لان یومر بضربہ لا بد منہ فی مقام الامر بالضرب لیعلم انہ لیس بحکایۃ واما فی مقام الحکایۃ فیجوز ان یاول بواحد من ہذین التاویلین لاظہار الاستحقاق ویجوز ان لا یاول اذ مجرد مقول یکفی فی کونہ نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظہر ان مقام الحکایۃ لا ینافی التاویلین المذکورین فان قلت قد قال السید قدس سرہ فی حواشی المطول اذا قلت زیدا اضربہ فطلب الضرب صفۃ قائم بالطالب والمنشی ولیس حالا من احوال زید الا باعتبار تعلقہ بہ او کونہ مقولا فی حقہ واستحقاقہ ان یقال فیہ فلا بد ان یلاحظ فی وقوعہ خبرا عنہ ہذہ الحیثیۃ فکانہ قیل زید مطلوب ضربہ او مقول فی حقہ ذلک لا علی معنی الحکایۃ بل علی معنی انہ یستحق ان یقال فیہ فقد اوجب تاویل مقول بالمستحق قلت لعلہ قال ذلک فی مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاویل مطلقا اختیارا للطریق الابلغ وبما ذکرنا ظہر ان ما قیل فان قلت ہہنا تاویل یقرب من تاویل الجملۃ الخبریۃ بان یقال رجل اضربہ فی تاویل رجل مطلوب ضربہ مغن عن الحذف فہو احق بالاعتبار مما قال درجۃ الاشتہار قلت کانہم لم یلتفتوا الیہ لاختصاص او ضعف الانشائی بالجمل المحکیۃ فلا یقال رجل اضربہ الا اذا امر بضربہ ولو کان المعنی علی التاویل الذی ذکرہ لجاء استعمالہ فی مقام الامر

بضربه لیس علے ماینبغی فتامل **قوله** لبعید لعدم القرینة علی تقدیره لکن اشتهر تاویل الانشاء الواقع خبرا ونعتا وصلة بالمقول بحیث لایحتاج الی القرینة **قوله** واذا لم یکن فیها الضمیر الرابط تکون اجنبیة فان قلت الرابط اعم من الضمیر فان الرابط قد یکون الالف واللام وقد یکون بالعموم وانتفاء الخاص لایدل علی انتفاء العام فکیف یلزم من انتفاء الضمیر کون جملة الصفة اجنبیة من الموصوف غیر مرتبط به قلت ان النحاة لم یعتبروا فی جملة الصفة مطلق الرابط کما اعتبروه فی خبر المبتدأ بل اعتبروا فیها الضمیر فقط فی المغنی من الاشیاء التی تحتاج الی الرابط الجملة الموصوفة بها ولا یربطها الا الضمیر اما مذکورا او مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجهه ان المبتدأ لابد له من الخبر فیصرف المبتدأ الجملة التی فیها رابطة بوجه ما الی نفسه بخلاف الصفة فانه لیس من ضروریات الموصوف فاشترط فیه الرابط القوی وهو الضمیر **قوله** ای بحال قائمة به ای بالموصوف یعنی یوصف بحال تدل العبارة علی قیامها بالموصوف سواء کان قیامها به حقیقیا نحو جاء رجل حسن او اعتباریا نحو مررت بهذا الرجل فان التعیین والحسن علی المشار الیه الا انه لیس قیامه بالمشار الیه امرا حقیقیا بل هو وصف اعتباری **قال** وبحال متعلقه ای یوصف شئ بحال قائمة بمتعلقه ای یدل العبارة علی قیام تلک الحال بالمتعلق الا ان تلک الحال وصف حقیقی للمتعلق واعتباری للموصوف مثلا کون غلام الرجل حسنا وصف اعتباری للرجل وبالجملة جعل حسن المسند الی الغلام وصفا لرجل وصف اعتباری له فهذا الوصف وان دل علی قیام الحسن بالغلام الا انه یدل علی حصول معنی اعتباری فی الرجل وهو کونه حسن الغلام والیه اشار الشارح قدس سره بقوله یعنی بصفة اعتباریة یحصل له آه لا انه یاول نحو مررت برجل کائن غلامه بقوله مررت برجل کائن بحیث یحسن غلامه حتی یلزم ان یکون الوصف فی الترکیب المذکور الحسن ما هو مأول به ای کائن بحیث یحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف فی الامور العشرة کالوصف بحال الموصوف بل یلزم ان یکون جاریا علی رجل کائن بحیث یحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتباریة یحصل بسبب المتعلق **قوله** الا اذا کان صفة یستوی فیه المذکر والمونث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف فی التذکیر والتانیث والاولی ان یستثنی ما یستوی فیه الواحد والتثنیة والجمع کالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وکذا اسم التفضیل المستعمل بمن فانه مفرد لاغیر **قوله** لان فاعله هو الضمیر آه بیان لوجه کون الوصف بحال الموصوف فی الخمسة الباقیة کالفعل ومنه یعلم ان الوجه فی کونه کالفعل مغایر لوجه کون الوصف بحال المتعلق کالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الی الضمیر یلحقه الالف فی التثنیة والواو فی الجمع المذکر والنون فی جمع المونث کذلک الصفة یلحقه عند الاسناد الی الضمیر الالف والواو والالف والتاء فی جمع المونث واعترض علیه ان الصفة وان کان کالفعل فی مجرد الالحاق الا ان الالف والواو فی الفعل ضمیر الفاعل والفعل مجرد کما کان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنیته وجمعه فلا یکون کالفعل ولو قیل یکون الالف والواو فی الفعل علامة تثنیة الفعل وجمعه وضمیر الفاعل ایضا معا لکان وجها لانه یلزم علی هذا توارد المؤثرین علی اثر واحد وهو الالف والواو حیث اثر فیه الفعل والتثنیة لانا نقول الممتنع اصطلاحا توارد المؤثرین اللفظیین او احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ ولیس کذلک اذ المؤثر الآخر هو قصد المتکلم بکونه للتثنیة والجمع الا انه یابی عن هذا التوجیه کون التثنیة والجمع من خواص الاسم لا یجری فی الفعل اصلا صرح به النحاة نعم یکون الصفة بحال الموصوف کالفعل فی الخمسة الباقیة علی مذهب الاخفش والمازنی حیث قالا یکون الواو فی الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وکذا الزیدان قاما وکذا عند سیبویه الواو حرف دال علی الجماعة کما ان التاء فی قامت هند حرف

دال على التانيث كذا في المغني **قال** وحسن قاعدة غلامه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا
بل وجب قاعد بالتذكير **قال** وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع
اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف **قوله** اجتمع فيه فاعلان في انظاي في ظاهر الامر وبادية من غير امعان النظر وعلى
هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك في انظ لئلا يتجه ان جعل الاسم الظاهر بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون انظا اجتماع فاعلين
قوله او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالمبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد واما عند
من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر في هذه الصورة ايضا **قوله**
لانه ليس في المضمر معنى الوصفية اي ليس في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما في المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا في الغائب
اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لا معناه ح اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه
ليس في لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمي وذو مال مطلقا واي رجل
وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كما ان اي رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية للذات لم لا يجوز ان يكون الضمير في مقام
رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضي وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل
على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمي الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لدل ايضا عليه كقولك زيد كريم وانت
هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى
في التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به دون من المضمر ولا مساوي له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضي والعجب
من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذي ارتضاه الرضي واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضي يعلم من قوله الآتي والموصوف
اخص او مساو مع قول المص والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل
آخر ايماء الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا **قوله** او الموصول الذي اوله اللام نحو الذي والتي واللاتي وبابها
لمشابهته لفظا للصفة المشبهة في كونه على ثلثة فصاعدا بخلاف من وما واي الموصولة كذا في الرضي **قوله** اي باب اسم الاشارة
مشيرا الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظاهر ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب
هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب **قال** بذي اللام اي بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة
فيشمل الذي واللاتي وغيرهما مما اوله اللام قال الرضي وايضا للموصول الذي يقع صفة ذي اللام وان كانت زائدة الا ذو الطائية
قوله لانه يتبين به اي يظهر بالعالم الواقع صفة لهذا في قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص
بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شئ آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه
رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو من خلل من وجهين و
كذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغي فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم
لكنه موصوف **قوله** اي قصد نسبة الى شئ او نسبة شئ اليه فسر المقصود الذي ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بالنسبة
متعلقا به بالماضي المجهول وجعل فاعله النسبة وبالنسبة متعلقا به اشعارا بان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع لا لان التابع مقصود بالنسبة فظهر ان سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود والراجع ضميره الى التابع

او بعبيرة مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة

متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق

به القصد بسبب قصد نسبته او نسبة شئ اليه والمراد من النسبة النسبة التي تحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع

وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواصب رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه

ليس منسوبا الى شئ حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشئ بواسطته اذ المنسوب الى قوله والنواصب المجموع لا كل واحد فلا وجه

لاجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل عليه النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان

جعل المجموع جزاء يفيد بعضية كل منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد

منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فارادة ما هنا في حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني من جوع **قال** بالنسبة الواقعة

في الكلام قيل عنه اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك ان كان مقصودا بالنسبة

مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو

ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما ابدل اخوك منه وظاهر ان اخوك ليس الا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو ما ذكر قبله

كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظاهر وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام

لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد **قوله** يخرج بقوله آه القائل الشيخ الرضي **قوله** واجيب بان المراد قيل هذا الجواب

غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطية لذكر البدل وذلك لان

المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمارا وغلط النسيان

وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بداء وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو

معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا الذكر النجم

تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيها بالبدر ولذا قولك بدر شمس فظاهر ان المتبوع في القسم الاول ليس توطية لذكر البدل

بل مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور قصدا النسيانه المقصود وكذا في الثالث مذكور قصدا لا التوطية البدل فلا يكون

التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يصح قول الشرح ولما تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببدل ان المعطوف عليه

بل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الرأي فكلاهما مقصود ان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير

مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانه ان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط صريح محقق فهو مسلم لكنه

فيشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود وان اراد

الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون المتبوع غير مقصود اصلا ممنوع كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود

وقوله لابتنائه على سبق اللسان جار في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل المراد بالتوطية ان لا يكون

مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصلا فالمتبوع في بدل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا يتجه ما ذكره

الشارح من الجواب ليس بوجه وان كان من وجه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل ثم وكيف وهو مقصود ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر **قوله** لهاجتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعله زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظاهر لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معًا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي لمقتضي الرفع متعددا ولو سلم فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظيين ولا احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف على الصفة صفة نحوية لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله ولصدق تعريف الصفة النحوي عليه فظهر ان منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واما ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد **قوله** لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافه بها امر ثابت **قوله** وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم **قال** اكد بالمنفصل ثم عطف عليه اشار به الى ان عطف ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل **قوله** فكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظاهر المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا لانا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا التاكيد عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان في قوله فكان يلزم ضمير الشان **قوله** لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود المفصل او بطول الكلام بالمنفصل اقول بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح قوله فحسن الاختصار بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي به يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل مؤخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيؤتى بالتاكيد بالمنفصل وايضا ما قالوا نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل لما كان الكلام طويلا في ضربت انا اليوم وزيد كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح المفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه **قوله** هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله واوجبوا عطف على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني **قوله** حرفا كان او اسما اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

او ردلهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه اورد للمعنى والا يلزم اضافة البين الى المفرد مع انه ليس كذلك اذ البينة لا يكون الا في المتعدد واما اذا لم تتشخص ايراده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة **قوله** انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لا ينفصل على جاره بتقديم ما ذكر واما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض قوله والمجرور لا ينفصل عن جاره بقوله تعالى فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير ما جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان بعضهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها **قوله** اذ بين لا يضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يضر في دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة **قوله** مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لا يعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لافعلن ولا يجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السؤال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لا يكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش رضي الله عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبتت بطريق التواتر وليس لاحد ان يتبجح برأيه في كلام تعم شيئا لا سيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر ليبطل اكثر استشهادا تهم هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لا يخلو عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة **قوله** جاءني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاءني كلهم وجوز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاؤا كلهم او اعجبت جمالك زيد انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال **قوله** وقوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل فانه لفظا بل المتعين ويقوى **قوله** كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا شك انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه **قوله** لقصد عدم التعيين بحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة **قوله** او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ فالشذوذ اللازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهو ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة **قوله** لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قدم ما عليه ولهذا قال فتعين الرفع ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي من التقدير **قوله** على ان يكون خبرا لا يخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب مبتدأ

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ما ينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين والوجه محتمل فما قيل لا يرد احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابتدار احتمال آخر فليس بموجه والكان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا مدخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء لها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية يحتمل ثلث احتمالات الاول كونها المحض السببية للعطف اليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير في المعطوف اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لاتصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فيصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى فلما لم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها مسببا من الاولى اكتفى بالضمير في احدهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى كما تقول مخبرا عن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى يكون مضمونها بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي كجزئها واليه اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله والمعنى الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظ السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السوال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا واورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين وبتعيين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما وفيما نحن فيه ليس كذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي به قوله على معمولي عاملين هنا هو الوجه لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن الظاهر المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائز لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقيق بحسب الصورة والظاهر وان لم يكن كذلك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع عنه ما قيل عدم الجواز مناف للمقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف ما دل بافواه اريد العطف ثم رده بان عدم الجواز لا يتبنى على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فليجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الارادة فان عدم الجواز وان لم يكن متبينا على ارادة العطف لكن الحكم به مبين عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ماهو المذكور فى المتن من تقديم بيان المخالفة على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان انظر بل المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء فى هذا التركيب فيكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفى اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفى بلا قيد يفيد الجواز لاغير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل مايفاد من المتن بكذبه ماهو ان الجمهور لا يجوزون هذا العطف خلافا للفراء فى جميع التراكيب الا فى تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور انه لمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخصص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ماوراءه هذا وماذكره الرضى يخالف هذا المذكور حيث قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين ومن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذى هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله ويجيزه بعض الكوفيين مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغنى فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عند جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار موخرا نحو زيد فى الدار والحجرة عمرو او وعمرو الحجرة فنقل المهدوى انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو فى الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائى والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولى المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو فى الدار زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه قوله فيثبت عنده اى عند السامع ويتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه فى هذه النسبة هو المتبوع لاغير فتقرير امر المتبوع فى النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لاغير او انه المنسوب اليه لاغيره ولو لم يوكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ التجوز ليس فى نفس المنسوب اليه فى قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فينبغى قوله فى النسبة من قوله او الشمول بل فى شموله لافراده فالاحتمال انما هو فى الشمول بعد ان يتشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير فى النسبة فانه قبل التقرير

لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اى غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اى ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذى ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان المتكلم غلط به لا بتكريره معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم يؤكد لبقى احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او لظنه بالمتكلم الغلط او لظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اى ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع فى النسبة او الشمول لا ان كل واحد منها يقرر امر المتبوع اما فى النسبة او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذى لا بد فى الخدمة فاعلم كونه مانعا ايضا ليتم امر الحد منقول الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح فى شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه فى حواشى الرضى قوله فظاهر خروجهما لانهما لا يقرران امر المتبوع اما العطف فظ واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيه اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول والنكتة فى ان قال المصرح فى التاكيد فللتقرير وفى البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة تقصد بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير فى بدل الكل ظ لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفى بدل البعض والاشتمال باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما فى البعض فظاهر واما فى الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله فظاهر خروجهما لكن فى اخراج بدل الكل اشتباه لان منه وهو ان المبدل منه فى حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا الينا فيهما ليس على ما ينبغى اذ تخصيص ان اخراج بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا فى النسبة اى لا يقرر امر متبوعه فى انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر فى قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر فى ان المنسوب اليه للمجئ هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يمشى فى جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اى مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون التاكيد اللفظى مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو فى الغالب والا فاللفظى قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضى التاكيد اللفظى على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما فى الحرف الاخير وهو على ثلثة اضرب لانه اما ان يكون للثانى معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو شر بر ولا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له فى حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن وشن او يكون له معنى بتكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث من بيث الشئ اى استخرجه وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثانى اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق من حول كتيع اى تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للمؤكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثانى او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

كمن يسن او كخبيث خبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسماء حتى لا يشكل بالجمع واخواته بانه لا يجري فيها التاكيد اللفظي وكذا لا يشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لا يختص بالاسماء وكذا التاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله يمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التام للمعنى التاكيدي فظ لانه عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان او الري فلان السيلان لا يكون الا بالكثرة والغلبة وهو يناسب المعنى التاكيدي لانه فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد من الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى الثاني ومعنى فلكون الاول جزء من الثاني نحو قد صغت قلوبكما اي قلباكما اما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا يقول نسانيه وجهه وقوله ولو احتاج الى ذكر الافراد لان ذكره اذا كان ليدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده مجتمعة ولم تصر اجزاء لا يصح تاكيده بكل وجميع وان كان ليدخل فيه الجمع فهو ايضا ليس بشيء لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله يليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة يلي العوامل كثيرا ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول نا قلا عن المصنف ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ لان قياسهما ان يستعمل تاكيدا لا تقدمهما لما اشتملت على ضمير لان معنا هما افادة الشمول والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه فلما اضيف الى المضمر كانت الجملة متقدمة ما ذكرها وفي حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدأ لان العامل فيه معنوي لا يخرجها في الصورة عما هي له فلذلك يقال ان الامر كله بالرفع والنصب لا يقال ان الامر كله قوله على ما هو المشهور احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف اجمعين مع ذكر ايها شئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل وعن ابن كيسان تبدأ بايتهن شئت بعد اجمعين ومع اصبع اجمع وجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاء في القوم اكتعون قوله اي يقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قيل دفع لما يفهم من لفظ المتن ان البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك وليس اخوك في جاء زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه او قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه حصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببه لان النسبة الى المتبوع توطئة له والمقصود الاصلي تحصيل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع ففي جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة بنسبته الى زيد بل النسبة الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصودة من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضمير المستتر فيه اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسب او حالا من ضميره المستتر فيه يفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له يقال بدا له اذا ندم والمعنى ظهر له راي غير الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الراي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازانی فی شرح المفتاح **قوله** ولیست نسبتها ما نسب الیه ای الی احد و قوله من عدم القیام بیان لما و قوله مقصودة بالنسبة الی زید ای بالقیاس الی زید او مقصودة لیقصد بها نسبته الی زید فلا یرد ما قیل ان المناسب لقوله ای لیقصد نسبته الیه نسبته ما نسب الی المتبوع ان یقول ولیس نسبة عدم القیام الی زید مقصودا بنسبته الی احد **قوله** و بدل الاشتمال اشارة الی ان قوله والاشتمال بتقدیر المضاف معطوف علی قوله بدل الکل ولیس معطوفا علی الکل حتی یتجه ان الاضافة فی بدل الکل بمعنی من و فی بدل الاشتمال بمعنی اللام فکیف یصح عطف الاشتمال علی الکل مع ان الاول مجرور بمن و الثانی باللام و التابع یجب ان یکون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة **قوله** ای بدل سبب غالبا اشارة الی ان وجه تسمیته بالاشتمال هو اشتمال البدل علی المبدل منه او اشتمال المبدل منه علی البدل اشتمال الظرف علی المظروف لکن هذا لیس مما یعتمد علیه و المعتمد علیه ما قیل سمی بدل اشتمال لاشتمال المتبوع علی التابع لا کاشتمال الظرف علی المظروف بل من حیث کونه دالا علیه اجمالا او متقاضیا له بوجه ما بحیث تبقی النفس عند ذکر الاول متشوقة الی ذکر ثان منتظرة له فیجیء الثانی ملخصا لما اجمل فی الاول مبینا له و ما قیل سمی بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الی المبدل منه علی البدل لیفید و یتم لان الاعجاب فی قولک اعجبنی زید حسنه و هو مسند الی زید لا یکتفی به من جهة المعنی لانه لم یعجبک لحمه و دمه بل المعنی فیه و کذا سلب زید ثوبه ظاهر فی انه لم یسلب نفسه بل سلب شیء منه و کذا السوال عن نفس الشهر فی قوله تعالی یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه غیر مفید الا ان یکون عن حکم غیر معین بخلاف ضربت زیدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زید مفید غیر محتاج الی شیء آخر فان قلت فلیحمل ما ذکره قدس سره علی هذا قلت لا یجوز ان یحمل عبارة الشارح علیه لان الترديد المذکور فی الشرح انما یجری فی الاشتمال بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا فی الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور یتعین فیه کون المبدل منه مشتملا علی البدل و لان ایراد نحو سلب زید ثوبه مثالا لاشتمال البدل علی المبدل منه و ایراد نحو یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه مثالا لاشتمال المبدل منه علی البدل یشعر بان المثال الاول لیس المبدل منه فیه مشتملا علی البدل فعلم ان الشارح رح لم یرد بالاشتمال المعنی المذکور اذ المنتفی فی المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه علی البدل بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور موجود فیه و ایضا اشتمال البدل علی المبدل منه فی المثال الاول انما هو بمعنی اشتمال الظرف و کذا فی الثانی اشتمال المبدل منه علی البدل ایضا بمعنی اشتمال الظرف و لا یجوز ان یکون بالمعنی المذکور و الا لما قال بافتراق المثالین فیه لانه موجود فیهما و علی هذا فقوله غالبا احتراز من نحو اعجبنی زید حسنه ممن قال بعد نقل ما ذکرنا من الوجه المعمول علیه فی التسمیة ینبغی ان یحمل کلام الشارح رح حتی التصور **قوله** و قال بعض المحققین یعنی به السید السند قدس سره **قوله** الظاهر انهم الی قوله فالفرق ظاهر عبارة السید قدس سره فی حواشی الرضی **قال** نحو ضربت زیدا راسه اعلم انه یجب فی بدل الاشتمال و البعض ضمیر یرجع الی المبدل منه قال صاحب المغنی السادس و السابع من الاشیاء التی تحتاج الی الرابط بدل البعض و الاشتمال اذ لا یربطهما الا الضمیر ملفوظا به نحو عموا و صموا کثیر منهم یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه او مقدرا نحو من استطاع ای منهم و نحو قتل اصحاب الاخدود النار ای فیه و قیل ال خلف عن الضمیر ای ناره و لا اشتراط الرابط فی بدل البعض وجب فی نحو قولک مررت بثلثة زید و عمرو القطع بتقدیر منهم لانه لو اتبع لکان بدل بعض من غیر ضمیر انتهی اقول الملازمة فی قوله اذ اتبع لکان ممنوعة کیف و الضمیر اعم من الملفوظ و المقدر فعلی تقدیر کون زید و عمرو بدل البعض تقدر منهم کما قال به علی تقدیر القطع **قوله** اجمالا

اى الى ملابس ملا الى ملابس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيافه و بنى الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان يستفاد هو من المبدل منه معينا و فى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه والبانى وكيله فلا يجوز فيهما البدل مطلقا **قوله** لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى الهلال ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئى بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذ انسب اليه النظر او الروية لا يفيد ولا يتم بل انما يتم ويفيد اذا لوحظ نسبة النظر والرؤية الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس بسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا وكذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب بل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على ما ينبغى لان ذلك الانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار انما هو لان القمر ليس فى الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة صفة من صفات **فقوله** فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثال ان يدخل فيه نحو ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيد به الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثال ان **قوله** نحو الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا المثال لبدل المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد لرجوع الضميرين الى شئى واحد وقد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو فلذا هذا ترك الرضى هذا المثال واورد المثال الذى اورده الش قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظا الزيدين واخوتك وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءنى الزيدون اخوتك فكان على الش قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به والا فلا فرق بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطية لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئى الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئى آخر لا عند من شرطه قال صاحب المغنى يجوز فى البدل كون الثانى عين اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثانى زيادة بيان كقراءة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة يدعى الى كتابها فنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى **قوله** واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى اخيك بتقدير ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك ائت زيدا زيدا ثم حمل اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لخلا الجملة الواقعة خبرا عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ابدل البدل وتعين البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمرا اخاه انتهى **قوله** احترز به عن البدل فيه ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون فى بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح فى عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح فى البدل ليس مقصودا اصليا
بل مقصود بالتبع **قوله** اقسم بالله ابو حفص عمر فان قلت ليس فى القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابى اقسم بالله
ابو حفص عمر صريح فى انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى
عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيرى فقال بعيرى نقب ودبر
فقال عمر رض والله ليس بها نقب ولا دبر فانشد الاعرابى الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابى انه ان يجر شيئا الى التردد
مع ان الذنب قد صدر قلت اورد فى صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب
ولا دبر فى ظنى لانه ليس بها ذلك فى الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة قوله
تعالى سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثانى دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء ويغنى غناءها على اسلوب قوله
تعالى وما ابرئ نفسى ان النفس لامارة بالسوء **قوله** والا اى وان لم يجعل بمعنى صير بل بمعنى طرح وخلى فهو حال لان طرح وخلى له
مفعول واحد قال القاضى فى سورة البقرة فى تفسير قوله تعالى وتركهم فى ظلمات وترك فى الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى التصيير
فجرى مجرى افعال القلوب **قوله** ما دام به رمق ظرف لقوله لا يقربه والجملة وهى قوله فان الطير لا يقربه خبر ان والتقدير ان
الانسان الطير لا يقربه فى مدة حصول رمق له **قوله** وهذا الحمل اى لفظ المبنى عليه قدر معنى بعينه **قوله** لكان تعريفا للمبنى المجهول بالمعنى
المجهول فلا يفيد معرفة **قوله** والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة فى الامر باللام وبغير اللام
على ما مر فى صدر الكتاب **قوله** والمراد بالمشابهة المنفية فى تعريف المعرب المشترك ليس معناه الحقيقى والا يلزم ان لا يكون المنادى
المفرد المعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة **قوله** ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة مشخصة فلا
يلزم من اخذه فى تعريف المعرب كون التعريف تعريفا بالمجهول **قوله** اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه
انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا لتضمنه معنى الحرف **قوله** او بانتفاء احدهما نحو قام هولاء فانه انتفى
فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب ونحو زيد وعمرو فانه انتفى فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما
غير مناسبين لمبنى الاصل **قوله** لمنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبنى الاصل ما ناسب
مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هولاء غير مركب ليس
عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازانى
فى الشرحين للمفتاح وانكار شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضى للبناء اذا لم يوجد
مقتضى آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق فى قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبنى الاصل وعدم كونه غير مركب
قيل عزوجه لا يضر لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبنى لانها ليست موضوعات فليست
كلمات فضلا عن كونها اسماء وانما ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم تكن
اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت فى باب الاسماء لاجرائها مجريها واخذها حكمها ومبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه
من الاسماء صرح به الشارح رح فى باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة مع غير قول

سبحث خبر ما لا المشبهين بليس

بنائهما بل ذكرت لاجراءٍ نهما مجرى الاسماء والقول ببنائهما لجريهما مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء وعلى هذا الاحتمال
فی قوله او وقع غیر مرکب من المحل وهو ما قال الشارح للحواشی الهندیة المراد بغیر المرکب اعم من ان یکون حقیقة او حکما بناء على قصد
المشاكلة للسمع الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق في قولهم غاق صوت الغراب صوتا محضا ليس باسم محل بحث لانه
حكاية الصوت فيكون اسما لانه علم للصوت **قوله** ايثار التقدم ما مفهومه وجودى فمفهوم التركيب وجودى والمناسبة
عدمى فى تعريف المعرب وفى تعريف المبنى بالعكس **قوله** اى القاب المبنى فسر الضمير بالمبنى ومعلوم ان الضم والفتح والكسر
والوقف ليس القابا للمبنى فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيهه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعنى لعد القاب
حركات الاواخر والسكون القابا للمبنى مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يعد الرجل حسنا لحسن غلامه **قوله** نحو من الرجال و
من امرأ ومن زيد فان النون فى الاول مكسور وفى الثانى مضموم وفى الثالث ساكن **قوله** لتصديره اى المصنف بحث الاصوات
فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هى
عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهى بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها فى باب الاسماء لاجرائها
مجريها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح فى بحث الاصوات وقال
الفاضل الهندى فى جره نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا فى رفعه لان الصوت ليس باسم لعدم الوضع
فكيف يذكر فى الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الشارح وقال فى الارشاد ووهى لمن جعل الاصوات اسما مبنية كاسماء
الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان يقال انها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها
وقال الرضى ان الالفاظ التى يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق
او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى فى انفسهم وثالثها
اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شئ منها اما المجئ او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الشارح عطف على اسماء الافعال
لا على الافعال وان كانت اسماء ايضا لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها فى انفسها
اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس لموجه وان كان من وجيه فتامل
ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندى مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغى تامل تعرف
قوله لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب
نحو بعلبك انتهى فانه بنى الجزء الاول منه واعرب الثانى مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب
الجزئين معا واضافة الاول الى الثانى ومنع صرف المضاف اليه واخريهما اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثانى وصرف
الثانى فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات
التى لا نسبة بينهما مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات
لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس لموجه وان كان من وجيه **قال** ما وضع لمتكلم نحو
قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا الا باعتبار تقدم الذكر ومن ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم كلكم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيد اذا عبر به المتكلم عن نفسه لقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للمخرج **قوله** ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظ المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظ المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هناك يخرج زيد اذا عبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فاما امر المتكلم ظ واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد بتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطبه يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب كما لا انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم متكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يبعد ان يقع ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وان كان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصنف رح لان هذا المذهب المتاخرين والمصنف من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه قال للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر **قوله** فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التردد انما هو في التقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى **قوله** فكانه تقدم ذكره معنى الظ فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرف **قوله** ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كك لاسكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن **قوله** المنتهيين تقدير لتعلق الى واو لهما بدل من الضمير المستتر في المنتهيين الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه بدل كل واحد من اولهما وثانيهما على حدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لمد الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ههنا شئ وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذکرالی فی مثله یغولبجب صون الکلام عنه قوله هو ان قال الشیخ الرضی الضمیر عند البصریین ان و اصله انا وکان انا عندهم ضمیر صالح لضمیر المخاطبین و المتکلم فابتداؤا بالمتکلم وکان القیاس ان یبنیه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتکلم لما کان اصلا جعلوا ترک العلامة له علامة ویبنیوا المخاطبین بتاء حرفیة بعد ان کالاسمیة فی اللفظ و التصرف و مذهب الفراء ان انت بکماله اسم والتاء من نفس الکلمة و قال بعضهم ان الضمیر المرفوع هو التاء المتصرفة کانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها ادعموها بان یستقل لفظا کما هو مذهب الکوفیة وابن کیسان فی ایاک و اخواته و هو ان الکاف المنصوبة کانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا لیصیر منفصلة فجعلوا ایا عمادا لها فالضمائر هی التی یلی ایا و ایا عماد لها هذا کلامه فالمراد من قوله اجماعا اجماع البصریین علی ما هو الظاهر من کلام الشیخ الرضی لان الفراء من الکوفیین و ابن کیسان من البصریین لکنه لیس قائلا بان الضمیر هو التاء فی انت بل قال فی ایاک ان الکاف هو الضمیر و ایا دعامة له قال صاحب المنهل لیس نقل الاتفاق فی هذا المحل بصحیح بل هذا هو مذهب الجمهور و قال الفراء ان انت بکماله اسم و التاء من نفس الکلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصریین کما حمل علیه صاحب العباب عبارة اللباب حیث قیل فیه و کذا اللواحق بایا اجماعا فقال المراد اجماع البصریین قلت هذا لا یدفع الاعتراض فان ابن کیسان من البصریین و هو قائل بان التاء فی انت هی الاسم و هی التی فی قمت و لکنها کثرت بان نقله جماعة من الثقة عنه فلا اجماع من الکل و لا من البصریین هذا کلامه و یمکن ان یقال المراد من الاجماع قول الاکثر اذ للاکثر حکم الکل قوله و فی ایاهی اختلافات کثیرة قال الشیخ الرضی اختلف النحاة فقال سیبویه و الخلیل و الاخفش و المازنی و ابو علی بان الاسم المضمر هو ایا الا ان سیبویه قال ما یتصل به وحده حرف تدل علی احوال المرفوع الیه من التکلم و الغیبة و الخطاب لما کان ایا مشترکا کما هو مذهب البصریین فی التاء بعد ان فی انت و انت و انتما و انتم و انتن و قال الخلیل و الاخفش ما یتصل به اسماء اضیف ایا الیها کقولهم ایاه و ایا الشواب و هو ضعیف لان الضمائر لا یضاف و قال الزجاج و السیرافی ایا اسم ظاهر مضاف الی المضمرات کان ایاک بمعنی نفسک و قال قوم من الکوفیین ایاک و ایاه و ایای اسما بکمالها و هو ضعیف اذ لیس فی الاسماء الظاهرة و لا المضمرة ما یختلف آخره کافا و هاء و یاء و قال بعض الکوفیین و ابن کیسان من البصریین ان الضمائر هی اللواحق بایا و ایا دعامتها لیصیر بها منفصلة و لیس هذا القول ببعید من الصواب انتهی قوله فاکتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد من فاعل فاذا لم یکن فاعله بارزا یعلم انه مستتر فلفظ الفعل یدل علی استتار الفاعل کما یدل ما بقی من الکلمة المشهورة علی ما بقی منها فقوله کما یحذف نظیر بجامع ان فی کل شئی یدل علی شئی فما قیل ظاهره یدل علی ان الفاعل المستتر هو المحذوف فی حیز المنع قوله اذا لم یکن مسندا الی انا المقصود من هذا التقیید فی المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فیها لیس لازما و یعلم منه ان ما لا قید فیه فالاستتار فیه لازم فاندفع ما قیل لا حاجة الی هذا القید لان الکلام فی بیان استتار المرفوع المتصل حیثما کان و لا یکون فی المسند الی انا لاتی ببیان وجود المرفوع المتصل حتی یحتاج الی تقیید الماضی الغائب بهذا القید قوله سواء کان مثنی او مجموعا او واحدا او فوق الواحد احد الامرین مستدرک قال و فی الصفة مطلقا حال عن قوله فی الصفة فان قلت فکیف یصح التذکیر قلت لان الصفة فی الاصل مصدر و فی مثناه یجوز اعتبار الحالة الاصلیة و یجوز اعتبار الحالة المنتقلة الیها نحو رجل صوم و رجلان صوم و رجال صوم و یجوز ایضا باعتبار الوصف یدل علی ما ذکرنا سواء کان اسم فاعل آه و قوله سواء کان

مفرداً او مثنى اى الصفة فما قيل مطلقاً ليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل حالا الوجب ان يقال مطلقة وهو من الضمير المرفوع

كما يشعر به قوله سواء كان اى الضمير مفرداً الخ لا سواء كان الصفة حالا الوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح

قوله سواء كان اسم الفاعل الملازمة الاولى ممنوعة ولسند ما ذكرنا وقوله سواء كان اى الضمير مفرداً الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة

الثانية ممنوعة ايضا وقوله لا يصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم في الاول وقوع كانت بالتانيث والثاني بالتنكير فهو اشارة الى جوازان الامرين

صرح به الشيخ الرضي على مانقلنا عنه في صدر الكتاب قوله ولو كانت اى الالف والنون والمناسب بقوله بالضميرين وقوله

فهما اى الالف والنون ان يقال ولو كانتا ضميرين قوله لا تتغير الاولى لما تغيرت اذ المتعارف في جواب لما هو الماضي ووقوع

المضارع في جواب لا تخليل وصل الى حد الشذوذ قوله في الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل

اى فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلي ام تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله

للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءني زيد وانت ومنه ما يقع

بعد الا ومعنى الا ومنه ما يلي اما نحو ما جاءني الا انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثاني

مفعولي علمت او اعطيت وافعاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثاني في علمت زيدا اياك

واعطيت زيدا درهما قلت الذي علمت زيدا اياه ابوك والذي اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذي علمته زيدا ولا

الذي اعطيته زيد الانه يلتبس المفعول الثاني بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول في كون بعض ما ذكر من ذلك الباب نظر

فتامل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجبل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب

او غائب صرح به صاحب المغني فما قيل لا تنحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفي او حرف الاستفهام

اذا كانت عاملة في ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغي على ان هذا لا يرد على المصنف لان الصفة في الصورة

ليس عاملا في الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغني لان استتار الفاعل في الصفة واجب عنده

بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفية ايضا قوله الواقع لغرض قد يتعلق بها وان كان يصح تعلقه بالفصل بحسب

بجزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اى بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيدا انا فان الغرض

وهو الاهتمام بشان المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا له لحصوله بتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد

بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او صفة او خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله الا اى وان لم يكن مرجعه ما هو له فلا

الظاهر لا حاجة اليه اى الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضي ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له في الافراد وفرعيه

اى التثنية والجمع وفي التذكير وفرعه اى التانيث فان اتفقا في الغيبة ايضا فاللبس حاصل فعلا كان المتحمل او صفة ولا يرتفع

ذلك اللبس بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربا هما هما او يضربانهما هما هذا

كلامه ووجه الرد ظاهر لان الضمير المنفصل الذي هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذي هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس

والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا في الغيبة والخطاب والتكلم

فاللبس منتف في جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او ضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتني او تضربني

الاقى غائبة المضارع مع المخاطب وفي غائبة مع المخاطبين نحو انت هند تضربها وهند انت تضربك حاشاها السندان تضربانها والسندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل ههنا ويرتفع بابراز الضمير واما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور ويرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا ونحن الزيدان ضاربا هما نحن والزيدون ضاربوهم نحن وتقول في المونث انا هند ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة اطرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة الثلثة يعني اذا كان لبس ويرتفع بالضمير واذا كان ولم يرتفع واذا لم يكن واما الفعل فقد اتفقوا الكل على انه لا يجب تاكيد ضميره التبس او لم يلتبس بل ان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد حاصل منها في كل موضع اختلف فيه من جرت عليه ومن هي له غيبة وخطابا وتكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس يغني نحو قولك انا زيد ضاربه بالهاء ليعرف ان ضاربا مسند الى انا اذ لو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت لما كان هذا الضمير لم يوت به لمجرد رفع اللبس وكان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فاتي لمجرد رفع اللبس ضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

قوله واما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الفعل عند اللبس لا يجب عند عدم اللبس بخلاف الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين وقد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيها بالانفصال فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيها بالانفصال **قوله** والا لكان اي وان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال واخلافي صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** لكنه تاكيد لازم لا فاعل فيكون من باب الفصل لغرض وهو التاكيد قال الشيخ الرضي ومثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها لا فاعلها كما في اسكن انت وزوجك وذلك لانك تقول مطردا نحو الزيدون ضاربوهم نحن والزيدان الهندان ضاربا هما وقد عرفت ضعف نحو جاءني رجال قاعدون غلمانه وقال الزمخشري تقول ضاربه نحن وضاربها هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى يعني لو كان الضمير المنفصل فاعلا للصفة لما الحق الواو والالف في الصفة اذ لم يلحق في الفعل عند تثنية الفاعل وجمعه كذلك الصفة يفرد وفلما ثني وجمع علم انه تاكيد للمستكن فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض هو الغرض فيه التاكيد **قوله** بدليل نحو الزيدون ضاربوهم نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل وفيه انه ليف يكون ما فيه الضمير تاكيد المانع عن جعله فاعلا دليل على ان البارز تاكيد فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا انما يكون فيما مانع عن كونه فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد ما ليس فيه مانعا يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** ليتحرز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح قيل يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول الاول من باب اعطيت واجيب بان الترجيح بالفاعلية ترجيح في المعنى لا في اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ انتهى وانت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف وقد قال الشيخ الرضي في الانفصال في باب علمت اولى منه في باب اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني المتصل بضمير الفاعل وفي مفعول علمت بعد رائحة المبتدأ والخبر الذين فيهما الانفصال فلا معنى لترجيحه **قوله** حكى سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شيء قاسوه ولم يتكلم به العرب

مبحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غير موضعها **قوله** كما تقول ما انا كانت وهذا كقوله في عساي ويرد بهما ان نيابة ضمير عن ضمير يخالفه في الاعراب انما ثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بثلثة شروط كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب وكون ذلك في الضرورة كقوله ان لا يجاورنا الاك ديار هذا كلام المغني **قوله** ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي قوله نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال السيرافي في الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتداء كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار واذا لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا لذلك المتعلق لا مبتدا قال صاحب المغني مستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل لربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع رب في نحو رب رجل صالح لقيته او لقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يترجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا وجعلها حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغيير اثني عشر ضميرا ويترجح مذهب الاخفش بان تغيير الضمائر لقيام بعضها مقام بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا بجعلها حرف جر وارتكاب خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه **قوله** تتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق **قوله** التي هي اخف الجر وهي كسرة في آخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر وكانت الكسرة اصل علامات الجر والفتح والياء فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر **قال** ويختار في ليت قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا لضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه **قوله** من وعن وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيهما هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر **قال** صيغة مرفوع منفصل فيمتنع زيدا اياه الفاضل وانت اياك العالم واما انك اياك الفاضل فيجاز على البدل عند البصريين وعلى التوكيد عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد ما صدقا عليه وتغاير مفهوميهما **قوله** لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة تصح على المذهبين اي صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر لا سترة فيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع يتبادر

منه انه ليس لضمير فليس مشتركا بين الجميع وامر اشتقاقها فهو في حيز المنع قال وذلك التوسط ليفصل اشارة الى ان قوله ليفصل متعلق بقوله يتوسط لا بقوله يسمى والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيهما اى في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس تقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما ذات اللام او بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عند دعرف قال الشارح الرضي والاظهر عند البصريين انه اسم ملغي لا محل له ولهذا قال الخليل والسامانه لنعظم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض البصريين انه حرف استنكار لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشيء وان الموصولة وقال الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله فمحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي وبين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يوكد به المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت ورد عليهم ان الضمير لا يوكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشيء الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اى يستعمله بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاعل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اى يستعمله اى العرب يستعمل ضمير الفصل بحيث اى بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل الى قوله غير معهود وهذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اى معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة لانه جعله مجردا ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب ايضا عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه قوله وذلك بحسب المفهوم اتم اى وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يتصور لو لم يكن التخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة فلا يتعين لفظ قبل للايراد قوله وايضا يلزم استدراك قوله يفسر بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسر بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان المقصود

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات **قوله** فعلى هذا اى فبناء على قوله قدس سره والظاهر ان قوله ويسمى ضمير الشان والقصة معترضة بيان للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة **قوله** على ما ذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع **قوله** انتقض القاعدة بقولنا لو كان هذا القول موجودا مستعملا في كلام العرب والا فلا انتقض بالعرضيات **قوله** فانه لا يجوز اصلا اى لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد **قوله** على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لا بد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه وايضا الحكم بالضعف ح غير سديد **قوله** بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه **قوله** لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اى ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف في قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء فالخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه صيرورته بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انتهى خبير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشيته الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية **قوله** مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي كذا وان المكسورة بامر المخاطب كفر وان فكيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيه بالماضي الذي لا يمسه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيه بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فلتفرحوا **قوله** اى باسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد **قوله** اى لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف قوله مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصنف ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم المعرب ما وجب لمحل كونه عاملا لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اى اسماء الاشارة الاصطلاحية كما يتوقف العامل على معرفة المحدود والذي هو المعرب حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السؤال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية كما ان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السؤال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود على الحد وعلى كل جزء منه توقف جزء المحدود ايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجزء ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود بل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره المصنف انما يتجه اذا اخذ الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي **قوله** وهي اى اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

الفا یا، واصله ذیی بلا تنوین لبنائه تحرک العین بدلیل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا او لا کما فی ید ودم ثم قلبت العین الفا للعلة لان المحذوف اعتباطا کالعدم ولو لم یکن کذلک لم تقلب العین الاتری الی نحو ثم تو فان قلت فلعله ساکن العین وہی المحذوفة لسکونها والمقلوب ہو اللام المتحرک قلت قیل ذلک لکن الاولی حذف اللام لکونها فی موضع التغییر ومن ثم قل المحذوف العین اعتباطا عاکسة وکثر المحذوف اللام کید ودم وعذو وقیل اصله ذوی لان باب طویت اکثر من باب حییت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العین الفا والامالة یمنعه واما ان تقول حذفت العین وقلبت اللام وحذف العین مع وجود اللام قلیل فلا جرم کان جعله من باب حییت اولی انتہی کلامہ **قوله**

المفهوم من نسبة الخبر الی المبتدأ والمعنی اسماء الاشارة ینسب الیها مجموع ما ذکر حال کونہ ذا منه للمذکر وعلی ہذا القیاس فلا یرد ما قیل فیه ان ذا لیس خبرا بل الخبر المجموع فلیس ذا فاعلا للنسبة حتی یصح جعله حالا بل الفاعل ہو المجموع من حیث المجموع **قوله** اقرب الی مرجعه وہو قوله للمذکر کما یشیر الیه قدس سره حال کونهما للمثنی المذکر وقوله ای للمثنی المؤنث فما قیل ای لیکون ضمیر تثنیة اقرب الی ذا الذی ہو مرجعه لیس بوجه وان کان من وجیه فی لغة القولین للشارح قدس سره قوله علی احد الوجوه قال قدس سره فی الحاشیة وقیل ان ہنا بمعنی نعم وہذان مبتدأ ولساحران خبره وقیل ضمیر الشان محذوف ای انه ہذان لساحران انتہی اقول کلا الوجهین ضعیف لا یجوز حمل الآیة علیهما اما الاول فلان مجیئ ان بمعنی نعم شاذ حتی قیل انه لم یثبت ویلزم فیه دخول لام الابتداء علی الخبر وان اللام لا یدخل فی خبر المبتدأ واجیب عن ہذا بانها لام زائدة ولیست للابتداء او بانها داخلة علی مبتدأ محذوف ای لهما ساحران او بانها دخلت بعد ان ہذه لشبهها بان المؤکدة لفظا ویضعف الاول ان زیادة اللام فی الخبر خاصة بالشعر والثانی ان الجمع بین لام التاکید وحذف المبتدأ کالجمع بین متنافیین واما الثانی فلان الموضوع لتقویة الکلام لا یناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا فی باب ان المفتوحة اذا خففت واستسهلوه لورود فی کلام بنی علی التخفیف فحذف تبعا لحذف النون ولانه لو ذکر لوجب التشدید اذ الضرورة ترد الاشیاء الی اصولها ویلزم ایضا دخول اللام ہذا کلام المغنی وقد ذکر صاحب المغنی وجها آخر وہو انه لما اجتمع فی ہذا الترکیب الف ہذا والف التثنیة فی التقدیر قدر بعضهم سقوط الف التثنیة فلم یقبل الف ہذا التغییر انتہی وہو ایضا لیس بشیء **قال** تا بقلب ذال ذا تاء **قال** وذی بقلب الف ذا یاء وذلک لان التاء والیاء قد یکونان للتانیث کضاربة وتضربین **قال** وتی بقلب الف یاء ای الف تا یاء قال الشارح الرضی بالجمع بین التاء والیاء ولا تقول ان التاء والیاء علامة التانیث بل تقول تخصیص بدالها بالمؤنث دون المذکر لانهما یکونان فی بعض المواضع علامتی التانیث کما فی اخت وکلتا فان تاءہما لیست علامة التانیث **قال** وته وذه بقلب الالف ای الف تا وذا ہاء **قوله** والیاء ای یاء تی وذی قال الشیخ الرضی وذه بقلب یاء ذی ہاء واصل ذلک ان تقلب فی الوقف ثم یجری الوصل مجری الوقف فیقال ذه فی الوصل ایضا وته بقلب الذال تاء **قوله** بوصل الیاء الحاصل من الاشباع او الیاء التی عوضت ہی والهاء من الالف بها ای بالهاء التی فی ذه وته بکسر الهاء فها فی بها ضمیر یرجع الی الهاء ویسمی ہذا اسم **قال** وللمثنی ای لا یورد علی صیغة التثنیة لان تان وتین لیستا تثنیة حقیقة مبنیا علی الواحد بل کل واحد منهما صیغة مستانفة للاثنین والنصب والجر وقیل لان المعرف لا یثنی الا اذا نکر ولا ینکر اسم الاشارة انتہی فیه نظر لان اختصاص التثنیة بالنکرة فی غیر اسم

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل محمل على الياء لاستثقال اكتناف ثقيلين للكلمة وهما الضمة في الاول والواو في الآخر

قوله يعني به مثل آه يشير الى ان الحق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان انظر انه بيان لمعناه الحقيقي قوله لامتناع وقوع الظاهر موقعهما قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع انظ موقعه مع انه اسم اجيب امتناع وقوع الظاهر موقعهما يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو لا اسناد اليه قيل ؎ وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا بل متلفظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تانيث لتذكير مميزا وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتونث

قوله ولما رأى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي يجعل البعيد بمنزلة القريب واستعمال ما هو للقريب فيه او جعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتخاذ الفرق المذكور عليهما قوله حال كون هاتين الاخريين في الحواشي الهندية حال من ذانك وتانك المحكوم عليهما بالمماثلة فيكون ان قائم معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ذا حالين يجوز التقديم وفيما نحن فيه لك على ما ذكر فيها وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجيز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تاخر عن المبتدأ فيجوز عنده زيد قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فممتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متاخرة عن المبتدأ قوله مشددتين التشديد بدل من اللام في ذلك وتانك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولالك فاجتمع المثلان فقلبت اللام نونا والقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون فيصير ذالنك فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع انه كما لا يقال هذالك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما هذا لفظ الشيخ الرضي

قوله لا يبعد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يوتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يورد اسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يذكر اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه والكائن غائبا الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى فما قيل يبعده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذاك ليس على ما ينبغي

قوله خاصة يعني ان هذه الالفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره قوله قد يصحب ههنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم قولك ثمك خطأ ومما لازم الظرفية ما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

النا قصة بناء على انها غير محصورة تمنعي تيم جزء اليصير جزءا تاما كما تقول كان تسعة فكملتها عشرة اي صيرتها عشرة كاملة قوله

والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء ما كان مما يشمل الفضلة الا ان المراد الجزء التام لان معنى لا تيم جزء الا يصير جزءا تاما والمتبادر منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ والخبر والفاعل وجميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ والفاعل والمفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان اعراب الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة قوله والمراد بالصلة معناها اللغوي ووجوب حمل الالفاظ على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وهٰهنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة على ان المراد بهما معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء في ان المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة اذ الملازمة في قوله فانه لو اريد بهما معناها الاصطلاحي لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بما يجي من قوله وذكر العائد مع انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث وبما يثبت ان المقصود في التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد فلا باس بان يقع قيد لاجل الشرح لا للاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشي وفي هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي واما التعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي فلا يصدق على اسم الشرط نحو من يضرب اضربه لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة وعائد ولا شك ان من مثلا ليس كذلك لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ دون الشرط على قول من قال الخبر الشرط مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي لاجل دفع النقض بمن الشرطية فما قيل على قوله قدس سره ولقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الحد بمن الشرطية ليس على ما ينبغي قال وصلته اي صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى ما لقربه وكون الموصول مبنيا له قوله او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضي الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد فيها من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ واسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في الحقيقة انظر وان كان اسناد الصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل قوله مفردا صورة اي ليست بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس اسنادا

٢٣٩

الى المبتدأ ولا اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** عملا مفعولا له لقوله فجعلت **قوله** بالحقيقة لان اللام في الحقيقة اسم موصول وهو يقتضي كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى **قوله** والشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد فهذا الشبه يقتضي كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة **قال** وهي اي الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فكما ان تانيث الضمير باعتبار الخبر كذلك مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السباق **قال** يجوز حذفه في غير صلة الالف واللام فانه لا يجوز حذفه فيهما وان كان مفعولا لخفاء موصوليتهما والضمير احد دلائل موصوليتهما **قوله** اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاء في الذي ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين في نعته نحو الذي ضربته في داره زيد اذ يستغنى عن ذلك المحذوف بالباقي فلا يقوم عليه دليل **قوله** والا اذا كان فاصلا اشارة الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يوجب قصر الخبر الفعلي على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا اذ لو كان احدهما لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون في صلة اي لا استطالة في نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون في الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله طالت الصلة بالعطف عليهما والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا يبقى حرف جار بلا مجرور فينبغي ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله تعالى انسجد لما تامرنا اي تامرنا به فتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بها نحو مررت بزيد الذي مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافي بالقياس الى الفاعل لا حقيقي بالنسبة الى كل ما عداه فجواز الحذف مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور على ان لا يحذف ضمير الفاعل ثم يحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو في اللفظ واما في المعنى فلا يتقييد ولو سلم فالكلام انما هو في حذف العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو في حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس على الاطلاق بل مقيد ولا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما في المرفوع فلما عرفت واما في المجرور فكما قال الشيخ الرضي ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجوزة استطالة الصلة فما قيل لا فائدة في تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره ايضا يجوز حذفه ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** اي اذا اردت الخ اخبر اولا بالارادة لان التقدير الذي انما هو عند ارادة الاخبار لا بعد الاخبار **قال** صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من الموضع الذي يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا احصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا مما يشوش الخاطر او اراد والتصدير على ما هو الاصل في المبتدأ وعبروه باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم **قوله** في موضع الخبر

عنه اطلاق الخبر عنه على زيد في ضربت زيدا مجاز باعتبار ما يؤول في الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا في الجملة الاولى بل

بحث اسماء الافعال

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانة الذي المعلوم لا على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقال التعبير بالمخبر عنه باعتبار ما يؤول ليس بموجه وان كان من وجيه **قال** واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظ من مقابلة واخرته لقوله صدرتها انه مقابل للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظ ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا يتخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي كما قيل الظ اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو غير جائز ليس بموجه وان كان من وجيه **قوله** فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه **قوله** كحل العقال بكسر العين حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام **قوله** نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك **قوله** قيل اي يقع صفة اتفاقا قال الشيخ الرضي واي يقع صفة ايضا بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصرح ثم اجاب بما ذكره الشيخ قدس سره **قوله** لا يعرفه كل احد حتى يسال عنه ثم نقلت **قوله** فما مبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جاء في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية الا في الموضعين وهذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس **قوله** فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشيخ الرضي لا تقول ان اف بمعنى اتضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كان كذلك لاعربا لكنهما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين وتجوز ان يقال ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لما اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى **قوله** وهو الانسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي **قوله** بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء **قوله** وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء يحتمل الافراد والجمع فيجوز الوقف عليها بالياء والتاء **قوله** لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض **قوله** الثني خبر ليس **قوله** اذ الغوي اللغ اي الخالص **قوله** فاتفقوا على انه اسم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يات من الرباعي الا نادرا فانه جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة لصبيان ليس بفعال بل فعلال **قوله** اي كلمة احد يعني كان المناسب مبنيا ان الا انه افرد بتاويل كل واحد **قوله** ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشئ المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه او حاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة وثلثة ثلثة تمامها ليست اسما بل لفظا مركبا من اسمين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن نوع اصله او نوع ما التام منه اصله **قوله** علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول واحد وان تعلق باحدهما لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فامان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين المستقلين في اثر واحد وهو ممتنع او باحدهما فيلزم خلو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني و قوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى العامل المقيد فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اي اختلف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب احد فالفضل لمن تقدم قال لمشابهته فعال بمعنى الامر عدلا وزنة قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فالدليل عليه وثبوت الفجور و فاسقة لا يدل على كون فجار وفساق معدولين عنهما اذ من الجائز ترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطرار وجودهما سببين الى غير ذلك فالدليل على كون نزال الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بني قسم المصادر والصفات لمشابهتهما بفعال الامري وزنا ومبالغة وسحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما قوله وح القدر ان يحكم عليه بشيء لانه دال على معنى بالمطابقة والمحكوم عليه و به لابد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله بان يصدر من نفسه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والمحكي عنه ليس كذلك اذ الحيوانات لا تحسن الافصاح بالحروف احسان الانسان قوله وح لا تقدر انت ان تحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه و به لابد فيهما من ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله او غير ذلك كسأ للشرب و بدع للتسكين قوله وح ايضا لا تقدر انت ان تحكم عليه ولانه لا يدل على معنى اصلا قوله اذ تلفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا قلت قوله وهي مفعول القول و مقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد نفس ذلك اللفظ وح يحكى رعاية اعرابه نحو قال فلان زيدا اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعير عطف على عند التعجب قوله نخ عطف على قوله وهي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي عند حكاية صوت الغراب عطف على عند اناخة البعير او عند التعجب قوله من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي لانه ح اسم للصوت والمطلوب بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيهه لغيره كالتشبيه بصوت الغراب وغيره لا بيان الاسماء الدالة على الاصوات من نخو نخ صوت لاناخة البعير وغاق صوت الغراب ولا ستوى القسمين فيه يقال قال زيد نخ و يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما اورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا لكنه اورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلا بد من التقسيم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد التشبيه وهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكره على تقدير كونهما اصواتا ساذجة فهو مسلم لكنه غير مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا وان كان مقصودا على تقدير كونهما اصواتا ساذجة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامه الى قسمين الا باعتبار ان يكون

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لا يخرج عنها هذا الاعتبار غير مضر له فتامل **قوله** وهي بهذا الاعتبار وهو ما كانت باقية على ما هي عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية **قوله** ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها ما يعرض للانسان عند عروض معنى له كقول المتندم او المتعجب وهي **قوله** قيل قائله الفاضل الهندي وحاصل ما ذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين بالاسماء المبنية مع ما فيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظ واما ما قيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق بالغير كوي للمتعجب فانه يتلفظ به بمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو اقرب الى المركب مع الغير معربا كان ما هو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لا يكون معربا فليس بشيء وان كون الصوت لتفهيم الغير كما ان المركب ايض لتفهيم الغير لا يوجب تركيبا في الصوت لا حقيقة ولا حكما وكذا ما قيل حاصل التوجيه ان البناء من خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها المعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها اليس موجب والحال من وجيه **قوله** اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لا يصح الحمل اذ لا يصح ان يقال المركبات اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا لمحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لا يناسب كون التعريف في نظائره للعهد وجعل اللام للجنس ومبطلة الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لا يناسب جعل التعريف في نظائره للعهد **قوله** المعدودة من المبنيات فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل ما لم يقبل كمعديكرب فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويعجز حاله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايض تشبيها بما يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ما قيل المراد بالمعدودة من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ما ينبغي **قال** كل اسم قال الشيخ الرضي لا يطلب في الحد العموم وانما يطلب فيه بيان ماهية الشيء فلا حاجة الى قوله كل فقد اعتذر عنه الشيخ قدس سره في بحث التوابع ثم الظ والمتبادر ان المحدود هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه فما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة كما في اخواته لان القرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك معرب ليس على ما ينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت فيها الى القرائن **قوله** لا اي الى ال مما لا يحتاج اليه لان المركب من كلمتين مما يشير الى ان لا نسبة بينهما في الحال **قوله** ولا قبل التركيب هذا اولى من قول الرضي قبل العلمية ليشمل نحو خمسة عشر **قوله** يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ الرضي خرج عن هذا الحد بعض المحدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بيت بين جزئيه نسبة

ما هي نسبة عطف وغيره **قوله** لنسبة العطف الاولى لنسبة العطف او غيره كما اشار اليه فيما بعد بقوله حرف عطف او غيره **قوله** صعب
وجه الصعوبة ان قوله نسبة نكرة في حيز النفي فتعم فلا يجوز ارادة الخاص منها بلا قرينة لا ان طريق التعيين غير متصور حتى
يقال تعيين النسبة على وجه يخرج نحو خمسة عشر ليس بمتعذر ولا بمتعسر على ما يستفاد من كلامه لامكان تعيينه بنسبة غير العطف
فان قلت قول الشارح قدس سره والاحسن ان يقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرينة فكيف يجوز قلت معنى كلامه
ان نفي النسبة قبل التركيب انما يحتاج اليه اذا كان بعد التركيب في اللفظ ما يشعر بها كجزء الباقي في عبد الله فانه يشعر بالنسبة
الاضافية ونصبه في تأبط شرا فانه يشير الى النسبة التعليقية اما اذا لم يكن في اللفظ ما يشعر بها كخمسة عشر فانه بمنزلة زيد في عدم
الاشعار فلا يحتاج الى نفيه قبل التركيب بل يصير النفي لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرينة على ان المراد ليس بينهما قبل التركيب نسبة مفهومة من
ظاهر اللفظ بعد التركيب فنحو خمسة عشر وبيت بيت ليسا داخلين في عموم النكرة المنفية **قوله** من خرط القتاد خرط الورق
حته من اعلاه الى اسفله والقتاد شجر له شوك وحت الورق من الغصن والمني من الثوب ازالته والمعنى صعب من ازالة الورق
من شجر ذي شوك من اعلاه الى اسفله باليد **قوله** لانه لا يراد حادي وعشر لان الحادي معناه واحد من متعدد فلا معنى
لعطف العشر عليه ولو اريد بالحادي واحد يكون التقدير واحد وعشر والمعنى ليس على ذلك بل المعنى واحد من احد عشر بشرط وقوعه
بعد العشرة وكذا ليس معنى ثالث عشر واحدا من الثلثة وعشرة بل المعنى الواحد من الثلثة والعشرة **قوله** مظنة الالتباس اذ
لا يعلم انه ماخوذ من مجموع الجزئين او من ثلاثي كعاشر مثلا في ثلثة عشر او ثالث وفي اخذ صيغة الفاعل من كل واحد من الجزئين
يلزم خلاف المقصود اذ كل واحد من اسمي الفاعلين يدل على واحد من متعدد فيدل على فردين وهو خلاف المقصود **قوله** باعتبار
انه ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشيخ الرضي عطف الثاني لفظا على تلك الصورة وهو معطوف من حيث المعنى
على العدد المشتق منه ذلك الفاعل منه فهو عدد معطوف على عدد لا متعدد وعلى متعدد ولا واحد على متعدد لاستحالتهما ويستوي فيما قلنا المعطوف
بحرف ظاهر كما في الثالث والعشرون او بحرف مقدر كما في ثالث عشر فاصل قولك جاء في ثالث عشر جاء في واحد من ثلثة عشرة فعشر معطوف
على ثلثة لا على واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولك واحد من ثلثة ثم عطف عشر على ظاهر هذا القائم مقام المجموع **قوله**
يعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستويه هو مبني كسائر اخواته **قوله** ان لم يكن قبل التركيب مبنيا اذ لو كان مبنيا
فالاشهر ابقاء الجزء الاخير على بنائه مراعاة للاصل ويجوز اعرابه اعراب ما لا ينصرف وقد يجوز اليضا على قلة اضافة صدر المركب
الى الاخير تشبيها له بالمضاف والمضاف اليه تشبيها لفظيا **قوله** ولا كل ما يكنى به اذ ليس المجموع مبنيا قال الرضي اعلم ان
جميع الكنايات ليست بمبنية فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالكنايات كالظروف في كون كل واحد
منها قسمين معربا ومبنيا **قوله** ولا كل بعض بان يراد اي بعض كان بان يكون نسبة الارادة الى هذا البعض والى ذلك
البعض على السواء فكما يجوز ارادة هذا البعض دون الآخر كذلك يجوز ارادة البعض الآخر دونه وليس المراد به جميع الابعاض حتى يقال
لا فرق بينه وبين كل ما يكنى به والصواب ولا البعض مبهم وكان السهو من الناسخ **قوله** لكونها موضوعة وضع الحرف فكانها ان
الحرف كانها مثلا ثنائية ككم ثنائية وفي كون هذه المناسبة من المناسبة المذكورة في اول المبنيات مناقشة **قوله** او غيره
مجرور معطوف على يوم السبت وهو الظاهر لان العطف على القريب اولى او مرفوع معطوف على قوله نحو خرجت فانه يحكي المعنى

كيت وكيت وهو وان كان غير ظ الا انه افيد **قوله** لان كل منها كلمة زائدة آه لا يخفى ان وجه البناء مناسبة مبنى الاصل والوقوع غير مركب وبهذا الوجه ليس منها **قوله** لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر حكم بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فانها لا يشاركانه في الوسطية فكونه وسطا مرجح **قوله** جوز الزمخشري آه عبارة السيد السند في حواشيه على الرضي والمقصود منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا الا في نظم ولا نثر ولا دال على جوازه كتاب من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل اقول يمكن ان يقال قوله هذا انما هو اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم يجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران و**قوله** قبيل هذا القول واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا و**قوله** قبيل قوله واما مميز كم الاستفهامية ولا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا انجرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بنيت بيتك وبكم رجل مررت والمجوز تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة يجوز اضمارها قصد التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام فما قيل ومما يرده ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرور بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي **قوله** يدل على انشاء التكثير ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي فهو بحسب باعتبار نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثارك اياهم فلا يحتملهما لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم **قوله** لكان اوفق يشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي **قوله** كلاهما اي كم الاستفهامي وكم الخبري **قوله** اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظه اذ لفظه مفرد **قوله** غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل متسلطا به ناصبا له فاندفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاء فعل مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره ومع كون كم مرفوع المحل مبتدأ انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فكيف قال بالانتقاض **قوله** وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل في كم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او مصدر فلا حاجة الى ان يقع معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي **قوله** وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا ليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والا فمرفوع بحمله على الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب ولم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

فی نحو کم رجلا ضربت غیر صحیح لان الرضی قال ویجوز ان تجعل کم فیه مبتدأ والجملة خبره والضمیر فی الجملة مقدر علی ضعف وکان الفاضل
رأی ان الجواز الضعیف کلا جواز فقال بالوجوب **قال** ان لم یکن یعنی کم ظرفا مثال کونه مبتدأ کم رجل جاءنی وامّا کم درہم مالک
فالاولی فیه ان یکون خبرا لکونه نکرة ومابعده معرفة **قوله** اعمال الکائن فیه لان التقدیر کم یوما کائن سفرک **قوله** المعنی انه یتأتی
یعنی تحقق تلک الوجوه فی المجموع لا فی کل واحد حتی یقال انه لا تحقق فی کل واحد **قوله** من وما یقع مفعولا به نحو من لقیت وما فعلت
ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا تقع غیر ذلک من المنصوبات استقراء ہکذا ذکره الشیخ الرضی **قوله** ای ماهو ممیز باعتبار
بعض الوجوه لما کان المتبادر من قوله فی مثل تمیز کم عمة ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جاریة فی التمیز مع انه لیس کذلک لانه علی تقدیر
الرفع لا یکون تمیزا قال ای ماهو ممیز باعتبار بعض الوجوه **قوله** تاخیر ہذا عن **قوله** وقد یحذف لیکون الفرع بعد الاصل **قوله**
فلا یحتمل الا الوجه الاخیر وهو ان یعتبر الاوجه الثلثة فی التمیز وهو ظاهر **قوله** علی التهکم ای الاستهزاء **قوله** کانه ذہل ای غفل **قوله**
فارتفاع عمة علی الابتداء جزاء لقوله واذا حذفت الممیز **قوله** رفعت خالة لانه معطوف علیه **قوله** وقد جاء لانها صفة لقوله
عمة **قوله** اذا کان المصدر للنوع فظاهر لان المسئول او المخبر به فی المصدریة النوع وفی الظرفیة العدد واذا کان المصدر للعدد
فالفرق غیر ظاهر لان المسئول او المخبر به فی کلا المعنیین العدد الا ان الملحوظ اولا فی المصدریة الحدث وفی الظرفیة الزمان فحصل
الفرق **قوله** ای الظروف المعدودة یعنی ان اللام فی الظرف للعهد فیکون اشارة الی المعهود المذکور سابقا وهو بعض الظروف
فلا حاجة الی ذکر البعضیة **قال** ما ای ظرف جعل ما بمعنی الظرف بقرینة قوله الظروف قبل ولک ان تبقیه علی عمومه فیدخل فی
الظروف ما اجری مجراه فان قلت فی عموم کلمة ما وان دخل ما اجری مجراه لکنه یشکل بقوله منها اذ کلمة من للتبعیض فیکون التقدیر
من بعض الظروف ما قطع فیلزم ان یکون ما اجری مجراه بعضا منها ولیس کذلک قلت هو من قبیل الحذف ای منها ومما الحق بها ما قطع
قوله فانها ای الظروف عند نسیانه ای نسیان المضاف الیه عن اللفظ والنیة **قوله** کحور ب بعد ای متاخر کان خمرا من قبل متقدم
قوله صرن غایات اذا لم یعوض عن المضاف الیه التنوین فلانه لو عوض التنوین عن المضاف الیه یکون الغایة هو المضاف الیه لا
لثبوت عوضه کانه مذکور ولذا لم یسم کل وبعض غایتین ولم یبنیا اذ المضاف الیه کانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوین فان قلت لم
یعوض التنوین فی هذه الظروف حتی یکون معربة وما الوجه فی ترک التعویض حتی صرن مبنیة قلت لانها ظروف قلیلة التصرف او عادمة
وعدم التصرف یناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابی صرح به الشیخ الرضی **قوله** فی الاحتیاج الی المضاف الیه فان قلت
ہذا الاحتیاج ثابت عند ذکر المضاف الیه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضی الاحتیاج فان
قلت فلم بنی حیث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فیها لیست ظاہرة اذ المضاف الیه فی الحقیقة مصادر تلک الجمل
فکان المضاف الیه محذوف **قوله** وراء وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو **قوله** ولا یقاس علیها ما بمعناها من تحت ویمین
وشمال وآخر وغیره **قوله** فلا فرق فی ان المعنی علی ارادة المضاف الیه والظرفیة فمعنی کنت قبلا قبل الیوم کما ان معنی قوله
لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة **قوله** فمعنی کنت قبلا ای قدیما وعلی ہذا فالفرق ثابت بین ما اعرب
وما بنی لان المعنی علی تقدیر الاعراب لیس علی الظرفیة وارادة المضاف الیه ومعنی القرأة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد
بالتنوین متقدما ومتاخرا الا ان من زائدة فان قلت قوله فمعنی کنت قبلا مبتدأ فاین خبره قلت خبره مقدر اذ التقدیر فمعنی

سكنت مع لامعف بهذا التعفية قوله الشدة الابهام الذي فيه لان غير الشئ لايحصر ذاتا دون ذات قوله لا فيهما لكونها جهات
غير محصورة لكون الاقبل قبل الى ما لانهاية وكذا غيره قوله حيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم يرفع سهيلا
على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل قوله مفعول ترى فان قلت كيف يكون
مفعولا وهو يكون ظرفا لا غير قلت ظرفيته غالبة لا لازمة صرح به الشيخ الرضي قوله اي لكون معنى الشرط فيهما قيل الاولى ان
يقوله ولذلك اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كما نبه المصرح عليه بقوله فيهما معنى الشرط انتهى يعني الاختيار لا يترتب على كون
معنى الشرط فيهما اذ الكون يصدق على ما يكون متاصلا فيه ح يجب بعده الفعل فلا بد لترتب الاختيار من التقييد لكونها
غير قوية فيه اقول قول المصرح فيهما وفيهما معنى الشرط الكان يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانهما غير متاصلة فيه
فلا حاجة الى ما ذكره والحق الدالة لان قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه كشئ آخر
لوحظ معنى الشرط وكذا كون معنى الشرط فيهما يدل عليه والعجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المصرح فيهما معنى الشرط يدل
على ضعف معنى الشرط فيهما مرتين احدهما ما عرفت والثانية وللصواشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط ولن
لم يدل عليه بطل قوله هذا قوله وجزء الاسم قال الشيخ الرضي بعدم عراقته اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها آسمية
بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين
تاكيد اللواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجئ الاسمية الخالية عن الفعل بعدها قوله فجاءة
بالضم والمد قيل انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالضربة مصدر فجاءه بمعنى اخذه بغتة قوله والا لم يبق اذا ظرفية واذا لا يجوز
لانه لازم الظرفية على ما حكم به الشارح قدس سره في بحث اعراب اسماء الشرط والاستفهام قوله فقد يستعمل مجردا من معنى الظرفية
في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وقال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب
واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء قوله
وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد
يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط الاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية وتقع اسما محضا
نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر
لهذا على شاهد من كلام العرب قوله اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا
باسم الا بعد ويقع مفعولا بها قوله وقد جاء اني زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجئ انى بمعنى متى وكيف الا و
بعده فعل نحو انى تؤفكون بمعنى كيف ويجوز ان يكون بمعنى من اين تؤفكون وفسر قوله تعالى انى شئتم على الاوجه الثلثة قوله ومنها
كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان قال او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع
لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة بمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبنا فيهما اول
مدة زمان عدم رويته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه
في حكمه لانه ماول به الا ان العدد ليس مقصودا والعجب من الشارح قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

تم فسبر قوله ای اول مدة آه ولم یبین وجه کونه مفردا معرفة فان قلت زاد فی التفسیر لفظ هذان قبل الیومان فلعل ذاک اشارة الی ان وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار الیومان ماولا بالمشار الیه بهذان فالمعنی اول مدة زمان عدم الرؤیة المشار الیه بهذا
وهو مفرد معرفة قلت لو قصد هذا المعنی لما قال فما دام لا یلاحظ هذان الیومان امرا واحدا لا یحکم علیهما باولیة المدة قوله لحصول التمییز بسبب تقیید یوم بلقیتنی فیه قوله متلبسا بالعدد ای یکون العدد منظورا ایضا وقال الشیخ الرضی الباء بمعنی مع ای المقصود مع العدد والا لکان الواجب ان یکون المقصود به العدد لانک قصدت بقولک یومان عدد اثنین لانک قصدت بالعدد یومین قوله
ای ما کتب دفع لما یقال ان قرئ بالتخفیف یلزم عدم بیان المشددة وان قرئ بالتشدید یلزم عدم بیان المخففة وحاصل الدفع انه ان ارید بان معناه المجازی وهو المکتوب علی هذه الصورة الذی هو لازم معناه الحقیقی وهو ان بفتح الهمزة وسکون النون والمعنی المجازی عام یشمل المشددة والمخففة ولیس المقصود تاویل ان بما کتب حتی یوجب ان یقرأ او ما کتب علی هذه الصورة فیرد علیه انه لا یشک عاقل ان عبارة الکتاب لیس ذلک فالحق ما قیل انه اکتفی عن تکرار الکتابة بتقییدها بالتشدید والتخفیف فانه کثیرا ما یفعله المصنفون وانت خبیر بان التقیید خلاف الظاهر لانه لا یدل علیه دلیل قال الفاضل الهندی فان قیل لم لم یذکر ان المخففة قیل لعله اعتمد علی تصویر ان بالتشدید والتخفیف او ادرجها فی ذکر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدریة قوله فانهما ای مذ ومنذ عنده ای عند الزجاج خبر المبتدأ الکونهما نکرتین فلا یصلحان للابتداء والجواب انهما مؤولان بالمعرفة وهو اول المدة او جمیع المدة والمبتدأ ما بعدهما لکونه معرفة نحو ما رأیته هذا الیومان اللذان صاحبتا فیهما وفیه ان کونه معرفة فی مثال جزئی لا یستلزم کونه معرفة فی جمیع المواد والحکم علی الاطلاق یتوقف علی کون ما بعدهما معرفة فی جمیع المواد ولیس کذلک قوله ویرد علیه انه یلزم آه وفیه ان هذا انما یرد علیه انه لو سلم کونهما معرفتین ولیس کذلک لانه یقول انهما نکرتان لاجله لم یقل بابتدائیتهما والایراد الذی علیه انه کیف یقول یکون ما بعدهما مبتدأ فی هذا الترکیب فانه نکرة وهذا ایضا نکرة عنده قوله لدی فی الرضی واما لدی فهو بمعنی عند فلا دلیل علی بنائه وفیه ایضا ولدی بمعنی لدن الا ان لدن ولغاتها المذکورة یلزمها معنی الابتداء فیلزمها من اما ظاهرة وهو الاغلب او مقدرة فهی بمعنی من عنده واما لدی فهو بمعنی عند ولا یلزمه معنی الابتداء وقال الفاضل الهندی وهی بمعنی عند وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان یقال بنی لدن وسائر اللغات سوی لدی لتضمن معنی من وهو الابتداء وحمل لدی لمعنی عند علیهما طرد اللباب وفیه انه یوجب ان لا یبنی عندهما من فی نحو من لدن لعدم التضمن آخر انتهی قیل ولا یرد عدم الحاجة لبناء من لدن آخ لانه یکفی لحجة البناء کون لدن علی لفظ ما هو مبنی علی انه لا یوجب دخول من علیه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان یکون الدخول للتاکید قوله لوضع بعضها وضع الحروف لا یخفی ان هذا لیس من المناسبات التی فصلها الشارح فی اول المبنیات قال الشیخ الرضی والذی اری ان جواز وضع لبعض الاسماء وضع الحروف ای علی اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع علی ما لم یعلم من کونها حال الاستعمال فی الکلام مبنیة لمشابهتها المبنی فلا یجوز ان یکون بناؤها مبنیا علی وضعها وضع الحروف قوله وقد ینصب علی صیغة المجهول قوله بلدن متعلق بینصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم یسم فاعله لقوله وقد ینصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبیها مفعول له لقوله وقد ینصب باعتبار تعلق قوله بلدن به وقوله ولکون غدوة مفعول له ایضا بقوله وقد ینصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف علی قوله تشبیها من حیث المعنی

تشبيها من قبيل قعدت من الحرب جبينا اذ الظاهر انه لما سمع النصب وان كان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه ليكون له وجه قوله للنونيها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه وان كان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف كبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتميز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا **قوله** ولذلك اي ولاجل ان نونه مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اي عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف عن الاسم ويثبت **قوله** اي لاجل الفعل الماضي قدر موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او للزمان اشارة الى ان موصوف الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي وقوع شئي فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف **قوله** وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قطا اي دائما **قوله** وبناء المخففة لوضعه وضع الحروف هذا الا يصلح وجها للبناء لما عرفت في الرضي وبني قط المتضمنة لام الاستغراق لزوما لاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض **قوله** اي لاجل الفعل المستقبل آه يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى احدهما حقيقة والى الآخر مجازا **قوله** لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لفظ قط فحسن ذكره مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل ان المقتضى استدراك ذكره بعد الغايات **قوله** بدليل اعرابه مع المضاف اليه يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم يجز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء والمعنى ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة اذ لا وجه لتغيره فما قيل الدليل غير محكم لجواز ان يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا ومجيئه مكسورا ومفتوحا يبعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس على ما ينبغي **قوله** لمشابهتها الا انهما استان مثلها ولانه لا حصر فيهما كما انها غير محصورة بحد ودحاصرة لانحصار اليوم والدار مضافان الى الجملة لكن لما كان مشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري **قوله** المضاف الى الجملة لزوما نحو اذ واذا وحيث **قوله** اشار بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة هكذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصرح لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة الى الترتيب في المرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات واما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم ثم المضمر ثم المبهم وذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اي الذي لم يتفق له مشارك وضمير المخاطب

٢٤٥

جعلها في درجة ثم ضمير الغائب السالم من ابهام اي الذي لا يشتبه مفسره ثم المشار به والمنادى ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف اليه اقول هذا هو المشهور الذي عليه الجمهور انتهى اقول فيه اشارة الى ان النقل لا على الوجه المذكور ليس المشهور ولا عليه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره بعد هذا وهذا الترتيب الذي ذكره هو مذهب سيبويه لا يخلو عن خلل فما ذكر اختار المصرح المشهور من مذهب سيبويه فلا يعترض بان الشارح تبع في ذلك الفاضل الهندي وليس بذلك فان المبهمات منها ما يساوي ذا اللام والمضاف الى احدها معنى منه ما يساوي المعرف باللام ومنه ما يفوقه وذلك ان ما ذكره غير المشهور من مذهب سيبويه ليس لموجه وان كان من وجه لانه يقال المراد من قول الشارح وهذا الترتيب الذي ذكره هو الترتيب بين ضمير المتكلم والمخاطب لا الترتيب بين المعارف فلا يكون فيما ذكر خلل لانا نقول ليس في الترتيب بين الضميرين اختلاف اصلا فضلا عن ان يكون فيه اختلافات كثيرة وقد قال الشارح وهذا الترتيب الذي ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافات كثيرة والعجب من الشارح قدس سره كيف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات بينهما مساواة وهو مخالف لما ذكره وموافق لما نقلناه **قوله** كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازائه ينبغي ان يعلم انه يكفي في وضع العلم ان يتصور الذات على وجه يفيد تعينه وتشخصه سواء كان متصورا بالكنه او لا وسواء كان قريبا او لا وان ما يفيد التشخيص من الامر العارض يسمى مشخصا سواء كان واحدا او اثنين او ثلثة وان المشخص اخل في التشخص من حيث كونه مشخصا فلا يلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما يفيد التشخيص وان انتفاء المشخصات بحيث لا يبقى مشخص في حيز المنع فلا اشكال بوضع لفظ الله فانه ان كان الواضع غير الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحيث يفيد تشخيصه والتصور بالكنه غير لازم وان كان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال وعدم ترتب فائدة الوضع عليهم كيف ويفهم ان مسماه واحد مشخص ولا بوضع الآباء لانهم تصوروا الابناء على وجه يفيد تشخيصهم وان لم يروهم ولا بوضع العلم للشخص فانه وان فرض انتفاء واحد او اثنين يبقى واحد مشخص وهو المعنى بالتشخص فاندفع ما قيل ويشكل القول بان العلم الشخصي بانه الذي تصور الذات بعينه ووضع بازائه لفظ بلفظ الله فانه لم يقع تصوره لنا لغيره بتشخصه فلا يمكن وضعه ان كان الواضع غيره وان كان اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة الوضع لعلمه وهو فهم الشخص بعينه ويشكل بوضع الآباء الاعلام للابناء في غيبة الابناء قبل رؤيتهم وبوضع العلم الشخصي مع انه يتبدل مشخصاته من اول عمره الى آخره يوما فيوما فلم يتصور مسمى علم بتشخصه حين وضع العلم للشخص فانه موضوع له بمشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكن تصوره بخصوصه الذي وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا يندفع هذا الاعتراض بما قيل ان الشخص قد يتغير في كمه وكيفه واينه وكذا سائر اعراضه مع بقاء شخصه فلا يكون الاعراض مشخصة بالحقيقة بل المشخص بالحقيقة هو وجوده الخاص به قال الشيخ ابو نصر في تعليقاته هوية الشيء وتعينه ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التي يعرف بها الشخص فلذلك قد يشتبه علينا الشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده ليس مشخصا بالنسبة الينا هو العوارض والاعتراض انما هو عليها لكن يبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غير مفيد لان الاعراض مشخصة بالنسبة الينا الا ما ذكره **قوله** ولا يعد ما دخلته قسما آخر وما ذكره الشارح في اول الكتاب مبني على ان الميم ليس بدلا من اللام والا فاحد القولين يبطل بالآخر **قوله** اذا قصد بيا رجل يا ايها الرجل بلا نظر وجه قال الشيخ الرضي ومن

مبحث العطف

لم يعده من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية او الجنسية

او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصار اكانها اقسام متعددة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية

تقسيم الشئ الى نفسه شئ وقسيم **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لاذا الشرطية والمجموع جزان **قوله** الا اي وان لم يصدر بالاب

او الام او الابن او البنت و قوله فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا فهي اللقب لا بد من قصد المدح او الذم

فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من

هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او

يذم بمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اي وان لم يقصد به مدح او ذم

كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا و قوله لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس

ابو العتاهية لكراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس

يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان اباء العتاهية لقب مع تصدره

بالاب ويمكن ان يقال ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله لكراهية اذ على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله**

اي تناولا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله تناولا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفي هو التناول

بوضع واحد لا غير وانما نفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشارة **قوله** انما

يكون بين بعض من اصنافها اي في اصناف يكون فيه اي في ذلك الاصناف هذا الترتيب اي الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال

الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات و قوله واقتصر على بيان

النسبة صريح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع

المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها و قوله فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اي الا اصناف

المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** ولهذا اي لاجل ان

تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اي اصناف المضاف اليه **قوله** بعد بيانه اي التفاوت **قوله** منفردة

كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اي يعلم من ذلك الاسم

ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان

لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان ينبغي ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على

كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصوير الدالة على الدفعات انه اذا سئل عن

هذا المعدود وذاك و ذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء بقي انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شئ من

افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما

عندك فتقول واحد اذ ليس هنا احاد ولا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ بحسب وح لم يدخل نحو رجل ورجلان ولم

يخرج واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** فحسب يكون

موضوعا للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية فبقوله فحسب خرج رجل ورجلان لكن لا حاجة اليه لما صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي جوابا عما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفس الموضوع له وفي نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله كمية الاحاد قال الشيخ الرضي كمية الشيء عدده المعين لان الكمية ما يجاب به عن السؤال بكم وهو العدد المعين فكانه قال اسم العدد ما وضع لعدد معين احترازا عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين ويخرج منه الآت والالوف قوله ثم اعلم بقوله اذا سئل قوله والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره قوله لانهما من اسماء العدد في عرف النحاة لان اسم العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية قوله وان لم يكونا اي الواحد والاثنان قوله من العدد خبر لم يكونا قوله عند بعض الحساب لانه فسر عندهم بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسره بكونه نصف مجموع حاشيتيه كاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة والاخرى الخمسة والمجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه اذ الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفها قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد داخلا في العدد ولان العدد عندهم هو الزائد على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد وقالوا الان الفرد الاول وهو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد ويجب دخول الاثنين لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان قوله لا ينتقض التعريف الصواب ما انتقض التعريف قوله اي اصول اسماء العدد والتي لفظها تبنى عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول في اثنتي عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ البضع من اسماء العدد او جعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى التسعة يقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله في جميع العقود انتهى وايضا البضع عبارة عن ثلثة الى عشرة مثلا فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج منها قوله اعتبارا مفعول له لقوله وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اي لاجل اعتبارك لتانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مونث غير حقيقي فتانيث العدد لاعتبار المعدود مونثا فعلى هذا فالتاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال ومن ثم قال غير قابل للتاء قياسا سالم به وعليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال ان التاء في اربعة للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير قوله فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر بدونها للجمع المونث اي لاجل تحصيل الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضي اثبات التاء فيه ايضا فان قلت نسوة في ثلث نسوة مونث حقيقي اذ هو جمع امرأة فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والا لم يجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيهما مع انه جائز فيهما قوله ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر قوله غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة وهو شاذ عند الجميع قوله والواحدة الى احدى وهو اي ابدال الواو المكسورة في الاول كوشاح واشاح وولدة والدة قياس عند المازني شاذ عند غيره قوله وابقاء الجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه قوله فيهما اي في المذكر والمونث قوله بحاله متلبسا بحاله الكائنة قبل التركيب قوله وتذكير الثاني مبتدأ خبره قوله في المذكر وقوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في المذكر صفة الثاني وقوله كراهة خبر تذكير الثاني وفيه ان تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع من كراهة اجتماع تانيثين قوله فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني ثم كيف واثنتان تانيثه بالتاء ولامه محذوف عوض عن الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول فظ واما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم يتمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله ولهذا احكمنا عليه بانه جنس آخر من التانيث واما اثنتان فمحمول على ثنتين قوله واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني قوله فمحمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد قوله واما في ثنتان وان كانت للتانيث الصواب فانها وان كانت قوله لانه لما وجب الصواب فلانه لما وجب قوله تذكيره اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي الجزء الثاني قوله وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب محلا المفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا لشغل آخره بالحركة الحكاية وفيه ان الحركة انما يكون اذا سبق ذكره بالواو لفظا وتقديرا وليس كذلك والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه ليس بشيء لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرأ بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب مرفوعا وبعد الجار مرفوعا ومنصوبا لخطاؤه احد له ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة وفيه انه قد سبق ذكر بالواو في اصل الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكورة حكاية عنه ويحتمل ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع عند قال الشيخ الرضي ومما يدخل على المبتدأ والخبر القول وما يتصرف منه والاكثر في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول غدا زيد قائم او قل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفرد او جملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايراد اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام قال ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان وعشرون واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل وتعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك الزائد الاولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل من العقود والزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين الى تسع وتسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق **قوله** فتقول مائة وواحد شروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد واورد على الطريقة السابقة مثالا للمذكر ومثالا للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله وواحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمونث بعطف الزائد على العقد وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة انسب بالظاهر من ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد وقوله وواحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف على مائة وواحدة وقوله ثلثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحدة لا يابى هذا العطف **قوله** ويجوز ان يعكس العطف في الكل اى المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل لكل منهما وانكان العكس في البعض في كل منهما معلوما قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في ... وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رايت مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بصورة منه خطا ... او ثنى حذف الالف انتهى **قوله** كما في قولك اى كما اسكن الياء تشاقل المركب بالتركيب وانكان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي **قوله** او معنى الجمع المعنوى اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم **قوله** نحو ثلثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر انه اذا وقع المميز اسم الجنس او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وانكانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة العدد اليهما بعد ما تمهد من اضافته الى الجميع **قوله** ان يلي التميز اى ان يقع التميز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء بعد ما تعود اى بعد ما تخذ التميز الجمعي بعد ما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اى بعد اتخاذه الجمعي بعده عادة **قوله** واما في ما عداها من احد عشر الى تسعة وتسعين **قوله** لما كان غير العدد لانه ليس تميزا له لان المضاف اليها اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول في المعنى وانما جئ به لبيانه فكان الجميع كالشئ الواحد **قوله** ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان يكون المراد قلة افراده اى نفي العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ محذوف الخبر اذ الجزاء لا يكون الا جملة **قوله** اى الصالح لان يكون تميزا اشارة الى ان اطلاق التميز على رجلا ورجلين مثلا مجاز لان كون رجل ورجلين تميزين انما يتحقق اذا وقعا تميزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تميزين لهما **قوله** الدال بجوهره صفة لقوله بلفظ التميز اراد بالجوهر الحروف الاصلية فلفظ التميز دال بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات والتقديم كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما **قوله** مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال وثنتا حنظل **قوله** اى

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد و قوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فمحاصل الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا و بذكر التميز المثنى يحصل الاستغناء عن الاثنين اما اذا لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء و بالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص و وقت معين وعلى هذا الا ورود لقوله فان قلت هب اصلا ولو لم يقيد الش قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود قوله فبذكر مميزاى بذكر رجل و رجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا و هو الواحد و الاثنان قوله ان مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا فالواحد والاثنان سواء فى حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا و مثنى و فى حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا و مثنى فلا معنى لتسليم الاغناء فى الواحد على الاطلاق والمنع فى الاثنين اذا كان تميزه مفردا قوله كك اى مغن عن الاثنين قوله ينبغى ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان المناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا كما يشير اليه قوله ينبغى والتقييد المذكور و ما نقلنا عن الرضى فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال و هو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد المذكور فى الشرح لغوا و يرده ما ذكره الشيخ الرضى قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على الاول مجموع جوهر حروفه و علامة الافراد اعنى التنوين و علامة التثنية فلفظ التميز و صيغة رجل مع التنوين و رجلين مع الياء و النون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة و من صيغة رجلان الجنس والاثنية وعلى الثانى حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد والتثنية فيقال رجل و رجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل و اثنا رجل ولا شك ان رجلان و رجلين اخصر من واحد رجل و اثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثانى وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ليس بتام قوله على عدة كعدة مصدر وعد يعد اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجرى ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت الاثنين بان يكون الثانى مصيرا لما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه و هو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه و هو الثلثة اربعة و هكذا الى عشرة قوله اى مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانه اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماه مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوى ذلك العدد عدده اى عدد الثالث اى العدد الذى يدل عليه الاضافة لا فى ملابسة قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة و هو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة

٢٥٥

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه فی المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه فی المرتبة الى ستة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه فی المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه فی المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه فی المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد فی المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة من الخمسة او الخامسة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة **قوله** والا اى وان كان مطلقا **قوله** وذلك اى ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة **قوله** مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير **قال** بعلامة التانيث فان قلت المؤنثات الصيغة ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث ويدخل فی تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التاء فيه حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير **قوله** اى ممدودة اى مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هى الالف وعلامة التانيث الهمزة التى بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف ايضا للتانيث فی الجاربردی شرح الشافية قال فی شرح الهادی الهمزة فی حمراء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتى فی حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا فی اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير له بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفها مخل لمدلو لها ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فانقلبت همزة وقيل ان الاولى فی الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضى الالف الممدودة فی الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار كلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما فی حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما فی كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح به الشارح قدس سره فی بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله كما قيل فی الجاربردی شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هى الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التى بعدها هى التى قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففی قوله الالف ممدودة نظر ليس له وجه الكان من وجهه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل ان تعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالالفين فی فتى وكساء **قوله** بدليل تصغيره على فعيلة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن فی الاصل تاء لما ظهر فی التصغير **قوله** لكون التانيث فيه تعليل لقوله فلك ان تقول فی طلعت الشمس طلع الشمس **قوله** لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث فی لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقی فی معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء **قوله** واستغنائه اى مع استغنائه **قوله** لما فی لفظه من الاشعار به اى بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شميسة **قوله** بخلاف مضمره اى الظاهر متلبس بخلاف مضمره **قوله**

اذ ليس فيه اي في المضمر قوله فانه مع الفصل يجب اتيانها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اتيان
التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه الالتباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا يعلم
ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء
في جاء اليوم زيد الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن المبحث اذ المبحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك
التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم يكن
قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام المتن ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون
اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب هذا دفع للنقل بمجرد الراي فليس بموجه وان كان من وجيه فان قلت قوله
وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز
مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد
بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار
لفظه في تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو عزوت حمامة ذكر ولا تقول عزوت حمامة وتريد المذكر
او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور
لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التميز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر
ولما لم يذكر العلامة مع الواجبة عند ارادة التذكير في قوله تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعاية
وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة
سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سلوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض
حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من
كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كحمامة حقيقي في الاول ولفظي في الثاني لكن لما كان
للتانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا
لقيل قال نملة انتهى قوله الا اي وان كانت النملة في الآية مذكرا لقيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتميز بعلامة نحو ان يقال
قالت نملة مذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر عنده كتاطلحة في انه
لا يجوز اعتبار لفظه اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد
وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت
ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ
الرضي قد يكون اللفظي حيوانا كدجاجة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول عزوت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان
يكون النملة في قوله تعالى قالت نملة مذكرا واعتبر لفظه فانث ما استند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي باعلى صوت
على فساد قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اي آخر مفرده اي مفرد المثنى وفيه انه يتوقف ح معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور وتم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف او الياء والنون فلا يصدق على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف او اليا والنون المكسورة من حيث انه كك ليس مفرد مسلمون و مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او اليا والنون المكسورة المفتوحة او الالف والتا من حيث هو كك ليس مفرد المثنى فلا ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمون و مسلمات فقد تبدل اشكال باشكال **قوله** ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسم **قوله** لاستغنى عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما يقتضيه ظاهر العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه ليصلح وانما سمى التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام ابطل معنى الجمعية والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا تكلفات **قوله** ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال اما معنويا ونسبة الدلالة اليه مجازية **قوله** او اللاحق وهو الالف او اليا **قوله** او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين **قوله** ولا باس جواب عما يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق يشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه **قوله** على تقدير تسليمه اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهو اشارة الى المنع **قال الفاضل** المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف واليا وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد **قال** جنس الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد **قال** المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له اعم من الموضوع له حقيقة او حكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز واليضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي والنوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي في المجاز **قال** الشارح الرضي يريد بالجنس على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهياتها مختلفة كالابيضين لانسان و فرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيه او متفقة كما تقول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الموضع واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل الى كون ذلك المسمى اي ماهية متميز بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي بزيد انسان وسمي به فرس فالمنظر بالوضعين الى شئ واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة عن غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون جنسا **قال** سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع خصوصية الذات المتشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع كما لا يخفى على من له دربة في ادراك المعاني وتمييز بعضها عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بقوله مثله ما يماثله في الوحدة

والجنس لاستغني عن قوله من جنسه هذا ماذكره الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولا بعد في هذه الارادة لانه وان كان مقابلا لقوله في الجمع ليدل على ان معه اكثر منه وان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثلا الا ما يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لا تنافي المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد في الوحدة والجنس وهو ظ قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اي تاويل الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم تيناو لهما فيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعاء كما احتيج في الابوين والقمرين قوله اسميه لطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لا يحتاج الى ان يدعي ان الحيض او الطهر سمي بالقرء فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اي المشترك قوله والمص اختار عدم جوازه اي عدم جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه اللفظي بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد بطهران بان يسمى الحيض طهرا او حيضان بان يسمى الطهر حيضا ليحصل الاتفاق في المعنى لا يخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل هذا التاويل في القرء ايضا اي كما يعتبر في الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل بحسب وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق في المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل فكيف يكفي اعتبار التاويل في القرء مع ان المعتبر في الابوين الذي هو منشا السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعاء الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة مما لا مساس له في هذا المقام لان الادعاء المذكور في الابوين لتحصيل الاتفاق في المعنى وذلك لا يحصل من وضعه لكل منهما بل لا بد من ادعاء كون الطهر مسمى بالحيض او الحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام لا يخلو عن خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظ وان اريد التاويل فقط ففيه ان السوال بما يشعر به الفاء مسبب عما سبق وفيه كلا الامرين قوله في صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى لتحصيل مفهوم تيناولهما قوله في جواز تثنية اي الاسم المشترك قوله لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وهو الذي اي جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جوازه اي تثنية الاسم المشترك لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاويل بالمسمى اي يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين التاويل والاتفاق في المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقديم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح يفيد التخصيص فيفيد ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غير مع انه ليس كذلك قلت قد لا يكون التقديم للتخصيص وان كان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اي الاعلام المشتركة قوله ورده اي اعتبار الامرين في الاعلام قوله فينبغي ان لا يذكر وفيه ان هذا البعض وان لم يعتبر الامرين في الاعلام لكنه يعتبرهما في اسماء الاجناس فكيف يقال فعلى قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لا تنفك عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لا يسمى مقصورا كالالف في رأيت زيدا في الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك بان يقع في حكم الاصل ولم يعرف الاصلي قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله فقلبت واوا لان قلب الالف واوا في الصورة الاولى واجب وفي الثانية اولى قال الشيخ الرضي وان لم تسمع الامالة قالوا واوا اولى لانه اكثر وقال بعضهم بل الياء في النوعين اولى سمعت الامالة او لا لكونها اخف من الواو فجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسمها هنا كما فعله الشارح ليس

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه للقلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفه واوا الجمع بين
الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل
اي لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او صدمية بان كان اصلا غير منقلبة عن شئ كمتى و
على والى واذا اعلاما فان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف
عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد
السند على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وليظهر من ذلك ان الالف
تينا ولهما معا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله فتشابهتا همزة قراء الا
ان ابدال الملحقة قاوا اولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها
الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة
الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى
وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء
آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد قدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا
اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اي اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل
جزءه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قد مر في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج
كلمة واحدة قوله مفردة اي مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزاء
معرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفردة ما ليس بمثنى ولا مجموع فالتعريف به ودي فضيه انه يجوز ان يفسر
المفرد بما لا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد بمعنى
الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال
في القياس ونحو نسوة في جمع امرأة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبيد وبنساء بضم الفاء كغلام وانما قدر لها
واحد ولم يجعل من اسماء المجموع كابل وغنم لان اسماء المجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان المجموع الخاصة بالجمع
والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهورة فيه قوله والفرق بينهما اي بين اسم الجمع واسم
الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير الخاصة بالجمع كافعلة وافعل او لا المشهورة فيه كفعلة نحو
نسوة قوله لها احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب لطلب وجمل لجامل وبعل لباقر يكون
داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكهما في الحروف الاصلية وانما قلنا
ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه
بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجويمل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي وجملي
وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال كجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

زوج الناقة والجامل القطيع من الابل مع رعاته وارباته والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث والتاء للواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند في حواشيه على الرضي قوله وراكب الصحيح ركب لان اسم الجمع هو ركب لا راكب قوله وكذا اسماء الاجناس اي مثل اسماء الجموع التي لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التي ليس لها احاد من تركيبها في ان كليهما جمع عند الفراء قوله اي آخر مفرده اي آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان في المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت قوله على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين قوله او على سبيل الغرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان افقه من الحمار واعلم من الجدار فان في فرض اصل الفعل فيه فائدة وهي المبالغة في وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهيته واعلميته الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه والعلم الا على سبيل الغرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة قوله اي آخر مفرده يا قد المضاف لان الياء في آخر المفرد واما الجمع فالياء في وسطه قوله فان اصله قاضيون اشارة الى ان الياء المحذوفة في المفرد ترد في الجمع ثم تحذف فان قلت فينبغي ان لا ترد قلت انما ترد اذا كان السبب متحدا وههنا ليس كذلك اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفي الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه رفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت قال وان كان آخره هكذا وقع في نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذي اريد جمعه ووقع في بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذي اريد جمعه وان يكون للاسم اي وان كان الاسم مقصورا اي مجهولا في آخره الف مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف ليس في آخر الجمع بل في وسطه قوله اي شرط اسم اريد جمعيته النظر جوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرطه الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل ما وّل بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فلكونه مذكرا اذا رجع الضمير الى الجمع يفسر بكون المفرد للجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن الظاهر قال ان كان ذلك الاسم اي الاسم الذي اريد جمعه قال اسما محضا من غير معنى وصفية فيه رفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذ الاسم كان الاسم الذي اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق في ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق في ضمن تحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مقيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه فيفيد والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة قال ان كان اسما فمذكر علم يعقل قال الشيخ الرضي عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اي فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذي هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التي هي قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء في خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثاني ان الشرط كونه مذكرا وليس في الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان الغاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر ضرورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف في هذا العذر انتهى كلامه ووجه التعسف في الاعتذار

المذكور ما ذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه يجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره
ضعيف واجاب الفاضل الهندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ولمنع اعتضا
اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد
كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا
به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه
ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف
او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل الهندي يجوز ان يكون شرطه مبتدأ وما يذكره خبره وقوله ان كان اسما فمذكر علم
بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى
وقوله فاجلدوا بيان لحكم المذكور ويرد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصلا واما اذا لم يكن فصل فانه
انه غير حسن كما يحكم به سلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله فمذكر علم خبره اذ هو ماول بكونه مذكرا
علما ويرد عليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه يصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه بني على اعتبار الحيثية ومآل الحيثية كونه مذكرا
علما حانت خبير بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حادثا منافيا
وان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء والشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف
وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شئ مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره قوله من حيث مسماه دفع لما عسى
ان يقال ان يعقل صفة لقوله علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وهٰكذلك مع ان العقل
ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه قوله فاعطى فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو
مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله الاشرف علة الاعطاء وقدم مثله في صدر الكتاب فتذكر قوله
واراد بالمذكر في الرضي قال المصنف رح في الشرح كان مستغنيا من قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم
من يظن ان قوله الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشئ وان لم يكن تحته معنى كما يسمى الابيض بالاسود وليدفع وهم
من يذهل عن تقدم الذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او يظن ان طلحة واخل مجمع على طلحون وهذا ايضا
ليس بشئ لان نحو طلحة ان صرح بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم
يخرج بالثاني ايضا فكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التاء ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو وفاقا
اتفاقا ويخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره فما ذكره المحشي من قوله
اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر فمجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين
ليس على ما ينبغي قوله فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والحمرات
وذلك لان حقه الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لما كان حقه الالف والتاء اعلم ان المونث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان
مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الثانية اذا صح باب تمرة

قيل قرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على الصفة وابن كيسان على الاسم قوله
ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله يخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي تحالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال
فنحو سه نفر اسد اعظما وفنو بها بسجستان طلحة الطلحات + واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون اجتمعت
علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما عملوه حذف الشئ مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن بانه جمع المجرد عنها لكون
جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا ذا التاء
على ذي الالف فليس لهم ذلك لان المدودة تقلب واوا فتبقى صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف
ويبقى الفتحة قبلها دالة عليها قوله والكان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا نظير له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا
غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون
التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع
افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع
مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه
التاء ولعل ذلك جبر لما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي
انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل آه بيان لقوله
غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع قوله والشرط
الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيها اي في فعلان فعلانة بالتاء
وعدمها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات
ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما
كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران
وسكرى في الصفات وكامرء وامرأة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع هذا الجمع
افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيها من الفرق بالتاء وعدمها
ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع هذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه
السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس بموجه والكان من
وجيه اذ السياق ينادي باعلى صوت على فساده والشارح قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور مذكرا
الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون
بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود دفع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه
عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك
الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشئ في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئا وحاصل الرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضمير ان لا يكون الى الوصف وليس كذلك بل ضميره راجع الى الاسم الكائن صفة وخبره مستويا بتقدير الموصوف فالمستوى فى الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان السخافة وان زالت بحسب الظاهر وامابحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لا يكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا ذلك الوصف اى الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لا يكون مسمى الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا فى الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندى وقد ذكر الفاضل التوجيهين فى رد ما ذكره الشيخ الرضى وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندى قوله ولا مستويا عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفى وضميره عائد الى المذكر المذكور اى وشرطه ان كان صفة حصول مذكر وعدم كون المذكر مستويا فى ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل وذو عدم كون المذكر فيه افعل فعلاء وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر فى الوجهين يراد به الصفة كما لا يخفى على من له حظ من السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لا يكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله فمذكر دفعا لتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ وهو دليل على ان المراد بالمذكر فى قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات قال الشيخ الرضى اعلم ان شرطه جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة فى الاسماء وعلامة فى الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور فى الموضعين يقتضى ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع فى الحقيقة وقد جاء سنون بضم السين وهو قليل قال الشيخ الرضى ومثل هذا التنبيه كسر واو عشرين وجاء فى بعض ما هو مضموم الفاء الكسر مع الضم كالقلون وثبون وليس بمطرد واما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هى قوله سوى ما جبر نقصه من ذى التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له مجموعا هذا الجمع فما دخل فى القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كارضين قوله اى آخر مفرده قد عرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لا يكون المونث مجردا عن التاء كحائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو وفهم من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا وعلم تقييد قوله مذكر فى قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع المونث بالالف والتاء ان لا يكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب الظاهر الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للمفهوم الاول



فالصواب ترک التقیید والاکتفاء بقوله جمع بالواو والنون **قوله** لانه لیس بحقیقی وللظاهر العلامة قال الشیخ الرضی فلم یجمع هذا الجمع قیاسا من الاسماء المؤنثة الاعلام المونث ظاهرة کانت فیه العلامة کعشرة وسلمی او مقدرة کهند او ذات التانیث الظاهرة سواء کان مذکرا حقیقیا کحمزة او لا کغرفة **قوله** من حیث نفسه ای نفس بناء الواحد ای لتغیر نفس بناء الواحد وامورہ ای امور بناء الواحد الداخلة فیه ای فی بناء الواحد بان لم یبق بناء الواحد علی هیئته وصورته کان علیها قبل الجمع بخلاف جمعی السلامة فان بناء الواحد فیهما باق علی هیئة کانت علیها قبل الجمع وان تغیر بمعنی ان لحق آخر المفرد مالم یکن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغییر المعتبر فی جمع التکسیر تغییر یقع فی خلال حروفه وهیئتها لا ما حصل باللحوق والیه اشار بقوله لتغیر بناء واحده بلحوق الحروف الخارجة الزائدة لا بوقوعها فی الخلال ولیس المراد ان التغییر فی الحروف الزائدة لیس بمعتبر فی التکسیر وهذا دفع لما ذکره الشیخ الرضی لا شک ان جمع السلامة بالواو والنون تغیر بناء واحده ایضا بسبب الزیادتین لانک تبنی بها بناء مستانفا فالمفرد صار کلمة اخری بذلک کما ان الثمانیة مثلا اذا ضممت الیها الاثنین صار عشرة ویکون المجموع الثانی غیر المجموع الاول وهذا هو التغییر فقد تغییر ایضا فی جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال فی حد الجمع بتغیر ما **قوله** کذلک کما مر فی تعریف الجمع **قوله** وهو ما یطلق علی ثلثة وعشرة وما بینهما انما انه تعریف جمع القلة فجمع الکثرة المقابل له لا یطلق علی ما ذکروا الالم یکن مانعا ولان المقابلة یقتضی ذلک ویشیر الیه ایضا قول الشارح قدس سره جمع کثرة یطلق علی ما فوق العشرة الی ما لا نهایة له فاقل جمع الکثرة عشرة واکثره لا نهایة له واقل جمع القلة ثلثة واکثره عشرة والیه یشیر فی الرضی حیث قال المراد بالقلیل من الثلثة الی العشرة والحدان داخلان وبالکثیر ما فوق العشرة لکن قال العلامة التفتازانی فی شرح قول صاحب التوضیح لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم یفرقوا فی هذا المقام ای فی مقام بیان عموم الجمع المحلی باللام بانه یطلق علی الثلثة فصاعدا الی ما لا نهایة له مستدلا بان اقل الجمع ثلثة بین جمع القلة وجمع الکثرة فدل بظاهره علی ان التفرقة بینهما انما هی فی جانب الزیادة بمعنی ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الکثرة غیر مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه کثیر من الثقات هذا کلامه لکن قال قبیل هذا فی شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما فی معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم یصح اطلاقه علی ای عدد کان من الثلثة الی ما لا نهایة له ولا یخفی ان الکلام فی الجمع المعرف واما المنکر فسیجیء ذکره وکذا اسماء الجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال علی ما صرح به فی کتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من الجموع واسمائها یجمع الافراد قلت اوکثرت والمنکر بدون اللام لما دون العشرة کالرهط او العشرة فما دونها کجمع القلة مثل المسلمین والمسلمات والانفس ونحو ذلک انتهی وهذا الکلام یرفع المخالفة بین تصریح الثقات وبین عدم فرقهم فی هذا المقام ویوجب التوفیق بینهما لکن الاول صریحا فی المخالفة وعدم التوفیق والیه یشیر قول صاحب التوضیح فی فصل حکم العام التوقف عند البعض حتی یقوم الدلیل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة یصح ان یراد منه کل عدد من الثلثة الی العشرة وجمع الکثرة یصح ان یراد منه کل عدد من العشرة الی ما لا نهایة له فاذا قال لزید علی افلس یصح بیانه من الثلثة الی العشرة هذا کلامه فتامل لنظهر لک ان هذا الکلام یابی التوفیق فتدبر **قال** وفعلة کغلمة فی الرضی وزاد الفراء افعلة کقولهم هم اکله راس ای قلیلون یکفیهم ویشبعهم راس واحد ولیس الشیٔ بإذا الفعلة مفهومة من قرینة شبعهم باکل راس لا من اطلاق فعلة **قوله** لفظا نهانی الرضی قال ابن خروف جمع السلامة

مشترکان بین القلة والکثرة والظاہر انہما لمطلق الجمع من غیر نظر الی القلة والکثرة مفصلیان لہما قال مذکراکان کالمسلمین او مونثا
کالمسلمات اعلم انہما اذا کانتا نکرتین یکونان للقلة واذا کانتا معرفتین فللکثرة قال ذلک المذکور اشارة الی ان افراد اسم
الاشارة مع تعدد المشار الیہ مبنی علی تاویلہ بالمذکور قولہ یعنی بالحدث معنی قائما بالغیر قال بعض الفضلاء نا قلا عن شرح
المطالع والمراد بالقیام بالغیر کونہ ناعتا لہ بحیث یصح ان یشتق منہ اسم محمول علیہ کالضارب من الضرب وعلی ہذا لا یلزم ان یکون
السواد بمعنی سیاہی اسم الحدث اذ لا یشتق منہ اسم وایضا یخرج منہ ذلک بقولہ الجاری علی الفعل اذ معنی جریانہ علی الفعل انہ اصل لہ
وماخذ المشتق منہ والسواد بمعنی سیاہی لا یشتق منہ الفعل قولہ لا یکون مصدرا اذ المصدر لا بد ان یکون جاریا علی الفعل ای اصلا
وماخذا المشتق منہ الفعل ونحو العالمیة والقادریة لیس کذلک وفیہ ان نحو العالمیة لم یدخل فی قولہ اسم الحدث حتی یخرج بقولہ الجاری
علی الفعل اذ ہو لیس بکلمة فضلا عن ان یکون اسما قال بعض الفضلاء والظاہر انہ لیس بکلمة لوجوب کونہا مفردة والتاء جزء یا علی جزء
معناہا والعالمیة لیست کذلک وبہذا یظہر ان جعل قید الجاری علی الفعل فی قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاری علی الفعل
احترازا عن مثل العالمیة کما فعلہ الفاضل الاسترابادی محل بحث قال فان الاخیران مفعولا مطلقا ای وقع فی الاستعمال
کونہما مفعولین مطلقین بخلاف الاولین اذ لم یقع فی الاستعمال کونہما کذلک والحاصل انہ اراد الامکان الوقوعی لا الامکان الذاتی
فاندفع ما قیل ان اراد جواز وقوعہما فلا اختصاص لہ بہما بل یجری فی الاولین ایضا اذ لا صنعة فی المفعول المطلق وان اراد
وجوب وقوعہما یرد قولہ تعدویل المطففین قال وہو من الثلاثی حال من مفہوم الکلام ای قصر المصدر علی السماع حال کونہ
من الثلاثی وفی جعلہ متعلقا بسماع نظر لعدم ذی الحال لانہ لیس لقولہ سماع فاعل مظہر ولا مضمر ہنا ما ذکرہ الفاضل الہندی
فی الحواشی وقال بعض الشارحین لما وقد بقیة علیہ ان قولہ سماع اما علی حذف یاء النسبة ای سماعی فیکون فی حکم المشتق الحامل
للضمیر او ہو بتاویل مسموع والمصدر المأول بالصفة جاز فیہ الاضمار یدل علیہ قولہم مررت برجل سواء ہو والعدم قالوا یجوز فی سواء
الجر علی انہ صفة الرجل بمعنی مستو فیکون ہو تاکیدا للمستکن فی سواء وانما اکد لیصح عطف قولہ والعدم علیہ فقد اجیز الاضمار فی سواء عند
تاویلہ بالصفة مع انہ مصدر ہذا کلامہ وہو صریح فی انہ یجوز حذف یاء النسبة وقال بعضہم لم یثبت حذفہا قولہ یدل علیہ قولہم و
فیہ ان القول المذکور محتمل والمحتمل لا یکون دلیلا علی احد احتمالیہ وانما قلنا محتمل لانہ یحتمل ان یکون سواء مرفوعا علی انہ خبر لقولہ ہو والعدم
علی ان ہو مبتدأ والعدم معطوف علیہ ویدل علیہ قولہ یجوز فی سواء الجر والدلیل علی ان المصدر المأول یجوز فیہ الاضمار قول الرضی
علی ما نقلنا عنہ فی صدر الکتاب ان لفظ وان کان مصدرا الا انہ بمعنی الملفوظ فیکون فیہ ضمیر قال سماع ای سماعی ظاہر انہ
علی حذف الیاء الا انہ لم یثبت حذف الیاء فاول بانہ اراد ان المصدر بمعنی المفعول ای المسموع او محمول علی حذف المضاف ای ذو
سماع لان ہذا المعنی لازم لمعنی قولنا سماعی قولہ وذلک العمل حاصل لمناسبة الاشتقاق ای للمناسبة الذی ہو الاشتقاق
فالاضافة بیانیة ای کون احدہما مشتقا والآخر مشتقا منہ فظہر ان التاویل بان مع الفعل وان کان سببا للعمل ومدارا لہ
لکنہ لیس منحصرا فیہ بل مدار عملہ شیئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاویل بالفعل مع ان وبہذا سقط ما قال
الشیخ الرضی وتقدیرہم للمصدر بان والفعل لا یتم اذا کان بمعنی الحال لان ان اذا دخلت علی المضارع خلصتہ للاستقبال
بخلاف ما اذا دخلت علی الماضی فانہ یبقی معہا علی معنی المضی وما قال الفاضل الہندی فی الارشاد انہ محمول علی بطلان التاویل

طو اللباب **قال** ولايتقدم معمولہ علیہ لكونہ بتقدیر الفعل مع ان وشئ مما فی خبران لایتقدم علیہ وفیہ ان تاویلہ بالفعل مع ان لاضرورة فیہ اذ یجوز ان یکون عملہ لاجل مناسبۃ الاشتقاق وانما یکون ضروریا لوکان تاویلہ بالفعل مع ان متعینا لکونہ مدار العمل ولیس کذلک کما عرفت آنفا قال الشیخ الرضی ہذا ما قالوا وانا لاادری منعا من تقدم معمولہ علیہ اذا کان ظرفا او شبہہ نحو اللہم ارزقنی من عدوک البراءة والیک الفرار قال اللہ تعالی لاتاخذکم بہما رافة وقال بلغ معہ السعی ومثلہ فی کلامہم کثیر وتقدیر الفعل فی مثلہ تکلف ولیس کل ما اول بشئ حکمہ حکم ما اول بہ فلا منع من تاویلہ بالحرف المصدری من جہۃ المعنی مع انہ لایلزم احکامہ بلی لایتقدم علیہ المفعول الصریح لضعف عملہ والظرف واخوہ یکفیہما رائحۃ الفعل **قولہ** فیلزم اجتماع التثنیتین قال الشیخ الرضی ولقائل ان یقول یجوز ان یحمل ضمیر المثنی والمجموع ولاتثنی ولایجمع کاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الہندی بان الاضمار فی الظرف واسم الفعل تسامح باعتبار قیامہما مقام ما اضمر فیہ لاحقیقۃ والمصدر غیر قائم مقام غیرہ انتہی وقد یقال قد نص القوم علی انتقال الضمیر من الفعل ای الظرف القائم مقامہ فہو حامل للضمیر حقیقۃ لانہ قائم مقام ما ہو حامل للضمیر حتی یکون ہو حاملا لہ تسامحا کذا قال بعض الشارحین للحواشی الہندیۃ **قولہ** فلا حاجۃ الی اعتبار قید الاستتار کما اعتبرہ الفاضل الہندی حیث قال ای مستتر بخلاف البارز نحو ضربنی زید **قال** قلیل لانہ عند عملہ مقدر بان مع الفعل آہ فیہ ان تقدیرہ بان مع الفعل انما ہو لاجل انہ ہو المدار للعمل ففیہ انہ لیس کذلک کیف وقد قال الشارح وذلک العمل لمناسبۃ الاشتقاق بینہما والا فلا ضرورة فی تقدیرہ وقال الفاضل الہندی حیث لایصح تاویل الفعل مع ان فیلزم ان یمتنع عملہ لعدم مدارہ لکنہ صح علی قلۃ لان المانع عارض انتہی وقال بعض الشارحین وفیہ بحث لان المصدر المضاف یعمل عمل الفعل کثیرا مطردا مع انہ لایصح تاویلہ بان مع الفعل لتعذر اضافۃ الفعل وایضا التاویل بان مع الفعل لیس بمتعین مدار العمل بل مدار عملہ شیئان المناسبۃ مع الفعل بالاشتقاق والتاویل بالفعل مع ان فعند دخول اللام ان کان یمتنع التاویل فالمناسبۃ الاشتقاقیۃ قائمۃ فیجب ان لایمتنع عملہ ولایتقلل وقد صرح المخدوم فیما تقدم بان عمل المصدر للاشتقاق فلا ایضا امتناع التاویل بالفعل مع ان وایضا لوکان مدار العمل ہو التاویل بالفعل مع ان لضعف عملہ اذا کان مقرونا بعلامۃ المضی لامتناع تاویلہ بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا یجتمع مع علامۃ المضی انتہی **قولہ** من غیر تجویز ان یکون للمصدر لانہ لایصح تقدیرہ بان مع الفعل اذ لیس معنی ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لایوکد بالمصدر التاویلی وانما یوکد بالمصدر الصریح فان قلت فکیف عمل المصدر مع وجود الفعل فی قولک ضربتہ ضرب الامیر اللص قلت المصدر العامل لیس مفعولا مطلقا فی الحقیقۃ بل المفعول المطلق محذوف تقدیرہ ضربا مثل ضرب الامیر اللص **قولہ** واقعا بدلا جعل الشارح ضمیر کان راجعا الی المصدر علی الطریقۃ السابقۃ وجعلہ مفعولا مطلقا وجعل بدلا منہ حالا منہ فقیدہ واقعا لاجل جزالۃ المعنی وان کان لایحتاج الیہ فی اداء اصل المعنی وان جعل ضمیر کان راجعا الی المفعول المطلق وبدلا خبر کان یصح ایضا قال الشیخ الرضی اعلم ان المفعول المطلق لایکون بدلا من الفعل حقیقۃ اذ لوکان لم یقدر الفعل قبلہ وانما یقال انہ بدل من الفعل مجازا اذا لم یجز اظہار الفعل فکانہ بدل منہ لما لم یجز ان یجمع بینہ وبین الفعل لفظا کما لایجمع بین البدل والمبدل منہ **قولہ** ای فیجوز فیہ الوجہان اشارة الی ان قولہ وجہان فاعل فعل محذوف لکن الاولی کونہ مبتدأ قال صاحب المغنی

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين
الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع
آخر شبهه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح البا وقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك
الله العزيز الحكيم بفتح الحا وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل
والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم
ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدأت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل
والثاني كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهم بل خلقهم الله لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع وهو
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي موضع آت على طريقته نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني
العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها هذا كلامه **قوله** عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذفت
الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا التاويل بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل
معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل
لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى وهكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيها انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله
للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد
فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر به حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل
قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك
قال بعض الشارحين لحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول
به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية
ففي قوله وجهان وجهان مبني عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله**
وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد التقسيمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل
جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول يختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعترضة
متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار قال من فعل اي حدث اي مصدر لان
الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين
في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام
مسامحة اجرا الصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل
تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة
على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل
واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او اما انا متقرب من فلان ومتبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

لاتيصور بدون اثنين على ان الفعل فى الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا ان خاصة باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى با وى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان والكان خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلا يرد ما ذكره الشيخ الرضى لايشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمروا وانا متقرب بفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لايقوم باحدهما معينا دون الآخر قوله فان هذه آه يعنى لاتيصور قيام هذه النسب الا باثنين ولاتيصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل المحشى فى رده قوله لايقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لابد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام بشئ لا على التعيين ليس على ما ينبغى وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بشخص يصدر منه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغى قوله وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان قوله وان يكون من قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا اتم كيف وضع المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة اولا كما يدل عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اى من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذى اورده الشارح قدس سره على الخروج من قوله وحصره صيغ اسم الفاعل اذ احصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغته اذا لم يكن للمبالغة واما الثانى فلانه يحتمل المعنيين والمحتمل لايكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان الاحتمال الذى يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لايدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام اسم الفاعل واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا يلزم حينئذ خروج اسم الفاعل الذى هو من باب المغالبة نحو ضاربنى فضربته اضربه فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته غلبته فى الضرب ومعنى ضارب غالب فى الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لاينتقض تعريف اسم التفضيل به على ما قال به الشيخ الرضى حيث قال انتقض بنحو طائل اى زائد فى الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبنى من باب المغالبة والا ان يقال هو المبنى على افعل لزيادة صاحبه على غيره فى الفعل اى فى المصدر المشتق هو منه وفى قوله والاولى دون الصواب اشارة الى ان له توجيها آخر قوله ولا يبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله وما وضع منه للمبالغة مثله فى العمل دخول صيغ المبالغة فى تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره الشارح قدس سره فى معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لايدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا للاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفة يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل فهو ينفع لبعض المطلوب ويضر لبعضه قوله اى صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس عليه قوله فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح فى بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاعم بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ
الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل **قوله** اعم من ان يكون اى الحال تخفيفا **قوله** كانا اى المتكلم باسم
الفاعل هذا وانظ ان اسم الفاعل والمفعول وان كانا لا يعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك
مدلولهما العارضى دون الوضعى فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن لشيكل بما ذكره اهل المعانى حيث قالوا ومن خلاف مقتضى
الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل
والمفعول حقيقة فى الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظها للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال يدل
دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان فى الحال قال العلامة التفتازانى فى المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون
بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضى والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل
على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ
قلت لا خلاف فى ان اسمى الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضى عند الاكثرين
فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح فى ان اسم الفاعل
والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم
بطلان تعريفى الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر
بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال
معتبرة على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت ولشيكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات
المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو فى الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب
لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز
واما قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازانى فى التلويح قيل
وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفى الاسم والفعل فاما ان يصار
الى الفرق بين مذهبى العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييدية للموضوع
له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال لكل من اسم الفاعل اللازم
والمتعدى من غير استثناء يوجب كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال
اطلق الكلام بناء على شهرة كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمفعول
المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبنى ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل
الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت **قال** وجبت الاضافة معنى وفيه
انه كما وجد الماضى فى ضمن الاستمرار كذلك وجد فى ضمنه الحال والاستقبال فينبغى ان يلاحظ تارة جانب الماضى وتجعل الاضافة
معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغى

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضي وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضي وان تجعل لفظية نظرا اليهما **قوله** وقد مر الجواب عنه في قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية **قال** كضراب ومضروب ومضراب قال الشيخ الرضي هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة مما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة وقال سيبويه ان حول فاعل الى فعيل او فعل يعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف في انهما لا ينعصبان اذ كلامنا في ابنية المبالغة لا في الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى الفاعل كالجليس والجبيب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شيء من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التي بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات التشبيه اللفظي لجبر المبالغة في المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه للفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة في مشابهة اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيها معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط في الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى الماضي كاسم الفاعل **قال** مثله اي مثل اسم الفاعل في العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال متفق عليه في اسم الفاعل وفي صيغ المبالغة لا يشترط الا عند ابن بابشاذ **قوله** لما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التي بها يشابه اسم الفاعل الفعل **قوله** ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الداعية على الى ان ثم يورث المشابهة المعنوية بالفعل فان لم يكن معها الصيغة التي بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا للنقص اللفظي وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدلالة والصيغة التي بها شابه اسم التفضيل الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا في العمل لعدم دلالة فعله عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر ومعها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية تجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية **قوله** لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى وجمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضي اما المثنى وجمع السلامة فظاهرة لبقاء صيغة الواحد التي بها كان اسم الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **قوله** مع العمل في معموله بنصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة بذكر المفعول وكما ان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد به مطلقه بل التعريف باللام فينبغي ان لا يقيده به كما قيده الشيخ الرضي حيث قال يعني بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب **قال** لمن وقع عليه فان قلت مضروب في قولك يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ليس واقعا على شيء مع انه اسم مفعول قلت لا نسلم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اي اوقع الضرب فيه على احد فقوله فيه ظرف له اي اوقع الضرب على احد له اي لاجل التاديب فقوله له علة له فلا يشكل بخروج مضروب في قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وهذا لو سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب **قوله** اي في العمل اي عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور في اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لا يحتاج في عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لابد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق **قال** لذات ما اى لذات لا يعتبر فيها التعيين لا النوعى ولا الشخصى **قوله** بصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثى المجرد على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك فى التسهيل **قوله** بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضى ويجئ فى مقدمة التصريف وقد جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض وارعج واعور على وزن افعل انتهى وايضا قال فيها ويجئ من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان **قوله** لزيادة اختصاص لها متعلق بقوله وخص ووجه له ثم وجه زيادة اختصاص اما باسم الفاعل فبقوله لكونها مشبهة به اى باسم الفاعل الظاهر ان وجه الشبه هو المذكور سابقا فى قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاصها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد عقيب شبهها به بخلاف اسم المفعول **قوله** ولكون عملها وجه آخر لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضى انما عملت الصفة المشبهة وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهى بمعنى ذو مضافا الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من حيث الحدوث فى احدهما وضعا والثبوت فى الآخر وقيل عملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل لان اصل استعماله ان يكون مع من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يونث والاوجه ان يقال وجه الشبه فى قوله لكونها مشبهة به هو هذا الوجه المذكور فى الرضى لكن مقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اى اسم الفاعل بقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثانى لا الاول **قوله** فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث **قوله** فلا معنى لاشتراطه اى اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل للحدوث الذى اعتبر فيها التقييد بالزمان **قوله** ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث **قوله** عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية فى حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا اشتباه فوهم البعض ان الاوجه انما هو اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية فى حسن وجه لا يحتمل الاوجه الثلثة كيف وفى صورة النصب لابد من اثبات الالف وليس فى حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب اولم يكتب ولو سلم فوجوب اثبات الالف انما هو فى المتيقن لا فى المحتمل **قوله** ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضى ثم ان الرضى لم يعلل امتناع الحسن وجه بعدم افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول تخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف فيهما بحذف الضمير من وجهه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هى عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعه بما ذكر بل علل بما علل به الشيخ الرضى حتى يقال **قوله** واختلف فى حسن وجهه قرينة على ان الحسن وجه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق وهو لا يستقيم اذ امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة للتخفيف والفراء يخالف فى ذلك **قوله** ان يكون الصفة اى المفردة بقرينة المثالين المتقدمين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضى واما فى المثنى والمجموع نحو الحسنا وجهها والحسنوا وجوههم

فالتخفيف حاصل في الصفة مجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه قوله لا تخفة فيه بواحد منهما اذ التنوين لم يكن في الصفة بسبب اللام والضمير في وجه باق لم يحذف قوله على قبح وليس استقباحه لاجل اجتماع الضميرين فان ذلك بزيادته على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه قوله لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان تحصيل ربط الصفة بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على المقدار المحتاج اليه قوله لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بضمير في الصفة فاتيان ضمير في المعمول للربط زائد على المقدار المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجها احسن من زيد احسن وجه ابيه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل لتعيين الاب بتعيين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه قوله لعدم الرابط بالموصوف فحذف ضمير الموصوف عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو الالف واللام فان قلت الالف واللام في الوجه يغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشارح قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا ذ التقييد عدم الربط باللفظ ليشعر بوجود الربط معنى قوله حتى رفعت معمول الصفة بها اي بالصفة والمتبادر من رفعها اياه بعدها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل قوله ففيها ضمير للموصوف ليس ذلك في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب خبرا او نعتا او حالا وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على المسبب نحو زيد وجه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما الا انه لا معنى للجميع الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يحمل صفة سببه صفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور لذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سبب زيد لا من صفة السبب وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن الكرم اي هو كريم قوله فيه فان الفاعل سواء كانا بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او للاستمرار او للاطلاق فان رفعهما للمسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولهما الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بمعنيهما كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مشروب ماء الاخ بجر المعمول هذا كلام الرضي قوله تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا من الشيخ الرضي آنفا قوله اي اسم مشتق لو قال ما اي اسم مشتق لما لزم التكرار قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن تقدير صفة لموصوف وهو الموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشيء ما قام به الشيء لا ما وقع عليه الشيء

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادته على غيره في اصل ذلك
الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر
آخر فظهر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادته
على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة
فاسم الفاعل بمعنى الفعل اذ ضربته بمعنى غلبته في الضرب قوله لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات
موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات الماخوذة في الصفات
هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شئ ما او ذات ما له القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام
ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لما فسر لموصوف
بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل
الكائن للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف
مانعا ما لم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا له يمنع خروجه لانه موضوع
للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور معنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج قوله من حيث الصيغة
قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك قوله ان يكون تمام حروف
ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف وحرج
او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول قوله او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون
يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او بعض زوائده
او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخزج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه
تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم
انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استمزج وحروفه ممتزج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم
ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق قوله والجواب
بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل الهندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استثناء امر نادر
ضعيف كانه يستعين بالمدد في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس
سره ان كان بيان لمراد الفاضل ووجها لتمريضه وانما هو هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التنقيح وان كان
تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت قوله نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان
بعضها يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واعجم وعجماء
وانوك ونوكاء فلا يطرد تعليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان
والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان ياتي افعالها على افعل وافعال فحمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

وما لم يجئ منها فعل وافعال كالبهر والنقم والعوج والعمى لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع **قوله** اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه **قوله** اي ليست من منهم قال الشيخ الرضي ويجوز ان يحكم بزيادة اللام ومن التفضيلية وان يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم **قوله** اي اكثر كل شئ فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتي باضافة مثلها وليس في هذه المواضع شئ منها قلت قال الشيخ الرضي ولا مانع ان يمنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف خافوا رجوع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل اورد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف مناف للتنوين وينتقض بالتعويض في جوار عند من جعله تنوين العوض على انه لا مانع من البناء على الضم ليس على ما ينبغي **قوله** اي احدهما زيادة موصوفة المقصود به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدرا بمعنى المفعول وجعل اضافته الى الزيادة بيانية وما ذكره محصل الاضافة البيانية ومآله واجيب عنه في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدهما ذو قصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا **قوله** اي على ما اضيف ليشير الى ان ذكر كلمة من تغليب لا تخصيص **قوله** باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن لبعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا بما هو المراد **قوله** والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد **قوله** لخروجه عنهم والا يلزم كونه اخا لنفسه **قوله** لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة **قوله** وتخصيصه ان كان نكرة **قوله** لعدم ذكر المفضل عليه بعدهما اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ممنوع كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة ظاهر ومع اللام معهود منوي لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه واليه قال الشيخ فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدهما واذا كان المفضل عليه مذكورا لفظا لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في بالاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى **قوله** المرفوع

بالفاعلية بقرينة الاستثناء وجه كون الاستثناء قرينة للتخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثناء يدل على انه يؤثر في المستثنى بالشرط
التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثر اله في الجملة واما الذي ليس اثر اله اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان الكلام
مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا مما لا سترة عليه وبهذا ظهر ان ما قيل وجه كون الاستثناء قرينة ان العمل
في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثناء مع بقاء العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غاية ان العمل
في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي قوله لانه يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرضي قيده بالمستتر قوله لا يظهر
اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا النكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر
العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب للمفعول اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنهما في جميع
الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير
التعميم توهم ذلك فعدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان
او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا
كان صفة لشيء فانه ح يعمل الرفع بالفاعلية قوله ملخ عن معنى الفعل والآخر ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل قوله
لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله بمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان آه وجه مستقل بنفي عمله بمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل
الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس وجها مستقلا كي يفيده اعادة اللام قوله اي صفا
سببيا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال
ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل تعلق قوله باعتبار الاول وباعتباره
غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا
حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي
متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن المعنى التفضيلي
على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشيء على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان
المفضل والمفضل عليه امرين متغائرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض قوله والمساواة يابا بها مقام
المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن كحل عين زيد زائدا على حسن كحل عين رجل قيل عمل اسم التفضيل عام يشمل المواد التي
اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل
هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشيء واحد بالاعتبارين فما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه
الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخلو عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة
اذا كان مقرونا بكلمة من لا يجوزه النحاة لكون من مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الغاء المقتضي بلا ضرورة قوله لان نفي الزيادة
لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اي مقام
المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا مرددا بين المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح قوله فانتفى المساواة اي

مساواة حسن كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفي المساواة ونفي المساواة في مقام المدح يدل على نفي الزيادة بالطريق الاولى **قوله** بالنفي اي في النفي لان الباء بمعنى في صرح به في المعنى وزوال الزيادة في النفي اعم من ان يكون بالنفي او بوجه آخر فلا يرد ان هذا السوال لايخص زوال الزيادة بالنفي بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفي الى الزيادة او بوجه آخر **قوله** فصلوا بينه وبين معموله وهو لايجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع في شرح المفتاح للعلامة الثاني المحقق التفتازاني في القانون الثاني من المعاني في الباب الثاني منه من ان عمة لك في قوله ؎ كم عمة لك يا جرير وخالة + فدعاء قد حلبت علي عشاري ✽ مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لايعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمرو قتا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبني على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبي من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبي من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكل وجهة هو موليها **قوله** ولو قدم قوله منه في عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه في عين زيد في عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون في اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبي وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل بالمقصود **قوله** وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل في عينه هو اي الكحل في عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد فقدم منه على في عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشيء على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على في عينه يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل بالمقصود **قوله** لا ان اصله من كحل عين زيد كما قال الشيخ الرضي وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة احضر من الاول يقتضي كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى اخصر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير **قوله** اذ يتعدد الكحل حينئذ فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليسهل انفرادبه من المعنى التفضيلي فمنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه **قوله** مقدما عليه اي على اسم التفضيل والظاهر مقدمة عليه **قوله** استغنى من ذكره ثانيا اي ذكر العين والظاعن ذكرها قال الشيخ الرضي انما استغنيت في هذه العبارة عما بعد المرفوع لان قولك كعين زيد عليها لان معناه ان كل عين دونها في حسن الكحل فيها وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه في عين زيد مماثلة بعين زيد في حسن الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضي ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد في الحسن الكحل فيها زائدة عليها في حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشيء في الوصف زائدا عليه في ذلك الوصف في حالة واحدة **قوله** ويلزم من هذا اي من قوله ما رأيت عينا كعين في كونها احسن فيها منه في غيرها **قوله** على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

وتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه قوله لانه اى المصم كان تعليل لقوله وترك ترك موصوف احسن آه
قوله: اتيانية تفعلة قوله قدم عليه لاستقامة الوزن لا للتنكير ولانه مستغرق لوقوعه فى حيز النفى قوله اما اعتراضية تقديمه
مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية فى قوله والحال انى لا ارى ليشير الى ان الحالية ارجح قوله عن الآفات
متعلق بقوله وقاية السر قوله على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة ما يميز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو
التقسيم الحقيقى يكون الحدود مصرحة بها فى التقسيم ولم يسند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فللتقسيم على الوجه المذكور مدخل
فى معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار فانه دفع ما قيل لا يخفى ما فى العبارة من الحزازة اذ لا مدخل للتقسيم فى معلومية
حدود الاقسام من الدليل قوله علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اى بسبب
ذلك الوجه قوله بذلك القدر اى بمعلومية الحدود من الدليل قوله بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفاء انما هو بالنسبة
الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير قوله ولما وصلت النوبة جوابه قوله سلك تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى قوله
سلك تلك الطريقة المسلوكة فى مباحث الاسم الا انه ذكر قوله وصد با اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل المحشى
اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة مما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل
ذلك فى قسم الاسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم تتم الدلالة قلت
ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان تعرى عما اختص بالاسم والفعل فلذا دفع
ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا قوله اى كلمة دلت اشارة الى ان كلمة
ما عبارة عن الكلمة ومفسر بها ولا محذور فى ذلك ولا بد لنفى ذلك من وجود مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما عن
الكلمة ولما كان معناه يقتضى التانيث قال اى كلمة دلت فحق ما قال الفاضل المحشى على قوله اى فى نفس ما دل يعنى الكلمة
جمع بين ما دل والكلمة فى التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وهو انه باعتبار لفظ ما دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما
قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس الا لكونه تانيث
معنى هند بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظ ما يجوز ان
يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لما فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى بعيد وقول الشارح فى
صدر الكتاب بتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى تفسيره حيث قال اى كلمة دلت على معنى كائن فى نفسه اى فى
نفس ما دل يعنى الكلمة فهو لا ينبغى ان يفسر بمعنى يقتضى التذكير ولا كلام له مع ذلك والعجب من المحشى كيف اعترض بهذا الاعتراض
فى صدر الكتاب قوله على معنى كائن فى نفسه جعل قوله فى نفسه ظرفا مستقرا صفة لمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه
اذ ليس المعنى على التقييدية وان كان المآل واحدا وايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا
بدل لبعده قيل ويمنع منه ايضا استلزام كون كلمة فى بمعنى الباء وهو مجاز غير مشهور تحترز عنه فى التعريفات اقول وكونه
مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغنى فى حرف في جاء لعشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة الباء كقوله
وتركب يوم الروع منا فوارس يبصرون فى طعن الاباهر والكلى والمتبادر عند الاطلاق المعنى هو المعنى الحقيقى قال

قلت فی کل من الوجهین یوجد مانع آخر وهو وقوع الفاصل بین العامل ومعموله بغیر الاجنبی وهو وان لم یمتنع لکن غیر مستحسن
قلنا کونه غیر مستحسن مم کیف وهو واقع فی القرآن والتزام اشتماله علی ذلک باطل قوله والمراد بکون المعنی فی نفس الکلمة دلالتها
علیه آه اورد علیه ان کون المعنی فی نفس الکلمة صفة للمعنی ودلالتها علیه من غیر حاجة آه صفة للکلمة فکیف یفسر ما هو صفة المعنی
بما هو صفة اللفظ وکیف یحمل علیه فالاعتراض انما هو علی تفسیر الاول بالثانی وحمله علیه اللازم من التفسیر لا علی عبارة الشارح
حتی یقال فی الجواب فرق بین حمل دلالة الکلمة علی المعنی علی کون المعنی فی نفس الکلمة وحملها علی المراد بکون المعنی فی نفس الکلمة
ولو سلم فالحمل علی المراد یستلزم الحمل علی کون المعنی فی نفس الکلمة تامل فقال البعض فی التفسیر تسامح والمراد کون المعنی بحیث
یدل علیه الکلمة من غیر حاجة الی ضم کلمة اخری الیها وقال البعض کون المعنی وان کان صفة للمعنی لکن کون المعنی فی نفس الکلمة
صفة الکلمة الا انه لترکبه لا یشتق منه ما یحمل علیها واورد علیه البعض بانه لو صح لکان دلالة الکلمة علی المعنی صفة للمعنی وان کان
اصل الدلالة صفة للکلمة فیبطل اصل السوال ولا یصح ح قوله کون المعنی وان کان صفة للمعنی لکن کون المعنی فی نفس الکلمة صفة للکلمة
والجواب ان دلالة الکلمة علی المعنی منشأ بصفتی الکلمة والمعنی فان قیل المراد منه کون الکلمة بحیث یدل علی المعنی من غیر حاجة آه یتجه
السوال ویحتاج الی الجواب وان قیل المراد کون المعنی بحیث یدل علیه الکلمة من غیر حاجة آه یضمحل السوال ولم یصح الجواب ثم
یعتبر حاصل التعریف بعد الارادة من کون المعنی فی نفس الکلمة دلالتها علیه آه کلمة دلت علی معنی کائن فی نفس الکلمة ای دالة
علیه من غیر حاجة آه ولا سماجة فیه وانما السماجة فیما جعل المورد حاصل التعریف حیث قال لو کان المراد من کون المعنی فی نفس
الکلمة ما ذکر لکان حاصل معنی التعریف هکذا کلمة دلت علی معنی دلت علیه من غیر حاجة آه ولا یخفی ما فیه من الرکاکة والسماجة
قوله اخری الیه الصواب الیها قوله لاستقلاله بالمفهومیة تعلیل لقوله من غیر حاجة آه وانظر من کلام الشارح قدس سره
فی تعریف الاسم ان معنی الاستقلال کونه مدرکا قصدا وملحوظا فی ذاته ویشیر الیه قوله لبعید هذا هو آله للاحظة فیها فلا یکون
بالمفهومیة وکذا قوله لکن لا یتحقق الا فی ضمن التضمنی او النسبة الی فاعل ما لیست مستقلة بهذا المعنی فیستقیم الحصر واما المعنی کونه
مستقلا بدون ذکر متعلق بخصوصه فالنسبة بهذا المعنی مستقلة لکونها مفهومة من الفعل بدون ذکر متعلق مخصوص فلا یستقیم
الحصر لکن یخدشه ان النسبة الی فاعل ما لیست مستقلة بهذا المعنی مع ان الفعل یدل علیها من غیر ضم کلمة اخری الیها اللهم الا
ان یقال عدم احتیاج الکلمة الی ضم کلمة اخری الیها معلل بهذا المعنی باعتبار افراد المعنی سوی النسبة ومعلل باعتبارها به
بمعنی کونه مستقلا بدون ذکر متعلق مخصوص فان قلت الاستقلال بالمفهومیة معنی الجزئی وهو انفهام المعنی من الکلمة من
غیر حاجة الی ضم کلمة اخری الیها والنسبة مستقلة بهذا المعنی فلم لا یحمل علیه قلت یابی عنه قوله فالمراد المعنی فی نفسه لیس تلک
النسبة ولما قیل بان الاستقلال بهذا المعنی مضائف لدلالة الکلمة علی المعنی من غیر حاجة الی ضم کلمة اخری الیها وح یلزم
تعلیل احد المتضائفین بالآخر وهو فی حیز المنع کیف والمتضائفین کون الشیئین بحیث لا یعقل کل منهما الا بالقیاس الی تعقل
الآخر وانفهام المعنی والدلالة لیسا کذلک قوله فمرجع کون المعنی مصدر میمی بدلیل تعلق قوله الی امر واحد به لا ظرف لمکان
لانه لا یعمل اصلا وحاصل المعنی ما یجب ان یتحقق ویحصل حتی یتحقق کون المعنی فی نفسه وکونه فی نفس الکلمة وقوله ثانیا
الی فاعل ما قال سید المحققین فی حواشی شرح المطالع لیس المراد بغیر المعین ما اعتبر فیه عدم التعیین حتی ینافی المعین

بل مالم يعتبر فيه التعيين وعدمه اعني المطلق الذي يصدق على المعين وقال في موضع آخر منهما لا شك في ان الكلمة موضوعة للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين او الى شئ ما مطلقا لا سبيل الى الثاني والا كانت الكلمة حيث ما استعملت مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله والا كانت آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه وخصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا ومن حيث انه فرد له يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل المحشي على قوله وثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا شك انها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل ما اجمالا وهو يفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره وبهذا التحقيق انه يمكن حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لا ابناء على حمل قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اي فاعل معين كان سواء كان زيدا او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط وعلى هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما ثم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم الحدث الذي هو معنى تضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل ولا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة اي لزم فهم الجزء على حدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل ويفهم الجزء في ضمن فهم الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل وقال البعض تضمن لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل ويفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه واجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم الجزء في ضمن فهم الكل ورد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية وعدم اندراجها في المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي ويمكن ان يقال بطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه لا لكونه دالا عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من يفهم بمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها دالا عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل لهيئته في تلك الدلالة وبه اندفع الرد المذكور كذا قيل وفيه ان هذا

اصطلاح المنطقيين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين ولمنع وجود التضمن مستندا بان الدلالة فرع الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كذا قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول والشارح قدس سره في صدر الكتاب ويمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين وان لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا في ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكر وفيه ان النسبة الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هي النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ويمنع بطلان اللازم عند النحاة لجواز ان لا يكونوا قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا التصريح منهم بذلك هكذا ذكر وفيه انه كيف يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انهما يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعنى بالاستلزام ان يفهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما للمطابقة استلزامهما للمطابقة التحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق التفتازاني في التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة في المادة المفروضة قطعا اذ هي عبارة عن ان يكون اللفظ بحيث لو استعمل فيه كان دالا عليه بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما بحسب المادة بمعنى انه يتحقق التضمن والالتزام يجب ان تحقق المطابقة هناك ولو في زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمهما في الكل والملزوم **قوله** فلا يستقل بالتاء الفوقانية اي اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد في المستقل بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا وبالذات **قوله** فالمراد بمعنى في نفسه ليس تلك النسبة اذ هي ليست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنى في نفسه ما يكون ملحوظا قصدا وبالذات **قوله** لتعين ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مراد المعنى في نفسه الا الحدث **قوله** ليس معناه المطابقي اذ ليس المعنى المطابقي ملحوظا قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقي وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريفات الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة **قوله** فخرج بهذا القيد اي بقوله في نفسه **قوله** لانه اي الحرف ليس مستقلا بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا وبالذات بل ملحوظا لملاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين الابتداءات الخاصة المتعلقة لملاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمني دالا على معنى في نفسه فكيف يخرج بقوله معنى في نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ثم كيف ولو كان كذلك لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا في حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشريف قدس سره في تعريف الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظ العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى

غير مستقل بهذه عبارته وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداءات لا تعلق
به الملاحظة الا لزم كونه ملحوظا قصدا او تبعا معا وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن للحرف
معنى مستقل وهو ممنوع فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداءات الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداءات
الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر
الكتاب ليس على ما ينبغي قوله يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسناد خروج
ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه مقيد بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه
والا لم يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق قوله في الفهم وان كان في الذكر مؤخرا
عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم مما لا حاجة اليه بعد تقييد
الاقتران بقوله وضعا لان المراد من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلاثة داخلا في ما وضعت
له الكلمة ولا شيء من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله
في الفهم ولا تتم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحا اذ المقصود في التعريفات الشرح والاحتراز
تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى
قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء
كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين قوله وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست
موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولقيد الوضع بقوله وضعا وليا على ما مر منه
قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف
بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع
لانشاء الجزم وما وضع لانشاء التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفاء بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل
الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني
الانشائية للافعال المنسلخة ليست ايضا حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وعدمه
انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وهو بالوضع
الاول لم تقترن الا انه يشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم تقترن
بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او فعلي بحسب
وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول وايضا اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في
مقام دون غيره فلا اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضعا ثانيا
وهو الوضع العلمي لم تقترن بذلك الوضع ووضع فعلي تقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول وافعالا الثاني كما
اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال مع الافعال المنسلخة والمعنى الثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني وهو المعنى

العلمي غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعنية غير موجودة في الوضع الاول فهو افساد للكلام و تخريب للمرام وتهافت وتساقط اذ لامعنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر في الاقتران وعدمه هو الوضع الاول لا الثاني ولايمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة قلت اعتباره لا يفيد اذا قيد الوضع بالاول ولا يحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول وان لم تشكل بالاعلام المنقولة لكنه تشكل باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قيل واعتبار قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدي نفعا لو قيد الاقتران في تعريف الفعل وعدم الاقتران في تعريف الاسم بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران في تعريف الفعل يقيد بحسب الوضع الاول وعدم الاقتران في تعريف الاسم بتقييد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا لايخ عن خلل **قوله** لان جميعها منقولة قال الفاضل المحشي جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد فاثبات الحكم على الجميع كالحكم على الجمع قد يكون على سبيل الانفراد كل جزء جزء نحو جاءني الرجال اي كل واحد وكذا جاءني جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو والواصلة وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لايخ عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل في الجواب عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله عن المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشئي سواء كان الشئي مصدرا او غيره اقول وهو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد للكلام وتخريب للمرام وايضا لابد لمتعلق بقوله منقولة ولقوله عن المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة عن متعلقة بقوله منقولة ومجروره شئي ومصادر خبر كان المحذوف قبله سوا تكلف بارد ولا يدعوا اليه ضرورة **قوله** ودخل فيه معطوف على قوله دبقولنا وضعا اسماء الافعال لانه في تقدير دخو ج بقولنا وضعا اسماء الافعال و قوله فيه اي في حد الفعل **قوله** الافعال المنسلخة عن الزمان اي الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان وعدم الاقتران به اما لدلالتها على حدث غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كنعم وبئس وليت واشتريت وكانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن واما العدم دلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان في الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران بالوضع دخل القسمان في حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة كما قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشي وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات عن الحدث وصرح به بعض المحققين في الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع في ادخالها تقييد الدلالة بالوضع او بالوضع الاول لا تقييد الاقتران بذلك ليس على ما ينبغي الا انه يرد على المحشي ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الوضع بل لكن بحسب الوضع الاول وما في الفوائد الغياثية ليس قطعي الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعي حدثا وزمانا في الاكثر وانكان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس **قوله** ويصدق على المضارع استينافا جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع في حد الفعل وقد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانين وحاصل الجواب ان احد المأخوذ ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع **قوله** ولانه مقترن بحسب

كل وضع بواحد وان عرض الاشتراك من تعد. والوضع قال العلامة التفتازاني في بحث التسبيب من المطول واما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى بالدوام لذلك الكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين فذهب صاحب الكشاف الى انها للحال والعامل ما تقدم من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزري انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور اي اكرمه ان لم يشتمني وان شتمني واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظا على طريق الالتفات نحو تري كل من فيها وحاشاك فانيا وقال في بحث احوال المسند من المطول قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم في ريب وان كنتم في شك وكذا اذا جيء بها في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا يذكر له ح جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطي جاها لئيم وما في الشرح يمكن جعله من هذا القبيل بل هو الظاهر فلا يرد ما قال بعض الفضلاء فيه ان نقيض الشرط وهو عدم عروض الاشتراك من التعدد الوضع ليس اولى باستلزام الجزاء وهو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد ولا التعدد في الموضوع وقد وجب ذلك في ان الوصلية اذ الايراد المذكور انما يرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد واما اذا كان له استعمال آخر ويصلح لفظ الشرح ان يكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كيف اعترض مع اطلاعه على ما في المطول هذا وانت خبير بان ما قال النحاة من وجوب اتيان قد في الماضي المثبت الواقع حالا منقوض به الا ان يقال انه مقدر او يقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بين ما هو علم الاستقبال وعلم المعنى **قوله** لتقريب الماضي اي لتقريب الزمان الماضي الذي هو جزء مدلول الكلمة **قوله** او تقليل الفعل اي تقليل الحدث المقترن بالزمان اللذين هما جزءا المعنى مدلول الكلمة **قوله** او تحقيقه اي تحقيق الحدث المذكور جعل التحقيق مقابلا للتقريب والتقليل ليس على ما ينبغي اذ التحقيق ان قد موضوع للتحقيق الا انه قد يضاف اليه في الماضي التقريب مع التوقع او بدونه وفي المضارع في الاغلب التقليل كما مر في صدر الكتاب **قوله** وشيء من ذلك المذكور من التقريب والتقليل والتحقيق **قوله** لا تحقيق الا في الفعل الاصطلاحي اذ الماضي ليس جزءا الا من مدلوله وكذا الحدث والزمان ليسا جزئين الا من مدلوله وهذا التقرير اولى مما ذكره البعض في قوله تقليل الفعل اعني الفعل اللغوي اعني الحدث لكن لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل الاصطلاحي لانه يلزم منه استدراك **قوله** وشيء من ذلك لا تحقق الا في الفعل وعلى هذا المراد من قوله لتقريب الماضي لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقيق الحدث لا مطلقا بل من حيث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحي من قوله او تقليل الفعل بتقدير المضاف اي تقليل مدلول الفعل الاصطلاحي من حيث انه مدلول يوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحي من الاول بتقدير المضاف واللغوي اعني الحدث من حيث انه مدلول الفعل من الثاني مما لا جواز له تامل **قوله** لدلالته الفعل على الاستقبال القريب وتاكيد المدخول وقد يجيء لمجرد التاكيد نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازاني في المطول في شرح قوله ع سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا والمراد من القريب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعيد انه بعيد وقوعه منه **قوله** اما لنفي الفعل اي نفي الحدث المقرون بالزمان في الفهم عن الكلمة **قوله** او لطلبه اي لطلب الحدث المقرون بالزمان **قوله** او للنفي عنه

اى من الحدث المقرون بالزمان **قوله** او تعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان **قوله** الا فى الفعل الاصطلاحى
فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى **قوله** لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان الشئ مالم يختص بالشئ لم يعمل
فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولهما على الفعل
ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس ممنوع كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية
لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلت كون الاختصاص موقوفا
على العمل ممنوع وانما الموقوف ظهور الاختصاص **قوله** وانما خص لحوق تاء التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فصح **قوله**
والصفات استغنت آه **قوله** حال من تاء التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل او لانها ما اضيف اليه فاعل الظرف على
ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا
صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس بمعتمد على شئ
قوله لاختصاصها بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتاء فعلتا ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف الياء
فى رمتا على الاصح **قال** ولحوق نحو تاء فعلت قال الفاضل المحشى الاخصر ان يقول ولحوق نحو تاء فعلت وفعلت ليستغنى
عن قوله ولحوق تاء التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التاء الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب وايا ما كان فغيره من الضمير
المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص
الشارح قدس سره المراد من نحو تاء فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة فانكان بيان الشارح يدل على تفسير
الضمير المرفوع المتصل البارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التاء بتقدير المضاف اى وتاء فعلت معطوف
على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالمذكور
بعد نحو تاء فعلت بالسكون لا غير فاندفع ماقيل انه لا يخ عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى
فعلت بالسكون لا يخ عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كك على انه لا يبعد ان يقال
ان له مثلا وهو فعلتا **قوله** فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تاء فعلت **قوله** فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم
او الضم والكسر ان قيد بالفتح **قوله** اخف واخصر فان قلت الاخفية والاخصرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض
لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ماذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واخصر اذ الاخف والاخصر هو الاصل
ولا ضرورة فى العدول عنه **قوله** اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه
لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير
ثم التفسير مشيرا الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا **قوله** والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون
موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لما ان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة
مع ان كلمة ما تحتمل ان يكون موصولة فاندفع ماقيل كلمة ما كما تحتمل ان يكون موصوفة تحتمل ان يكون موصولة فالتفسير
بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل ان المقصود الاول اظهار كون ما موصولة فلا يكون

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسير بالفعل قبيل ذلك لغوا كما قيل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبلية ذاتية لما كان الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على الزمان الحاضر فيلزم ان يكون للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان آخر تقدم ذاتي بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا تقدم زماني بمعنى ان الزمان الذي وقع فيه متقدم على الزمان الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زماني وهو التقدم الذي لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه علم آخر ولعمه يحتاط عليه ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشأه ان قبل لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل الهندي قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير في لزوم وقوع الزمان في الزمان لكان العموم والخصوص والكلية والبعضية كما يقال الزمان يوجد في الازمنة الثلثة ووقت الظهر في يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب في لم يضرب يصدق عليه ظاهر التعريف ولما قيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب في لم يضرب ليس موضوعا للزمان الماضي بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فهو ان سلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على الماضي لان دخول لم الذي موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه وصارف له من الدلالة على الاستقبال حين دخوله عليه فظهر ان المنع الذي اورده البعض من قوله لا نم عدم دلالة يضرب في لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته على الزمان الماضي غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اي لا ينتقض جمع التعريف بضربت في ان ضربت فانه يدل على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان وضع ضربت له بل حصل بدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التي موضوع لقلب الماضي مضارعا دليل على دلالته عليه وصارف له عن الدلالة على الماضي بهذا الاعتبار فالمنع بانا لا نم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولا نم عدم دلالته على الزمان الماضي منع غير مسموع **قوله** او تقديرا كرمى فان رمى في الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولو لا اظهار الاصل بل ضربن بني على السكون ابتداء تحرزا عن توالي الفتحات وضربوا بني على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم ثم لا بد له من دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبني على الفتح تقديرا اذ السكون والضم انما هو لعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون في الاصل كذلك وان اخرجه العارض عما هو الاصل **قوله** ايا البناء على الحركة فان قلت الماضي مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله الزوائد

الاربع فيما لضرورة فيكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه

انه نظر فى الابتداء مآله تصيرا ليهما الماضى فى المآل ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة و بما هو عوض منها و للاكثر حكم الكل بخلاف

بناؤه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا

غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما يقتضى البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا او معربا على السكون اصلا بل كان

متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل به نون جمع المونث مبنى على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب

وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة العارضة فى الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا وايضا ما ذكره انما يتم لو ثبت

ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضى وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لما بينهما

من المواخاة من مشابهته بالاسم فى الوقوع موقعه **قوله** وشرطا وجزاء الا يظهر فى اللفظ ما يعطف عليه فاما ان يقال

قوله موقع الاسم بمنزلة خبرا وصفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار المآل واما ان يقدر فى و قوعه بعد الواو فيكون معطوفا

على قوله فى وقوعه **قوله** كراهته بالتنوين مفعول له لقوله مبنى على السكون و قوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله

كراهته فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات فى الكلمة الواحدة فى نحو حركته و بركته قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل

و عدم لزومها للكلمة والهاء بالوقف فان قيل السكون فى مثل ضربن عارضى لا اصلى فينبغى ان لا يعتبر فيكون فى حكم

ما اجتمع فيه متحركات فينبغى ان لا يجوز قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل

عليه عدم الحركة فى نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت عنيان هذا انما يثبت لو كان اصل

قولا قل فلما اتصل الف الضمير به زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الآخر

موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون فى ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل

به النون سكن الباء فحركته قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه حذف

الالف فى نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة ففتحت لاجل الالف فهى ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما

هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون فى ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل

باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه يوجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل ورمتا جهة اصالته

توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه دفعا للثقل **قوله** لشدة اتصال الفاعل اى الضمير بفعله بحيث يطلق على المجموع فعل فلا

نقض بمثل ذهب فرس **قوله** احترازا عن مثل ضربا اى عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل

مبنى على الفتح مع عدم الضمير المرفوع خرج مثل ضربا من الحكم مع انه مبنى على الفتح **قوله** علة ايضا مبنى على الفتح اى يكما ان ضرب

مبنى على الفتح فاذا اتصل بالف الضمير صارت فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديرى كما لاد ليل

عليه الظاهر يرده بخلاف غلامى فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار

كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل فى كون هذا الفتح للبناء نظر

لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظير غلامى فى حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية قوله فعل اشبه لو اوقع التفسير بين ما واشبه لسلم من التكرار وقدم العذر عنه قال تأتيت

اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط المخاطب وتاخير الغائب بخلاف

اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان

يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من

النأي بمعنى البعد قوله اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه لسلم من التكرار

وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل وهو يضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين وانت خبير

بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقلة غير لازمة وتلبس الكل بالجزء

امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل البا للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل البا للسببية فان قلت جعل البا للسببية

لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه و

تخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين او سوف فمشابهة

الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين

وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع

وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اول الماضي مع

تغير بعض حركاته سبب حصول جهة مشابهة للمضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالباء فيه كما في قولك بزيد صرت

كقارون في الثروة انتهى قال باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق

بقوله اتين ويحتمل ان يكون بالاضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة لحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ

وقع بعد قوله باحد حروف نأيت وهو المناسب بقوله معنى الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان

يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية

فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا لاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد

في جانب اوله قوله يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو ملابسة الجامعية فان قلت نأيت عين

الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة

فقط قوله وهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن

انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل

خاصة فالحصر اضافي فلا ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا يقال

ان زيدا الخرج قال الشيخ الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل

خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا

يشبه بدخول لام الابتداء او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلانه اعم

بما هو خارج عن المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمقصود مشابهته لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص لا لمطلق المشابهة ولا المشابهة الخاصة وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لو قوعه من قوله قد اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك والتخصيص بالسين وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحيته للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي **قوله** مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها وتحقيق صفته لمنهما يوخذ وجه شبه كما ان قوله لو قوع الاسم آه بيان صفة للاسم هي منشأ لكون المضارع مشبها به فوجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الخاصين كما ان وجه الشبه في زيد كالاسد هي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الخاصة لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك المضارع بين زماني الحال والاستقبال انها معناه فلا مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي مع قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان الاستقبال وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لو قوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به ولا اشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن ايضا عن الانطباق على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين معنى دخل في الصباح ومعنى صار **قوله** على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل مشترك على افراده انتهى قيل وهو الاصح عند بعض المحققين واستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما لاخويه وقيل هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة غير آن المختلف في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمانين ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال **قوله** وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك **قوله** لو قوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة للاستيناف وكونه غير متعلق بما قبله **قوله** باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن **قوله** وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء آخر بان يكون المضارعة بمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة فيه ثم اورد على الحصر دليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن يشكل بمجئ ضارع بمعنى عاجز قوله من ضرع واحد بحتمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لايخلو عن
مناقشة اذ لو كان اضافيا لقيل من ضرع واحدة قوله فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن قال للمتكلم لان الهمزة
مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام قال مفردا حال من المتكلم قوله مذكرا كان او مونثا فيه ان المفرد مذكرا لايحتمل التانيث فلا
يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب قوله والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطى له مايشابه حرف العلة
قوله المفرد فيه ان المفرد ماليس معه غيره فهو مقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لايفسر الضمير بالمتكلم المفرد قوله لهما
اي الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص قوله والتاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووجل للمخاطب
اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام قال والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطى التاء للغائبة
والغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة قوله اي
حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو
على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث
صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع ح باعتبار تعدد المورد وانما اول لان
الحال وذا ها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون مما يحمل على المبتدأ وغيبة ليس محمولا على ذي الحال قوله اي غير القسمين المذكورين
اعاده وان مر هذا التفسير عنقريب اشارة الى ان البدل يصير بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون بمنزلة يصيغ مغايرة للقسمين فان
قلت الباء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في يفعل الله
مايشاء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذات الله بهما وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما
عداما ذكرنا قوله لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون
حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت فان غير ما ليفيد مالم يفده المبدل منه قوله
او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غير بما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب
واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غير بما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله
غير بما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف قوله لموافقة السابق وهو قوله
مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال لايكون على وتيرتهما الا ان الشارح قدس سره جعله خبرا لكان المقدر قوله
مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه
كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقاتل ويفرح ثم
يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس ولو في صورة بخلاف العكس
فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما
مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس قوله مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته
ولا مانع منه قوله لعدم علة الاعراب فيه اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكر ولاسم الفاعل في الموازنة وصلاحية

الحال والاستقبال **قوله** لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب للمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه **قوله** ولما كان هذا الكلام آه المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المونث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل باحد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل يجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستلزمه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من اله الا الله مع انه بمعنى ما من اله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيود المضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيد الاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل به احد النونين مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان وقال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالحاصل انه يعرب المضارع اذا لم يتصل احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين هو مبني **قوله** لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لما اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي **قوله** لو دخل عليهما الخ وجه دخوله على كلمة اخرى حقيقة فيه انه لما جعل بمنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فما وجه عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة برأسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سأل بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المونث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلها قلنا اما لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه فروعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم واكثر الافعال مبنية فيرجع الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل داع وهو اشتغال ما قبل النون المؤكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المونث ففتحوا في الاول وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركباً مع التنوين بناء الفعل مع النون

وايضاً لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الاترى الى سقوطه في الوقف والاضافة ومع اللام وبضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون ان كان قوياً كما بين الاسم والحرف في قائمة وبصري فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قوياً كما بين الاسم والتنوين ينبغي ان يجعل الاعراب على حرف قبل النون كما في الاسم المنون فما وجه الحكم في البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلاً في البناء وفرعاً في الاعراب يرجع الى اصله لمجرد مانع من اجراء الاعراب على الآخر ولم يعبه كلمة اخرى بجزء منه بخلاف الاسم فانه اصل في الاعراب مهما الامكان يعتبر اعرابه فان صار آخره وسطاً يجعل الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة برأسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب وهو شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الش قدس سره تم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو مع ان الاصل في الفعل البناء فيكفي في رجوعه الى الاصل ادنى مقتض فما قيل لو صح دليل الش قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل التنوين في نحو جاءني زيدٌ ورأيت زيداً ومررت بزيدٍ لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه ففيه ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل في الاسم الاعراب فروعي بقدر الامكان كونه معرباً وايضاً لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع في الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع وكذا الملازمة في قوله وايضاً لزم عدم جواز الاعراب على ياء بصري وتاء قائمة لان كلا منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا في قوله وايضاً غاية ما يلزم منه تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث للرجوع الى الاصل **قوله** لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيداً للاول لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلاً لاعراب الاول لان كونه محلاً لاعراب الاول فرع كونه منه بمنزلة الجزء او كونه فاعلاً له لان الفاعل كالجزء من الفعل يدل على ذلك اسكان اللام في ضربت دون ضربك تحرزاً عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيها شيء من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية وضمير المفعول فرق مبني على الدليل لا تحكم غير مسموع كما قيل **قوله** ولان نون جمع المونث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون جمع المونث كما ان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد من نون التاكيد ونون جمع المونث فاورد دليلاً على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل ترك قوله لان عطف نون الجمع المونث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلاً واحداً بناء على ان المدعى بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين به وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعهما واعادة لان ليفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعى اعلم ان الدليل المذكور في نون التاكيد جار بعينه في نون جمع المونث والمذكور في جمع المونث جار بعلامته في نون التاكيد حيث يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف في نون جمع المونث ايضاً فالجمهور على ان اللام لما سكن للحاقه وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملاً على ضربن جانبنا انه ايضاً حملاً عليه وقال بعضهم وهو معرب لضعف علة البناء فقدر الاعراب لالزامهم المحل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفاً من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يحصل بما هو قبل العامل اثر العامل **قوله** اى من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو ايضا المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشتمل جمع المونث ليس على ما ينبغى لانه خارج عن البحث اذ البحث فى المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كذلك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغى ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كذلك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك فى خمسة مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فما قيل لو كان المراد بالصحيح عن المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وهذا لشمول المتصل به ذلك ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا يجد فيها ليس على ما ينبغى اذ قوله لما استقام غير مستقيم **قوله** وهو عند النحاة آه فسره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح فسره بهذا التفسير فى بحث الاضافة حيث قال فى شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو فى عرف النحاة ما ليس فى آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذى آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل يرعوى فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذى يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لما عبر من الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف فى لامه لا يقدح فى شمول التعريف اياه بلا شبهة **قوله** يتصل بها الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا انه يتصل به ثم يجرد عنه **قوله** فى حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلان الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديرى ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عد الوقف من مواضع التقدير الاعراب فى خير المنع وحصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر او استثقل لا يضر كيف والوقف جزئى من جزئيات التعذر والاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازانى فى كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر **قوله** مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشهد بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه وليس يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

خبير بان مثال الرفع لايتم بدون ذكر زيدا او عمر ومثلا بعد يضرب قوله والمضارع المتصل فان قلت الظاهران قوله والمتصل عطف على المجرد بقرينة فلاى شيء عدل عنه وعطفه على الصحيح مع انه غير مرتبط بعده واحتاج على التقدير قلت للان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح بل يجري في المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر قوله وذلك اى اتصال الضمير المرفوع البارز كائن في خمسة مواضع لان الضمير البارز المرفوع وان اتصل في يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لايجري فيهما فالحكم المذكور قرينته على التخصيص بالخمسة فاندفع ماقيل الظاهر ان يقال في سبعة مواضع لما مر من تعميم الجميع قوله والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل مقابل للصحيح عند النحاة وهو عندهم مالم يكن في آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الامر كذلك الا انه ذكره رفعا للتوهم عما ذكر قوله اسقط الحرف المناسب لها اى الحركة لان كل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وحدث منه وانشباعها ولذا قالوا الحركات ابعاض من حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة في كونهما قابلين للسقوط انتهى ولايخفى عن خلل قوله لان الالف لاتقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس في المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المونث سبب رجوعه الى البناء وعدم الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال فيترجح جانب الفعلية وضعفت مشابهته الاسم وبهذا اندفع ماقيل وليت شعري ما بالهم جعلوا تعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ان نون الجمع سببا لبناء المضارع ولم يجعلوا التعذر بسبب عدم قبول الالف الحركة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقديري لا بد من بيان الفرق بينهما قوله ويرتفع المضارع اى المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون جمع المونث اى يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه في ذلك الوقت يحتمل ان يكون بسبب ان التجرد عامل فيه وان يكون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصري والكوفي واما كون التجرد عاملا هو المتبادر من عبارته فممنوع بل في تغيير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقال في بيان الناصب والجازم ونصب بان وجزم بلم ولم يقل في بيان الرافع وهو يرتفع بالتجرد بل اذا تجرد ويعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفي بل اورد عبارة ينطبق على المذهبين قال الشيخ الرضي قوله ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كالايماء الى ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين هذا ماذكره الشارح بقوله هاورد عليه آه ثم التجرد قيد في المبتدأ بالاسناد ولم يقيده هنا لان الفعل لايستقل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه ظهر ان قول المصنف مثل يضرب مثال للصحيح المجرد لا انه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ماينبغي قوله وذلك مذهب الكوفيين اى جمهورهم وقال الكسائي عامل الرفع فيه حرف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين والفراء قيل يرد عليه ان مجرد الحروف وتصدره بها لايكفي في رفعها والا لارتفع مع الناصب والجازم ايضا بل لم يعرب باعراب لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين في حيز المنع لانه انما يكون لو بقي الحروف عاملا مع الناصب والجازم وليس كذلك بل يصير مهجورا لما قال الشيخ الرضي وانما عزلها عامل النصب والجزم لضعفه وصيرتها جزء الكلمة قوله وسواء كان العامل فيه الصواب تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد قوله كما في زيد يضرب الى قوله او رأيت رجلا يضرب اى سواء وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب قوله فاعطي اى المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

اعتباره على الفضلات واقوى لانه علم العمدة الذي يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات **قوله** كما في الصلة اذ الصلة لا يكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها **قوله** وفي نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذي دخل السين او سوف عليه لزم دخولهما على الاسم وهما من خواص الافعال وفي خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا **قوله** يقوم الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لامتنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا له لبطلان عمله بلا اعتماد على شيء ولا مبتدا وقائم خبره لعدم المطابقة **قوله** وكذا قائمان الزيدان اي قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولا يجوز ان يكون فاعلا والالم يجز تثنية اسم الفاعل **قوله** ويكفينا يعني لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما في المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدا والفعل مرفوع لكنه مجرد عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره وان لم يكن الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه **قوله** وقوعه اي وقوع الفعل مطلقا بان يكون **قوله** ويكفينا وقوعه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور في المثالين **قوله** وان كان الاعراب الكائن مع تقديره اي الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين او فرضه اسما في الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اي تقدير الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين او فرضه فعلا من غير نظر الى انه كان في الاصل اسما **قوله** ان سيقوم مع السين واقع موقع الاسم بان كان سيقوم زيد في الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مثلا مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل وفيه اشكال لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح تقصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه **قوله** ان الاصل فيه الاسم يعني المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم في ذلك الموضع بالفعل او لا يصح ايراده بالفعل بل امتنع لعرض وان كان اسما في الابتداء **قوله** ملفوظة حال عن قوله بان وهو معرفة لان اللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة **قوله** ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون من الالف اصلا في كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضي ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون في قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التي حقها ان تلحق الفعل الا انها الحقت بلا للتصريح لتاكيد النفي لا لتاكيد الفعل المنفي حتى يفيد الامنفي التاكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة يكون مع النون ولذا خص من بين حروف النفي فهو تكلف بارد ولا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له **قوله** لا ان قال سيبويه انه معرفة اذ لا معنى للمصدرية في لن كما كانت في ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز تقديم معمول ما في خبر ان عليه وان لا ان يضرب في تقدير مركب هو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد النفي ولن يضرب يفيده قال الشيخ الرضي وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف انتهى **قوله** فقصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف **قوله** انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف **قوله** وقيل اصله اذ ان قال الشيخ الرضي ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال في لن اصله لا ان ووجهه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها وجاز ان يليه الحال **قوله** مخفف بحذف همزة ان **قوله** وقيل اصله اذا لظفية قال الشيخ الرضي الذي يلوح لي في اذن ان يغلب في ظني

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لا قصد جعله جملة صالحا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفة لفظه وجردوه عن معنى الماضي وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انها معربان واذ مبني انتهى قال وبعد لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها الجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناه توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد مؤكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني **قوله** وبعد او بمعنى الى او الا وهما لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا او لا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد او

قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس لغير الواو من غير اشتراط شيء وانما الممتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط كون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر ويعطي ويمنع **قوله** ونحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لان هذا الحكم مختص بالواو ولان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكره وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكره

هي المخففة قيل صيغة الفصل تحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى **قوله** تحصر اي تحصر المسند وتقصره في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفصل فانها موضوعة لقصر المسند على المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل لوجود المخففة من المثقلة في غير العلم واما ان التي بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور عليه لا مقصور فما قيل وفيه ان الحصر لا يتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول ايضا مثل نادى واوحى وح يجوز ان يكون الواقعة بعده مفسرة ايضا بعد ما قرر ان الصيغة لقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغي ثم ان قول صاحب القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما شرحنا الشارح قدس سره حيث يقال وليست اي ان الواقعة بعد العلم هذه اي ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه في المسند وصاحب القيل لم يقيد به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اي الناصبة من المثقلة متعلق بالاخذ اي المخففة الماخوذة من المثقلة قوله فانها للرجاء اي لرجاء الدخول وطمع دخوله فلا يتصور فيهما التحقيق الذي يناسب العلم قوله على غلبة الوقوع اي رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل اوهذا انما يظهر في الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع قوله فيجري في ان التي بعده الوجهان في ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل قوله نفي المستقبل اي نفي الفعل الذي يستقبل وجوده ويترقب قوله لا مؤيدا مطلقا كما قيل او لا في الدنيا كما قيل قوله والا اي وان كان لن للتابيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفي التابيد لا صلية وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض على ان الظاهر انه مستعمل في معناه الحقيقي واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون في الآية مستعملة في النفي الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفي المؤيد للزم التكرار في قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا اذ الاصل عدمه ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفي المؤيد واما الجزء الثاني وهو انه للنفي المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثاني غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه قوله وحتى ياذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان والا انتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولي عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور قوله اي لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا في ثلثة مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا في موضع واحد فكيف يصح التفسير الذي ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر اللزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اي لا يكون من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضي يعني بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك في ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثاني ان يكون جزاء للشرط الذي قبل اذن نحو ان تاتني اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم الذي قبلها نحو والله اذن لا خرجن ولا يقع المضارع بعد اذن في غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى قوله فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا لضعفها آه قوله لانها لضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا لما قبلها لانها لو عملت في المعمول لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا قوله كانه اي كان ما بعدها سبقها اي وقع سابقا عليها واذن لضعفها في العمل لا يعمل في المعمول المتقدم قوله لكونها اي لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل وعدة له ثم اذا صدر من القائل ما قاله واوفيت بما وعدت صار ذلك جزاء لفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لا بد في اذن من تقديم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديم ذلك اما في كلام المتكلم باذن نحو ان تقول جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح تضمن معنى الشرط وهو المعنى بقول سيبويه اذن جزاء وانما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذا وحينئذ في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة يقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة يوجبه في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى ومبدلة عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذما وحيثما لم يجزم ما هو جوابها نحو اذن اكرمك كما جزمت اذما وحيثما وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للشرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا يتضمن معنى الجزاء كما تقول لمن يحدثك بحديث اذن اظنك كاذبا بانه لا معنى لا الشرط والجزاء اما في المستقبل او في الماضي ولا مدخل للجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال وقصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن نصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال فيحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء لاستحالة حمل المضارع اذ ذاك على الحالية المنافية من الجزاء وذلك بسبب النصب الحاصل بان التي هي علم الاستقبال **قوله** وهما اي الجواب والجزاء **قوله** لا يمكن ان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا يكون الا استقبالا واما الجزاء فلانه ايفاء بالعدة **قوله** وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقد احد الشرطين مطلقا بل على فقده بان يقع المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتدأ وقع قبله وبان اريد بالمضارع بعده الحال على ما نبه بالامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب للقسم فاندفع ما قيل فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تاتني اذن اكرمك وح الجزم واجب **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون قوله اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت بعنده دخول الجنة فليس بشيء اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له وعنده دخول الجنة لا حاجة اليه **قوله** الملحوظ معها اي مع اذن **قوله** كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو اتصاف اذن بمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فالمتبادر في الصلة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينتصب به المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه **قوله** فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدأ محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل وجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد وان كان ذا حيثيتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصفة والضمير المستتر فيهما ثم ان فيه الظاهر حذف العامل المسند فان الصفة عامل فيما استتر فيه ومسند اليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا امرا واحدا

وايضا لم يظهر عمل العامل فی المستتر صار کانه لیس بعامل فعلی تقدیر الجر المحذوف لیس الا امر واحد مسند واما علی تقدیر الفعل فالمحذوف
شیئ ذو صفتین وهو فعل عامل ظاهر اثره فی المعمول مسند فان قلت الشرط ان کان عدم وجود الاعتماد مطلقا قویا کان او ضعیفا
فینبغی ان یجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعیفا وان کان عدم وجود الاعتماد القوی فینبغی ان یجب النصب بعدهما
لعدم وجود الاعتماد القوی قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه یجب الرفع عند قوة الاعتماد
ویجوز هو والنصب عند ضعفه قوله وکی قال الشیخ الرضی مذهب الاخفش ان کی فی جمیع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل
بعدها بتقدیر ان وعند البصریین هی قد یکون ناصبة بنفسها کان وجارة مضمر بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لکیلا تاسوا فهی ناصبة
لا غیر بمعنی ان ولیس فیها معنی التعلیل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهی جارة لا غیر بمعنی التعلیل وهکذا فی کیمه
لانجرار الاسم الصریح الا فی کیمه وفی غیر هذا المواضع نحو جئتک کی تکرمنی یحتمل ان یکون ناصبة بنفسها بمعنی التعلیل وان یکون جارة
کاللام مضمرا بعدها ان واللام فی کی لیقتضی زائدة عندهم او بدل من کی الجارة وان عندهم فی کیما ان بدل من کی لان کی
بعد اللام بمعنی ان انتهی کلامه قوله مثل اسلمت کی ادخل الجنة کون کی فی هذا المثال للسببیة ای لکون ما بعدها سببا عما قبلها
مشکل لان الشیخ الرضی قال اذا تقدمها اللام فهی ناصبة بمعنی ان ولیس فیها معنی التعلیل واذا جاء بعدها ان فهی جارة لا غیر
بمعنی التعلیل قال وفی غیر هذه المواضع نحو جئتک کی تکرمنی یحتمل ان یکون ناصبة بنفسها بمعنی التعلیل وان یکون جارة
کاللام مضمرا بعدها ان ولا شک ان المثال المذکور من غیر المواضع المذکورة فالواجب ان یکون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا
ومعلولا لانه بمعنی التعلیل فیجب ان یکون ما بعدها علة ویمکن ان یقال اذا لم یکن قبلها اللام ولا بعدها ان یجوز ان یکون ناصبة
بنفسها بمعنی التعلیل وان یکون جارة کاللام مضمرا بعدها ان واللام قد یدخل علی ما هو علة فی الذهن لما هو معلول له فی الخارج
فکذا کی بمعناه یدخل علی ما ذکر کالمثال المذکور فان الدخول علة فی الذهن للاسلام وان کان معلولا له فی الخارج فاندفع ما قیل
الظاهر ان کی لم یجیئ لافادة هذه السببیة فان حرف التعلیل انما یدخل علی العلة دون المعلول قوله اذا کان متعلق بقوله المقدر
لا بقوله ینصب لان الصلة یجب ان یکون المخاطب عالما باتصاف الموصول بمضمونها والمعلوم مما سبق هو انتصاب المضارع
بعدها بتقدیر ان لا غیر قوله وان کان بالنظر آه فان قلت ان الوصلیة تقتضی کون نقیض الشرط اولی بالاستلزام للجزاء من الشرط
مع انه لا یصح بالنظر الی قوله او مستقبلا فالصواب ترکه او تبدیل قوله وان کان بقوله سواء کان قلت قد یذکر ان فی مقام التاکید
مع واو الحال المجرد والوصل والربط دون الشرط فلا یذکر له جزاء نحو زید وان کثر ماله بخیل وعمرو وان اعطی جاها لئیم کذا ذکره العلامة
التفتازانی فی مباحث الشرط من المطول وفیه انه یشعر انه یلزم ان یکون الفعل بالنظر الی زمان المتکلم ماضیا او حالا او مستقبلا
مع انه لیس کذلک اذ یجوز ان لا یکون علی احد الاوجه الثلثة وذلک بان یکون منک السیر اما الدخول علی ان حتی بمعنی کی او الی
الدخول علی ان حتی بمعنی الی ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم یکن الدخول فی احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو فی قوله وان کان
بالنظر لا للحال بل للعطف علی محذوف تقدیره ان لم یکن الفعل بالنظر الی زمان المتکلم ماضیا ولا حالا ولا مستقبلا وان کان بالنظر آه
یرد الایراد المذکور والصواب ما ذکره الشیخ الرضی سواء کان وقت الاخبار ماضیا او حالا او مستقبلا او لم یکن علی احد الاوجه الثلثة
وذلک بان یکون منک السیر آه قوله بمعنی کی لا سببیة احترز به عن کی بمعنی التعلیل فاندفع ما قیل لا فائدة لتقییدکی بقوله للسببیة

لاسيما وقد علم معنى كى قبيل ذلك قوله لانتهاء الغاية احتراز عن الى بمعنى مع قوله ان يكون اى المضارع ماضيا بان يكون التكلم
بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول قوله او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام فى زمان الدخول واما كون المضارع
مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول
فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا من قبيل لا خفاء فى امكان
صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا
وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا قوله اى بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض قوله كما تقول كنت سرت
امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع فى الحال الحقيقى وهى اجزاء من اواخر الماضى
واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا فى زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا
فى زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فما اندفع ما قيل ذكر امس مع ماضى قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال
ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضى فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك
فى كلام المصنف تحكم قوله وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطية لحكاية الحال قوله وتحكيها اى العبارة التى
هيئته فى زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا فى زمان التكلم قوله فى هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا
قوله فالبقية اى ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب فى زمان الدخول قوله وحكاية اى ما بعد حتى على الاعراب المذكور
لانه اريد به الحال حكاية قوله ففى زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا مما لا حاجة اليه قوله لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل
فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل
المنصوب الحال قوله كلام مستانف لا يتعلق من حيث الاعراب بما قبلها قوله لا ان تقدر بعدها مبتدا ولانه ارتكاب لخلاف
الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد فى نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع قيل وفيه نظر
فى الثانى بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبل الجملة
ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان قوله ويجب السببية لعدم خلوه رابط معنوى سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد يناقش
بان الاتصال المعنوى لا ينحصر فى السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف يجب السببية لحصول الاتصال المعنوى قوله امتنع
نظرا الى الامر الاول اى نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثانى فانه يتحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيرى
وان يكون كان سيرى حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسير يتحقق فيتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيرى
منفيا فالمقام آب عنه اباء ظاهرا ولو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاءه كل كاف فى امتناع الرفع فاندفع ما قيل
فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل ان يكون
فى تقدير سيرى واقعا وان يكون فى تقدير كان سيرى منفيا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية قوله فى
وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ قوله فيبقى الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام
من غير تقدير وليس كذلك لانه لتقدير خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

۳۰۱

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كى وههنا جاءت ان والجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم احتياج تادية اصل المراد اليه حتى
لو ذكر لكان تطويلا فصح ان ليس فيه حذف شئ مما يؤدى به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو مجرد رعاية امر لفظى وهو ان حرف الجر لا بد ان
يتعلق بفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازانى فى بحث الايجاز من المطول قوله نظرا الى الامر الثانى بخلاف الاول فانه لا يلزم من اعتباره
محذور قوله مقطوعا بوقوعه اذ الخبر يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلى وهو المراد بكونه مقطوعا قوله وما قبلها عطف على قوله
ما بعدها قوله سببا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملا مع الجزم بالمسبب بناء
على جواز تعدد السبب كالشمس والنار للحرارة الا قوله فانا ادخل الآن تصوير للمعنى لا تقدير للابتداء قوله وجاز قوله ايهم عطف بتقدير جاز على جاز
فى التامة لا على كان سيرى حتى ادخلها وان كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه قد عنه لما ذكر وان اعتبر
اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتنى اعطك واكسك نعم انه ليس
بقطعى لكنه السابق الى الفهم فى الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازانى فى بحث الفصل والوصل من المطول انه لم يكن قطعيا لاحتمال
ان يكون العطف على المعطوف عليه ماخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف فى ذلك القيد صرح به سيد المحققين
سند المدققين قدس سره فى ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا للكل
من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر قوله لا امنا دمعه اذ ليس شركة فيه سابقا
الى الفهم قوله وانما قدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره فى نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كى ولام الجحود
بان هذه الثلثة جوار فيمتنع دخولها على الفعل الا بجعله مصدرا بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه
انه لا وجه لبيان وجه لام كى ولام الجحود وترك وجه التقدير فى حتى مع انها ذكرت فى بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها معا قوله
ينتصب بها المضارع الاولى وينتصب المضارع بعدها بتقدير ان قوله هى لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدأ ليكون بيانا قوله
بمعنى المصدر فيه ان معنى جعل ان للفعل فى تاويل المصدر انه يجعله مشاركا فى الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان
عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول
ان صرح به سيد المحققين سند المدققين فى حواشى الرضى وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره قوله فكيف يصح الحمل فيه سلب الحمل لا الحمل
الا ان يقال سلب الشئ عن الشئ انما يفيد اذا كان الشئ الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى خلاف ما
ذكره الشارح قوله اى ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته
وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لان
النفى للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشى الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل انتهى
وكان الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا قوله والفاء التى ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع مشروطة
لا فائدة فى هذا التطويل الا المقصود يحصل بهذا والفاء التى ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروطة بتقدير المبتدأ وتصديره بالفاء
لوجه ما لا حاجة اليه قوله لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضى ان
الاصل فى جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية لا يعطف وجوبا بل الاغلب ان يستانف

بعده الكلام كاذا المفاجات **قوله** على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخصصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه مرفوعا يسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبئة الى الظاهر على انه ليس معطوفا اذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخليص المضارع للاستقبال اللايق بالجزائية وكان فيه شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف وتقوية كونه للجزاء ويكون ما بعد الفاء مبتدأ محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان ما بعد الفاء بتقدير مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم تقديره اختقدير زرني فاكرمك ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطف فهو قليل فهي ما تعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية المشعر بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية صد كانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقدير سقط ما قيل فيه بحث اما اولا فلان تغيير الاعراب لا بد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شيء لانها احد معنيها واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا فلان الظاهر ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغير معناه وانما تغير معنى الفاء **قوله** ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء ما بعدها عن التوهم المذكور **قوله** عن توهم كون ما بعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه يبعد عن توهم كون ما بعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون ما بعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة ... بقوله وما بعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكر قدس سره وما ذكره قبيل ذلك من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل قد سبق فيه موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء ههنا مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء ههنا مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين فاجاب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد نبه في احد الموضعين على احدهما وفي الآخر على الآخر ولا دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل تعرف **قوله** اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول فالمناسب ان يفسر فتحديثك ايانا **قوله** لولا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ **قوله**

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیة وانکان لفظ الترجی الا ان معناه التمنی لان بلوغ السماء لغیر المبنی محال عادی او ممکن لا توقع ولا طماعیة فی وقوعه وانما حکی اللہ سبحانہ بلفظ لعل ابقاء للمحکی علی حالہ وتنبیها علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی **قولہ** ای معیارا صحبة ماقبلها لما بعدها ای یکون حصول مضمون ماقبلها وحصول مضمون مابعدها فی زمان واحد **قولہ** والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیة المقارنة لیکن القول بان احد شرطی الواو الجمعیة لغوا اذ الجمعیة لا ینفک عن الواو فاشتراط الواو به قرینة علی ارادة الاخص من العام فلا یرد ما قیل انه هو مجاز لا ینساق الیه الذهن لسهولة **قولہ** ای مایماثل الواقع وقع لما قیل تشبیه الاشیاء الستة الواقعة قبل الواو بالاشیاء الستة الواقعة قبل الفاء من قبیل تشبیه الشئ بنفسه فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وهو ان الاشیاء من حیث وقوعها قبل الواو مغایرة لها من حیث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح لحواشی الهندیة بان المثل مقحم **قولہ** واذا کانت منها ای من حروف العاطفة المذکورة **قولہ** اسما صریحا قید الاسم بالصریح لانه لو کان المعطوف علیه اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا بان نحو اعجبنی ان یضرب زید فیشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف علیه کذا قیل وفیه بحث لان ماذکره لیس من المبحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف علیه اذا کان اسما صریحا کما هو ولا یجب تقدیر ان فی الفعل المعطوف علیه فقوله فیشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیه تقدیر ان وجواز عطفه علی یضرب لا یضر لما نحن بصدده ثم قال هذا القائل وفیه نظر لانه یشکل بالعجبنی انک انسان وتعلم فانه یجب فیه تقدیر ان انتهی یعنی ان المعطوف علیه فیه هو المجموع وهو لیس اسما صریحا فینبغی ان لا یجب فیه تقدیر ان مع انه واجب فیه وقد عرفت وجه اندفاع الاشکال **قولہ** او علی آخرها قالوا اذا ذکر المعطوفات علیه الکثیرة فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجه لترک الاسبق والاقرب بلا باعث **قولہ** وانکان البعد بحسب اللفظ لبعده **قولہ** اقرب بحسب المعنی لانه لا یرد علیه ما یرد علی التقدیر الاول **قولہ** یلزم تخصیص الحکم به ای بما ذکر قبل قیل یثبت الحکم فی غیر المذکور دلالة وبالمذکور عبارة فان الوجه لتقدیر ان هو الاحتراز عن عطف الجملة علی المفرد وهو مشترک بین المذکور وغیره وفیه ان عطف المفرد علی الجملة جائز اذا کان للجملة محل من الاعراب وکذا عطف الجملة علی المفرد جائز صرح به بعض المحققین من المدققین فی حواشی المطول الا انه لا یصح عطف الجملة علی المفرد فی المثال المذکور فی الشرح **قولہ** کان المناسب الخ ای حین عطف علی قولہ والعاطفة علی احد المرفوعین موافقین فی التفصیل ذکرها ای ذکر قولہ والعاطفة مرتین مرة فی الاجمال وهو من قولہ بان مقدرة بعد حتی الی قولہ فان مثل اریدان تحسن والتفصیل منه الی آخر الکلام ومرة فی التفصیل لیکون ذکرها موافقا لذکر ما ذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل والاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر الکل فی التفصیل بعضها لمجرد التمثیل وبعضها لبیان الشرط فلو ذکر قولہ والعاطفة فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی التفصیل وما قیل فی الجواب العاطفة فی تقدیر ان علی نحوین احدهما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیه فعدا ولا المخصوص بالشرط لینضبط وفصل عقیبها شرائطها ثم اتم العدد بذکر المشترکات فی الشرط مرة واحدة لعدم احتیاجها الی التفصیل ففیه انه ترک موافقة الاسلوب بلا باعث معتد به علی ان ماذکره یحصل ایضا علی تقدیر ذکر العاطفة مرتین وهذا بخلاف مالو عطف قولہ والعاطفة علی حتی فی قولہ بان مقدرة بعد حتی فانه لا یرد علیه ما اورده بقوله ویرد علیه لان قولہ والعاطفة الخ یکون داخلا فی الاجمال ویکون قولہ اذا کان المعطوف علیه اسما متعلقا بقوله ینتصب ویکون التقدیر وینتصب المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا کان المعطوف علیه اسما وعلی هذا فالرجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انه یرد علی الثانی ایضا الایراد

المذكور خالرجحان بحسب المعنى ايضا للثانى دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ما قيل على قوله قدس سره
يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثانى مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه
فلا ترجيح للثانى على الاول بحسب المعنى واما لزوم الفصل بامور كثيرة فكما يوجد فى الاحتمال الثانى كذلك يوجد فى الاحتمالين على التقدير الاول
واما لزوم عطف المفصل على المجمل فى الاحتمال الثانى فهو فى حيز المنع قوله والانتهاء ناظر الى الى او سواء كان المعنى الا او الى اذ المعنيان يرجعان
الى شئ واحد وهو ان الاول سند الى حصول الثانى صرح به الشيخ الرضى فاندفع ما قيل هنا ان هذا انما يتم فى او بمعنى الى دون ما بمعنى الا قوله
فلم يظهر الناصب بعدها الخ لئلا يتوهم من كونها بمنزلة العوامل توارد العاملين اللفظيين على معمول واحد قوله لاستكراه اللامين المتواليين واما قول المصـ
بح لانهم لا يدخلون حروف الجر على حروف النفى لاقتضاء صدر الكلام فضعيف نظرا الى ان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن
ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه نحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت
او عبد كم رجل اشتريت واجيب بان جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان
فى جنت للاكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الى النهى قيل تفننا فى العبارة وقيل لان اللام
نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف فى لاء النهى عندها على ما وقع
فى بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهى بمعنى الناهى صفة لكلمة لا وهو ان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل
والحمل على الاصلاح مهما امكن اولى وتعريف الصفة فى قول الشارح قدس سره مع لا الداخلة قوله ولا المستعملة فى معنى النهى مشعر بان
كلمة لا علم قوله المستعملة قدر المتعلق لقوله فى معنى النهى معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى ورعاية جزالة
المعنى تقتضى الصفتية والصفتية تقتضى تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله الجزم فعلا واحدا العدم اقتضائها الاكثر قوله الجزم بها
فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائها الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن
التعذر استوا ولما لم يستقم العموم الذى هو كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان فى هذه المادة انتقض مشابهته بان فلم يجزم
المضارع قوله للابهام اى لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا لا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم فى
كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان لانه عموم ايضا قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم
قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعنى ماضيا صرح به الشيخ الرضى حيث قال ونفيه اى نفى الماضى قوله بجواز حذف الفعل المنفى بها
فى الاختيار صرح به الشيخ الرضى قال وقد جاء ذلك فى لم ضرورة كقوله ه احفظ وديعتك التى استودعتها ... يوم الاعادة ان وصلت
وان لم قوله يكون ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضى الا انه قال بين العامل الحرفى وشبهه وبين معموله لم يعمل
ذلك فى المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوى فانه يعمل مع وجود الفاصل القوى ولذا لم يقع لا بين ان ومعموله بخلاف
لم فانه ليس بفاصل قوى فيعمل ان فى معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة فى المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضى فى
تفسيره قد عملوا الجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط
كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل وكان اتيان كلمة كان لذلك فظهر ان منع وقوع لا بين ان ومعموله ليكون المانع عن
العمل مرتفعا فيعمل ان فما قيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشئ قوله المذكورة من قبل

ان قلت لا فائدة لهذا القيد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لو لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو او لا خصص بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي لجعل الاول سببا والثاني مسببا الى ان المراد من قوله سببية الاول ومسببية الثاني السببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية انما هو بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل اللزوم واللازم اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي ان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس مما يتحقق في جميع المواد كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف وقرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبها وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما بمكان اي بمرتبة حال كون تلك المرتبة ناشية من مكارم الاخلاق قوله يصير صفة لقوله بمكان والعائد اليه محذوف اي يصير به لشتم اسم يصير وقوله سببا للاكرام خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثاني اي علامة لتحققه وليس الشرط المعني بما يتوقف عليه وجود الشيء اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها معلقا عليه حصول مضمونه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء قوله من حيث يبتني على الاول ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتني اي يعلق حصوله على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل فعل شيء وايجاده قوله فانكانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله ويسميان شرطا وجزاء تفسير بالشرط والجزاء افيد فانه بمنزلة ان كان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال او الاول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يوكد بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في تحقق الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل لشيء آخر فلان الاصل عدمه قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله لحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان الجزاء ماضيا مشتقا خبر الا نه المتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ما تضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما ولا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فلا ضربتك ولا شتمتك

قوله بتا فيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله تفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر ولانه ح يبقى قوله او معنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى تقدير اما اشير اليه قدس سره بقوله او معنويا مع قد قوله تقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فظ واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله واثرت في تغيير المعنى حيث خلصت لمعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فالاداة خلصتهما للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف يعلق ما حصل وثبت على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ما دل عليه ان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لاكرامه صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لاشياء بينها الفاء لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظ لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتها بعلامة الجزاء لتمحضها للاستفهام وكذا الانشائية لتجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه محض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان لم تمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شيء بما لا فعلا غير مصدر بشيء من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما لا فلانها لكثرة استعمالها تخطاها العامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها لتغيرها معنى المضارع الى الماضي صارت كجزء منه مع قلة حروفها اما لا فلانها لكثرة الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان لا ضرب ولا شتم لقلته وخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجأة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجأة ليس دخولها مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور لا يكون قوله لاختصاصها وجها للاشتراط ولا يوافق ايضا لان اداة الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدأ ومقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله مخبر وما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان فلذلك انجزام الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس ما استبعدوه ببعيد لانا اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن معنى ان فعلين فما المانع من جزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لها متعلق بقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافق القرينة لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته فى الاثبات والنفى قال الشيخ الرضى وليس ما ذهب اليه الكسائى ببعيد لو ساعده نقل قوله فالعرف قرينة الشرط المثبت مع ان الكسائى يجوز اسلم تدخل النار بمعنى ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما فى الرضى والكسائى يجوز عند قيام القرينة ان الضمير المثبت بعد النفى وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار قوله كقوله تعالى فهب لى من لدنك وليا يرثنى الجمهور على ان يرثنى بالرفع صفة وليا ورد السكاكى بانه يلزم منه ان ذكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه وذلك باطل لما قيل من انه يجب ان يكون كل دعاء من النبى مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف فى كلامه تعالى حيث قال فى سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على انه تعالى اعطى ذكريا ما سأله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسؤل ووصفه وقد اجيب عن رده بان الروايات متعارضة والاكثرون على هلاك ذكريا قبل يحيى قال فى الكشاف فى تفسير قوله تعالى لتفسدن فى الارض مرتين اولهما قتل ذكريا وحبس ارمياء حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن ذكريا لا يقال الاستيناف غير جازم بانه يرثه فيلزم الكذب فى كلامه عليه السلام نا اختاره السكاكى فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثنى ولا غضاضة فى عدم ترتب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذبة على قراءة الجزم قلت لعله مبنى الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب لى وليا يرثنى فى ظنى لا كذب فى ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال عن قوله عليه الصلوة والسلام كل ذلك لم يكن فى جواب ذى اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين فى شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة ليست على حقيقتها والمعنى المجازى يجوز ان تحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل ذكريا بان ما اخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعد ابيه او بقى منه كتاب او شرح هو المقصود ويبقى ذلك الكتاب والشرح معمولا به بعد ذكريا ايضا الى حين قوله المراد به اى بالمثال قوله فانهم دليل على ارادة الصيغة من المثال قوله انما قال مثال الامر حاصله انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما حمله الناظر على المعنى المصدرى قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدرى ولما قيل مثال الامر علم اول الامر ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال ويريدون به الصيغة دون ارادة المعنى المصدرى من الامر لا غير لان المثال المضاف الى الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون المعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك ان يكون الامر بمعنى المصدر نعم الامر على ما وقع فى بعض النسخ مطلق ومطلق الامر لا يطلق على امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ الرضى فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا الامر ان لفظ الامر فى اصطلاح النحاة اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شئ آخر فالنحوى لبعيد بمراحل عن ان يحمل الامر على المعنى الاعم الشامل لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة وان كان الامر يشمل امر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة فى ترك اصطلاح النحوى والحمل على اصطلاح الصرفى ولئن حمل عليه ذاهلا عن اصطلاح النحوى فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر وهو اعم يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه يختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال لان الامر فى السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين فخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون فى قوة التعبير عنه بالامر بالصيغة قوله وهو اى الامر فى اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازانى فى شرح المفتاح اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة فى المقرون باللام والصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين فى الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

فی المطول اقسام صیغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازمة ویختص بالفاعل غیر المخاطب والثانی مایصح ان یطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال علی طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لقلة استعمالها فی صیغة الامر یعنی طلب الفعل علی سبیل الاستعلاء سماها النحویون امرا قوله شامل لکل امر غائبا کان لان نحو لیضرب لطلب الفعل یدل علیه ماقیل نحو لیحضر زید واحضر ورویدا لطلب الفعل استعلاء لتبادر الفهم عند سماعها الیه والتبادر الی الفهم من اقوی امارات الحقیقة قوله فی اسکان الصحیح اذا کان آخره حرفا صحیحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا کان نون الاعراب والنون وان لم یکن آخر الامر لانه کلمة علیحدة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرک بالفعل سواء کانت الحرکة اصلیة نحو تکلم وتقاتل ودحرج او عارضیة نحو قل وعد وخف وبع وهب وکذا المراد بالسکون السکون بالفعل فان قلت فعلی ماذکرت من تعمیم الحرکة یشکل بلفظ تقیم من الافعال فان مابعد حرف المضارعة متحرکة بحرکة نقلت الیه من الواو ومع انه لم یجعل مابقی بعد الحذف امرا قلت ذلک مم کیف والمعنی تجعل مابقی امرا ان لم یحتج الی اجتلاب همزة وصل والامر کذلک فی امثال تقیم الا انه مابعد حرف المضارعة متحرک آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت کما حذف الهمزة فی تقیم لاجل حرف المضارعة کذلک حذف الواو الساکنة فی تعد وتهب لاجل حرف المضارعة علی ماعرفت فی التصریف فلم رد فی الاول دون الثانی قلت امثال ماذکر نکات تذکر بعد الوقوع فلا یلزم اطرادها علی ان الشیخ الرضی قال لانه لو رد اجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعله اعلال المضارع الذی هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب الیه من المصدر نحو عدة وسعة فکان السعی فی رد الساکن ضایعا قوله اسکن آخره ممالا حاجة بعد قوله وحکم آخره حکم المجزوم ولو قیل ان ذکره لیکون حال الآخر والاول مذکورا معا قیل انه ناقص البیان اذ الاسکان انما هو فی الصحیح واما فی المعتل وفیما فیه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان یقال الامکان موجود فی الجمیع الا انه فی الصحیح بحذف الحرکة وفی المعتل وفیما فیه النون بحذف حرف العلة والنون قوله مایکون ای مضارع کان بعد حرفه ساکن یکون ماضیه علی اربعة احرف وقوله من المزید فیه حال من ماضیه قوله وانما هو الضمیر راجع الی مضارع یکون بعد حرفه ساکن ویکون ماضیه علی اربعة احرف حال کون الماضی من المزید فیه قوله الافعال لاغیر اذ ماضی المفاعلة والتفعیل وان کان علی اربعة احرف کانتا من المزید فیه الا انه لیس بعد حرف المضارعة ساکن فیهما قوله حال کون تلک الهمزة اشارة الی ان قوله مضمومة منصوب علی انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان کان نکرة الا انه لیست نکرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم یجب تقدیم الحال علیه بقی ان وجه التقدیم وان کان هو حصول التخصیص فی صاحب الحال الذی هو بمنزلة المحکوم علیه تقدیم الحال التی بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقدیم وان کان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصیص النکرة لا یمنع وصفه بنکرة فینبغی ان یقدم فالاولی جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم للمتکلم حالة الوقف قوله علی تقدیر الفتح ای فتح الهمزة قوله علی تقدیر الکسر ای کسر الهمزة هذا وقع فی بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع علی تقدیر الفتح فانه اذا قیل فی اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتکلم المجهول او بالماضی المجهول من الرباعی اذا قیل اقتل بالکسر ورده بعض بان قال معنی قوله دفعا للالتباس یعنی ضم الهمزة وجعلت کالعین دفعا للالتباس بالمضارع علی تقدیر الفتح ای فتح الهمزة فقوله فانه اذا قیل آه سهو من قلم الناسخ لان الکلام فی ابطال فتح الهمزة وکسرها لتعیین الضمة فلا معنی للتکلم فی ابطال فتح التاء وکسرها انتهی وقال البعض لایخفی ان تفسیر قوله الفتح بفتح الهمزة لایجوز علی تقدیر هذه النسخة لان قوله فانه اذا قیل آه بیان للالتباس علی تقدیر الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لايلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر على التقدير المذكور بفتح العين وبجعل قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اعلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل قتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ماينبغي وان قول القائل الاول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشئ والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولايخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا فلم لم تحترز عنه في قتل وعادى **قال** مكسورة اي زدت همزة وصل على مابقي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله الا ان بعده ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن والحاصل ان الهمزة مكسورة في صورة تحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ماسوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة وكسرة مع انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل **قوله** بالماضي المجهول حالة الوقف **قوله** لا التبس بالامر منه اي من الاضراب **قوله** بالمضارع المجهول حالة الوقف **قوله** بالماضي الرباعي حالة الوقف **قوله** مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر فيها كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة **قوله** مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الاصوب ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ماينبغي لان اخويه تامة لا مناقشة عليهما او ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك **قال** الشيخ الرضي ان كان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وان كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظر ان كان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة رد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لا يكون الا من باب الافعال **قوله** اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله مفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او صفة مع انه موافق للسابق اختيار الاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وما قيل لم يقل كذلك لان ه اعادة الهمزة الاصلية ولم يعد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيما ليس باصلي

ولان التقدير لو كان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض لغير قد وتقدير قد تكلف ففيه انه لو ترك الشارح موافقة السابق لعدم كون اطلاق الزيادة على الاعادة معهودا لما قال لانها همزة اصل زيدت ووجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المصدر بكلمة قد لفظا او تقديرا وجب فيه الفاء وعليه قوله تعالى وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة تحكما في حيز المنع **قوله** مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء **قوله** لذلك بعينه اي لكونه همزة اصل **قوله** لا دنى ملابسة وهو كونه فاعلا الفعل وقع على المفعول **قوله** اي فاعل فعله اضافة الفاعل ح ليست لادنى ملابسة اما اضافة الفعل الى المفعول فالاضافة لادنى ملابسة **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول يعني لقدر موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل الذي و**قوله** لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله والا فالفعل الموصوف وما بمعنى الذي فمن اين يحصل لم يذكر فاعله لو لم يكن تفسيرا للمتن حتى يلزم استدراك **قوله** لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل به من له ادنى تميز فضلا عن متميز **قوله** اضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان اضافة العام الى الخاص لامية واليه اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد لفظ الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام الى الخاص كقولهم فعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه ولذا قيل الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيشمل اسم المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى ووجه كون الاضافة البيانية تامة على ذلك التقدير لما ان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه واما ما قيل عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد العموم والخصوص بل لا بد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا وماخذا للمضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الشيخ قدس سره الا انه ليس بمرضي لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة **قوله** دفعا للبس مفعول له لقوله غيرت اذ لو لم يكن صيغة المجهول مغائر الصيغة المعلوم لم يتميز المجهول عن المعلوم **قوله** وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف وماخوذ منه كما ان الامر ماخوذ من المضارع فما قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التغيير **قوله** لان معناه غريب وهو اسناد الفعل الى المفعول مع الاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء الا منقولا **قوله** ووزن فعل جواب سؤال هو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر ثقيل غريب غير هذين الوزنين **قوله** لم يوجد في الاوزان الاسماء **قوله** اثقل لانه طلب ثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل **قوله** ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول موقوف عليه بل للمتابعة فلا اعتبار لضمها في البناء فما قيل ما ذكره منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ضعيف ما عرفت وايضا ضم الاول فيما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم الثالث والثاني مع التاء **قوله** لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل **قوله** طوي وروي من باب علم **قوله** فانه لا يعل عينه اي عين مثل طوي وروي وان لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما **قوله** لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع **قوله** فاعلال في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام **قوله** وتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه **قوله** وان لم يكن فيه اي في المبني

مبحث افعال القلوب

للمفعول من مضارعه **قوله** ماذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو فی وان لم یکن للحال وان لمجرد الوصل والربط فی مقام التاكيد دون الشرط **قوله** والغرض من الاشمام الايذان ای الاعلام **قوله** بان الاصل الضم فی اوائل هذه الحروف التی جعلت مكسورة من القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضی انما هو اعلى الضم الاصلية بخلاف نحو بيض فی جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد فی الاسماء تحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين فی المبنی للمفعول باتصال الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم فی الواوی واخلاص الكسر فی اليائی نحو عدت يا مريض وبعت يا عبد وان لم يقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك فی الواوی من اخلاص الكسرة او الاشمام وفی اليائی من اخلاص الكسرة او الاشمام لئلا يلتبس بالمبنی للفاعل فظاهر كلام السيرافی انه لا يجب الفرق بل نعتقد الالتباس لقلة وقوع مثله **قوله** تعليق الفعل به ای بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا عليه توقف الوقوع **قوله** اما بالهمزة قد ينقل المتعدی الی واحد بالهمزة الی المتعدی الی اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الی اثنين بالهمزة الی المتعدی الی ثلثة الا فی رای وعلم وقاسه الاخفش فی اخواتها الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل بالهمزة كله سماعی وقيل قياسی فی القاصر والمتعدی الی واحد والحق انه قياسی فی القاصر سماعی فی غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه هذا كلام المغنی **قوله** او بالف المفاعلة فی بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عد النقل الی فاعل واستفعل من اسباب التعدية تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل بعرضية شیء آخر بخلافهما فی باب افعل وفعل انتهى **قوله** او بحرف الجر قال الشيخ الرضی ولا يغير شیء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فی بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت بزيد **قوله** ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضی ولا حصر لهذا النوع من الافعال **قوله** وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضی افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهی حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل براى الذی هو ما لم يسم فاعله من رای حاملا عمل ظن الذی هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن فی الظاهر مع احتماله فی بعض المواضع لليقين وهو ظن لا لمعنى انهم قال الله تعالى فی الظن بمعنى اليقين انی ظننت انی ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح فی جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضی حيث جعل هذه الثلثة للظن فقط مع مجیء ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغی **قوله** هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضی واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد فی شیء على انه على صفة معينة سواء كان مطابقا اولا وهو رای واما اصابة الشیء على صفته وهو وجد والفی وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشیء على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما **قوله** من حيث الاخبار بهما ناشية انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم او ظن ولا شك ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدی اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غير هذا وهو السر فی عدم جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اوليس المقصود منها ومن ذكرها الا ايقاعها على متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ماقيل ان ماذكره الشارح يقتضي ان يكون هذه الافعال لبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ماعليه الاستعمال **قوله** على انهما مفعول لها الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ لا يستوي فيه المذكر والمؤنث وكذلك فضيل على ارادة كل منهما وقيل لما كانت المفعول في الحقيقة مضمونهما مع جعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او دفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** كحذف بعض اجزاء الكلمة لواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز **قوله** لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء يخاله لكنا المعجمة يخاله كخاف يخاف خيالا ظننته الغزاء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغزاد وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل الصواب انه بالعين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغراء من اغرت الصيد وطال بمعنى امتد وماكان عن طالب الفاعل ووشى في كلامه كذب فيه ووشى به الى السلطان سعى الوشي النمام وتجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى لا تظننا جازعين او اذلاء على اغرائك السلطان بنا ووشى بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا بلا الحاق ضرر بنا واتصال مكروه **قوله** لعدم الفائدة المطلوبة منهما واذ المطلوب منها الفائدة المترتبة عليهما القاءهما على المفعولين على ما هو الاصل فيهما لانه الغرض من وضعهما فلا يرد ماقيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتهما على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيد الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ماظننت اليوم او علمت اليوم **قوله** اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشاؤها حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهر ان ماقيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار طبيعتين له مفيد ليس على ماينبغي **قوله** على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء واصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين **قوله** اي يخل اي يظن مسموعه صادقا **قوله** لاستقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا **قوله** الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين معمولان للافعال القلوب ومدخولها مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض **قوله** او مفعولين لهما الظاهر كما قيل الواو لان الجزئين الصالحين لكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو **قوله** كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك **قوله** مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفهما بالتوسط

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها ظهور تاثيرها ظاهر الا ان يضعف بالتوسط والتاخر فكون الامرين مشتركين بينها وبين غيرها من افعال الجوارح فى حيز المنع وهذه الافعال ظاهر كون معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى نصب الجزئين ليظهر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء لاحتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونها من افعال القلوب **قوله** زيد قائم فى ظنى قال الشيخ الرضى الفعل الملغى لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف فنحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم فى ظنى قال او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله فى الاعمال والتعليق نحو اعجبنى ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظنى غالب اى ظنى زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل انتهى كلامه وهذا صريح فى ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل **وقوله** اى ظنى زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لا انه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا فى اللفظ باق فى المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضى بانه لا يصح فى زيد قائم ظنى غالب فان نفسه قال معناه ظنى زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال فى جميع صور الالغاء اى يكون للمعنى فى صورة الالغاء على ما كان عليه فى صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضى واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان **قوله** فلهذا اى فلكون الالغاء فى هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعنى تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل وجوب الالغاء فى الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا فى الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفى الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه قال قدس سره فى بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ رعى الاستفهام اذ لو رعيت الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفى ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين **قوله** ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما فى بعض شروح اللباب ان الالغاء هو ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين المفهومين لكن قيل لو كان الجواز داخلا فى مفهوم الالغاء لما صح اضافة الجواز اليه قلت اضافته غفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء فى الصور التى ذكرها بقوله وقد يقع فيها آه قلت مقتضى الالغاء الجواز والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثانى لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين فى المتن بان الاول جائز البتة والثانى واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر فى مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل الفاصل النحرير

الى يكون الفعل نحوى اى سماه موثرا فى المفعول به وقوله المفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اى اصل المفعول ان يكون متاثرا عما بالاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطى للدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين ليكون الدالان على طبق المدلولين قوله لانهما اى الفاعل والمفعول ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا اى ليس الفاعل موثرا فى المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل قوله ما عدا حسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض قوله وهى اى معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة فى نفس الامر اما العلم المتعدد الحاصل فى المواد الثلثة والظن المتعدد الحاصل فى المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصح حمل احد الامور على المعانى الاول قوله بحيث متعلق بقوله قريب قوله وانما قيدنا معنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول قوله بذلك اى بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه قوله لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذى يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس لكلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضى قدس سره حسبت بمعنى صرت ذا حسب وهو الذى فى شعره شقرة وخلت اى صرت ذا خال اى خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعانى يكون لازمة قال المعرفى شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع نفاذها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت بالمعانى التى ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعانى التى يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها بتلك المعانى يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية الى مفعول واحد مشكل لان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضى حيث قال لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوى كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائم عرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا ينصب جزئى الاسمية كما ينصبهما علم لا فرق معنوى بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المستاويين فى المعنى بحكم لفظى دون الآخر قوله قريبة من معنى العلم بالغة والانه صفة الجمع وفى بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبنى على تاويل المعانى بالجمع قوله استغنيت آه قيل فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت قوله لانها اى المعانى المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباء زائدة فى خبر ليس اى ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشئ وقال اى اصبتها وعلمتها فلا يرد ما قيل ان كان الضمير راجعا الى المعانى المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن قوله لانها لا تتم بمرفوعها اى لا تصير كلاما تاما ما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذى هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذى يسند الى الاسم فليس كان واخواتها مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند والمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا تحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل فى التامة ومنها قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولية فلا يلزم الاطراد ما صرح به العلامة التفتازانى فى المطول قيل ولك ان تقول سميت بها لنقصانها

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تم هو بر عدها قيل وفيه ان افعال القلوب انقص عدوا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص
منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لا يسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من
قال لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس بوارد في الحقيقة على ما تم انفا تم القول بنقصان الافعال الناقصة عن
الحدث مبني على قول من قال ان الافعال الناقصة لا تدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع حدث ليس
عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى
الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لا تدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه وبهذا ظهر
لانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة بشي
حدثا وزمانا في الاكثر وان كان قد يعري عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لا يصح على الاطلاق
قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيهما من حيث
اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجدوا الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة في كثير من العلامات
والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوا ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها اوردوها
في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشيء لان
كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجيء اولا
بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل فكانك قلت حصل شيء ثم قلت حصل القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه
كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل
هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده
في كان لا يدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل قال تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفة قوله اي العمدة
اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزئه فيلزم ان
يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت الزمان جزء الموضوع
له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان وان كان جزء
الموضوع له الا انه اعتبر جزءا لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولا شك ان
هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكان
الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة
فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة
وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية
كالتخليق بين الخالق والمخلوق فظهر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو الظاهر
فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل واياما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل فارادة ثبوت الصفة

للفاعل بمسامحة لايليق بمقام التعريف و مع ذلك لايصح اضافته الى الفاعل وجعل على صلة له اللهم الا ان يقال النسبة انما ربطت
بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ماينبغي **قوله** فخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولا شك على ماعرفت
قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومنظوران والزمان وان كان جزء الا انه قيد وظرف فسقط ما قيل
لوكان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيها وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال و قوله كل من الصفة والتقرير عمدة
يشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له الافعال التامة بل هما عمدتان هذا والجزء الثالث الغير العمدة الزمان **قوله** قدس سره فانهما
موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليهما معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له **قوله** لو جعل الموضوع له جواب
آخر للايراد والمذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له ومحصل الجواب ان الموضوع له ماصدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات
ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل مع الزمان و في بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه بعض الافعال وضح فيه انما
الى قوله اي العمدة **قوله** بالنسبة الى ماهو اي بالنسبة الى لفظ هو اي فذلك للفظ موضوع له اي لذلك الجزئي **قوله** ولا يبعد جواب ثالث لذلك
الايراد **قوله** ولاشك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان والمكان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيدا للتقرير المحصر
فيهما في **قوله** لايحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان يقيد الصفة فنقول على صفة غير مصدرة فان زيدا في ضرب زيدا
ايضا متصف صيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين وسند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا تبعا لغيره
فقال على صفة غير مصدر وذلك المقيد احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة
لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزء والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا
والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة انتهى حاصل
ماذكره قدس سره انه لاحاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل
فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظهر ان ماذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة
خارجة عن مدلولها ترك ذكره لتبادره من العبارة وكذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن
مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولاشك ان اعتبار كل منها اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادره من العبارة مع
ليس على ماينبغي لنسبتهما اليه قدس سره ماهو بري منه **قوله** يتم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة بعشرة تامة **قوله** وقولهم اي قول الخوارج لعل
من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه **قوله** وفيهما ضمير لما تقدم
من الغرارة قيل هي والغرة كلاهما بكسر الغين المعجمة الغفلة وعدم التجربة والمعنى ماجاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريدنا
وهذا معنى قوله اي لم يكن هذه على قدر مايحتاج اليه **قوله** قال الاندلسي لايتجاوزه قال الشيخ الرضي قال طرد بعضهم وقال المص واحاد الاطراد
في مثل فقعد جاء البرقعية من قبيل هو حال وليس بشيء لانه لا ايراد ان البرجاء في حال كونه تقفيه من ملا معنى له قال واما قعد فلا يطرد
قلنا باطرد فانما يطرد في مثل الموضع الذي استعمل فيه اولا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه
سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة **قوله** خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما **قوله** المركبة من المبتدأ او الخبر
لافائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لايكون الا مبتدأ او خبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زيد وما قائم زيد اسمية اذ الكلام لا بد فيه من الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الخبر الى المبتدا ادو

كونهما كلامين والاسناد فيهما اصليا مبني على تاويل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاويل ليستا جملتين اسميتين وبعده فعليتين

وقيل كانه احترز بتقييد الجملة الاسمية عن مثل اقائم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدا او الفاعل

فتامل قوله يعني الاثر المترتب عليه اشارة الى ان الحكم بمعنى الاثر واضافته الى المعنى لامية ففيه رد على القول بان الحكم مستدرك

حتى جعل اضافته اليه بيانية قوله لكونه فاعلا هذا على وفق قوله لتعريف الفاعل على صفته والظاهر انه ليس بفاعل اذ الفاعل ما اسند

اليه الفعل او اسم الفاعل على وجه يصح السكوت عليه قال الشيخ الرضي كما لا يسمى منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقياس ان

لا يسمى مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لكنه سموه فاعلا على القلة قوله كائنة اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو

جعل حالا عنه لم يبعد لكونه مشبها بالمفعول فيكون بمنزلة المفعول به قوله ثبوتا ماضيا اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لمفعول

مطلق محذوف وقوله اي كائنا في الزمان الماضي اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله كائنا او بيان لحاصل

المعنى قوله لا على ان يكون قسم منه اي ليس قوله بمعنى صار معطوفا على قوله ناقصة الذي هو اي قوله بمعنى صار قسم منه اي من قوله

ناقصة لانه لو كان معطوفا عليه للزم ان يكون قوله بمعنى صار مقابلا لقوله ناقصة وليس كذلك ويحتمل ان يرجع قوله هو الى قوله لثبوت

خبرها لاسمها يدل على كون الامرين قسمين لقوله ناقصة قال الشيخ الرضي كان يكون ناقصة لمعنيين احدهما ثبوت خبرها لاسمها

والمعنى الثاني ان يكون بمعنى صار وهو قليل بالنسبة الى المعنى الاول قوله بتيهاء اي كنا في تيهاء بفتح التاء والمفازة التي يتحير

فيها السالك ولا يهتدي وقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي عن الماء والكلاء والمطي بفتح الميم وكسر الطاء المهملة

وتشديد الياء جمع مطية وهي المركب في سرعة سيرها كانها شبهته بالقطا قطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وهو طائر سريع الطيران

يقال له بالفارسية سنگ خوارك الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وارتفع وخشن وكان اضافته

القطا اليه لانها تعيش وترعى فيه اجملا لانها اسرع طيرانا من قطا غيرها الفراخ بكسر الفاء جمع فرخ بفتحها وسكون الراء المهملة وهو

ولد الطير والبيوض بضم الباء الموحدة جمع البيضة والمعنى ان المطي في غاية السرعة وكمال العدو حيث يشبه بالقطا التي صارت

بيوضها فراخا وهي تكون ح اشد طيرانا حرصا على الفراخ واهتماما باطعامها خصوصا اذا كانت في ارض لا ماء فيها ولا كلاء

قوله فان بيوضها لم يكن فراخا دليل على ان كان بمعنى صار وليس على معناه اذ لو كان على معناه لكان لثبوت خبره لاسمه

في الزمان الماضي فيكون المعنى ان البيوض كانت فراخا في الزمان الماضي والامر ليس كذلك اذ البيوض لم يثبت لها الفراخ اصلا

بل صارت فراخا بعد ما لم تكن وأما ما قيل ليست بمعنى صار لانه يؤدي الى عكس المعنى لانه يشعر بان الفراخ سابقة على البيوض

ففيه انه لا يخلو عن خلل وليس تامة لانه يجب على هذا ان يكون فراخا حالا فيلزم ان يكون البيض في حال كونه فراخا وهو فاسد

وليس زائدة لنصب فراخا قوله ويكون فيها ضمير الشأن كان الذي فيها ضمير الشأن وان كان ناقصة الا انه ليس لثبوت خبره لاسمه

ولا بمعنى صار فلذلك ذكره عليحدة اشارة الى انه ليس ناقصة بالمعنى الذي ذكر فما قيل غير خارجة مما هو بمعنى صار ومقابله ليس على

ما ينبغي قوله والجملة الواقعة بعدها خبرا قال البعض كان الذي فيها ضمير الشأن تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم فسر القصة

بالجملة قال الشيخ الاول اولى لانه لم يثبت في كلام العرب ضمير الشأن الا ابتداء في الحال نحو قل هو الله احد او في الاصل كاسم ان واولى

مفعولی ظننت **قوله** اذا مات بضم المیم او بکسرها من مات یموت او مات یمات کان ای کان الشان **قوله** شامتا ای احد جاشامت ای فرح بموتی الشماتة الفرح ببلیة العدو **قوله** آخرا ای رجل آخر من اسم فاعل من الاثناء **قوله** کانت الکائنة ای تثبت الثابتة والمقدر وکائن ای ثابت کن اثبت فیکون تثبت ویحتمل ان یکون المعنی کن موجودا فیکون ای فیکون موجودا **قوله** اذ لیس المفضل علی المعنی اذ لو کان المعنی علی المعنی لما کان لاستبعاد قوم مریم رضی الله عنها عن تکلیمهم ایاه معنی مع ان اتیانها به بعد الفراغ عن الولادة عند القوم ولما تتهم ایاها عند مشاهدتهم ایاه واشارة مریم رضی الله تعالی عنها الی عیسٰی ثم قولهم بالجملة کیف نکلم من کان فی المهد صبیا یابی اباء ظاهرا من ان یکون المعنی علی المضی قال الشیخ الرضی غیر مفیدة للماضی والا فاین الخبر وقال کان تزاد غیر مفیدة لشئ الا محض التاکید وهذا معنی زیادته فی کلام العرب فقوله قدس سره فکان زائدة لتحسین اللفظ لیس علی ما ینبغی وعلی هذا یبطل حال من الضمیر المستکن فی الظرف العائد الی من قال الشیخ الرضی اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنی غیر العاملة لا یقعان اولا لان المبتدأ یکون باللوازم والاصول والمجردة للزمان کالزائدة فلا یلیق بها الصدر ویقعان فی الحشو کثیرا او فی الآخر علی رای نحو خطب الخطیب کان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضیة لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زیادة مضارع کان **قوله** استیفاء الجمیع استعمالاتها نکتة ذکر بعد الوقوع فلا یلتزم اطرادها فلا یرد ما قیل هذا یستدعی استیفاء الاستعمالات فی اخواتها ایضا مع انه لم یستوف **قوله** ویلحق بصار قال الشیخ الرضی من مرادفات صار آل ورجع وحال وارتد کان کلها فی الاصل بمعنی رجع ولذا استحال وتحول فانهما کانا فی الاصل بمعنی انتقل فکان حق جمیعها ان یستعمل تامة فیتعدی الی ما هو مصدر خبرها بالی نحو صار الی الغنی ثم ضمن کلها معنی کان بعد ان لم یکن لان الشخص اذا رجع الی الفعل وانتقل فذلک الفعل یصیر کائنا بعد ان لم یکن ففاعلها فی الحقیقة بعد صیرورتها ناقصة مصدر خبرها مضافا الی اسمها ومعنی جمیعها ناقصة کان بعد ان لم یکن وذلک المصدر هو الکائن بعد ان لم یکن وفاعلها حین کانت تامة هو المرتفع بها فانه الراجع والمنتقل ویجوز استعمالها . ومرادفاتها تامة علی الاصل نحو فصرنا الی الحسنی **قوله** فیالک من نعمی تحولن ابؤسا قیل نعمی بالضم هو النعمة وضمیر تحولن راجع الیها ما الامادة المتعدد بالمصدر او بجعله ابؤسا وشدانه مجمع والکان واحد التعدد والخبر وقیل النعمی جمع نعیم بمعنی النعمة کجرحی جمع جریح **قوله** المدلول علیها بموادها وهی الصباح والمساء والضحی **قوله** لا بصورها ای لیس اصبح وامسی واضحی لاقتران مضمون الجملة باوقاتها المدلول علیها بصورها وصیغها والوقت الذی یدل علیه صیغها هو الزمان الماضی قیل انما خص الاوقات بها ذکر لان المقصود بیان ما یختص بهذه الافعال الثلثة وتصاریفها من المضارع والامر وغیرهما ولم یوجد فی غیرها من الافعال الناقصة وما هو الا الاوقات المدلول علیها بالمواد بخلاف المدلول علیها بصورها وصیغها فانها توجد فی سائر الافعال الناقصة ولم توجد فی غیر الماضی والمضارع والامر وفیه انه لو کان المقصود ذلک لکان المناسب فی کان بیان ما یختص به وسائر تصاریفه عن المضارع والامر ولم توجد فی سائر الافعال الناقصة لیکون البیان علی نسق واحد وعلی هذا فالمناسب ان یحمل الاوقات علی ما یعم المدلول علیه بموادها والمدلول علیه بصورها وصیغها قال الشیخ الرضی هذه الثلثة تکون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنیین احدهما بمعنی صار مطلقا من غیر اعتبار الازمنة التی یدل علیه ترکیب الفعل اعنی الصبح والمساء والضحی بل باعتبار الزمان الذی یدل صیغة الفعل علیه اعنی الماضی والحال والاستقبال واما بمعنی کان فی الصبح وکان فی المساء وکان فی الضحی فیقترن فی هذا المعنی الاخیر مضمون الجملة اعنی مصدر الخبر مضافا الی الاسم بزمانی الفعل اعنی الذی یدل علیه ترکیبه والذی یدل علیه صیغته فمعنی اصبح زید امیرا ان امارة زید مقترنة بالصبح

في الزمان الماضي ومعنى يصبح قائما ان قيامه مقترن بالصبح في الحال والاستقبال انتهى ولايخفى عليك ان ماذكره
الشارح قدس سره فالمثال الاول يدل على اقتران مضمون الجملة وهو قيام زيد بوقت الصباح وعلى هذا القياس
المثالان الاخيران لاينطبق على شئ من المعنيين الذين ذكرهما الشيخ الرضي فهذه الثلثة اذا كانت ناقصة
قوله في جميع نهاره وتقترن ايضا بزمانه المدلول عليه بالصيغة اي الماضي والاستقبال قال الشيخ الرضي
قالوا لم يستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالك تكون تامة بمعنى طال او دام والعهدة عليه **قوله** جميع ليله
وتقترن ايضا بزمان الماضي **قوله** وبمعنى صار قال الشيخ الرضي وقد جاء ظل ناقصة بمعنى صار مجردا عن الزمان
الماضي المدلول عليه بتركيبه قال الله تعالى ظل وجهه مسودا وامامجئ بات بمعنى صار ففيه نظر **قوله** واذا لك
اي لكون مجيئهما تامتين في غاية القلة **قوله** وفصلها الا ان الجمع بينهما وبين الافعال الثلثة في الامور الثلثة غير
صحيح لعدم الشركة في المجئ تامة فوجب الفصل بهذا الاعتبار وله طريقان فاختار احدهما **قوله** وآض وعاد
وغدا وراح قال في العباب كان الاصل في هذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدية الى مصدر جزءها ثم ضمن
كلها معنى صار **قوله** وكان الوجه في ذلك انها من الملحقات نكتة وذكرت بعدا لو قوع فلا يرد ان هذا الوجه
يستدعي عدم ذكرها في مقام الاجمال ايضا **قوله** سمي اسمها فاعلا آه قيل محل هذا التنبيه هو قوله ما وضع لتقرير الفاعل
على صفة لتقدمه ان قلت للتنبيه في هذا المقام رجحان لان الفاعل ة مضاف الى هذه الافعال ففيه تصريح بان
المراد استمرار خبرها لفاعلها بخلاف قوله لتقرير الفاعل على صفة فانه لاتصريح فيه بان الفاعل فاعل الافعال فنظر وجه تاخير التنبيه الى
هذا المقام قلت بل هو نص ايضا في ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذهن اليه لشهرة كون الافعال الناقصة لتقرير فاعلها
على صفة ولم يذهب الوهم الى ان المراد فاعل الصفة فليس هذا الاحتمال قادحا في النص بل ليس باحتمال اصلا **قوله** اسم
امارته ما قبلها واستاهل بها وهو وقت البلوغ الذي يمكن قيامه بها فيه لاقبل ذلك كذا ذكر الشيخ الرضي **قوله** واعتبار الصلاحية
قيل الصواب ان يقال واما اعتبار الصلاحية والقابلية فمعلوم قطعا فلا يلزم ذكرها بلا اخت انتهى هذا انما يرد لو كان ما تفصيلية
وهو ممنوع كيف ويجوز ان يكون للاستيناف كما في اوائل الكتب **قوله** ويلزمها النفي ان كانت ماضية فما ولم ولما في الدعاء وان كانت مضارعة
فما ولا ولن **قوله** وتقدير الزمان قبل المصادر كثير شائع نحو آتيك خفوق النجم اي زمان خفوقه وما دام وان كان مشهورا في تقدير
الزمان الا ان وجه تقديره ان ما مصدرية والفعل بعده بتاويل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الى مصدر الخ المضاف
الى الاسم لا يرتبط بدون تقدير الزمان فما دام اشتهر في تقدير الزمان بهذه الواسطة وصار علما له بهذا السبب فاندفع ما قيل لك
مندوحة عنه لان ما دام صار علما في تقدير الزمان معه حتى يمتنع ذكر الزمان معه وليس للام بهذه المثابة في شئ من المصادر **قوله**
واذا قدر الزمان قبله وصلح بسبب تقديره ان يرتبط بما قبله فلا بد من حصول كلام يفيد فائدة تامة بخلاف ما لم يقدر الزمان فانه
لم يصلح لان يرتبط بما قبله وان كان غير تام فلا بد ههنا من اعتبار كلام يفيد فائدة تامة الا انه لا يعتبر ما لم يقدر ما يرتبط به بما قبله
فاندفع ما قيل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم يقدر الزمان قبله لم يجب ههنا حصول كلام يفيد فائدة تامة وظاهر انه ليس كذلك
لظهور ان المصدر المضاف الى الجملة اي الى مضمونها ليس كلاما مستقلا بالافادة **قوله** فما دام لم يشفع ما دام با جالس ولم يحصل

من المجموع كلام لا يفيد فائدة يشير الى ان الكلام المفيد هو مجموع اجلس وما دام لا اجلس وحده مع انه ليس كذلك اذ المفيد للفائدة التامة هو اجلس وما دام فضلة ظرف له يدل عليه قوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة لانه مع اسمه وخبره ظرف والظرف فضلة غير مستقلة بالافادة اعلم انه وقع في بعض النسخ فما دام لم يشفع ما دام باجلس لم يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله كلام فاعل لم يحصل وقوله لا يفيد صفة كلام وضمير يعود اليه والمعنى ان ما دام ما لم يضم اليه امر آخر لم يحصل من مجموع ما دام واسمه وخبره كلام لا يفيد فائدة تامة وفيه ان هذا مستغنى عنه بقوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة وليس المراد من المجموع ما دام وكلام آخر لان الكلام على عدم الضم اليه كلام آخر وفي بعضها فما دام لم يشفع ما دام باجلس ولم يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله ولم يحصل عطف على قوله لم يشفع وقوله لا يفيد فيه ضمير يعود الى ما دام وهذا ايضا مستغنى عنه قوله فما دام فعل الناقصة وما دام اسمه ولم يشفع خبره وهو ظرف لقوله لم يحصل على الاول ولقوله لا يفيد على الثاني قوله وهذا هو مذهب الجمهور قال سيبويه وتبعه ابن السراج ليس للنفي مطلقا تقول ليس خلق الله مثله في الماضي وقال الله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم في المستقبل قال الاندلسي واحسب ليس بين القولين تناقض لان خبر ليس اذا لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فهي على ما قيد به قوله اذ ليس فيها الظاهر فيه لان الضمير راجع الى تقديم اخبارها كلها على اسمائها قوله نفي الضرورة عن جانبي وجوده وعدمه فيكون امكانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقديم الخبر قد يجب لموجب وقد يمتنع بمانع وعلى هذا فينبغي ان يقيده الا ان يقال الموجب والمانع في حكم الاستثناء قوله نحو كم كان مالك هذا المثال ليس من قبيل تقديم الخبر على الاسم قوله نحو صار عدوي صديقي انما وجب التاخير لئلا يلتبس بالاسم قوله نفي الضرورة عن جانب العدم فقط فيكون امكانا عاما مقيدا بجانب الوجود فيشمل الواجب ويقابل الممتنع قوله وعين اي عين ايديا بجواز نفي الضرورة عن جانب العدم فقط قوله يجوز ان يكون التقديم قوله كالمثال المذكور وهو كم كان مالك وعلى هذا ينبغي ان يقيد بمثل قولنا اذا لم يمنع مانع من التقديم الا ان يقال الموانع مستثناة ثم لا يخفى ان قول المص ويجوز تقديم اخبارها آه قضية موجبة فيكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولذا حمل قدس سره الامكان على الامكان الخاص او الامكان العام المقيد بجانب الوجود والامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن ان يكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولم يحمله على الامكان العام المقيد بجانب العدم لانه عبارة عن امكان عام يكون جهة للقضية السالبة والقضية المذكورة في المتن موجبة فظهر ان ما قيل بقي له احتمال آخر وهو ان يراد به الامكان العام المقيد بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط وح ينبغي ان يقيد بعدم ما يقتضي وجوبه لانه ح يكون التقديم واجبا لا جائزا بالمعنى المذكور ليس على ما ينبغي ثم اعلم انه يحتاج الى التقييد الذي ذكره الشارح قدس سره سواء كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار او الافعال الناقصة اذ اللازم على التقديرين جواز تقديم جميع الاخبار كما لا يخفى على ذوي الابصار اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان جواز تقديم اخبار جميع الافعال الناقصة لا يتصور الا اذا جاز تقديم جميع الاخبار فاندفع ما قيل يمكن ان يقال ان اصل السؤال انما يرد لو كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار ليفيد شمول الاخبار واما اذا كان راجعا الى الافعال فلا كما لا يخفى على الفطن المتامل قوله اي الافعال الناقصة سباق الكلام وان كان يقتضي رجوع الضمير الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال لكون الباب معقودا لبيان احوال الافعال بظاهر قول المصنف وهو من كان الى راح الخ

تقتضي ذلک وقوله وقسم لايجوز واخوات تقتضي صرفه الى الاخبار لان الجواز وعدمه صفة للتقديم ويوصف به الخبر ايضا وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه يكون وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكان الرجحان للاول لوجود المقتضيين فاندفع ما قيل لايخفى انه وان اقتضى ظاهر القول المذكور صرف الضمير الى الافعال لكن ظاهر قوله قسم يجوز واخواته تقتضي صرفه الى الاخبار لان الظاهر ان ضمير يجوز واخواته راجع الى القسم ولما لم يحكم بد من تحمل التجوز بجعله من قبيل وصف الشئ بصفة ما يتعلق به وهو التقديم ولاشک ان التقديم متعلق بالاخبار اولا وبالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البين ان وصف الشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما يتعلق به ثانيا وبالعرض انتهى ثم انه على تقدير رجوع ضمير هي الى الافعال ضمير يجوز راجع الى القسم بحذف المضافين على ما اشار اليه الشارح قدس سره قسم يجوز تقديم اخبارها عليها الا ان المناسب لتذكير ضمير يجوز ان يقال تقديم اخباره قوله وجواز تقديم المنصوب على المرفوع في الافعال لقوتها انظر انه سهو كما قيل قوله فلا امتناع لتقديم معمول المصدر على نفس المصدر لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي لايجوز تقديم ما في حيزه عليه قوله ويخالف هذا الحكم خلافا ثابتا لابن كيسان كان ظاهر العبارة ان اللام في لابن كيسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره يخالف من لم يجوز التقديم خلافا لابن كيسان فيكون المعنى ان من لم يجوز التقديم مخالف لابن كيسان مع انه ليس كذلک اذ قول من لم يجوز هو الاصل فيكون المخالف هو ابن كيسان واليه اشار الشارح قدس سره فجعل يخالف على صيغة المبني للمفعول وهذا الحكم مفعول مالم يسم فاعله وقدر ثابتا متعلق لابن كيسان وعلى هذا فالمخالف هو ابن كيسان قوله وبهذا اندفع ما قيل اي بقوله وبين الطائفتين في حكم هذا القسم معارضة ومجادلة او بقوله فالافتعال بمعنى التفاعل المقتضي لمشاركة امرين في اصل الفعل صريحا اندفع لان ما ذكره يدل على ان الاختلاف لابد فيه من قوة المتخاصمين والمختلفين فلا يصح جعل ما في اوله ما النافية من القسم المختلف فيه لعدم القوة لان من لم يجوز هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن كيسان قوله منصوب على المصدرية بتقدير مضاف اي دنو رجاء آه وحاصل ما ذكره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتكلم وطمعه قرب الحصول وتوقعه له لا باعتبار نفس الامر وتيقنه بذلک فهو رجاء القرب وانتظاره لا القرب تعينا وانتظار القرب وتوقعه لاينافي حصول الخبر للاسم بعد مدة مديدة وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي ان عسى ليس متعينا بالوضع للطمع في دنو مضمون خبره بل للطمع في حصول مضمونه مطلقا سواء يرجى حصوله عن قريب او بعد مدة مديدة تقول عسى الله ان يدخلني الجنة وعسى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء او حصولا او آخذا فيه ضبط لان نصب هذه المصادر على التميز في الظاهر وهو تميز عن نسبة الدنو فيكون فاعلا للدنو في المعنى كما في قولک يعجبني طيب زيد علما اي طيب علم زيد فيكون المعنى لدنو رجاء خبره او لدنو حصوله او لدنو الاخذ فيه وليس عسى لدنو رجاء خبره بل رجاء دنو الخبر قوله بالتصدي والمباشرة لما يفضي اليه اي يوصل الى الخبر فالشروع انما هو في الموصل الى الخبر لا في الخبر وسمي الشروع في الموصل الى الخبر شروعا في الخبر مسامحة واعطاء للموصل الى الشئ حكم ذلک الشئ وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي في عدم طفق ومرادفاته من افعال المقاربة بمعنى كونها لدنو الخبر نظرا لان معنى طفق زيد يخرج انه شرع في الخروج وتلبس باول اجزائه ولا يقال ان الخروج قرب ودنا من زيد الا قبل شروعه فيه لان معنى القرب قلة المسافة قوله في محل النصب

بالخبرية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابوسا وقوله لاتلحني اني عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان الفعل خبره وقيل انما
قال ذلك لان الحدث لايكون خبرا عن الجثة وقوله ابوسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجري في الاستعمال مجراه قوله بتقدير
مضاف قال الشيخ الرضي وهو التقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف في اللفظ لا في الاسم ولا في الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه ايضا
نظر لان الزائد لايلزم الابعض الكلم كزيادة ما في قولهم افعل هذا اثراما ولزومه مطردا في موضع معين مع اي كلمة كانت بعيد
فكاد من طول البلى ان يمصحا في الصحاح مصح الشئ مصوحا اي ذهب وقطع قوله ليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله
ولتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله وذلك اي كون المضارع مع ان شبيها بالمفعول قوله فهو شبيه بالمفعول لان عسى في هذا
الاستعمال كالفعل المتعدي قوله وقال الشارح الرضي واما عسيت صائما وعسى الغوير ابوسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان
يكون ابوسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونها حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعد خبر
عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظهر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغي قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضي
من ذهب الى ان ان مع الفعل في عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول في عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع
تقول في التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث
وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول في التثنية عسى ان يخرج الزيدان لاغير انتهى وهو صريح في ان ان يخرج
في عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا ويشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج في محل النصب بانه خبر
عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوعه فقط ليس على ما ينبغي وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر
ان هذا مبني على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغني والالتباس واقع في العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات و
قال ايضا نحو خفت بالكسر وظلت بالضم انه محتمل للفعلي الفاعل والمفعول ولا خلاف في ان نحو قصار محتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير
اليه تجويزه التنازع في عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر ولا يمنع تقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر
كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد
قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويرد عليه ايضا انه لو كان كذلك لينبغي ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان
فتامل ليس على ما ينبغي لانه ان اريد بما ذكره انه لايجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا في هذا التركيب فهو في حيز المنع كيف وقد جوز كونه
فاعل الخبر الشيخ الرضي والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا الجواز
من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان والملازمة المشار اليها بقوله لو كان
كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق والتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه محتمل لكونه اسما وفاعلا
فلو حذف لاضمحل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثاني لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك
كاد زيد يخرج اذ المحتمل لايشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على التقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان
يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما في الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال في الجواب
يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة في الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة في المعنى ومن البين ان المشابهة

فی العصور مستفیضة علی جمیع التقادیر قوله فتمیزانت قوله لعلک ای لکونک عالما باشراقه بکونه قریبا علی الحصول للفاضل وذلک انما هو فی صورة الاثبات دون النفی وذلک نظم لایشتبه علی احد فلا یرد ما قیل لا ینظر ذلک فی قوله تعالی وما کادوا یفعلون وقوله ع لم یکد رسیس الهوی من حب میتة یبرح * قوله وقیل نفیه آه قال الشیخ الرضی قال بعضهم ان نفی کاد اثبات واثباته نفی بخلاف سائر الافعال اما کون اثباته نفیا ان ارادوا به انک اذا قلت کاد زید یقوم اثبت الکود ای القرب فهذا الاثبات نفی فهو غلط فاحش وکیف یکون اثبات الشئ نفیه بل فی کاد زید یقوم اثبات القرب من القیام بلا ریب وان ارادوا ان اثبات کاد وال علی نفی مضمون خبره فهو صحیح وحق لان قربک من الفعل لا یکون الا مع انتفاء الفعل منک اذ لو حصل منک الفعل لکنت آخذا فی الفعل لا قریبا منه واما کون نفیه اثباتا فنقول ایضا ان قصدوا ان نفی الکود ای القرب فی ما کدت اقوم اثبات فهو من فحش غلط وکیف یکون نفی الشئ اثباته وکذا ان ارادوا ان نفی القرب من مضمون الخبر اثبات لذلک المضمون بل هو افحش لان نفی القرب من الفعل ابلغ فی انتفاء ذلک من نفی الفعل نفسه فان ما قربت من الضرب ابلغ فی نفی الضرب من ما ضربت بل قد یجئ مع قولک ما کاد زید یخرج قرینة تدل علی ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فیکون تلک القرب داله علی ثبوت مضمون خبر کاد فی وقت بعد وقت انتفائه وانتفاء القرب منه لا لفظ کاد ولا تنافی بین انتفاء الشئ فی وقت وثبوته فی وقت آخر وانما التناقض بین انتفاء الشئ وثبوته فی وقت واحد فلا یکون اذن نفی کاد مفید الثبوت مضمون خبره بل المفیدة لثبوته تلک القرینة فان حصلت قرینة هکذا قلنا بثبوت مضمون خبر کاد بعد انتفائه کما فی قوله تعالی فذبحوها وما کادوا یفعلون وان لم یثبت قرینة هکذا کما فی مات زید وما کاد یسافر قلنا بنفی مضمون خبر کاد علی انتفائه وعلی انتفاء القرب منه کما فی قوله تعالی لم یکد یریها وقوله اذا غیر النائی البیت اذ لیس فی هذه المواضع ما یدل علی حصوله بعد انتفائه ومثل هذه هی الشبهة لمن قال ان نفی کاد اثبات انتهی کلامه قوله هی الشبهة ای الموقعة فی الشبهة والباعثة علی القول بان نفی کاد اثبات وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرینة خارجة لا من کاد فلم یتفطن من قال ان نفیه اثبات ان الاثبات حصل من امر خارج ورای ان المراد الاثبات وان کان کاد منفیا فقال ان نفیه اثبات قوله ولتسلیمه عطف علی فلتخطئة الشعراء ای لتسلیم ذی الرمة تخطئة الشعراء وقبوله وتغییره بالجر عطف علی تسلیمه او تخطئة الشعراء ای تغییر ذی الرمة قوله مبدلا بقوله لم ابد قوله ان قوله ای بان قوله وحذف حرف الجر عن ان من ان قیاس قوله یدل علی ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها لا من کادوا یفعلون ولهذا لم یفد الاثبات فی قولنا مات زید وما کاد یسافر قوله فلتخطئة الاولی تخطئة لبعض الفصحاء قوله وخطأ الرمة عطف علی مخطئ ذی الرمة حیث قال اصابت بدیهته واخطأت رویته قال م وفی المستقبل مثل الاولی وفی المضارع وکانه لخفاء الحال اقتصر علی الماضی والاستقبال انتهی او لان الحال عبارة عن اجزاء اواخر الماضی واوائل المستقبل فذکرهما ذکرها قوله وما یشتق منه القول بان المشتقات مشتقة من المصدر لا ینافی القول بان المضارع مشتق من الماضی والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع علی ما دل علیه قول اهل الصرف المضارع ما زید علی اوله احدی الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه یجوز ان یراد اعم من ان یکون بواسطة او بغیر واسطة وکون المراد ما یکون بغیر واسطة فی حیز المنع کیف وقد قالوا یکون المضارع مشتقا من الماضی والامر وغیره من المضارع فلا یرد ما قیل قوله وما یشتق منه لا یخال المضارع لکن انما یتم علی مذهب الکوفی من ان المشتق منه هو الماضی واما علی مذهب البصریین من ان المشتق

منه المصدر فالما قوله حين اراد اى الشاعر بالنفى الداخل على يكاد انتفاء قرب رسيس الهوى عن البراح لا اثباته لان نفى القرب من الفعل ابلغ فى انتفاء ذلك الفعل من نفى الفعل بنفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت رويته فلا يرد ما قيل الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا فى افادة نفى كاد نفى الخبر او اثباته واما افادة نفيه نفى القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هى متفق عليها قوله فالنفى الداخل على يكاد كالنفى الداخل على سائر الافعال فى انه يفيد نفى المدخول لا نفى الخبر او اثباته بقرينة ان قوله فالنفى متفرع على قوله حين اراد فلا يرد ما قيل ان اراد التشبيه فى افادة نفى فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفى سائر الافعال لا يفيد نفى فعل آخر بل انما يفيد نفى مدلولاتها وان اراد التشبيه فى افادة نفى مدلولاتها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفى كاد فى المستقبل للاثبات لم ينكر افادته نفى مدلوله وانما ينكر افادته نفى الخبر ويدعى افادته اثبات الخبر قوله لمجرد ذلك اى لمجرد كون النفى فى المستقبل كالافعال قوله دعوى الاولى وهو كون النفى فى الماضى للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فيه اى فى ثبوت دعواه او فى دعواه بالتادى بالمدعى قوله وفى تمسكه عليها اى فى تمسك القائل على الدعوى فالقدح فى الدعوى عبارة عن القدح فى الدليل الذى اقيم عليها قوله فتارة تستعمل استعمال عسى آه يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد فى الاستعمال كون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قيل يتجه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا نقض ليس على ما ينبغى لانه لا مجال لهذا الايهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس فلا فائدة فى ايراد التثنية والجمع الا ان يقصد الدلالة على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان فيختار التثنية لذلك قوله ايضا اى كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الضمير مبهم ومن شاعر بيان له كقولك عز من قائل وهذا التعجب من حسن الشعر وفى الدستور تقول قاتله الله ما اشعره على وجه المدح قوله ولا شل الشلل اليبس فى اليد وهذا مما يقال لمن اجاد الرمى مثل لا شل عشره اى اصابعه كذا نقل عنه قدس سره فى الحاشية وهذا التعجب من حسن الرمى قوله فانه اى كلواحد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع فى الرضى هكذا الا انه وقع مجوزه لان الشيخ الرضى قد ذكر ثلثة افعال ينتقض بها الحد فنقله الشارح كما كان لكن المذكور فى عبارته فعلان قوله فانه اما وقع الاولى ترك الفاء قوله اى لفعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله او لما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد معنى لكنه اقرب لفظا لقرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذى تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احدهما اى احدى الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب افعل فيما افعل وانما قدر لفظ تركيب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم ح اضافة غير ظرف وآية وذى الى الجملة فلا فائدة فى تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقرء قوله تركيب منونا ويكون قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتاكيد اما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وفيه مبالغة الفعل وتاكيده واما فعل التعجب فلانه لا تعجب منه الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا يبنى فعل التعجب من كل ما يبنى منه افعل التفضيل على الا

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الامما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم
يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشبه صيغتي التعجب على الماضي **قوله** بناء هما من فعل لا
يمتنع بناؤهما منه لا بد ان يكون ذلك الفعل والاصل بالشدة والغلبة **قوله** من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم
والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصهما
اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيده به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق **قوله** واجيب
بان ذكر التاخير آه قيل الجوابان ليسا بذاك والاحسن ان يقال بان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يؤخر عما بعدها المنع فعل التعجب
من هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ واما اذا كان
تقديمه على شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد
تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيده به الشارح قدس سره فلا
يقيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم
والتاخير بالجائز في غيرهما وانت خبير بان هذا الجواب لا يمشي في احسن بزيد مع ان البيان يشملهما حيث قال المصنف ولا يتصرف
فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين **قوله** الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على
ما يقتضيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي
فالسياق لا يوافقه **قوله** مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبر ما وفيها ضمير واحسن زيدا
خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي
حسن واقع وانه الان لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه **قوله** لانه اي التعجب يكون
فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب له من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما تخصص به المبتدأ
في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل
قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا
قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد
ان المبتدأ في التعجب تخصص بالوصف المقدر اي لشئ خفي سببه احسن زيدا كما تخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب
اي شر عظيم اهر ذا ناب **قوله** عند سيبويه والاخفش في احد قوليه **قوله** عند الاخفش في قوله الآخر **قوله** والخبر محذوف قال الشيخ
الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسده ويرد على ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر
ولم يسمع مع ذلك مبتدأ **قوله** لانه كان مخففة من المثقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل مذهبه ضعيف من حيث انه نقل
من الاستفهام الى التعجب فالنقل من الانشاء الى الانشاء مما لم يثبت **قوله** معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه
بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل
قليل والمطرد زيادتها في المفعول **قوله** احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة **قوله** او زيد عطف

على يزيد على ان يكون الباء زائدة والهمزة للتعدية قوله بمعنى صفة به دفع لما يقال جعله حسنا ليس في وسع المخاطب فكيف قال اي جعله حسنا قوله صفة بالحسن اي كن واصفا له بالحسن كيف على اي حال وطور شئت اذ ليس فيه توهم افراط اصلا واشار الى الدليل عليه بقوله فان فيه من جهات الحسن كل ما يمكن ان يكون في شخص كل ما يمكن اسم ان وقوله من جهات الحسن بيان لكلمة ما وفيه خبره والحاصل ان كل ما يكون ممكن الوجود بالامكان الذاتي في اي شخص كان فهو موجود في زيد فكان للقول بالمدح فيه وسعة لا يضيق ولا ينتهي الى حد حتى يقف الواصف عنده بل الواصف وان اطرى في وصفه الا انه بالقياس الى ما فيه في ابتداء الوصف ولنعم ما قيل سه وقد وجدت مكان القول ذا سعة + فان وجدت لسانا قائلا فقل + قوله نكرة منصوبة قيل لا محل له واحترز به عن ما يحسن التقابل بين النكرة وبين ما قوله فنعما هي قيل ما كافة مهياة نعم وبئس للدخول على الجملة كما قيل في قلما وطالما قوله موصولة قال الشيخ الرضي ويضعفه قلة وقوع الذي مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة باجمعها في فنعما هي قوله بمعنى الشئ قال الشيخ الرضي ويضعفه عدم مجئ ما بمعنى المعرفة التامة اي بمعنى الشئ في غير هذا الموضع قوله فما اي لفظ ما قوله وهي اي لفظ هي قوله وهو مبتدأ قال ابن خروف لا يجوز ان يكون مبتدأ لمقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ عليه وحكى الاندلسي مثله عن سيبويه قوله اي مطابقة الفاعل آه بمعنى الفاعل يحتمل ان يكون فاعل المصدر او مفعوله ولما كان طلب المصدر للفاعل ليس كطلب الفعل ولهذا يحذف كثيرا ولم يحذف فاعل الفعل جوز فيه الامران وتعين كون المقدم فاعلا في الفعل اذا التبس الفاعل والمفعول قوله حب اصابه حبب كظرف اي صار حبيبا فادغم كغيره قوله من الفعلية الاولى من الفعل قوله فالراكب حال تفريع على ما قبله وقع في بعض النسخ فان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قيل فيه مصادرة لان المدعى ان هذا والحال لا زيد وهو بعينه ان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قوله لا بد له اي للحرف في ذلك اي في كونه مستقلا بالمفهومية بحيث يصلح لان يحكم عليه او به من انضمام امر آخر اليه اي الى الحرف وهذا صريح في انه بعد انضمام امر آخر اليه يصير مستقلا بالمفهومية مع انه ليس كذلك اذ بالانضمام يدل على المعنى لا انه يصير مستقلا بالمفهومية قوله كل شئ استنبط منه معنى الفعل بان يكون ذلك الشئ من تركيب الفعل او بان يقدر فيه الفعل او شبهه كالظرف والجار والمجرور او بان يفهم معنى الفعل من مجرى الكلام من غير التصريح به او تقديره قال الشيخ الرضي ومن امثلة تعدي الحرف بمعنى الفعل قولهم اين انت مني لان معنى اين انت بعدت قوله الظرف والجار والمجرور نحو قولك زيد عندك او في الدار لاكرامك فاللام في لاكرامك تعدى الظرف الى اكرامك وهو في الحقيقة معد للفعل المقدر او شبهه لان التقدير زيد استقر او مستقر لكن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان يقال ان الجار معد للظرف وكذا في يا زيد فان يا قائم مقام انادي قوله يضيفان الفعل اي يوصله قوله وفي عدها من حروف الجر تسامح اي قول بالمجاز فالجار هو رب الذي يقدر بعد الواو ولا بعدها وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذي يلاصقه ويلازمه قوله فالعشرة الاولى وهي من قوله من الى قوله وتاء قوله والسبعة التي تليها وهي من قوله ومن الى قوله ومنذ قوله والثلثة وهي خلا وعدا وحاشا قال الشيخ الرضي ولم اعد على اسما وعن فعلا او حرفا لاني اراعي في العد ان يكون بين الكلمتين المختلفتين في النوع المتماثلتين في اللفظ توافق وتجانس من حيث المعنى كما في الحرفية والاسمية في معنى العلو فلهذا لم اعد من فعلا ايضا مع انه يكون امرا من مان يمين وكذا في مع كونه امر المؤنث من وعى في نفي ول امرا من ولي على وكذا لم اعد الى اسما مع انه لم يجئ بمعنى النعمة كل ذلك لاختلاف المعنيين قال وراعي المعنى في العد وطا قطعا

في المعنى المتساوي في اصل الوضع وعلا اذا كان فعلا يكتب بالالف واصله الواو وبخلافه اذا كان اسما او حرفا وكذا من في وعلى

افعالا اصلها الياء من تواهم في واو لي قال الشيخ الرضي وفيما قال نظر لان على الاسمية يكتب الفا واصله واو اتفاقا لكنها اذا

اضيف الى المضمر ينقلب الالف ياء لتشبيهها بعلي الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال فحاشا وخلا وعدا الحرفية

لا اصل لالفاتها بخلافها فعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشتبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها

لا اصل لالفاتها قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد **قوله** لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير **قوله**

على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية اذ الابتداء ابتداء المسافة لا ابتداء النهاية اذ النهاية لا تنقسم حتى يوصف بالابتداء

قوله اما من المكان الخ قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من البصرة او

غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضا استدلالا بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي

للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي

بمن الابتدائية شيئا ممتدا كالسير والمشي ونحوها ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون

الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت

من الدار اذا انفصلت منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتاسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان

فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا

وبينك حجاب وكنت من قدامك **قوله** التجي اليه واخر اليه فالباء الخ افادت معنى الانتهاء **قوله** من امر مبهم يكون قبل من او بعدها

يصح ان يكون المجرور بمن خبرا له ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلا الرجس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير

في قولك عز من قائل انه القائل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبله او بعده لان ذلك المذكور بعض المجرور

واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن تبعيضية

لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فمبينة لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين **قوله** فانه اي من للابتداء مرفوع

محلا بالخبرية اي بكونه خبرا لقوله من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعا محلا وفي قوله فانه مرفوع مسامحة

قوله في غير الموجب في المغني الرابع عشر من معنى من التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها

يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الخامس عشر توكيد العموم وهي الزائدة في

نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما

تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنكير

مجرورها والكوفيون والاخفش لا يشترطون ذلك استدلالا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب وهو داخلة على

المعرفة وهي عند سيبويه تبعيضية اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئا قالوا فقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا يناقضه واجيب بان قوله

يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح عم وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا

ايضا خطابا لامة واحدة فغفران بعض الذنوب لا يناقض غفران كلها بل عدم غفران بعضها يناقض غفران كلها ثم قال صاحب المغني

قد اجتمعت زيادتها في المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكانه وجه منع زيادتها في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه لانهن في المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفي ولا يجامعهن من لكن لا يظهر للمنع في المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا في الكتاب من شيء فقال من زائدة وشيء في موضع المصدر اي تفريطا ولا يزاد في ثاني مفعولي ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما في الاصل خبر اعلم انه جاء من لمعان لم يذكر في الكتاب منها التعليل نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة وليعرف بصحة قيام بدل مقامها ومرادفة عن نحو فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفي ومرادفة في نحو ارونى ماذا خلقوا من الارض اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمن اي منعناه منهم كذا ذكر في المغني **قوله** او نسي من مطر قال الشيخ الرضي فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة او الظرف والجار والمجرور مقامه بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اي ما من ملائكتنا الا ملك له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر قال ع انا ابن جلا وطلاع الثنايا * متى اضع العمامة تعرفوني * انتهى وبهذا النظر ان ما في المطول اي ابن رجل جلا بحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في القوم دون هذا وفي غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة ليس بذلك **قوله** او هو وارد على الحكاية فزيدت في الموجب لاجل حكاية المزيدة في غير الموجب فقوله او هو اي قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل من فيه غير زائدة بل هو للتبعيض والتبيين فهو غير وارد على الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة **قوله** الى للانتهاء والغاية في الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضي **قوله** وتوعيها اي المجرور بالمنصوب **قوله** للظرفية اما مكانية او زمانية وقد اجتمعتا في قوله تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ومن معناه المصاحبة نحو ادخلوا في امم قد خلت اي معهم فخرج على قومه في زينته والتعليل نحو فذلكن الذي لمتنني فيه لمسكم فيما افضتم وفي الحديث ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ع ويركب يوم الروع منا فوارس * يبصرون في طعن الاباهر والكلى * ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم في افواههم ومرادفة من كذا في المغني **قوله** لان الالصاق يستلزم المصاحبة اي حقيقة الالصاق يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازي في المعنى الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازي نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى نفس الشيء كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجاز كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس في مكان يقرب منه السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء **قوله** المقابلة في المغني وهي الداخلة على الاعواض كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدرها باء السببية كما قالت المعتزلة كما قال الصحيح في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطي مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وقد تبين انه لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محلي البائين جمعا بين الادلة كذا في المغني **قوله** والتعدية بهذا المعنى

اى جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى بانه قال ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرئة ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان فما كان للمصنف ان يطلق النفى والاستفهام ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت واحسست **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماحية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر هو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ مؤخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو ولا تلقوا بايديكم اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا ولا تلقوا ايديكم مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتدأ نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتدأ الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو ولا تلقوا بايديكم ونحو يضرب بالسيف فالمذكور اربعة والاولان منها زيادة الباء فيهما قياسية والاخيران زيادة الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية وقوله او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والمجاوزة كعن فقيل تختص بالسؤال نحو فاسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تأمنه بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتاخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة مؤكدة غير جارة ولكنها ناصبة ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشئ لزيادته فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفسه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى ويخرون للاذقان ودعانا لجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وفسرت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تتم لقال ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قوله والامر العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة بعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض وهو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمتنع منه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمتنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملهما لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصا انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم حرفيتها نحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتاخر عن المفعول عن العمل فيعمل بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تاخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخص مضمون ذلك الضعيف عن العمل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يستنكر عمله فيه ويشكل ايضا بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معا فلا يقال لزيد ضربته واعتذروا بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو عذر بارد لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك رجل ما لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا قوله وواوها يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكر قوله وواوها والاقتصار على الدخول على النكرة يشير اشارة ظاهرة الى انه لا يدخل على المضمر ولا يلحقه ما الكافة اذ السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون حالا قوله وانما كانت في اوله اي اول الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه لا يقدر معطوفا عليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله لصيرورتها بمعنى رب

ولو كانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنها صارت بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا فو ليلة نحس اعتبارا لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها **قوله** لان ذلك اى تقدير المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اى قول بلا دليل وبما ذكرنا ظهر ان قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ارتكابه للفاء وبل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا **قوله** باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تخيص بـ بي وباسم **قوله** من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكور في الحواشي الهندية **قوله** باللام وان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجيء مع حرف النفي وان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات وحرف النفي للرفع والازالة فجمعهما في ظاهر الامر تناف واما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان واللام اثبتا نفي مضمون الجملة بلا مجامعة بين الحرفين **قوله** وعلى اجوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة ونحو ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفة من نحو وهو الذي يقبل التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قاله ابن مالك وقد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من وهو كثير كقوله ؎ ولقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي **قوله** على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة كمع نحو وآتى المال على حبه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه يائس من رحمة الله تعالى **قوله** ليس مثله بالنصب خبر ليس وشيء بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف اولى وانما قال قدس سره واذا التقدير ليس مثله شيء لان المقصود نفي ان يكون شيء مثله تعالى لا نفي ان يكون شيء مثل مثله **قوله** على بعض الوجوه اى زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشيء بنفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذا التقدير انه موجود وهذا احد الوجهين المذكورين

في الكناية قيل وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشئ ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفته مع كون الشئ اقوى منه فيها وبمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منه انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر بهذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما تثبت بالاشتراك في جميع الصفات حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشئ مثل مثله فنفي مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عن مماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه فح لا فرق بين قوله ليس كالله شئ وبين قوله ليس كمثله شئ الا ما يعطيه الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت مثل له فمرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاداء مختلف وبواسطة اختلاف الاداء عدا وجهين لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة **قوله** اي بالاسم الظاهر اذ لو دخل المضمر لادى الى اجتماع الكافين او شبهت بالمخاطب فطرد المنع في الكل **قوله** للابتداء يعني بمعنى من **قوله** والظرفية يعني بمعنى في وبمعنى من والى جميعا ان كان معدودا نحو ما رأيته مذ ثلثة ايام **قوله** الا جميعه عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي ليس الزمان الماضي جميع زمان الفعل اذ الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي بل امتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل **قوله** لا يكون فيها صفة لقوله ماضية اي لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيها اي في النسبة الماضية **قوله** لان معناه آه دليل لقوله لا يكون فيها يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الروية انما يصح اذا لم يقع فيها الاقامة والروية بل امتد الى زمان التكلم **قوله** الا انهما لم ينقضيا اي الشهر واليوم **قوله** بعد اي بعد الآن **قوله** فكيف اي لا يصح **قوله** كما يتوهم بحسب الظاهر لان الظان الاول مثال للاول والثاني للثاني **قوله** لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا ممتدا الى زمان التكلم فيصح اعتبار الابتداء **قوله** واذا نصبت بها ما بعدها **قوله** يكون بالتاء والياء وحاشا جاء فعلا متعديا متصرفا تقول حاشيت بمعنى استثنيت وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها **قوله** بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف **قوله** ونوناتها اي نون ان وكان ولكن **قوله** ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لغن بغين معجمة وجاء لعن لعين غير معجمة وآخرها نون وجاء رغن ومن يجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعا بالمد وقد يقال لعلت **قوله** على حذف المضاف انما لم يحمل على الظاهر لان ضميره بعكسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان بعكس نفسها وليس كذلك **قوله** يكفي في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى قوله في بعكسها ايضا ذلك يلزم استدراك قوله في بعكسها **قوله** فكسرت ان اي الهمزة الواقعة قبل النون لان بكسر الهمزة وتشديد النون والا يلزم كسر المكسور **قوله** في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلام

مبحث الصفة المشبهة

هوان لايكون له تعلق لفظي بالسابق واللاحق فقولك انه فاضل في قولك اكرم زيدا انه فاضل في ابتداء الكلام اوليس له تعلق لفظي بقولك اكرم زيدا وانكان تعلق من حيث المعنى حيث وقع علة له وعلى هذا الاجابة الى ما ذكره الشيخ الرضي من قوله سواء كان في اول كلام المتكلم نحو ان زيدا قائم او كان في وسط كلامه اذا كان ابتداء كلام آخر نحو اكرم زيدا انه فاضل فقولك انه فاضل كلام مستانف وقع علة لما تقدم قوله بعد القول اذا قصدت به الحكاية لا الاعتقاد الشامل للظن والعلم فانها تفتح كما تفتح بعد العلم والظن وانما كسرت بعد القول لمعنى الحكاية لانه ابتداء كلام المحكي قوله فتحت ان اي حينئذ الفتحة حال كونها مع جملتها فاعلة اذلا يتصور كونها فاعلة وحدها قوله لولا انك ضربتني بصدر منك اي لولا صدر منك ضرب اياي قوله نحو لو انك قائم مقتضى ما ذكره قدس سره في بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل ليكون كالعوض من الفعل المحذوف فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق عدم جواز قوله لو انك قائم بل وجب ان يقال لو انك قمت ولذلك قيل صوابه لو انك قمت انتهى وفيه انه صرح في ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحكم عليه بالغلط مشكل لانه وجد في التنزيل بانه وقع فيها الخبر اسما مشتقا وهي قوله تعالى يودوا لو انهم بادون في الاعراب ووجد انه الخبر فيها ظرف وهي لو ان عندنا ذكرا من الاولين فظهر ان القول بوجوب كون الخبر فعلا ليكون عوضا من الفعل المحذوف ليس على ما ينبغي وان الجواب عن الاعتراض على الزمخشري بقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام بان ذلك في الخبر المشتق لا الجامد ليس بتام قوله في ان اي في الهمزة الواقعة قبل النون قوله على محله خبر ان اي كائن على محله قوله فانا اكرمه يعني كون الجزاء جملة اسمية مركبة من ضمير المتكلم واكرمه قوله لانها اي ان قوله وانكان من يكرمني فجزاؤه اي وانكان المراد ان اني اكرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله اني اكرمه مبتدأ ثبتها ويه مفردا بان يؤخذ من الخبر مصدر مضاف الى الاسم واليه يشير قوله قدس سره او اكرامي ثابت له وهو عطف على قوله جزاءه اني اكرمه جزءه محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقديم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاويل المفرد مبتدأ وكذا عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو في المتيقن لا في المحتمل كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد لان المتيقن يعلم فيه كونه مفتوحة من تقديم الخبر والا لما كان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقديره موخرا فظهر ان ما قيل في كونه مبتدأ البحث لانهم كما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلتبس المفتوحة بالمكسورة فكيف يجوز حذفه وحذفه يوجب الالتباس كالتاخير وبالجملة قوله واكرامي ثابت له يوهم تقدير الخبر موخرا وهو لا يجوز لان المقام مقام وجوب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي قوله لا لتغير معنى الجملة فانه لا يجعل الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تمييزا وغير ذلك مما يكون تاثيرا في المعنى فكان ان ليس بمذكور فكان اسمه المنصوب كانه في محل يستحق فيه الرفع اذ الابتداء هو التجرد من العوامل اللفظية الموثرة في المعنى قوله فان في هذا المثال اي لفظ ان قوله فهي بكسورة الوجه ترك الفاء اذ لم يدخل في خبر المبتدأ الذي لم يتضمن معنى الشرط قوله يكون اي ان المفتوحة بالتاء او الياء قوله مع ما اي مع اسم وخبر عملت ان المفتوحة فيه اي ذلك الاسم اسما كان او خبرا قوله بتاويل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولي علمت وفيه ان كونها سادة مسد مفعولي علمت لا يخرجها عن كونها بتقدير المفرد لان مفعولي علمت بتقدير المفرد اذ معنى علمت زيدا قائما علمت قيام زيد كذا ذكره الشيخ الرضي قوله اعني ان وما الابتداء والمتنع اصطلاحا هو توارد الموثرين اللفظيين على معمول واحد والابتداء وان لم يكن لفظا لكنه منزل منزلة اللفظ قوله فان المحذوف المذكور وهو

٣٣٣

اجتماع عاملين على معمول واحد **قوله** مشترك بينهما اي بين الاسم المبني والمعرب **قوله** خلافا للفراء والكسائي قال الشيخ الرضي
اعلم ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائي كما هو مذكور في كتب النحو في المغني شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجيء الخبر خفاء اعراب الاسم
نحو انك وزيد ذاهبان والذين هادوا والصابئون ولم يشترط الكسائي **قوله** على الخبر انما يدخله اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد ولا يجوز ان زيدا لقام كما لا يجوز ان زيدا
ليقوم **قوله** او فاصل اي يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان في الدار لزيدا قائم
وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر **قوله** او هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا
لفي الدار قام **قوله** في معناه الذي هو التاكيد عدم الموافقة على الاطلاق تم كيف وقد قال صاحب المغني في معناها ثلثة اقوال احدها
وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراك الثاني انها ترد تارة للاستدراك وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث
انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراك وهو قول ابن عصفور قال في المغرب لكن معناها التوكيد ولم يرد على ذلك
وقال في الشرح معنى لكن التوكيد ويعطي مع ذلك الاستدراك هذا كلامه **قوله** اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء
افادت مع افادتها التوكيد للنسبة وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد
ان كانت جائزة وزعم ابو علي وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابي علي دخولها على الماضي المتصرف نحو ان زيدا
لقام وعلى منصوب الفعل المؤخر عن ناصبه في نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة **قوله** اما في الاعمال اي
واما لزوم اللام في اعمال ان المخففة وجعلها عاملا وان كان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اي لتتبع باب الالغاء
او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا ومنه نظر ان عطف قوله ولان كثيرا على قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له
ليس سديدا اذ فيه لزوم اللام في بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد لبعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب
تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فيؤول المعنى ان لزوم اللام في صورة الاعلام
يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض **قوله** لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضي قال
ابن مالك وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم ان كان الاسم مبنيا او مقصورا انتهى وانت
خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغي **قوله** اكثر من مشابهة المكسورة به اي بالفعل المفتوحة مشابهتها بالماضي
والمكسورة مشابهتها بالامر يكون مشابهة الاول اكثر من مشابهة الثاني لا يخلو عن المناقشة **قوله** الصالحة لان يكون
مفسرة لضمير الشان الذي اعتبر مقدرا في ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مفيدة **قوله** لكن مشددة النون **قوله** فنقلت
كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضي ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرك والاصل عدم التركيب
قوله يدخل على الممكن الذي لا يكون لك توقع او طماعية في وقوعه والانصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا
قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فيا ليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل الشيب **قوله**
واجب عنه قال الشيخ الرضي ان روي بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر وابي المغوار مجرور بلام مقدرة
حذفت لتوالي اللامات اي لعله لابي المغوار منك قريب ويجوز ان يقال ثاني لامي لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل
عن الاخفش انه سمع من العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل ايضا ذلك عن يونس وابي عبيدة والاحمر وان روي بكسر اللام

فضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثانی لامی لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول فی لام الجر انتهى قال صاحب المغنی و هذا تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو مجوج بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال و اول لحن سمع بالبصرة لعل لها عذر و انت تلوم و هذا محتمل لتقدير ضمير الشان كما قال و قدير تفع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اى ان الشان كما قال ع ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء . و انما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين و الشرط له الصدر فلا يعمل فيه ما قبله و تخريج الكسائی الحديث على زيادة من فی اسم ان ياباه غير الاخفش لان الكلام ايجاب و المجرور معرفة و المغنی ايضا ياباه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فقولك مبتدأ خبره قوله اى حصل الفعل بأولا بقولك مفسر بهذا التفسير لان جاءنی زيد آه بيان لقوله فقولك بمعنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدأ لا خبر له لان قوله اى حصل تفسير جاءنی زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضی غير تام فانه قال فقولك جاءنی زيد و عمرو او فعمرو اى حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءنی زيد او عمرو اى حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالخبر قوله بخلاف آه فنقل الشارح ومن ما قيل قوله بخلاف تاما و اعتمد عليه انتهى و انت خبير بانه لم يوجد فی النسخ التی رأيناها من الرضی قوله بخلاف آه قوله للجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه و الترتيب قد يكون فی الذكر فلا يستلزم الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه و القرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة و الا لما تركه قوله مقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء و هو امام فروح خبر بعد خبر ثم و اما منصوب على انه حال من الضمير فی الفعل المفهوم اى تشبه ثم حال كونهما مقرونة بمهلة قوله على رجالتهم قيل على وزن العلامة جمع لرجل لمن ليس لنظيره مركبه قوله الا انه لم يات فی العاطفة قال الشيخ الرضی ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء مما قبلها نحو ضربوا القوم حتى زيدا او كجزئه بالاختلاط نحو ضربنی السادات حتى عبيدهم و اما الجارة فالاكثرون على تجويز كون ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح و صمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة حتى راسها بالجر قوله و من هذا اى من عدم اتيان حتى العاطفة فی ما يلاقی الجزء الاخير قوله و عدم الحاجة لان الحاجة الى التعميم فی شرع استعمال حتى العاطفة فی ما يلاقی الجزء و لم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل الجار و رايضا لغو قوله ليشمل الجار و رايضا اى كما يشمل الجزء قوله كما وقع فی بعض الحواشی اى فی حواشی الفاضل الهندی حيث كتب على قول المصنف و معطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل الهندی يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التاويل فرع الاستعمال و لم يجیٔ فی الاستعمال حتى العاطفة فی الملاقی قال الشيخ الرضی و يفترقان ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه آنفا و ايضا قال و السيرافی مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما فی العاطفة فلم يجوز و نمت البارحة حتى الصباح جرا كما لم يجز نصبا و هو مردود بقوله تعالى سلام هی حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح فی ان حتى الجارة جاء استعمالها فی الملاقی ايضا و لم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل فی الجواب عن جانب الفاضل الهندی

لا يصح دخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل
لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندي خلافا لما بين نفي الرضي وتصحيح الهندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل ان يكون
المراد من قول الفاضل الهندي اي جزء متبوعه حقيقة او حكما او خال ما هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى
عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجه الا انه يأباه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت
السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح **قوله** اي همزة الاستفهام التي يطلب بها وبام التعيين وهي
التي يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التي يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق
الجواب والحاصل ان قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان تتقدم عليها همزة التسوية او تتقدم عليها همزة
يطلب بها وبام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغني باحدهما عن الآخر ويسمى ايضا معادلة لمعادلتها
للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين
في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم أأنذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص
بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما للاستفهام او للتسوية **قوله** لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي ويستقيم باي عن التعيين فيكون
العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده
بل ما قبل ام وبعدها كلامان لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان
الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا التدارك
الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيهما معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء والهمزة الانكارية في نحو
ام يقولون افتريه وقد يجيء بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين او لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام
كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منفصلة وسميت الاولى متصلة لكونها
مع الهمزة التي قبلها كان انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي فيه من الحروف
العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى
اي بل استفهام عليحدة وان كان معطوفا على الاول وانما اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا
يدل على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تامل فظهر ان ما قيل في الجواب
عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار
ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل بيست لك وشك فيها فقال ام شاة هي خير شاة ام شاة
لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التي امسند لكلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة
على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة يختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح
به السيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن فقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتاويل القصة وجعله عطف قصة
على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منعه البيانيون وابن مالک فی شرح باب المفعول معه من کتاب التسهیل وابن عصفور فی شرح الایضاح ونقله عن کثیرین واجازه الصغار وجماعة **قوله** لم یجز ترکیب ارایت زیدا ام عمروا قدر الترکیب لان الفاصل یکون مفردا وقوله ارأیت لیس کک الا انه ینبغی ان یقرء بالتنوین وقوله ارأیت بیان لما اذ علی تقدیر الاضافة یلزم اضافة غیر الظرف الی الجملة **قوله** ام واحد وهو قوله یلیها احد الامرین الی قوله بطلب التعیین **قوله** لکنه ای الام الواحد **قوله** شرطین احدهما احد الامرین المستویین وثانیهما قوله بعد ثبوت احدهما الطلب التعیین **قوله** واما استفهام عطف علی قوله اما جز **قوله** کما تقول ازید عندک ام عمرو ای بل احمر وفیه انه لا یجوز ان یجعل ام فی هذا الترکیب منقطعة لوجوب ذکر جزئی الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا یلتبس بالمتصلة وفی هذا الترکیب لیس الجزءان مذکورین قال الشیخ الرضی المتصلة تختص بثلثة اشیاء ثالثها انه یلیها المفرد والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین نحو ازید عندک ام عندک عمرو او مقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة قال جار الله لا یجوز حذف احد جزئی الجملة بعد المنقطعة فی الاستفهام لئلا یلتبس بالمتصلة وفی خلاصة النحو یلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام خیفة اللبس نحو ازید عندک ام عندک عمرو ولا یلزم فی الخبر حیث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهی وفی الارشاد منقطعة بمعنی بل والهمزة تقع فی الخبر والاستفهام ویلزمها فی الاخیر لفظ الجملة والا لا یعرف المنقطعة هی ام متصلة انتهی وفی بعض شروح اللباب ویلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام بالهمزة ای لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین ولا یجوز حذف احدی جزئیها اذا کانت بعد الاستفهام بالهمزة خیفة اللبس ای لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدی جزئی الجملة نحو ازید عندک ام عندک عمرو فانه لو قیل ام عمرو بحذف احدی الجزئین التبست المنقطعة بالمتصلة ولا یلزم ذلک ای لفظ الجملة بعدها فی الخبر وفی الاستفهام بغیر الهمزة حیث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان تتقدمها همزة الاستفهام انتهی **قوله** لکن ساکنة النون **قوله** لازمة للنفی فی المغنی ان ولیها مفرد فهی عاطفة بشرطین احدهما ان تتقدمها نفی او نهی نحو ما قام زید لکن عمرو ولا یقم زید لکن عمرو فان قلت قام زید ثم جئت بلکن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لکن عمرو لم یقم الثانی ان لا تقترن بالواو قاله الفارسی واکثر النحویین وقال قوم لا تستعمل مع المفرد الا بالواو واختلف فی نحو ما قام زید ولکن عمرو علی اربعة اقوال احدها لیونس ان لکن غیر عاطفة والواو عاطفة مفردا علی مفرد الثانی لابن مالک ان لکن غیر العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها علی جملة صرح بجمیعها قال فالتقدیر فی نحو ما قام زید ولکن عمرو ولکن قام عمرو الثالث لابن عصفور ان لکن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن کیسان ان لکن عاطفة والواو زائدة غیر لازمة **قوله** الا واما قال الشیخ الرضی هما حرفا استفتاح یبتدأ بهما الکلام وفائدتهما المعنویة توکید مضمون الجملة کانهما مرکبتان من همزة الانکار وحرف النفی والانکار نفی ونفی النفی اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقیق فصار المعنی ان الا انهما غیر عاملین یدخلان علی الجملة خبریة کانت او طلبیة فالطلبیة امر او نهی او استفهام او تمن او غیر ذلک ویختصان بالجملة بخلاف ها وفائدتهما اللفظیة کون الکلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبیه الیهما کما هو مذهب المص **قوله** تدخل الاکثر اعلی النداء واما کثیرا علی القسم ولجمیع حروف التنبیه صدر الکلام الا ها الداخلة علی اسم الاشارة غیر مفصولة فان ها تکون اما فی الاول او فی الوسط بحسب ما یقع اسم الاشارة **قوله** وتجعله ای تجعل النفی ایجابا ای بلی مختصة بجعل النفی ایجابا فلا یجاب بها الایجاب وذلک متفق علیه ولکن وقع فی کتب الحدیث ما یقتضی انها یجاب بها الاستفهام المجرد ففی صحیح البخاری فی کتاب الایمان

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفي صحيح مسلم في كتاب الهبة اليسرك ان يكونوا الك في البر سواء قال بلى وايضا فيه انه قال انت الذي تقيتني بمكة فقال المجيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغنى **قوله** تصديق للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجيء بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما **قوله** لمن قال هو فضالة بن شريك **قوله** ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لما ان لفظ تصديق له من لعن الله على ما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله اي لعن الله تلك الناقة وراكبها **قوله** من جوى جهن الجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن **قوله** لا تحتمل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال الشيخ الرضي ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائد في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا لمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح في ان فائدتها العارضة للكلام الذي يؤدى به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحروف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعاني ولذا سمي زوائد فاعترض على النحاة بان يقولوا لمقتضى هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به واما انه قال الرضي انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس كذلك كيف وعبارته المذكورة بريئة عنه فما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها لا تحتمل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف به الرضي وقال مع انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** كان ظبية يعطو الى ناضر السلم ❊ اوله ❊ ويوما توافينا بوجه مقسم ❊ الموافاة الاتيان والمجازاة الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اي الحسن من القسام وهو الحسن وتعطو اي تتناول ضمن معنى الميل ولذا عدي بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اي حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهو شجر عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر **قوله** على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر **قوله** مع ان شرطا لا حاجة اليها ان **قوله** شرطا يغني عنه لانه حال عن المذكورات كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا **قوله** ما يتعلق بالمذكورات **قوله** اي ادوات شرط قدر المضاف لان المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضي قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لانها كلها يكون شرطا وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية **قوله** زيادة ما مع المضاف اي بعد المضاف **قوله** ما فيها كلها اي كلمة ما في المواضع المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف **قوله** في بئر لا حور سرى وما شعر ❊ تمامه ❊ بافكه حتى اذا الصبح جشر ❊ بافكه متعلق بشعر او سرى المقدر والباء سببية والحور الهلكة على وزن الطلبة جمع حائر كبزل وبازل والحور ايضا الهلكة بالضم

حروف الزيادة

بمعنى الهلاك لصيف فاسقا او كافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر فى مهلك الهالكين او فى بير المهلكة بافكه واباطيله وما
علم لفرط جهله وغفلته انه سار فيها حتى اذا انفلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا فى ظلمات الفسق او الكفر ولكنه لم ينفعه
ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره الحور بالهلكة على وزن الطلبة من علم وتيقين بناء على انه جاء فعل بضم الفاء وسكون العين
جمع فاعل لا عن ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهرى الحور بالهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من الهلكة على وزن الطلبة وعلى
هذا لا يرد ما قيل الحور الهلكة على وزن الغرفة هكذا ذكره الجوهرى فى الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع
طالب توقع فيما وقع وانه لعجاب فقال الحور جمع حائر **قوله** اى الفعل متقرر فى المعنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفته
متقرر مقدر يتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ
قوالب المعانى وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتبارى باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول بتقرر المظروف فى الظرف
وجعله فى حكمه فاستعير فى معنى القول وجعل ظرفا للفعل واما كون اللفظ ظرفا للمعنى فهو شايع وذائع فهو بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا
قال الفاضل الهندى ظرف اعتبارى او على القلب فلا يرد عليه وفيه ان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية فلا يصح جعل القلب
قسيما للظرفية الاعتبارية **قوله** فلا يقع بعد صريح القول فان قلت قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير لصريح
القول لان التقدير قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجيب بانه زائد او بان صريح القول المقدر كالفعل المأول بالقول فى
عدم الظهور او بان انطلق متضمن لمعنى القول لان المنطلقين عن مجلس يتحاورون فيما جرى فيه او بان انطلق الملأ بمعنى
انطلقوا فى القول وشرعوا فيه وينبغى ان يعرف ان ما بعدان المفسرة ليس من صلة ما قبلها بل تم الكلام دونه ولا يحتاج
اليها الا من جهة تفسير المبهم المقدر فيه فقوله تعالى وآخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين خبر المبتدأ المقدم **قوله** وقوله تعالى ما قلت
لا يصح ايراده فى سلك بيان قوله فهى لا تفسير فى الاكثر الا مفعولا مقدرا اللفظ غير صريح القول لان ان فيه ان قوله وقوله تعالى عطف على
قوله تعالى او على قوله قولك كتبت اليه والصواب ان يذكر فى حيز قوله وقد تفسر بها المفعول به اه كما فعل الشيخ الرضى حيث قال وقد تفسير
المفعول به اه كقوله تعالى واوحينا الى امك ما يوحى ان اقذفيه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتنى به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمير فى
به وفى امرت معنى القول **قوله** هو مصدر خبرها مضافا الى اسمها فمعنى بلغنى ان زيدا قائم بلغنى قيام زيد وكذا ان كان الخبر جامدا
نحو بلغنى انك زيد اى زيديتك وكذا بلغنى ان زيدا فى الدار اى حصول زيد فى الدار لان خبره فى الحقيقة حاصل المقدر وقوله او ما
معناه اى فى معنى مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف على قوله مصدر خبرها **قوله** اى اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر
اخوك الا انه بمنزلة لان اخوك بمنزلة يواخيك او مواخيك **قوله** فان تعذر مصدر خبرها او فى معناه **قوله** او تقديرا قال الشيخ الرضى
واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذى بعده لا بمقدر قبله كما فى قوله تعالى ولولا اذ دخلت جنتك انتهى فقوله اذ دخلت منصوب
بفعل مذكور بعده وهو قلت **قوله** بخلاف هل زيدا ضربت وهل زيدا ضربته فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل فى الكلام
وان كان الاسم منصوبا بغير الفعل ولا يجوز اختيارا هل زيدا ضربته بل لا بد من ايلائها اياه لفظا كذا ذكره العلامة التفتازانى
فى المطول ناقلا عن بعض المحققين من النحاة **قوله** أتضرب زيدا او هو اخوك باستعمال الهمزة لانكار الفعل الواقع فى الحال
ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال **قوله** لان المستفهم عنه فى هذا الموضع محذوف بالحقيقة فيها انه لا ضرورة

فی ارتکاب الحذف ولا دلیل علیه قوله بجعل الهمزة معادلة لام المتصلة ولا یصح جعل هل معادلة لها فلا یصح هل زید عندک ام عمرو لان وقوع المفرد بعدام دلیل الاتصال وام المتصلة لطلب تعیین احد الامرین مع العلم بثبوت اصل الحکم فهی لا تکون الا لطلب التصور بعد حصول التصدیق بنفس الحکم وهل لیس الا لطلب التصدیق فبینهما تدافع قوله فاستعمال الهمزة الی قوله انسب والیق فیه ان استعمال هل معادلة لام المتصلة یکون ح مناسبا علی ما هو مقتضی اسم التفضیل مع انه لا یصح فلا یتم التقریب قوله بام المقدرة بالهمزة ای المادلة بالهمزة قوله وقد یستعمل علی قصد لزوم الثانی للاول هذا المعنی ایضا من المعانی المعتبرة عند اهل اللغة الواردة فی استعمالا عرفا فانهم قد یقصدون الاستدلال فی الامور المعرفیة کما یقال لک هل زید فی البلد فتقول لا اذ لو کان لحضر فیستدل بعدم الحضور علی عدم کونه فی البلد لکنه اقل استعمالا من المعنی الاول واما ان الآیة واردة علی مقتضی اوضاع ارباب المعقول وان هذا المعنی انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحیة لارباب المعقول فبعید لان القرآن لم ینزل علی اوضاع ارباب المعقول قوله فیعلم من ذلک ای من کون الفساد مستفیا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم یدل علی انتفاء الملزوم قوله وخطأ ای نسب الی الخطاء الشیخ ابن الحاجب قائلا بان الاول سبب والثانی مسبب والمسبب قد یکون اعم من السبب لجواز ان یکون للشیء اسباب مختلفة کالنار والشمس للاشراق وانتفاء السبب لا یوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه یوجب انتفاء السبب قوله ولم یدر الشیخ ابن الحاجب قوله احد انتفائین المعلومین کون الانتفائین معلومین یعلم من قول العلماء ولو للتعلیق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا فلا یرد ما قیل اعتبار العلم لا یخلو عن مناقشة قوله فلا یتصور هناک استدلال اذ لا بد فیه من کون احد الشیئین معلوما والآخر مجهولا وههنا لیس کذلک قوله البعد واختار البعید اولی من الابعد ولانه لا یعهد حذف المؤکد والعامل مع بقاء التاکید کذا ذکره التفتازانی فی المطول فی اول بحث المسند قوله ولا یقال لو انک منطلق یرده قوله تعالی یودون لو انهم بادون فی الاعراب قوله ای فی اول زمان التکلم قال الفاضل الهندی اول ظرف لتقدم بتضمین الدخول ای اذا تقدم القسم علی الشرط داخلا اول الکلام والا فلا یصح ترک فی لعدم کونه زمانا ولا مکانا مبهما قوله لانه یلزم ان یکون مجزوما وغیر مجزوم لان الشرط اذا کان ماضیا وان لم یجب کون الجزاء مجزوما بل یجوز جزمه لکن یکفی فی المحذور المذکور جوازه لانه علی تقدیر العمل بالجواز یلزم کونه مجزوما وغیر مجزوم فالمراد باللزوم اللزوم علی تقدیر خاص او بقاء العمل فی الصورة وان لم یکن واجبا الا انه اولی کما یشعر به قوله لکان الجزم بحذف النون اولی والاولی بمنزلة الواجب قوله فعلی المعنی الاول وهو جاز ان یعتبر القسم ویلغی الشرط وان یلغی القسم ویعتبر الشرط قوله هذا ای انا والله ان تاتنی آتک قوله فیکون باعتبار التقدیم الی قوله نشرا علی غیر ترتیب اللف وذلک لان ذکر تقدیم الشرط مقدم علی ذکر تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم ایضا مقدم علی اعتبار الشرط فی اللف وفی المثال قدم غیر الشرط علی القسم واعتبر الشرط بقرینة جزم آتک اذ لو اعتبر القسم لقیل آتیک بالیاء فیکون النشر علی غیر ترتیبه قوله وعلی المعنی الثانی وهو قوله ویحتمل ان یکون المعنی جاز ان یعتبر الشرط آه قوله فیکون النشر باعتبار التقدیم علی غیر ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیره وفی المثال قدم غیر الشرط قوله وباعتبار الشرط علی ترتیبه لان اعتبار الشرط مقدم علی اعتبار القسم وفی المثال کک بقرینة جزم آتک قوله هذا مثال ای قوله وان تاتنی والله لآتینک قوله فهو باعتبارهما ای اعتبار الشرط واعتبار القسم قوله نشر علی ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم مقدم علی اعتبار الشرط

في المعنى الاول وفي المثال كك قوله فالنشر بالاعتبار الاول على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم وفي المثال كك قوله وبالاعتبار الثاني وهو جواز الغاء الشرط قوله على غير ترتيبه اذ في المعنى الثاني اعتبار الشرط مقدم على الغاية والمثال مثال بالغاء الشرط قوله ففي كل من المثالين الى قوله اختلاف بين اعتباريه اما في المثال الاول فلانه باعتبار التقديم يكون على غير ترتيب اللفظ وباعتبار الشرط على ترتيبه من حيث المعنى واما في الثاني فلانه باعتبار التقديم يكون النشر على ترتيب اللف وباعتبار اعتبار الشرط على غير ترتيبه قوله بخلاف المعنى الاول اذ المثال الاول نشر على غير ترتيب اللف بالاعتبارين على المعنى الاول والمثال الثاني نشر على ترتيب اللف على المعنى الاول فالحاصل ان للمعنى الاول رجحانا على الثاني لمكان كون النشر على ترتيب اللف بالاعتبارين على سبيل الاجماع. وفي المعنى الثاني على وجه التفريق والا ففيه ايضا نشر على ترتيب اللف بالاعتبارين قوله تقتضي تقديم المثال الثاني لانه نشر على ترتيب اللف قوله على الاول لانه نشر على ترتيب اللف قوله لكنه اراد اي المص رح قوله اتصال المثال بالممثل له يعني لو قدم المثال الثاني على الاول كما تقتضيه رعاية كون النشر على ترتيب اللف لم يتصل كل من المثالين بالممثل له وعلى تقدير تاخيره يكون المثال الاول متصلا بالممثل له وهو قوله وان يلغى القسم ويعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعى المص ما فيه رعاية الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول قوله للتفصيل قال الشيخ الرضي والتفصيل ليس لازما لاما في جميع مواقع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنى في جميع مواقعها فالتزم في نحو اما زيد فقائم تقدير ما يقابله كقولك اما زيد فقائم واما عمرو فقاعد وبعدها وحمل قوله تعالى والراسخون في العلم بعد قوله واما الذين في قلوبهم زيغ على معنى واما الراسخون منهما وان كان محتملا في هذا المقام الا ان جواز السكوت على مثل قولك اما زيد فقائم يدفع دعوى لزوم التفصيل فيها قوله والتزم حذف فعلها الذي هو الشرط لكثرة استعمالها في الكلام ولكونها في الاصل موضوعة للتفصيل وهو مقتضى تكررها فيؤدي الى الاستثقال وليقوم ما هو الملزوم مطلقا حقيقة في قصد المتكلم وهو زيد في اما زيد فقائم لانه ملزوم القيام مقام اللزوم في كلامهم اعني الشرط قوله جزء مما في حيزها ليقوم ما هو الملزوم حقيقة في قصد المتكلم مقام الشرط الذي هو الملزوم في جميع الكلام وليحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف وليحصل بقاء الفاء متوسطة كما هو حقها قوله مهما يكن من شيء كان تامة ومن زائدة في اسم يكن على مذهب الاخفش او استغراقية باعتبار المآل قال الشيخ الرضي اي ان يقع في الدنيا شيء يقع قيام زيد فهذا جزم بوقوع قيامه وقطع به لانه جعل حصول قيامه لازما لحصول شيء في الدنيا وما دامت الدنيا باقية فلا بد من حصول شيء فيها قوله فمن الثاني قال الشيخ الرضي وليس بشيء لانه اذا جاز التقديم للغرض المذكور مع المانع الواحد وهو الفاء فهلا يجوز مع المانعين والاكثر لان الغرض مهم فيجوز تخطية الفاء المانعين فصاعدا قوله وسط زيد لما ذكر من قوله لئلا يلزم توالي حرفي الشرط والجزاء قوله اما تقديره مبتدأ وقوله وتقديره معطوف عليه وخبره قوله فوجه غير ظاهر قال الشيخ الرضي انما ارتكب هؤلاء هذا المذهب نظرا الى ان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها ولا يفصل بين المبتدأ والخبر بالفاء في نحو اما زيد فقائم ولم يتنبهوا ان التقديم في هذا المقام الخاص للاغراض المذكورة قوله برفع اليوم قال الشيخ الرضي ولجاز الرفع اختيارا في اما يوم الجمعة فزيد قائم ولا يجوز الا بتاويل بعيد قائم فيه قوله الساكنة في الوضع وان حركت لعارض ولذا لم يرد اللام المحذوفة للساكنين في رمتا وغزتا لان التاء وان تحركت لاجل الالف التي بعدها وهي كجزء الكلمة فالحركة باعتبارها كاللازمة

الا ان اصل التا السكون فالحركة عليه كلا حركة بخلاف حركة اللام في نحو لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان صين الفعل في هذه لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا تخ عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة وروان الاعراب عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب تصرف وهو بالمعرب اولى قوله وتة من حيث انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اي بذاتها اي وضعا قوله فلا يغيرها اي النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن وضعا قوله وهي اي النون الساكنة قوله شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعاني بقرينة ان التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف تشمل نونات هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني ففي عد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام الكلمة المعتبر فيها الوضع تساهل قوله فان هذه اي نون من ولدن ولم يكن دليل لقوله فاخرجها بقوله آه قوله التمكن قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله نحو صه في الرضي قيل ويختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم بويه بالقياس نحو جاءني سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد توهم بعض الطلبة ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلهما اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطأ لانه انحصر انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن والمقابلة واذا سمي به امرأة تمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل لا يفيد التنكير ايضا فاذا جعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وغلطوا قولهم انه تنوين يحصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء لقطع الترنم وان الترنم وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاءوا بالنون في مكانها وزعم ابن مالك في التحفة ان تسمية اللاحق للقوافي المطلق والقوافي المقيدة تنوينا مجازا وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم ويجامع الالف واللام ويثبت في الوقف قوله ففي اعتبار الوضع في بعضها ايضا تامل كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوعا له

اى موصوف احد العلمين به اى بلفظ ابن قوله والآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر قوله نحو
جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال والحال مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة
لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كاللام فيصح وصف النكرة
به قوله وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على ما تقتضيه قوله اذا كان صفة لغير العلم
انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم في
الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول
واما الثانى فلا دفع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسباق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة
لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون زيد
ابن رجل معطوفا على قوله رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له
فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا
فلا فائدة فى ايراد عالم الا ان يجعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم قوله لئلا يلتبس
بينت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس
بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا او مدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر
اذ لا يتفاوت المقصود بذلك قوله تختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد
لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه قوله نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه
مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة قوله اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت
الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد
قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم للمثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او
قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اوائلها ما المزيدة فى غير شرط
اختيارا لكن قليلا وتجئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى و
قد يجئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يضربن فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر انما دخلت النفى بلا للمشابهة للنهى
قوله ان اشترط فى التقاء الساكنين الخ لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان
الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا
وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصة والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين
نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت
بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين اولهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول
الا انها على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو المضموم ما قبلها وعليها دليل اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

لو قالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتمو والثوب انتهى **قوله** لو قالوا آه لا يخلو عن خلل **قوله**
المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط في التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان في كلمة واحدة **قوله** الا ثقل الياء
وقبل النون المشددة ان لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه **قوله** ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه
مثنى فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد **قوله** غير باد
اذ ليس ما قبل النون في الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف في الصورتين **قوله** باثبات الالف مع ان القياس حذفه
لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين في كلمة واحدة ولم
يحذف لئلا يشتبه بالواحد **قوله** بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده **قوله** لئلا يجتمع ثلث متعلق
بقوله بزيادة الالف **قوله** للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة في الجمع
اذ لا ضرورة في ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه لمنع
الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين في الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده في الصورة فلم يحكم بمنعه رعاية للصورة
قال الشيخ الرضي واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهي كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بها وبالمتحركة ارتفاعة
فهما كحرف واحد متحرك **قوله** اغزن وارمن بحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكن وان كان مدة
والثاني مدغما الا انهما في كلمتين لان النون مع الضمير البارز في حكم الكلمة المنفصلة **قوله** كما حذفت في نحو اغزوا الكفار
لالتقاء الساكنين على غير حده **قوله** ارموا الغرض اي الهدف **قوله** اغزن وارمن يا امرأة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على
غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون في جمع المذكر والواحد المؤنث في حكم الكلمة المستقلة
في انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو
المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون في حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف في
اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون في حكم المنفصل مع البارز
يشكل عدم الحذف فيه ويحتاج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء
في اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء
من الفعل لانه حرف التصق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل **قوله** فكالمتصل
اي كاللفظ المتصل الذي هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه بحركة حرف يحصل
بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد بحركة يحصل بواسطة
اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاصل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل عد كالجزء
منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين
بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارجي
فانه لا يعاد لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا امثال الحركة الحاصلة بسبب

يحوق ماهو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صنن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا اعاد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف وايضا كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية يستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واخشيا رد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء **قوله** هل ترين تقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل **قوله** كما يقال يريان تقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب **قوله** لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر **قوله** لا على ترين والالزم دخول هل على الامر **قوله** يرد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح **قوله** كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لا يخلو عن خلل **قوله** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر وان كان تقتضي رعاية المثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة **قوله** والا اي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة **قوله** ان يقال لا تهين بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين **قوله** اصبت خيرا تقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبله مفتوحا **قوله** اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما **قوله** وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي احلام الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن مكتوبة في الحوض والحاشية كليهما

وہی تدخل بین الجملتین والمتبادر ان یکون حالیۃ ولہذا اورد فی معناہ المجموع واو الحال حیث قال والحال انی لا اری الخ اعلم ان
الاسلوب والطریق بینہم فی معنی البیت العربی ان یبینوا اولا معنی المفردات التی فیہا صعوبۃ ثم یبینوا انہا بحسب الترکیب ثم یبینوا
معنی المجموع والشارح اختار ہذہ المعاملۃ فی الشعر فلما بین معنی مفرداتہ مما لہ صعوبۃ فبین ثانیا بحسب الترکیب بقولہ فقول اری امامہ
رویتہ الخ ثم بین ثالثا معنی المجموع بقولہ مررت علی وادی منسوب الخ **قولہ** وجملۃ اتوہ بفتح الہمزۃ وفتح التاء وسکون الواو ای
جاؤا بہ **قولہ** وتائیۃ بفتح التاء وکسر الہمزۃ وفتح الیاء المشددۃ **قولہ** اسند ای اخوف الی الضمیر الراجع الی وادیا والضمیر فی تائیۃ
باعطاء اعراب المضاف الیہ واعطاء ایضا الیہ **قولہ** وہو بمعنی المفعول ای اسم التفضیل وہو اخوف بمعنی المفعول ای المخوف
لا بمعنی الفاعل ای الخائف فان الموضع المذکور موضع مخوف لا خائف وادی السباع موضعی است کہ سباع بسیار است در وی
وشاعر توصیف میکند آن موضع را **قولہ** وما فی ما وقی اللہ مصدریۃ بمعنی الوقایۃ وفی بعض النسخ وما فی قولہ الا ما وقی بمعنی
من **قولہ** والمستثنی مفرغ فیکون المستثنی منہ مقدرا ای فی کل وقت من الاوقات **قولہ** لکثرتہا فیہا ای تسمیتہ بوادی السباع
لکثرۃ السباع فیہا فالاضافۃ بادنی ملابسۃ **قولہ** الظلام من الظلمۃ یکون صفۃ اولی وادیا **قولہ** یکون صفۃ ثانیۃ لہ والتوقف
معنی تائیۃ فالہنا بمعنی المکث والتانی کما سبق والحال انہ لیس توقف جماعۃ الرکبان بوادی اقل واخوف من توقفہم بوادی
السباع اقل واخوف من وادیا ای من جمیع الوادی فہو اشارۃ الی ظلام وادی السباع فی الآفۃ والمخافۃ بدانکہ موضعیکہ
در وی ترس بیشتر ہست ازوی ساکن ترمیگذرند ونرم ترمیرانند اسپان را تا قطاع الطریق مطلع نشوند وقد عرفت ان
قولہ وادیا بمنزلۃ **قولہ** رجلا و**قولہ** بوادی السباع بمنزلۃ **قولہ** عین زید **قولہ** ولو عبرت بالعبارۃ الاولی ای بالمثال المذکور اولا
وہو **قولہ** ما رأیت رجلا احسن فی عینہ الکحل منہ فی عین زید فیکون **قولہ** ولا اری مثل ما رأیت و**قولہ** وادیا مثل **قولہ** رجلا واقل مثل
احسن و**قولہ** بہ مثل فی عینہ و**قولہ** رکب اتوہ مثل الکحل ومنہم مثل **قولہ** منہ و**قولہ** بوادی السباع مثل **قولہ** عین زید **قولہ** ولو عبرت
بالعبارۃ الثانیۃ ای المثال المذکور ثانیا وہو **قولہ** ما رأیت کعین زید احسن فیہا الکحل منہ لان حاصلہ ما رأیت عینا احسن فیہا الکحل
منہ فی عین زید فیکون **قولہ** ولا اری وادیا اقل بہ رکب اتوہ من وادی السباع مثلہ ولکن **قولہ** ولا اری وادیا اقل بہ رکب
اتوہ من وادی السباع یناسب ویمائل ظاہرا **قولہ** ما رأیت رجلا احسن فی عینہ الکحل من عین زید ثم اعلم ان وجہ التمسک ان
المفضل علیہ مقدم علی اسم التفضیل وہو وادی السباع کما تقدم العین فی المثال المذکور وہو **قولہ** ما رأیت کعین زید الخ واقل
اسم التفضیل جری فی اللفظ ای فی اللفظ یکون صفۃ وادیا وہو فی المعنی لمسبب مشترک بین المفضل والمفضل علیہ کالرکب فانہ
مفضل باعتبار وادیا ومفضل علیہ باعتبار وادی السباع فیکون الرکب بمنزلۃ الکحل الذی فی المثال المذکور فتامل فی ہذا
المقام **قولہ** علی وجہ علم من دلیل الحصر الخ ولا یخفی ان کلامہ یدل دلالۃ صریحۃ علی ان معلومیۃ الحدود انما یکون من دلیل الانحصار
لا من التقسیم فلا یرد ما قال الفاضل الحلوانی من کلام الشارح وہو **قولہ** لما قسم المص الکلمۃ الی اقسامہا الخ لا یخلو من الحزازۃ اذ لا مدخلیۃ
للتقسیم وہو ہی اسم وفعل وحرف فی معلومیۃ حدود الاقسام من دلیل الانحصار بل دلیل الانحصار مستقل فی ذلک انتہی
ملخص کلامہ فالشارح اشار بکلامہ الی ان المص قسمہا مع دلیل الانحصار لا بدونہ کما فعلہ بدونہ فی تقسیم الاسم والآیۃ اشار الی انہ
لم یقل وہی ثلثۃ اقسام لانہا ان دلت علی معنی فی نفسہ غیر مقترن باحد الازمنۃ الثلثۃ فہی اسم وان دلت علی معنی فی نفسہ

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل
مستقلا باعتبار انه يفهم له من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تنافى لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لدخول
النسبة فى مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثانى يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره فى حاشية المطول
من ان النسبة فى الفعل على سبيل التفصيل وفى الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه
بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج
كما فى الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة فى اسم الفاعل يحتاج الى الذات وهى داخلة فى مفهومه
قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى فى نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد
هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان
تعين الخ والا يلزم اقتران الشئ بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى
هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة
ح فيه قوله ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهى غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل
قوله لكن لا يتحقق اى العام الا الخ وانما قال كذلك لم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمنى لانه لو قال
كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور فى تعريف الفعل بالمعنى المذكور فى تعريف الاسم لان المراد منه فى تعريف الاسم هو الاعم
فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم فى تعريف الفعل لا يتحقق الا فى ضمن التضمن والاعم فى تعريف الاسم
لا يتحقق الا فى ضمن المطابقى قوله يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى
التضمنى للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن
الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوما لكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئى غير
مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعيد وتناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمنى او الالتزامى للحرف غير مستقل بالمفهومية
فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمنى
والالتزامى مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقى والتضمنى الالتزامى واما اذا كان اعم من
المطابقى والتضمنى فلا على ان دلالات التزامات مهجورة فى التعريفات قوله فى الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله فى الفهم
لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا فى زمان لكن
لا يكون هذا الاقتران فى الفهم اى فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا وزيد مضروب
امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان فى الفهم اى فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان
فى الفهم ولكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغدا والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى
قوله فى الفهم عن لفظه الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع لعدم كون الزمان

ايضًا فالترديد المذكور يستدعي ان يكون الجميع منقولا منها او الجميع منقولا من غيرها مع انه ليس كذلك بل بعضها منقولا من المصادر
وبعضها منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان كل واحد من الجميع منقولا آه اي جميعها باعتبار بعضها منقولا عن المصادر
وباعتبار بعضها منقولا عن غيرها وشل هذا واقع بينهم كما قال هذه الجماعة شيع بهذا الحجر اي شيع بعض منهم بعضه لا جميعهم بخلاف
ما اذا الشيوع حجر عظيم وقيل هذه الجماعة يرفع هذا الحجر معناه ان هذه الجماعة من حيث هي يرفعه لا كل واحد اشارة الى تعميم المصدر
من الحقيقي كرويد ومن التقديري كهيهات والى ان غير المصدر اعم من الظرف نحو دونك والصوت نحو صه والجار والمجرور كعليك
وقوله ودخل فيه اي بقوله وضعا عطف على قوله فخرج والمراد هو الافعال المنسلخة عن الاقتران بالزمان اعم من ان يكون
فيه الزمان او لا يكون فيه الحدث لكون الاقتران نسبة بين الحدث والزمان فلا حاجة الى ذكر الافعال المنسلخة عن الحدث
قوله لاقتران معناها به اي بالزمان اي بزمان الاستقبال قوله ويصدق على المضارع دفع دخل تقريره ان المضارع
يلزم ان تخرج لانه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه مقترن بزمانين الجواب ان هذا انما يتوجه اذا اعتبر لفظ فقط في تعريفه
وليس كذلك فما هو مقترن بزمانين يصدق عليه انه مقترن بزمان واحد واورد هذا الجواب في بحث الاسم ايضًا واورد فيه
الجواب بانا لا نسلم ان يكون مشتركا بين الحال والاستقبال بل هو موضوع للحال واستعماله في الاستقبال او بالعكس
فعلى هذا يكون المضارع باحد الازمنة فقط قوله ولانه مقترن اي وضع المضارع لمعنيين ليس بوضع واحد بل يتعدد الوضع
فهو من حيث انه موضوع للحال يكون مقترنا به ومن حيث انه موضوع للاستقبال مقترنا به فكان شيئين موضوعين لمعنيين
هذا التسليم لاعتبار قيد فقط في تعريفه هذا الجواب غير مذكور في تعريف الاسم قوله دخول قد اي قد الداخلة فيكون من الخواص
اللفظية وكذلك البواقي قوله لتقريب الماضي الى الحال فمعنى قد ضرب هو الضرب في الزمان الماضي ولكنه قريب بالزمان
الحال والمراد انه لتقريب الماضي الى الحال حقيقة ولا يوجد في غيره حقيقة فلا يرد انه يجوز ان تدخل الاسم مجازا قوله او لتقليل
الفعل قيل المراد من الفعل الاصطلاحي او اللغوي وان كان الثاني فمسلم ولكن قوله وشيء من ذلك لا يتحقق الخ غير مسلم
منه دخولها في المشتقات ايضًا وهو باطل وان كان الاول فهو كاذب لان الفعل الاصطلاحي هو لفظ ضرب مثلا فلا معنى
لتقليل لفظه واجيب بتقدير المضاف الى تقليل مدلول الفعل الاصطلاحي ومفهومه قال مولانا عصم والاولى ان يقول
الا فيه موضع قوله الا في الفعل لانه موضع الضمير اقول غير الاسلوب تنبيها على ان المراد من الفعل معناه اللغوي وهو الحدث
فيكون كلمة قد لتقليل الفعل الاصطلاحي باعتبار احد اجزائه لا يقال ان كلمة قد لتقليل جميع اجزاء الفعل لا لتقليل احد اجزائه
لان التقليل تعلق بجميع اجزائه في قولنا قد يضرب زيد لانا نقول التقليل تعلق بالحدث فقط ولكن مصداقه بالنظر الى النسبة
والزمان وللعبارة اخرى بانه تعلق بالحدث بالذات ولغيره بالتبع والقلت تقليل الفعل اللغوي لا يصح في قوله لتقريب
الماضي الى الحال فانه ليس فيه تقليل الفعل وتحققه بل تقريب الزمان قلت المراد منه تقريب الحدث الذي هو يقترن بزمان
الماضي او الحال قوله لدلالته الاول على الاستقبال الخ ولو قال لدلالتها على الاستقبال لتم الدليل ولكنه اراد بيان معنى
السين والسوف في ضمن الدليل او مراده منه بيان تقديم السين على سوف ولا يبعد ان يقال لو قال لدلالتها على
الاستقبال فالكبرى فيه مطوي اي كل ما يدل على الاستقبال فهو مختص بالفعل وهو في حيز المنع لوجوده في المشتقات مثل

مبحث الماضي

ماهو بحسب اصل الوضع قوله على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة ثم ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان للفلك او زمان فلك او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريده لفظ قبل عن الظرفية باستعماله في اصل التقديم اى دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتي لا الزماني والا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتي من التقدم غير صحيح لان في التقدم الذاتي لا بد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قارة الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للمتاخر في التقدم الذاتي اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فهو مم وان كان الثاني فهو مسلم لكن لم لا يجوز ان يكون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر في اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان ما لم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات لانها تجتمع في الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل في الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اى بلا واسطة لا بالعرض اى التقدم بالواسطة فالاول يكون بين اجزاء الزمان والثاني يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشئ لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثاني فيلزم ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية في قوله انما يكون بحسب الذات لا بحسب الزمان كما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصم فانه قال ان التقدم الذاتي ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزماني صحيح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال في لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزماني حتى يجاب بارادة التقدم الذاتي بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة الزمان فيكون المعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان ما دل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله ما دل على زمانك اما التقدم الذاتي او الزماني وان كان الاول يرد ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثاني يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزماني يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام في ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمان يعني لا يكون

صفة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها وتمكن ان يقع ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فيما تجدان الخ قوله لمجانستها اى الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمة الساكنة ومن المتحركة قوله لما شبه الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امر في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى للبيان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي قوله متلبسا باحد حروف نأيت اى بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه ويجعل الباء للسبب قوله في اواخره لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد قوله وهذه المشابهة الخ اشار به الى رد مذهب من قال انه موضوع للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس قوله لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع قوله عطف على وقوعه اى لا بالنصب عطف على قوله مشتركا قوله فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى فسيكفيكهم الله قوله بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد بدخول لام العهد قوله وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان يرقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة وهي ماخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم قوله فالهمزة للمتكلم الخ الفاء لتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطى الهمزة بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحته النون ايضا فلو اعطى النون يصح ايضا يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول قوله وللمؤنث اى التاء يكون للمؤنث والمؤنثين او ثابت لهما فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام قوله غائبات او ذوي غيبة اشار به الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على هذين الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اى ذا قيام او بجعل القيام بمعنى القائم قوله على البدلية ولم يجعله عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير قوله فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكون معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل نعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في قوله النعت اعم من الحقيقي والحكمي قوله لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمؤنث والمؤنثين غيبة قوله حروف المضارعة

وقيد المرفوع بالمتصل لانه اذا كان مع الضمير البارز المرفوع الغير المتصل به يكون اعرابه ايضا كذلك مثل ما يضرب الا هو فان الضمير هو بارز مرفوع لانه فاعل ليضرب ولكنه غير متصل به لوجود الفصل بكلمة الا قال مولانا عصم لا يحتاج الى زيادة قيد المتصل لان قوله فالصحيح المجرد الخ مقابل لقوله والمضارع المتصل به ذلك الخ فيكون قوله المجرد في مقابلة قوله المتصل فلا يكون المراد من المجرد الا عدم الاتصال انتهى حاصل كلامه اقول ان قوله المتصل به انما يكون لبيان المراد فلا اشكال لا يقال كيف يكون قوله المتصل به احترازا عن قولنا ما يضرب الا هو لانه قيد الضمير البارز المرفوع المتصل به بقوله للتثنية والجمع فانه لابد ان يكون تحت عن الضمير البارز المرفوع الذي لم يتصل بذلك ولكنه كان للتثنية والجمع لانا نقول المناقشة في المثال ليست معتدة عند المحققين فيقول هو احتراز عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم قوله والجمع المذكر الخ قال مولانا عصم لا يفهم الجمع من المذكر والمونث بل لابد ان يخص الجمع بالمذكر لان الكلام في اعراب المضارع وهو مع نون المونث مبني لا اعراب فيه فيكون المراد من قوله فالصحيح المجرد الخ انه اي الصحيح من المضارع الذي لا يكون فيه نون جمع المونث آن قلت ان قوله فالصحيح المجرد الخ كلام سلبي فيصح ان يقال ان المضارع الذي ليس فيه ضمير الجمع المونث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا كان معه نون الجمع المونث فهو مبني لا اعراب فيه قلت لا يصح قوله والمضارع المتصل به ذلك الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلك اي الضمير البارز المرفوع المتصل الذي في التثنية والجمع المذكر والجمع المونث يكون اعرابه بالنون الخ مع انه بطل لان المضارع مع نون المونث فهو مبني كما عرفت اقول ان معنى قوله والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل به ذلك من المضارع الذي هو معرب يكون اعرابه بالنون الخ او يقال ان قوله ذلك اشارة الى الجمع ولكن تخصيص الجمع بطريق الاستخدام فلا اشكال ح لكن الاولى ان لا يعم الجمع من المذكر والمونث بل ينبغي ان يخصه بالمذكر لعدم الفائدة في التعميم لانه غير صحيح كما هو مذهب الفاضل المذكور لانك عرفت تصحيحه منا قوله والمخاطب المونث اي ذات لها الخطاب فيصح توصيفه بالمونث قوله والمونث قال مولانا عصم ان الضمير البارز في الصحيح المعرب لا يكون لجمع المونث انتهى كلامه وهذا انما يصح اذا كان الضمير في منه في قوله فالصحيح منه راجعا الى المضارع المعرب وليس كذلك بل هو راجع الى المضارع مطلقا قوله فهذه اي الصحيح المجرد وعلى ما ينبغي ان يقول هذا لانه الا ان يقال تانيثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانيث اسماء العدد من الثلثة الى العشرة يخالف تانيث الاسماء قوله في الواحد الغائب المونث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وكذا المراد بالغائب ذات له الغيبة فيصح توصيفهما بالمونث ويمكن ان يقال لما كان اللفظ اشعار بالتانيث ترك تانيثهما قوله والسكون الخ وانما لم يقيد السكون بقوله لفظا كما قيد الضمة والفتحة به لان المضارع الصحيح لا يكون الا بالضمة والفتحة اللفظيين ولا يكون اعرابه تقديريا واعراب المضارع المعتل يكون تقديريا في مثل يرمي ويدعو واما السكون فيكون لفظيا في الصحيح فلذا لم يقيده باللفظ قال مولانا عصم ان السكون ايضا تقديري كالسكون في لم يكن في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا الا نفي الاصل لم يكن بسكون النون اقول المراد من السكون في قوله والسكون في حال الجزم هو السكون الذي في نفس الكلمة بدون عارض ومثل هذا السكون لا يكون تقديريا وانما يكون السكون تقديريا بسبب سكون مدخوله وهو الذين فان حركة النون في لم يكن بسكون مدخوله وما قيل في الجواب عنه بان السكون في كلامه عم من اللفظي والتقديري ليس بشيء اما اولا فلانه ليس في المقابلة لان الكلام في لم لم يورد قوله لفظا بعد السكون حتى يشمل الضمة والفتحة والسكون جميعا واما ثانيا فلان قوله حال الجزم يابى عنه لان السكون التقديري ليس في حال الجزم قوله مثل لن يضرب اورد مثال

٣٥١

فلا يكون كاد صاحبه انه وحاصل الدفع انه اصل كلمة سوف على السين في ذلك قوله لان الاصل فيه اي في خبر كاد الكلام والتماعدل
عن الاسم بما يجئ من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار
احد معنيه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد في الدخول على المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل
خبر كاد في وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا قوله بان المخففة والقرينة على تقدير
الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدا وبان مقدرة الخ قوله كالمش في اي شي والتشبيه
في اصل السقوط لا في الخصوص فلا يرد ان السقوط في المش من الاخر وفي لن من الوسط فلا يصح التشبيه قوله اذ الظرفية
احتراز عن اذ العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة بمعنى اذا اسلمت ادخل
الجنة غالبا وبني على الفتح ليكون على صورة الظرف وهي في يومئذ اي يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف
اليه وقوله اذ الظرفية بمعنى ان له نسبة الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشي لنفسه قوله وبعد لام كي
اي اللام بمعنى كي بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها قوله لان هذه الثلثة متعلق بقوله مقدرة قوله جوار جمع جار يعني ان هذه الثلثة
من الحروف الجارة قوله عطف الخبر على الانشاء اي لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما لم يتعرض
بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعد او واكتفاء بما ذكر المص فيما بعد حيث قال او بشرط معنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا
للاستثناء اسم لا فعل وما بعد الى مجرور قوله ان تحسن اي من الاحسان والفاء في قوله فان لتفسير النواصب قوله وكلمة لن
اللتي وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيث اللتي ففيه اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حروف الهجاء لا الحروف
المعاني قوله بعد العلم اي بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم قوله اذ الم يكن بمعنى الظن فانه اذا كان
بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتي ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله في الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال مولانا
عصام ان هذا يشعر بان العلم جار بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا في اليقين انتهى كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين
سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه ثم اعلم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد
فهو الجزم ثم اما ان يكون مطابقا للواقع او لا وان كان الثاني فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكك
او لا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثاني فهو اليقين قوله هي ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل يفيد الحصر فقوله
وليست هذه مستدرك لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل رد حسيبان ايراده للمبالغة في رد مذهب الفراء والانباري فانهم جوزوا كونها الناصبة
بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل على تقدير الحقيقي واضافي فقوله وليست هذه اشارة الى ان الحصر المستفاد من التقديم اضافي لا حقيقي فجاز ان يكون
ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة قوله لان ان المخففة للتحقيق اي مدخولها ما يدل على التحقيق
واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقى في مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع
النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظ لاحتمال المجاز او تجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفي كونها
مصدرية وهو المدعى بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب قوله علمت
ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم نقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا في اد المضارع لان ان المخففة من المثقلة

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالي لا الاستقبالي وفي المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك معمول لقوله اتا ويراد منه المعنى الحالي ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصام في شرحه ينتقض ما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتاخير اذن فانه يرفع المضارع فيه لا محالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيد اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقولوا اذن اذا تصدرت ولم ينفصل بينها وبين معمولها وكان مستقبلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما مر في الاسماء الستة **قوله** اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال يعني ان هذا امر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا يحتمل الا الاستقبال لان دخول الجنة لا يكون الا في زمان الاستقبال **قوله** ظرف للانتصاب اي ظرف لقوله ينتصب اي ينتصب في وقت لم يعتمد ما بعدها الخ **قوله** كما اشرنا اليه اي بقوله واذن التي ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتداء مثل قولنا من حرف جر فان من مبتداء وحرف جر خبره فتمثيل اذن بهذا المثال الخ دفع دخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكي وغيرهما لان اخوات اذن يكون مبتداء ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس في اذن كذلك وتقرير الجواب ان في اذن ايضا كذلك فان اذن مبتداء ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين المبتداء والخبر **قوله** فالوجهان جايزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دائمي ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون في اذن ويحتمل ان يكون في مدخولها والشارح حمله على الثاني وقال في بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان في اذن الاعمال والالغاء قال مولانا عصام جعل الوجهان مبتداء لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى ولقائل ان يقول في حذف الخبر كثرة الحذف فهي تعارضه وذلك لان قوله جائزان محذوف مع فاعله مع ان فيه حذف الفاعل المعتبر الا ترى انه صرح في بحث الفاعل في زيد في جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد قام وذلك ليس لكثرة الحذف في الثاني دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور في شرحه ان تقديره فالوجهان جايزان مع ان الاصل في الجملة هو الفعلية كما صرح به الشارح في اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره في بحث الفاعل من عدم حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المصنف وتصحيح عبارته فليس اعتبار حذف الفاعل المستتر امرا يعتد به بحيث يخل كالضابطة ثم ما ذكروا من الاصل في الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هي جملة مع قطع النظر عن الاعراض المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاعراض كما عرفت في اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اوردوا من الدليل على كون الاصل في الجملة هو الفعلية فتامل كما ان الوجهان جايزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف العاطفة والدليل ايضا يجري في الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغي واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما **قوله** النصب بناء على ضعف الخ اي بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهي مستقلة في نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

قوله على كهيئت اي هيئت هذه العبارة وهي قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وحكيها اي هذه العبارة في زمان الخ
اي على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول قوله كان ما بعد حتى اي كان في
زمان الدخول ما بعد حتى في هذه العبارة مرفوعا بقيت ما بعدها على عبارة كان ما بعدها على تلك الحركة العبارة والحركة
وحكيته على زمان كان عليه قوله ففي زمان الحكاية ايضا الخ اي اريد ان يكون في زمان الحكاية ايضا مرفوعا كما كان
مرفوعا في زمان الماضي وبها ذكر تم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لا يمكن الخ الا ان يقال ان قوله اذ لا يمكن الخ لدفع
ما يقال جاز ان يكون منصوبا في حال الحكاية ومرفوعا في زمان الماضي فاجاب بانه لا يمكن الخ مع انه شرط تقدير ان
على تقدير نصب قوله لانها علم الاستقبال اي علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذي بعد
حتى فبينهما تناف واعترض بانه قد اعتبر في حتى الاستقبال بالنظر الى ما قبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايضا فهو
لا ينافي ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه اما انه علم الاستقبال حقيقة فهو ممنوع واما انه علم الاستقبال
بالنظر الى ما قبله فمسلم لكنه لا ينافي الحال والجواب عنه بانه وان لا ينافيه ولكن المناسب ان لا يراد منه معنى الحال
على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فلو عبر عن اجتماع القبيح بين الامرين فالمنافاة
بينهما ليس مما له بعد واجيب ايضا بان المراد من قوله اذا كان مستقبلا الخ انه اذا اريد استقباله بالنظر الى ما قبله فارادة
معنى الحال منه ينافي ارادة معنى الاستقبال منه قوله عند هذه الارادة اشارة الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط
قوله لا جارة اي لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لانه لم لا يجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها تنصب
بها المضارع وكان في تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافي ذلك ارادة معنى الحال منه قوله
ليكون الفعل بعده اي الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون
الفعل مع فاعله خبره قوله كما توهم بعضهم وهو قيد المنفي في قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفي ووجه التوهم انهم يقولون
انها اذا كانت حرف ابتداء فلا بد من المبتدا بعدها قوله فيرتفع اي اذا كانت حرف ابتداء فيرتفع ما بعد حتى لكن
بشرط ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها ولذا قال يجب السببية الخ قوله لعدم الناصب والجازم فيتعين الرفع
لان اعراب فعل المضارع منحصر في الثلثة وهي الضمة في حال الرفع والفتحة في حال النصب والسكون في حال الجزم
فاذا بطل الاولان تعين الثالث قوله وتجب السببية اي حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ما قبلها
سببا لما بعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظي بين ما بعدها وما قبلها وجب ان يتحقق الاتصال المعنوي ليتحقق
الغاية التي هي مدخول حتى قوله اي كون ما قبلها اشارة الى ان الياء في السببية للمصدرية لا للنسبة فان الياء
المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدري كالفرعية والضاربية والفاعلية والمفعولية قوله ليحصل
الاتصال المعنوي لان وضع حتى لارتباط ما بعدها بما قبلها ففي لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظي
فيجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوي واما اذا كان حرف جارة او حرف عاطفة فيتحقق
الاتصال اللفظي لانها اذا كانت حرف جارة لا بد لها من مجرور يكون لها متعلق مقدم عليها واذا كانت عاطفة

وہی ایضہ جارۃ الخ علی انہ یحتمل ان یکون لتوطیۃ الاعتراض **قولہ** ولام الجحود بمعنی الانکار ولما کانت اللام لتاکید النفی فیکون فیہ جحود لامحالۃ وقد قال سابقا ان المضارع ینتصب بان المقدرۃ بعد لام الجحود وہذا کلامہ یدل علی ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبینہما تناف والجواب ان المراد ہہنا ایضہ مثل ما مر سابقا ولم یصرح اکتفاء بما سبق او اکتفاء بما سبق فی لام کی آنفا ویمکن ایضہ ان یقال ان لام الجحود قائمۃ مقام ان المقدرۃ فاضافتہ الی اللام علی سبیل المجاز **قولہ** ہی لام تاکید الخ بان یکون قبلہا نفی لا بمعنی النفی بعد النفی **قولہ** بعد النفی لکان ای اللام بعد النفی الذی ہو داخل علی کان سواء کان لفظا مثل وما کان اللہ الخ او معنا مثل لم یکن فانہ بمعنی ما کان لان لم اذا دخلت علی المضارع یقلب معناہ الی الماضی مع النفی معناہ فیکون لم یکن بمعنی کان **قولہ** فکیف یصح الحمل بین خبر کان واسمہ مع انہ لابد من الحمل بینہما لانہما فی المعنی مبتداء وخبر ولا یصدق حمل المصدر علی الذات فلا یصح ان یقہ اللہ تعذیب کما لا یصح ان یقہ زید ضرب ولقائل ان یناقش بان کلامہ یدل علی ان الفعل المضارع اذا لم یکن بمعنی المصدر یصح الحمل لانہم قالوا ان حمل الفعل علی الشیٔ انما یکون باعتبار جزئہ وہو الحدث وحمل الحدث علی الذات غیر صحیح فتامل حتی یظہر لک ما فیہ لا یقہ عدم صحۃ الحمل بین التعذیب اللہ ہو الحمل الایجابی ویصح الحمل السلبی بینہما کیف والا یلزم ارتفاع النقیضین بینہما لان الایجاب والسلب نقیضان فیصح ان یقال اللہ لیس بتعذیب فح کیف یصح قولہ وکیف یصح الحمل لانا نقول ان معنی ارتفاع النقیضین ہو ان لا یکون الثالث متصفا بشیٔ منہما لا بان یکون شیٔ منہما محمولا علیہ واللہ تعالی متصف فی نفس الامر ولکنہ غیر محمول اونقول نعم ہذا الحمل السلبی صحیح لکن ہذا الحمل لیس بمراد من الآیۃ لان المراد انہ تعالی لا یعذبہم لا انہ تعالی لیس نفس التعذیب وان کان صحیحا فی نفس الامر **قولہ** او من الخبر او علی حذف المضاف من الخبر ای ما کان ذا تعذیبہم فیکون الخبر فی الحقیقۃ ہو ذا ونصبہ بالالف فیکون قولہ تعذیبہم بکسر الباء لا بالفتح الباء کما فی المتن لا یقہ ینبغی ان یتقدم تاویل الخبر علی تاویل الاسم لئلا یلزم ان یکون مثل نزع الخف قبل رویۃ الماء لانا نقول لما کان الاسم مقدما علی الخبر وکان اشرف منہ تقدم تاویلہ علی تاویلہ **قولہ** ما کان اللہ معذبہم وہذا التوجیہ لیوافقہ بلاحق الآیۃ وذہب بعضہم الی ان المصدر الصریح یجئ بمعنی اسم الفاعل واما المصدر المأول فلا فمذہب الش بخلافہ **قولہ** والفاء التی ینتصب الخ اشارۃ الی ان الالف واللام للعہد فہو یشیر بہ الی انہ فی ذیل الفاء التفسیریۃ کما مر من غیر مرۃ قال مولانا عصام الفاء مبتداء وقولہ مشروط بشرطین خبرہ فلا یحتاج الی قولہ فتقدیر ان بعدہا لانتصاب المضارع یکون قولہ مشروط بشرطین خبر مبتداء محذوف اقول مراد الش منہ بیان حاصل المعنی ولیس مرادہ تصحیحہ بحسب الترکیب **قولہ** لان العدول عن الرفع الخ وکون العدول من الرفع الی النصب للتنصیص بذلک فلان الاصل ہو الرفع فالعدول عن الاصل یدل علی ان المراد ہہنا معنی آخر لا خصوص معنی السببیۃ لکن یراد منہ معنی السببیۃ بقرینۃ المقام لان وضع الفاء للسببیۃ اذا قصد السببیۃ واما اذا لم یقصد فلا یحتاج الی الدلالۃ علی السببیۃ والحاصل انہ اذا قصد السببیۃ منہا بغیر اللفظ بان یعدل من الرفع الی النصب واذا لم یقصد منہا للسببیۃ فلا یعدل منہ الی النصب وان کانت السببیۃ متحققۃ علی تقدیر الرفع ایضہ وقد عرفت مثل ذلک فی المدح مثل الحمد للہ اہل الحمد بضم اللام فان الاصل ان یکون بکسرہا لانہ صفۃ للفظ اللہ لکنہ ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الی غیرہ للاہتمام بالشیٔ وہو المدح ہہنا وان کان المدح حاصلا علی تقدیر کسر اللام ایضہ لکن الخ

بجلہ ان فواہ اذا قیل رأیت زیدا فلیس ظہور الفتحۃ فیہ مثل ما اذا قیل رأیت زید بدون التنوین **قولہ** ای مصاحبتہ ما قبلہا الخ اشارۃ الی ان المراد من الجمعیۃ الجمعۃ المتحققۃ فی ضمن المصاحبتہ فہو لدفع ما اشار الیہ من ان الواو فی الاصل لا یکون الا للجمع ای ہی موضوعۃ للجمع الیہ لیشعر قولہ دائما فی الاصل لا یکون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قولہ** ای ما یماثل الواقع الخ انما قال ذلک لدفع اعتراض الشارح الہندی حیث قال ان قولہ فی مثل ذلک یدل علی عدم کون ہذہ الاشیاء الستۃ قبل الواو بل قبلہا شیٔ مماثل ومشابہ لہا لان معناہ انہ کان قبل الواو ومثل ما یکون قبل الفاء لا عین ما ہو قبلہا مع ان قبل الواو عین ما ہو قبل الفاء فاجاب عنہ الشارح الہندی بان لفظ مثل مقحم ہہنا والشارح اجاب عنہ مع ملاحظۃ لفظ المثل ایض لان الاصل عدم کونہ ای الواقع قبل الواو وما یماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبہ ہو الامر العام وہو الواقع قبل الواو والمشبہ بہ کذلک وہو الواقع قبل الفاء وہما متغایران مفہوما وقولہ فی کونہ ای فی کون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشیاء الستۃ وجہ الشبہ **قولہ** ای بشرط ان یکون بمعنی الی او الا الخ ای لیس مفہوم او ہو المرکب من الی ان کما ہو الظ من کلام المص بل المراد ہو الی المضاف الی ان والمضاف الیہ خارج وکذا الا ان والاضافۃ بادنی ملابسۃ وہی ہہنا دخول الی او لو الا علی ان فلا یلزم تکرار ان ح ویمکن تصحیح کلام المص بوجہ آخر بان المراد انہ شرط تحقق معنی الی ان او الا ان ہذا لا یستلزم ان یکون بمعنی الی ان او الا ان داخلا فی مفہوم او لانہا اذا کانت بمعنی الی او الا تحقق معنی الی ان او الا ان کما لا یخفی **قولہ** الا وقت الخ ای لا الزمنک فی کل وقت الا وقت ان الخ فیکون المستثنی متصلا حیث قدر المضاف فی جانب المستثنی فلا یرد ان المستثنی لا یکون من جنس المستثنی منہ فلا یکون متصلا وقولہ لالزمنک بفتح التاء **قولہ** مطلقا ای الظ ان یقول مطلقۃ بقرینۃ لفظ الحرف قبلہ ولفظہا بعدہ الا ان یقو قولہ مطلقا صفۃ المفعول المطلق المحذوف ای اطلقت الحروف العاطفۃ اطلاقا مطلقا ثم لما کان الظ من العاطفۃ المذکورۃ فی المتن ہو الحروف العاطفۃ المذکورۃ فلذا عمم الشارح الحروف العاطفۃ مما ذکر وغیرہ لان ہذا الحکم یجری فی جمیعہا غیر مخصوص بما ذکر سابقا **قولہ** کثم والکاف للتعہد لا للتشبیہ فلا یرد انہ لم یجئ غیر ثم فی الاستعمال ثم استعمال جمع الکثرۃ فی قولہ الحروف العاطفۃ یکون فیما دون العشرۃ مجازا **قولہ** واذا کانت منہا ای اذا کانت الحروف العاطفۃ من الحروف العاطفۃ المذکورۃ لا یشترط الشروط المذکورۃ فیہا فی کون ان مقدرۃ بعدہا اذا کانت بعد الاسم الصریح فان الشروط المذکورۃ بتقدیر ان فی الحروف العاطفۃ المذکورۃ علی تقدیر ان لا یکون المعطوف علیہا اسما صریحا بل یکون اسما مؤولا فلا یروح ما یقال قد شرطتم تقدیر ان فی الحروف العاطفۃ المذکورۃ فعند عدم الاشتراط ہہنا تناقض **قولہ** وتقدیر ان ای تقدیر ان فی نحو اعجبنی ضربک زیدا لشتم الخ بعد الواو والفاء لیس بمشروط الخ **قولہ** علی اول المعدودات ای المعدودات المفصلۃ الناصبۃ بتقدیر ان والاجمال عبارۃ عن قولہ وینتصب بان ولن واذن وکی وبان المقدرۃ الخ والتفصیل عبارۃ عن قولہ فان مثل ارید ان تحسن الخ **قولہ** او علی آخرہا ای آخر المعدودات المفصلۃ وہو او بشرط الخ وذلک لان القاعدۃ ان الامور المتعددۃ اذا سیقت بحکم العطف فیصح عطف شیٔ علی ما ہو فی اول ہذہ الامور ویصح عطفہ علی ما ہو فی آخرہا والاولی ہو الاول کما اذا قیل زید وعمرو وبکر وخالد کذا فیصح عطف خالد علی زید ویصح عطفہ علی بکر الیف **قولہ** وقیل ہو ای قولہ والعاطفۃ مجرور معطوف علی حتی فی قولہ بان مقدرۃ الخ وہذا اول المعدودات المجملۃ الناصبۃ.

فينبغي ان يقع والانتهاء والاستثناء تامل قوله فلم تظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي مامر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء واو ينافي مامر من قوله عجبني قيامك وان تذهب فجوابه ان يقع المراد بجواز اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح قوله نحو قوله تعالى لئلا يعلم اى لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هو اللامين المتحركين المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين المتواليين ايض قوله واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية قوله لضعفها اى لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح بعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شئ من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال قوله تسمع بالمعيدي اى ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا يعلم تقدير ان الامن اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قيله فلا بد من القرينة لذلك وهي ليست الا اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق تحققت القرينة ههنا هو كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك ان قلت من اين تعقل انه مبتدأ قلت قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ والا لم يكن بينهما التلازم واللازم بط فالملزوم مثله قوله اخصر اى ان احضر مع اهمالها فيه فانه صيغة المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باشيد اى جماعة كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ را الوغى بفتح الواو وبكسرها وفتح الغين المعجمة وسكون الياء موضع الحرب قوله ولكن ليس بقياس اى اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل وبغيرها ليس بقياس ولذا لم يذكرها المص قوله لم ولما استعملة ولم يقل ولا الموضوعة رعاية لكلمة في نفي قوله في النهي لان الموضوعة ناسب ان يقول للنهي لا في النهي قوله فعلا واحدا اشارة الى ان تقدم هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان والواحد مقدم على الاثنين لم يقع هذا ينتقض بلم يضرب ويقتل لسكون اللام اى لم يقتل بحكم العطف لانا نقول المراد انه يجزم الفعل الواحد اصالة فجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف قوله اى كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الثاني جزاء للشئ الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت اللام فيه لكنه لم لا يجوز ان يكون باعتبار معناه الجنسي قوله ولهذا اى ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف قوله والمجزوم بها فعلان اى انها تجزم فعلين في الجملة لان الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط قوله ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة بالمفهومية لانها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء ولان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها متضمنة بمعنى الشرط قوله لم يجئ في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اى هما لا تدخلان المضارع على الوجه الكلي فتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك قوله ومن التعذر اى المحال والمراد من المحال العادي لا النفس الامري لامكان اجتماعهما في نفس الامر قوله في جميع الاحوال والكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال منه نعم لو اريد بعض الاحوال اى قرأتنا مثل قرأتك في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرهما فيصح التركيب المذكور قوله واذا موضوعة

٣٥٧

من الضد ههنا معناه اللغوي لا الاصطلاحي وكون الضدين وجوديين انما يكون باعتبار المعنى الاصطلاحي **قوله** على جميع انواع
المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل على المخاطب **قوله** وكلم المجازاة المذكورة من قبل اشارة الى انها في تذييل اظهار التغيير
فيكون معطوفا على لم في قوله فلم الخ انما يحمل للاضافة للعهد او باعادة المعرفة فانها اذا اعيدت كانت عين الاولى غالبا
قوله تدخل على الفعلين ان قلت هذا يدل على عدم كون الجزاء جملة اسمية وليس كذلك كما في قولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قلت المراد انما تدخل على الفعلين غالبا فليس لك ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمية كما لا يخفى
قوله اي يجعل الفعل الاول سببا ولا يخفى ان كلم المجازاة لم يجعل الاول سببا والثاني مسببا بل الاول قد يكون سببا للثاني
في نفس الامر فكلم المجازاة دالة ومفيدة لسببية الاول للثاني لكن لما جعل المصنف في شرحه كذلك فالشارح تبعه فيه ولهذا قال
وفي شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ اي المراد بالجعل المذكور ان المتكلم يجعل ضرب المخاطب سببا لضربه نفسه في قولنا ان
تضربني فاضربك بل المتكلم يعتبر ملزومية شيء لشيء ويجعل كلم المجازاة دالة على سببية فقوله ولا شك الخ اشارة الى الاعتراض
على ما وقع في شرح المص وقوله فالمراد الخ اشارة الى جوابه **قوله** ولا يلزم ان يكون الخ اي لا يلزم من اعتبار تلك السببية
ان يكون الفعل الاول سببا حقيقيا للثاني لا سببا خارجيا ولا ذهنيا **قوله** بل ينبغي ان يعتبر الخ اي المتكلم يعتبر النسبة
بينهما وباعتبار تلك النسبة يصح ايرادهما في صورة السبب والمسبب بل في صورة اللازم والملزوم والحاصل انه ليس المراد من السبب
والمسبب الحقيقيين وكذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتكلم اي المتكلم يعتبر بينهما النسبة ليصح بها ايرادهما
في صورة اللازم والملزوم وان كان في بعض المواضع سببية وملزومية حقيقيين كما في قولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان الاول سبب للثاني في نفس الامر واذا قلنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة يكون الاول
ملزوما للثاني لا سببا له بل السبب هو الثاني فعلى قولنا ان تشتمني اكرمك لا يكون الشتم سببا حقيقيا للاكرام في الخارج وهو
ظاهر ولا في الذهن اي لا يكون الشتم مستلزما للاكرام في الذهن لانه ليس كلما تصور الشتم تصور الاكرام لانهما ضدان بل
يتصور الاهانة التي هي لازم الشتم عند تصوره وليس الاكرام ايضا سببا حقيقيا للشتم لا في الخارج ولا في الذهن **قوله**
اظهار المكارم الاخلاق اي اعتبار تلك السببية لاظهار المتكلم الخلق الحسنة الى نفسه بان الشتم الذي هو سبب للاهانة
عند الناس يصير عنده سببا للاكرام فاضافة الاكرام الى الاخلاق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي الاخلاق الحسنة
قوله يعني انه اي المتكلم من الاخلاق اي من جهتها يجعل كلمة من للعلة بمكان اي بوجوده ومرتبة يصير الشتم الخ **قوله** لانه شرط
اي شرط وسبب لوجود الثاني **قوله** من حيث انه اي الثاني يبتني على وجود الاول فقوله امتناع الجزاء منصوب على نزع
الخافض **قوله** ان ترني ازرك في الاصل تزورني وازورك فحذفت الواو فيهما لالتقاء الساكنين بين الواو والراء
قوله او الاول عطف على ضمير كان لوجود الفصل وذكر فقط تصريح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل بمعنى انته والفاء
فصيحة في جزاء الشرط المحذوف اي اذا عرفت ويحتمل ان تكون زائدة لتزيين الكلام **قوله** ان تزرني فقد زرتك قيل
ان الجزاء لا يكون مترتبا على الشرط فلا يجوز ان يكون ماضيا اجيب بان المراد نخبر بزيارتك اياي الآن اخبرك بزيارتي
اياك امس **قوله** لما تضمنها والضمير المستتر الى ما والبارز الى ان وهو انما والشرط وانما قال مع صلاحية المحل لان الجزاء لو كان

معناه بالفارسية اگر باشد از شما یان که مسلمانانید بیست کس غالب آیند شما یان بر دو صد کس و اگر باشند از شما یان صد کس غالب آیند بر هزار کس که کافران باشند یک مسلمان از ده کافران گریختن گناه کبیره است و معنی عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی او را **قوله** فالفاء لازمة والمراد هو الفاء وما هو فی حکم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرینة اللاحق **قوله** لا تاثیر لحروف الشرط فی الماضی فیکون بمعنی الماضوی فیقیدها فلا تاثیر لحروف الشرط فیه بقلب معنی الماضی المضارع **قوله** فاحتاج الی رابط الفاء اذا لم یکن الجزاء معمولا لحروف الشرط فانتفی الربط فلابد من رابطة الفاء **قوله** الی غیر ذلک فتدخل فیه المضارع المنفی بلن ولیس وكذا المضارع مع السين والسوف ولام الابتداء ونون التاكيد مع التعجب والقسم والتمني والترجي والعرض **قوله** لا تاثیر لحرف الشرط فی الجزاء الخ وذلک لانه لا یتصور عمل حرف الشرط فی الجملة الاسمیة لانه لا یمکن قلبه الماضی الی الاستقبال فیها وكذا فی الدعاء والاستفهام والتمنی وغیرها من الامور المذکورة **قوله** اذ التی للمفاجاة مع الجملة الاسمیة والجملة الاسمیة قید واقعی والا اذا المفاجاة لا یکون بدون الجملة الاسمیة فلیس معناه ان اذا المفاجاة التی لیست مع الجملة الاسمیة لا تقع موضع الفاء **قوله** لان معناه وهو علة مصححة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء **قوله** لانها تنبئ عن حدوث الخ ای لانه یخبر عن حدوث امر فاذا قیل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع کان بعد خروجی **قوله** ففیها معنی الفاء ای فی اذا معنی الفاء مع زیادة لانها تدل علی البعدیة بلا تراخ مع زیادة هی الفجاءة ویصح قوله لان معناها قریب من معنی الفاء فلا یرد انه اذا کان فیها معنی الفاء فیکون معناها عین معناها فلا یصح دعوی القرب وانما ادعی القرب لئلا یرد ان معنی ثم ایضا قریب من معنی الفاء لانه لیس فیها معنی الفاء بکماله لوجود التراخی فی ثم دون الفاء **قوله** ولکن الفاء اکثر ای الفاء اکثر استعمالا فی الجزاء اما الفاء اکثر فی ان یخبر عن حدوث امر بعد امر وبهذا الکلام اشارة الی تصحیح لزوم الفاء فی الاسمیة مع وجود اذا ایضا فانه اعتبر وجودها کالعدم والا فائدة قوله موضع الفاء لانه لیشیر الی ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الی ان الظاهر ان یقول وقد یجیء **قوله** وانما اشترط الخ وان قلت عبارة المص لا تدل علی الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمیة قید واقعی علی ما اشرنا الیه قلت المتبادر منه ان یکون شرطا فلهذا حمله علیه **قوله** لاختصاصهما بها ای اختصاص اذا المفاجاة الجملة الاسمیة المفهومة من اسمیة الجملة لاختصاص الجملة الاسمیة باذ المفاجاة ویحتمل ان یکون قوله لاختصاصهما بالاضافة الی اذا الشرطیة یعنی ان ذلک الاختصاص لیس فی اذا الشرطیة مختصة بالفعلیة کذا التصریح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمیة یمیل الیه قیل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة ینافی ما مر فی ما اضمر عامله من اختیار الرفع بعد اذا المفاجاة المنبئ عن جواز النصب وکذا اختصاص اذا الشرطیة بالجملة الفعلیة ینافی ما مر فی الظرف من اختیار الفعل بعدها المنبئ عن جواز الاسم بعدها وینافی ما مر فیما اضمر عامله من اختیار النصب بعد اذا الشرطیة المبنی عن جواز الرفع بعدها واجیب بان المراد باختصاص الفعلیة هو الغلبة والکثرة کما ان المراد باللزوم الغلبة والکثرة فیما مر فی الظروف من لزوم الاسمیة بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اکثر المواد اعطاء الاقل فی حکم العدم ویمکن ان یقال ان الاختصاص واللزوم فی غیر ما اضمر عامله ولم یعکس الامر فی الفرق مناسبة الفعل للشرط لانه لا یکون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص متعد فیصح حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعلیهما وهو شرط عند المص وغیره من الجمهور الا عند بعضهم **قوله** وان تصبهم سیئة الخ یعنی اگر رسد کافران را سیئه بانچه کرده است دستهای ایشان پیشتر ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمة الله تعالى اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالى و اسناد السيئة الى ايديهم لانهم يفعلون السيئة بايديهم غالبا **قوله** الى الخ

حرف العلة وأما اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لايعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا اكسرت فانه ح يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا **قوله** فهو سبب لها اى الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهي دخول الجنة وقصد اداة تلك السببية بالاسلام فقدر ان **قوله** قيل ان تسلم اى ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة **قوله** لان النهي اى لاء الناهية في قوله لاتكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولايكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر **قوله** لهذا اى لاجل ان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت امتنع لاتكفر الخ **قوله** خلافا للكسائي اى يخالف خلافا ثابتا على الكسائي على الفعل المجهول ليكون الكسائي مخالفا للجمهور او خالف الكسائي خلافا فحذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية العمل **قوله** فامتناعه اشار به الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفي بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو ح دليل الكسائي **قوله** وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار **قوله** العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائي والمعنى الذي ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة **قوله** وهذا اذا قصد اى المضارع انما ينجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم من الجوازم بل يجب ان يرفع المضارع لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لايكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولازم ذلك ايضا في صورة الحالية لان حالية شئ سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله بل يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه بل يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فح اما صفة او حال **قوله** فهب لي من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه ح يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هاب يهاب والمقصود بالتمثيل هو يرثني بضم الثاء وعلى قراءة البعض بسكونها فقوله يرثني جملة وصفية فانه صفة لقوله وليا بالفارسية هبه كن مرا از نزد خود ولى كه وارث باشد يعنى فرزندى بده كه ميراث گيرد از من **قوله** فمن قرأ اى عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما فكلمة في بمعنى عند **قوله** اى وليا وارثا اشار به الى كونه صفة ولايجوز ان يكون يرثني حالا عن وليا والا يجب تقديمه لنكارته **قوله** او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اى يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية **قوله** فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر اصله وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول والعامل في المضارع الواقع حالا هو الضمير في يعمهون ولايجوز التوصيف اذ المضمر لايوصف معناه بالفارسية پس گذار تو كافران را در ضلالت شان در حالتى كه سرگردان شده اند كافران يعنى تا سرگردان شوند در ان ضلالت **قوله** اى عمهن بكسر الهاء وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله يعمهين فان نصبه بالياء **قوله** وقال رائدهم ارسو قوله ارسو بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ارسى يرسي وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير في نزاولها للحرب والمقصود بالتمثيل هو نزاولها بضم اللام لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستانف لاتعلق له بما قبله فيكون مرفوعا والاستيناف في كتب العربية جاء بمعنى جواب سوال مقدر فيقال هذا الكلام مستانف اى جواب لسوال مقدر معناه بالفارسية وگفت پيشرو ان جماعتى كه آنرا كاروان گويند بر گرديد والستيد كه مداومت كنيم حرب كفار را فقوله نزاولها كلام مستانف فرفع ولو كان الاستيناف بمعنى جواب السوال المقدر فالسوال المقدر ان هذه الجماعة يقولون على آئمتهم لم امرتنا بالارساء والاقامة فيقول لهم الرائد في جوابهم لاجل محاربة الكفار فنعالجكل صنائع الحرب يعنى پس اسير ان حرب منشوبا ملازمت تقدير بعد تعالى يعنى بى كسى غير **قوله** هذا في بعض النسخ لايقال ان ما وقع في بعض النسخ انما يكون عند اي شئ الاهم لاحي فالتشبيه مستفاد من ذلك الا انا نقول ههنا محمول على غير التشبيه ايضا كما يظهر بعد تأمل

لا يرد ان الاحتراز عنهما به غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منهما هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اى آخر الامر فى الحقيقة انما قال فى الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل بلام المقدرة كما سياتى وقوله والبناء على السكون عطف تفسيرى لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبنى وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب كسكون لم يضرب وليضرب المصنف اورد كلامه على وجه يتناول كلا المذهبين حيث قال حكم المجزوم **قوله** لا نتفاء ما يقتضى الخ هذا علة البناء على السكون والحاصل ان علة كون المضارع معربا هى حرف المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى واحد وهو معنى الماضى واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه الاسم المشترك بسبب حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذى هو البناء لان الاصل فى الافعال البناء **قوله** كونى الصورة حكم المجزوم وانما قال فى الصورة لعدم صحة التثنية باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء والوقف وحكم المجزوم الاعراب والجزم **قوله** اى مثل حكم المضارع اى حكم آخر المضارع وانما قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم المجزوم مختص بالمجزوم كما ان حكم الامر مختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظى والتقديرى فلا يرد ارم وادع واخش **قوله** لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اى من المضارع المجزوم مثل ليضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تمييز عن نسبة الفعل الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگو تا بزنی تو **قوله** بلام مقدرة فيكون اضرب فى الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده لا يقال فينبغى تقديمه على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ مما يتعلق بقوله بحذف حرف المضارعة لانا نقول بحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة وحرف العلة فيكون التعقيب المفهوم من الفاء فى قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى سكان الآخر لعدم الاحتياج اليه **قوله** لم يذكره لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لقلة العمل فيه **قوله** والمراد بالرباعى الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع رباعى مع انه زيد عليه همزة الوصل فيقال اضرب فى الامر منه ثم اعلم ان الرباعى عند الصرفيين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية فقط وعند النحويين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج اولا كيخرج كما مر سابقا ولكن المراد من الرباعى ههنا فى مضارع رباعى كان بعد حرف المضارعة ساكن ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من للبيان ما فى قوله ما يكون والضمير فى ماضيه راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف من المزيد فيه وبعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعلل كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان من المزيد فيه ولكن ليس ما يلى حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه نظر لان الرباعى لا يكون مخصوصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اى ليتوصل المتكلم بسبب الهمزة الى النطق اى التكلم بالساكن فلا بد ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا يصلح لذلك انما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانه مما يسقط فى الدرج ويتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل ايضاف الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايض بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايض ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته الادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ ح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المحرك وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يذكر فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد من كلمة ما ايض يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول قد قال فالانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية مما له وجه غير معلوم فالش عمل ههنا بهذا وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قبيل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى فمعنى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيهما مجاز ح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الش فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايض لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا الكلام يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل وشبهه لكنه اكتفى بالاصل ح بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتداء وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتداء محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتداء من الخبر خبر القوله فعل ما لم يسم فاعله و عدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما لنسيان الفاعل واما لجهل المتكلم بالفاعل مثل ان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل او اما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه انما زاد هذا لئلا ينتقض التعريف بنحو اخيرين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد حذف وهذا لدفع ما يتوهم من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله ماضيا لان ضم الاول وكسر الآخر متقدمان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى ان يريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ماذكر بقوله الاصوب نهاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب يعل لاجل ذلك لا احتمال لان المتبادر
من المعتل هو العرفي لا اللغوي وان جازان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عنها لفا الاكتفاء بالمثال و اشارة الى ان مثل
عور و صيد من الشواذ لا نقض للقواعد بها قوله وانما خص معتل العين والتخصيص بالنسبة الى المعتلات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام
لا للحصر قوله لزيادة غموض بضم العين المعجمة الخفاء والاختلاف في شئ يستلزم الخفاء فيه قوله في المبني للمفعول منه اى من المعتل
وفي بعض النسخ في المبني للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ قوله وتبعه اى المص
ذكر تبعية المعتل من الماضي المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ قوله ماذكرنا من زيادة الغموض
والاختلاف قوله الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لا بد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا قوله وهو فصيح يعني
ليس فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل قوله وفي شرح الرضي
لا يقال الرضي شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول يسمون الكافية باسم الرضي ايضا فكانه قال في شرح الكافية و
يقول اضافة الشرح الى الرضي بيانية لا لامية قوله اى نحو اى يميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة في يميل الياء الساكنة بعد الفاء
نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهي تميل الى الواو قليلا ضرورة قوله كالاشمام
حالة الوقف وجاء هذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واعلم انه قوله اعني ضم الشفتين بان لا يكون التغير في الحركة بل يكون حركة
الفاء كسرة خالصة ولكن يضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك
الاشمام الذي هو بضم الشفتين ولا يدركه الاعمى لعدم العين لحتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عند من قرأ بكسر كالفاء
قوله الا يذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله في اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضي المجهول من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قوله وجعل الياء واوا اى في بوع بضم الباء قوله من الثلاثي المجرد وقيد المشبه به بالثلاثي
المجرد لئلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه قوله اذ بتر وقيد بكسر التاء والقاف كي اختير وانقيد مثل قيل وبيع في اللغات الثلثة المذكورة
بلا تفاوت قوله بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى في استخير واقيم فلا يقال ضير وقيم بخلاف اختير وانقيد فان ما قبل حرف العلة منهما
متحرك في الحال وفي الاصل ايضا فيجري فيهما اللغات الثلث قوله فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون
بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا في الاصل فيهما لم يجوزوا اللغات الثلث فيهما قوله اريد حذف وتقدير
الارادة ملفوظ في الماضي من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى ان ريد
حذف فاعله ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره قوله وان كان مضارعا عطف على قوله ان
كان ماضيا قوله نحو يضرب قيل الاولى ايراد الامثلة بعد قوله وفتح ما قبل آخره قوله ومعتل العين قد سبق ان ذكره تبعية
معتل العين الماضي لعدم الغموض والاختلاف قوله حقيقة كما في يختار وينقاد وحكما كما في يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجير نقلت
حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم قلبتا الفا لانهما متحرك الاصل قوله المتعدي وغير المتعدي اى هذا باب المتعدي ولم يتعرض
اليه اكتفاء بما ذكره في المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة قوله فالمتعدي من الفعل وكذلك المتعدي
من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرها لكنه خص هذا الحكم بالفعل لاصالته قوله على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

۳۴۳

على زيد مثلاً **قوله** وهي ظننت ولم يقل وهي ظن وحسب تجاهلها هو الظاهر كما سيقول في الافعال الناقصة وهي كان وصار الخ اشارة الى انها مع فاعلها تفيد فائدة تامة ليصح السكوت عليها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون اخبارها **قوله** وهي من عادة المسند اليه بعد عدّ اسماء غيرها بل عرفها على سبيل التعداد وقال هي ظننت الخ لان المقصود من تعريف الشيء هو معرفة افراده معلما كان افرادها متناهية تعرفها بطريق التعداد فان ما لم يكن افرادها متناهية فتعريفها بطريق التعداد محال **قوله** هذه الثلثة للعلم اي اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذي لا يزول بالتشكيك فيقال علمت او رأيت او وجدت زيدا فاضلا اذا كنت تيقنت ولم يقل وهذه الثلثة لليقين اشارة الى ان العلم اللغوي هو اليقين فقط فلا يكون التصور والشك والوهم والجهل المركب والتقليد من العلم اللغوي **قوله** من حيث الاخبار بها اي بهذه الجملة **قوله** ناشئة خبر لقوله وهي كلمة من لبيان كلمة ما وضمير منه راجع الى ما وقيل في تفسيره اي لبيان الذي هي اي الجملة المذكورة عبارة عنه **قوله** كما اذا قلت علمت الخ او اذا قلنا زيد قائم فيكون هذا مجرد الاخبار عن قيام زيد وهو يحتمل الصدق والكذب لانه لا يجوز ان يقال زيد قائم بالاحتمال اي باحتمال قيام زيد واما اذا قيل علمت زيدا قائما فيكون علمت دالا على ان سبب الاخبار عن قيام زيد هو العلم الثابت لنا اي الاخبار عن قيام زيد ناش عن علمنا فاذا التقرير بهذا فقد عرفت منه ان الاخبار بهذه الجملة ناش عنه لا نفس هذه الجملة فان من الامور البينة ان نفس هذه الجملة لا تكون ناشئة عن العلم فيكون في عبارة المص مسامحة فيكون المراد ان الاخبار بهذه الجملة ناشئة عنه والى هذه المسامحة اشار بقوله من حيث الاخبار بها لا من حيث انها مفعول هذا هو المراد من قوله كما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زيدا قائما فيعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بهذه الجملة هو الظن منه مترددا بينهما لما عرفت ان زعمت للشك واليقين لكن تقييد احدهما بالاشعار فلا تغيران **قوله** وكذلك بواقي الافعال الخ يعم في هذه **قوله** اي جزئي الجملة الاسمية اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه فيه اشارة الى انه لو قال فتنصب جزئي الجملة الاسمية لكفى ولا حاجة الى قوله تدخل على الجملة الاسمية وتمامه مسند مع قوله المسند والمسند اليه مع ان الظاهر هو العكس لانه جزء من لفظ المسند اليه **قوله** على انهما مفعول لها الظاهر ان يقول مفعولان لها الا انه اشارة الى انهما في الحقيقة مفعول واحد فانهما في قولنا علمت عمرا فاضلا في معنى علمت فضله **قوله** ومن خصائصها وكلمة من للتبعيض وانما لم يقل ومن خصائصها كما قال في بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفي اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد والجزم والتفنن وهو اداء المفهوم الواحد بعبارة مختلفة **قوله** وهي ما يختص بالشيء ولا يوجد في غيره وقيل فيه توهم الدور لان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور وبعبارة اخرى بان الاولى ان يقول وهي ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يلزم تعريف الشيء بنفسه واعترض ايضا بان الاولى ان يقول وهي ما يختص بالشيء بدون ذكر قوله لا يوجد في غيره لان معنى الاختصاص ليس الا عدم وجوده في غيره فهو مندرج تحت قوله يختص والجواب عن جميع التقريرات ان قوله يختص بمعنى يوجد لانه جرد قوله يختص عن الجزء السلبي واستعمل في الجزء الايجابي ويجاب عن التقريرين الاولين بان المراد من الاختصاص المذكور في المعرف هو الاصطلاحي ومن الاختصاص المذكور في التعريف اللغوي **قوله** فلا تقتصر على احد الخ هذا التفريع مبتن اذ المعنى متى والتعبير به عنه اشعار بان حذف كل منهما بقرينة عقلية كانت او مقالية **قوله** وحذف المبتدأ الخ فانه قد يحذف الخبر بدون المبتدأ كما في قولنا خرجت فاذا السبع واقف وكذلك قد يحذف المبتدأ بدونه كما في قولنا الهلال والله اي هذا الهلال **قوله** لان مضمونهما معا فاذا قلنا علمت زيدا قائما فالمفعول في الحقيقة مفعولها اي علمت قيام زيد فالمفعول به هو هذا المضمون فهو في حكم الكلمة الواحدة فلا يجوز حذف بعض اجزائها **قوله** كان كحذف بعض اجزاء الكلمة وهو الصغرى والكبرى مطوية اي كل حذف بعض اجزاء الكلمة غير جائز فينتج ان حذف احد مفعوليها غير جائز فالمدعى ان حذف احد مفعوليها غير جائز فلا يرد عليه ان الكبرى كاذبة لانه حذف بعض اجزاء الكلمة

مفعولان لها وصالحين لان يكونا مبتدا وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما ولا مستقلين
بوصف المفعولية وهو ظ الا ان يقو المفعولان ايض كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلة قوله مفعولين لها
بقوله لان يكونا مبتداء وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسنادا الصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد هو صاحب المنصب
كالارباب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فيه ولا قوله كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي
لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب اعطيت
ايض كلام تام نحو زيد ودرهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايض نحو زيد حجر قوله مع ضعف عملها اي افعال القلوب
بالتوسط والتاخر اشار به الى دفع ما يقال ان المعمول يتقدم على فعله ومفعولها في الحقيقة مفعول كما سبق قوله في معنى الظرف اي هذه الافعال
في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها قوله زيد قائم في ظني لا يقو ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس
قوله في ظني شيئا منهما لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا قوله الى جواز اعمالها ايض لا يقال الجواز هو
تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز
ههنا هو كونه مرتبا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر او لا قوله بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب
زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني زد زيد گمان ميبرم من فح انما يجب الالغاء لان عمل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه
ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها اي حسب يداضاربا وكذلك
في الامثلة الآتية قوله نحو لست بكرم احسب يد فان الغاء العمل ههنا ايض لما مر من عدم وجود الجملة الاسمية صريحا فالتقدير احسب غير مكرم
زيدا قوله ويصحوبها اي يصاحبها او يقارنها قوله ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الاسمية صريحا مع ان هذه الافعال
لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله وهذا القول دفع دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلام في التوسط والتاخر ليس على ما ينبغي
لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره وتقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكره انما يكون على سبيل الوجوب قوله فلهذا
قيد جوازه الخ اي لاجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد جوازه الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تقييد جوازه بالمبني الخ كما لا يخفى فلا
يرد ان يكون الالغاء واجبا في هذه الصور لا يكون سببا لهذا التقييد قوله هذا الالغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان
على سبيل الجواز او الوجوب من خصائصها قوله لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه قوله ومنها انها تعلق التعليق جعل الشيء بين الشيئين
لا الى هذا ولا الى ذاك وتعليق هذه الافعال ان يبطل بغير عمل في اللفظ ويعمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه
والتعليق عدم الاعمال مع غير جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان والذي يعلق هذه الافعال كل ما له صدر الكلام نحو لام
الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين ولام الابتداء يقتضي جعلهما مبتداء وخبرا فاعطيا في اللفظ
ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطيا في محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت وكذلك في الاستفهام والنفي ثم قوله تعليقها
اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله بسبب وقوعها اي افعال القلوب متعلق بقوله وتعليقها قوله قبل معنى الاستفهام
سواء كان حرف الاستفهام او اسمه ولهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه انما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القبلية
بالنسبة اليها حقيقة وفي المعنى مجاز لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فح يخرج اسم الاستفهام

قوله وذلك اى عدم جوازه ذلك فى سائر الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل انما ترك لفظ الاصل بل انه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر ايضا لكن جاز خلافه اصل

مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة الحسنة ان يقول لان الفاعل يكون موثرا والمفعول به متاثرا واصل الموثر ان يغاير المتاثر والقلت المراد

من الموثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما فى مات زيد تقائل ان يقول الكلام فى الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول به متاثر ويحتمل ان يقال

ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا ويكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما فى قولنا راى زيد عمرا قوله فان اتحد معنى كره اتفاقهما الخ لانه

لابد ان يكون بينهما اى بين الموثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ كان معناهما متحدا برجوعهما الى شئ واحد فلابد من وقوع التغاير

بحسب اللفظ بقدر الامكان اى بقدر ما امكن التغاير ففى قولنا ضربت نفسى يكونان بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين بان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم

قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظى اى يعتبر التغاير اللفظى بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير او احدهما ضميرا متصلا والآخر

منفصلا قوله ممن ثم قالوا ضربتنى الخ وهو لدفع ما يقال ان فى قوله ضربتنى ايضا تغاير لفظى بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اى فى ضربتنى ليسا بمتغايرين

بقدر الامكان لانه جاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقال ضربت نفسى الخ ان ضربت نفسى بمعنى ضربتنى قوله لاتفاقهما اى الفاعل والمفعول به لان كل واحد منهما ضمير متصل

فح يكونان متفقين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول به متغايران فى ضربتنى ايضا بحسب اللفظ لان ياء المتكلم مغاير لضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسى وهو دفع ما يقال ان فى ضربت

نفسى يكونان متفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغى ان يقول فى دفعه ان من ليبين التغاير بين اسم ظاهر وبين

ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجئ بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكونا ابلغ فى التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم والا غلب

فى المضاف ان يكون مغايرا للمضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما تعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف

اليه بحسب الذات كما فى خاتم فضة قوله واما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ

لو صح للزم ان لا يصح قوله علمتنى منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلابد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او

كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول والثانى فى قوله علمتنى منطلقا موثر ومتاثر فلابد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا

فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانهما ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب

الاول اى المفعول الاول فى الافعال القلوب ليس مفعولا به فى الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به فى الحقيقة هو مضمون الجملة اى علمت انطلاقى

قوله لانهما ليسا فى الحقيقة اى الفاعل والمنصوب الاول فى افعال القلوب ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيها يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل

فى قولك علمت انطلاقى يكون فى موقعه لانا نقول نفى الكل يكفى نفى احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فح يصح نفيهما

فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله ومما اجرى مجرى الخ اى قوله فقدتنى وعدمتنى مما اجرى مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلهما ومفعولهما ضميرين

متصلين لشئ واحد من خصائص افعال القلوب باطل لان ذلك جاز فى غيرها ايضا مثل فقد وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتنى وعدمتنى وتقرير الجواب ان المراد

من افعال القلوب حقيقة او حكما وما يجرى مجراها حكما فان قوله وجدتنى من افعال القلوب فيهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض

قوله لانهما نقيضان الخ بيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتنى مع انه لابد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول

معناهما سالبتان والحمل بحسب المعنى لان معنى عدمتنى معدوم ساختم من خود را ومعنى فقدتنى مفقود ساختم ونيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة

بين النقيضين هو ان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت فلا يرد انه لابد فى حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهى مفقودة ههنا لانه لا يكون لشئ

واحد نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشئ واحد نقيضان حقيقة وهما متساويان للنقيض فحمله وكذلك ابصرتنى راى ابصرتنى الخ قوله راى بمعنى الراى

بحث الافعال الناقصة

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايرادها في المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله تقرير الفاعل على صفة اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهي القيام في كان زيد قايما واشار بذكر الفاعل الى تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا جاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا ايض يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله اي العمدة فيها الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايض بل الدوام ايض ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل ما دام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكير هو مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايض موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزء في الموضوع له فليس القيام جزأ في كان في قولنا كان زيد قايما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قايما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصـ لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايض عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزأ في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايض عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل العمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايض عمدة فيها قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايض جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فيكون المتضمن حينئذ حالا وهو مشتملا وهذا المعنى للتضمن مشهور بينهم **قوله** تم التسعة فقوله تم من الافعال التامة لا يطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البيت او تم الدار وغيرها كلام تام غير محتاج الى الخبر ولكن الخبر الذي هو عشرة بالنصب يدل على ان قوله تم بمعنى صار اي يصير التسعة بهذا العدد عشرة تامة ولقائل ان يقول ان ما عرفت معنى التضمن يلزم ان يكون تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا يصلح المعنى للحالية فالاولى ان يقدم التامة على العشرة بان يقال اي يصير تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم يصح ان يكون تامة حالا بان يكون معناه انه يصير التسعة حال كونها تامة عشرة واعلم انه ذهب بعضهم الى ان التضمن هو ملاحظة معنى الفعل في ضمن فعل آخر ولا يشترط فيه ان يكون المتضمن حالا والمتضمن فيه اصلا او بالعكس فجاز ان يكون بناء كلامه على هذا المذهب **قوله** وكمل زيد فان كمل فعل تام لا يحتاج الى الخبر ولكن ايراد عالما بعده يدل على ان كمل تضمن معنى صار اي صار زيد عالما في الكمالية **قوله** اي صار زيد عالما كاملا فقوله كاملا صفة بقوله عالما حالا عنه فيه ما فيه **قوله** ناقصة خبر قد جاء **قوله** ضميرها اي ضمير جاءت اسمها وحاجتك خبرها على تقدير رواية نصب حاجتك وعلى تقدير رفعها فهي اسمها وخبرها ما الاستفهامية المتقدمة للاستفهام **قوله** من الغزارة ونحوها الغزارة بالكسر وانما قال ونحوها لان كون الضمير راجعا الى الغزارة غير متيقن واقعه آنست كه در زمان امير المومنين على رضي الله تعالى عنه جماعتي از اطاعت روي گردانيدند وآن جماعت دوازده هزار كس بودند از ان جهت است كه آن جماعت را خوارج ميگويند جماعتي را فرستانيده بآن خوارجان كه شبهه ايشانرا دفع كنيد وباطاعت آيند ازين دوازده هزار كس هشت هزار اطاعت كردند وچهار هزار ديگر اطاعت نكردند وگفتند اين چهار هزار خوارج ما جاءت حاجتك واين خطاب با ابن عباس است كه حضرت على رضي الله تعالى عنه ايشانرا سردار آنجماعت ساخته فرستانيده بودند يعني تو نيافتي حاجت خود را يعني حاجت تو آن بود كه ما را در غفلت يابي وما از جهت اضطرار بتو اطاعت كنيم فيكون جاءت بمعنى كانت فقوله ما جاءت بمعنى لم يكن لكن هذه الغزارة و**قوله** يحتاج على صيغة الخطاب بقرينة حاجتك **قوله** او استفهامية عطف على قوله ما فيه **قوله** يعود اليها اي الى كلمة ما وانما انث اي ضمير جاءت باعتبار خبرها اي ما الاستفهامية كما في من كانت امك فان التانيث ههنا باعتبار الام هي خبر من الاستفهامية فان تانيث الضمير قد يكون باعتبار الخبر لان المبتدأ والخبر في الحقيقة شيء واحد كقولنا زيد انسان ويجوز ان يكون تانيث كانت فيه باعتبار من الاستفهامية ايضا لان لفظه وان كان مذكرا ولكن معناه مونث يعني كدام آنست مادر تو فان الشيء اذا كان مذكرا بحسب اللفظ ومونثا بحسب المعنى يجوز تذكير الضمير باعتبار اللفظ وتانيثه باعتبار المعنى كما قالوا **قوله** ومعناه اية حاجة اشارة الى جواز كون تانيث جاءت باعتبار معنى ما الاستفهامية المعبر بها عن الحاجة **قوله** ارهف شفرته اي حدد سكينته حتى قعدت اي صارت مثل حربة الشفرة بالضم السكين العظيم الحربة الرمح الصغير العرب يعبر عن السكين الذي في غاية القطع بالرمح الذي هو في غاية الحدة بينهم والعجم يعبر لها بالالماس **قوله** لا يتجاوز جاء وقعد اي هما لا يتجاوزان عن موضع استعملها العرب فيه فهما ناقصان في التركيب الذي وقعا ناقصين فيه فليس لنا ان نخرج تركيبا وجعلناهما فيه ناقصة **قوله** خلافا للفراء فانه يجعلهما ناقصة في هذا التركيب وغيره **قوله** اي لاجل اعطائها اي الافعال الخ واشار به الى ان اضافة الاعطاء الى الخبر من قبيل اضافة المصدر الى المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم ان الافعال الناقصة لما يعطي اثرها الى خبرها وهو المنتقل اليه كذلك يعطي اثرها الى اسمها فانا اذا قلنا صار زيد غنيا في ضمنه فقير

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستی والمقصود بالتمثيل هو تحول بمعنى صار والمعنى ان العداوة تصير محبة بانتقال السيئات بالحسنات وقول الشاعر فيالك من نعمى تحولن ابؤسا والمقصود بالتمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احدى التائين منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع البأس كالفلس بمعنى مشقت ودشواری والنعمى بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وههنا كناية عن المحبة والياء في قوله فيالك حرف النداء واللام فيه للتعجب او للاستغاثة والمنادى هو نعمى والمنادى مجرور باللام ومن البيانية ومخصوص من بين امثاله بالاختصاص لغرابته واللام متعلق بما يفهم من فحوى الكلام نحو اخص اي اخص لك من نعمى الخ قوله واصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلث اذا كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون في هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اي حصل غناؤه في وقت الصباح ونحوه من الاوقات والمراد بالجملة هو زيد غنيا واراد ببعضها حصول الغناء لزيد في هذه الاوقات الخاصة يعني في وقت الصباح اذا قلت اصبح وفي وقت المساء اذا قلت امسى وفي وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اي هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها وهي الحروف لا بصيغها اي مادة هذه الافعال في الماضي والمضارع تدل على الزمان الخاص الذي هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون هذه الاوقات الخاصة في الافعال الآخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بمادتها وهيأتها على الزمان واعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها لاوقاتها فلم يتعرض فيما بقي من الافعال الناقصة بذلك اكتفاء بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط واعلم ان الصبح هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حتى يرتفع الشمس شعاعها قوله وتكون تامة وحينئذ تكون معناه الدخول في هذه الاوقات فقوله اصبح زيد يعني صبح كرد زيد ويقال هذا دخل في الصباح قوله يقترنهما اراد بالوقتين النهار والليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما معناه مضى عليه النهار وهو في القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل وهو في القيام قوله في جميع نهاره اي نهار زيد اي النهار الذي هو فيه وكذلك في قوله جميع ليله قوله بات زيد سائرا والمناسب ان يقول بات زيد نائما اي النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب الليل الذي يفهم من بات قوله بمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت به كونه قائما في وقت النهار دون الليل فظل تكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل ونهار فظل يكون بمعنى صار وكذلك بات قوله ظلت بمكان كذا يعني روز باشيدم بمكان كذا يعني بطيب قوله وبت بيتا طيبا يعني بيتوتت كردم يعني باش كردم شب باشي كردني خوش قوله انها من الملحقات هذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكر في الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكرها في التفصيل قوله الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اي هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لانه اذا كان زال يزال ناقصة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انها تكون منسلخة الحدث باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة لليلة الماضية فيناسب برح بما زال في معنى الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله انفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل وهذه الافعال الاربعة تكون ناقصة لا مع كلمة ما النافية قوله قيل سمى اسمها فاعلا قال مولانا عصم وقد كان محل هذه التسمية في تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير الفاعل على صفة ويمكن ان يقال انه قد يذكر المشترك في الآخر كما يذكر في الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايراده في كلام المحشي لكن المناسب له في هذا الموضع لان ذكر الخبر يناسب ذكر الاسم يليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل سمى اسمها اي اسم الافعال الناقصة فاعلا الخ قوله مقيد وهذا القيد الغاية في الزمان وقيل بكسر الباء فعل ماض اي هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها تحملها قوله من وقت يمكن الخ وهذا التفسيد قيد ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الاعلى الفاعل الذي وجوده ازلي مثل ما زال وما برح الله عالما وقادرا

هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود قوله لكونها افعالا وهذا علة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جاز التقديم اشارة الى
كبرى الدليل قوله ما في اولا اي فعل في اوله وانما قال ومصدرية ليتناول التي فيها دام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفس المصدر انما قال في كلمات
كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون مدخولها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معموله عليه قوله مبنيا على
صيغة المجهول وقوله ثابتا صفة للمفعول المطلق قوله كما تقتضيه الخلاف الواقع ظاهرا من بنيه باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون
الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل الا ما شذ نحو قاتلهم الله سبحانه قوله تقدمهم عليه بحيث ما كان
ابن كيسان في زمانهم قوله فكانه لا مخالفة منهم اي من الجمهور معناه انه لا مخالفة بينهم ظاهرا ولهذا قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهرا معناه
ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين تستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن ذلك الاستلزام انما يكون
بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك لخلاف منه في غير الخ فان ابن كيسان يوافق الجمهور في ما دام بان لا يجوز
فيه تقدم دليل الجمهور في ما النافية بقوله فلا تمتنع تقدم ما في حيز النفي على النفي وقوله لان اداة النفي لما دخلت الخ دليل لابن كيسان والحاصل
ان اداة النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم فقد تقدم ما في حيز النفي على النفي
المعنى فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهر وهو الصورة صورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة قوله فان الافتعال
ههنا بمعنى التفاعل فالاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل
فاذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب
زيد وعمرو فح يكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمعنى اي فيما بين الجمهور وكذلك وقع ان البصريون الى آخره قوله اعاده معمول
لو حذف اللام لاتحاد فاعلهما وهو التقديم فان اعادة النفي انما يكون في التقديم قوله بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله يجوز تقديم اشارة الى
الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من
المعمول في الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اي بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل هو التخالف
المقتضي الخ اندفع ما قيل كان الخ كما لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول ما وضعت بصيغة المؤنث ولكن تذكير الضمير باعتبار الموصول
لكنه جعل ما موصوفة لانها الاصل الشائع لم يلتفت الى ذلك لهذا قال اي فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد غير جائز فان
قلت قوله فعل لا يصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقع افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف للافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ
محذوف اي هذا باب افعال المقاربة ثم ليس لها تعلق بقوله ما وضع الخ فمعنى قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ايراد الافعال بصيغة الجمع اشارة
الى جامعية التعريف او لتعدد افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس مبطلة للجمعية قوله على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا نوعيا بتقدير المضاف اي
دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي به المفعول المطلق تجوزا
قوله حصول الخبر اي للفاعل لا بجزم المتكلم بالحصول قوله بسبب ذلك اي المتكلم يرجو ذلك فالدنو انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى والثاني
على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق ووقعت الافعال على ترتيب الكتاب قوله الخبر لك بقرب حصوله اي المتكلم علم بذلك
فيكون اقرب من عسى وطفق اقرب من كاد وايضا بالتصدي بما يفضي اليه اي بسبب التصدي الفاعل بما يفضي الى المشروع بان ليس شيء به دخله وفعله او
اخذ عصاه الى غير ذلك من خروجه من بيته الى صحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان بفتح الهمزة وانما

قوله كقولهم عسى الغوير ابؤسا فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد بقوله كذلك عسى زيد يخرج فلو لم الشبه
عليه كان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك ست غمی که پیش آمده هنگام ورلن غم یعنی بوده هنگام در آن غم نزدیک ست
که میبوده باشد از وراءی آن غم یعنی از عقب شادمانی قریب قوله فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاص وعلى الثاني بمعنى خلو مانى وفى بعض النسخ
الكرب بفتح الكاف وسكون الراء اى موضع قوله الهم ومعناهما واحد قوله كان الاصل ان يكون وهو خبر عسى قوله دون الاستعمال
الثاني اى لا يحذف ان فيه لعدم مشابهته قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجود ان فى كاد قوله اى ما وضع لقرب حصول
يعنى كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاء وخبرها مشروط فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود
بالقرب لانه على معنى الحال الذى يتاكد القرب قوله فتخبر من الاخبار اى تخبره عن دنو الخبر وذلك لعلمك باشراف الخبر على الحصول للفاعل
فى الحال ففاعله اسم محض اى ليس مؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثاني فانه مؤول قوله من الحال اى كاد زيد يجيء فى الحال
فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال قوله من غير ان اى خبره فعل مضارع من غير ان لدلالة ان على الاستقبال المنافى لمعنى المقصود
وهو الحال قوله قد كادوا من الخ والالف فى يمضحا للاشباع فانها لاظهار حركة ما قبلها يعنى دور دراز شدن کهنه نزدیک ست اینکه سوده شود
و برطرف شود قوله يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع قوله كاد وما يشتق منه قوله اى كسائر الافعال فى
افادة الخ لان من شان حرف النفى ان ينفى مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ السائر بمعنى الباقى لئلا يلزم مشابهة الشيء لنفسه لان كان من
الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد قوله ماضيا كان او مستقبلا لانا نقول معناه انه سواء لم يكن
فيه حرف المضارعة او كان فيه ذلك او نقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد قوله اى نفى كاد يكون للاثبات اى
اذا دخل حرف النفى وما فى معناه عليه يكون للاثبات قوله فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اى فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون فما النافية
دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفى فمعناه بالفارسية پس ذبح
کردند آدمیان بقره را و حال آنکه نزدیک نیست که کرده باشند آدمیان ذبح بقره را وانه تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات
بمعنے نزدیک ست که ذبح واقع شده ست از اینها بدانکه این آیه در وقتی نازل شده است که پیش از پیغمبر ما صلی الله علیه وسلم در وقت
یکی از پیغمبران شخصی را کشته بودند و جماعتی دعوی خون کرده اند و حی آمده است به پیغمبر آن زمان که گاوی بکشند و گوشت او را بر مرده زنند
از مرده آواز می برآید معلوم میشود که قاتل چه کس ست پیغمبر آن زمان گفتند بر مردم که بروید گاوی بکشید و گوشت وی را بر مرده زنید مردم گفتند
چه نوع گاو کشیم وحی آمد که گاوی بکشید که جوان نباشد بلکه میانه سال باشد پیغمبر آن زمان امر کردند مردم را بکشتن این نوع گاو مردم باز سوال
کردند از پیغمبر خود که گاو میانه سال بسیار است کدام را بکشیم وحی آمد که گاو زرد زرین باشد یعنی خوش رنگ و تابان باشد چون پیغمبر امر کرد
بکشتن این نوع گاو باز مردم سوال کردند که گاو زرد زرین بسیار ست باز وحی آمد که گاوی بکشند که غلات مردم نخورده باشد تجسس
کنند در خانه پیرزاله یافتند و چون پیرزال ازین معنی خبر یافت هر چند بهای بلند کردند گاو را نداد بعد مردم گفتند به پیرزال که گاو را بکشیم
و پوست او را پر از طلا سازیم پیرزال قبول کرد گاو را کشتند و گوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد که مرا مدعیان کشته اند پیغمبر آن زمان گفت
اول بار که گفتم گاو کشید یک گاو میکشید هر گاوی که باشد اینهمه مشکل نمیشد کار بآدمیان ازین اشکال بواسطه سوالات آدمیان ناشی شد که گفتند
که چه نوع گاو کشیم بعضی گفته اند که نزول این آیه اینست که پیش از پیغمبر ما صلی الله علیه وسلم چنان بود که آدمیان هر وقت که کار بدی میکردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعي الحصول في زمان الحال كما هو المعتبر في القسم الثالث لانه جاز ان يكون الحصول في زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان في القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء اي رجاء الخبر وفي القسم الثاني الذي هي الحصول وقع اكثر اجزاء الخبر وبقي اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسير بقوله لدنو الخبر وقوله دنوا اخذ مفعول مطلق لدنى اي دنا النوع من القرب الذي هو الاخذ وقوله شروع عطف تفسير لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ في الفعل اي شيء من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب معناه شرع في الضرب **قوله** كربت الشمس قال الشارح في الحاشية الكرب نزديك شدن من الباب الاول ولم يجئ من الخامس انتهى كلامه اي كرب من الباب الاول من الثلاثي المجرد لا من الباب الخامس منه **قوله** او كرب اي كرب يدل يفعل وقوله يفعل متعلق بالجمع **قوله** جعل يقول وانما قال وجعل يقول ولم يورده في ذيل كرب اذ اخذ وطفق للتفنن **قوله** وقال الله تعالى وطفقا يخصفان وقوله يخصفان فعل مضارع بغير ان والآية بكذا وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وهذه الآية في واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد بسبب آن ازان گندم خوردند كه امر نبود بخوردن آن گندم جامه وپوشيدنيهاى ايشان تمام ريخته برهنه ماندند معنى يخصفان در رسم پيچيدن است يعنى برگها كه در بهشت بود در پيش وپس خود ميگرفتند **قوله** مثل عسى وكاد في الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح في عسى ان يكون مع ان والاستعمال في كاد ان يكون بغير ان وهو المراد ههنا ولهذا اعترض بان ههنا تناقضا لانه شك اذا كان مثل عسى وكاد في الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الرجحان وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون في مجرد المعنى لا في جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى وكاد متساويان في ان وشك بدون ملاحظة الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** لانشاء التعجب اي لاظهار مثل ما احسن زيدا فيخرج قولنا لانشاء التعجب تعجبت من زيد لانه فعل وضع للاخبار بالتعجب لا لانشائه والتعجب هو ادراك الامور الغريبة **قوله** وفي اكثر النسخ فعلا التعجب لا يقال اذا كان في اكثر النسخ بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها اصلا لانا نقول الحق قال كذلك فلا وجه لايراد قوله صيغتان ما افعله وافعل به لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لانه المقصود من التعريف لان التعريف للمفهوم لا للافراد وفهم المفهوم من الواحد صحيحا **قوله** اي كثرة افراده الشخصية لا افراده النوعي لانها مثبتان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا بحيث لا تعد ولا تحصى هو ظاهر فجمع القلة هو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشيء واحد جمعان احدهما جمع قلة كالحرف في جمع حرف فحينئذ لا يستعمل جمع القلة الا في معناها واما اذا كان واحدا كالافعال في جمع فعل فحينئذ يستعمل له فيما معنى الكثرة يستعمل في معنى القلة ايضا فالافعال مستعملة في معنى الكثرة ههنا **قوله** فالتعريف للجنس اي التعريف للمفهوم المفهوم في ضمن الخ وذلك لان فرد فعل التعجب ماهية نوعية للتعجب مع التشخص فيكون مركبا منهما فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب في ضمنها قطعا لكون الحيوان الناطق في ضمن الماهية الشخصية لزيد **قوله** ايضا بالنسبة الى الواحد **قوله** اي فعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اي لما فسر كلمة ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله سر در وه فارسا فانه يقال في وقت التعجب **قوله** وانه من الاصوات لكن نقل من الاصوات الى صيغة المصدر او الى الاسم وهو تعجب في حسن شيء قال بعض الشارحين تقديره انه طاب طيبا له فيكون فعله مقدرا لينتقض بنحو قاتله الله من شاعر اي يعني مقاتله كند الله تعالى زيد را از روى شاعرى يعني غالب آيد زيد را الله تعالى از روى شاعرى زيرا كه مقاتله كردن با غالب آمدن لازم است يقال في وقت لم يكن من الناس مثله في الشعر وقوله من شاعر تميز لدخول كلمة من على التميز اي قاتله الله شاعرا وقرئ قاتله بالياء بنقطتين في التحت لا في الفوق ومعناه حينئذ گويا ساختن وقوله لا شل عشره يعني شل وخشك مباد انگشت زيد ويقال له في وقت التعجب في حسن الرمي قال الشارح في الحاشية يقال لمن اجاد الرمي مثلا لا شل عشره اے

چه شدید است زید استخراج را یعنی زید بسیار بیرون می آید وجعل الفعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاحا مجرورا بالباء **قوله** من بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجا ای توصل بمثل ما اشد استخراجا فیجعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا ومجرورا بالباء ونفظ المثل فی قوله مثل ما اشد بدل علی ان الموصل لا ینحصر فی اشد بل المراد هو ومثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عدا الخ ولقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول به معنی الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا اولا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل من المفعول مع الجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای تقدیم جائز فیما عدا الخ وتاخیر جائز فیما عدا الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی ان یکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بهما لا من الاحکام المشترکة بینهما ومن الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای فلم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** الا انهما ای صیغتی التعجب بعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا انتقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا ای معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صنعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المونث فهذا مثل فلا یتغیر بان یفتح التاء لخطاب المذکر والواقعة بالفارسیة شخصی بود دهقان کریه منظر ومال بسیار داشته است ولکن زنی داشته است صاحب جمال وچون این زن از وی بحران آمده بجوانی رسیده است که او مفلس بود ودیدند این زن گرسنگی ودلگیر شده بهمان شوهر اول که کریه منظر بوده است کسی را فرستاده که این جوان بیرون آیم اگر تو مرا باز بنکاح در آری این جوان غنی کریه منظر گفت که با اصیف صنعت اللبن یعنی آن ملامت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان فرو نمیتوان کرد زیرا که در تابستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارحین **قوله** فلو اکتفی باحدهما لکفی ولا اختصار فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** الا للتاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضربت زید زید فانه لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول به مثلا متقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی صیغتی التعجب ایضا فح یناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد التقدیم والتاخیر جمعا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیار التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد بهما قال الشارح فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شیء وتاخیره بالنسبة الی شیء آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث تقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال زید ما احسن او ما زیدا احسن وکتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زیدا او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیمه علی کلمة ما ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط وتاخیر کلمة ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیرها لا خصوصیة له بصیغتی التعجب فانه لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیة منه قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیء بالنسبة الی شیء آخر وتاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضا بان کان التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شیء واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

فصل افعال المدح والذم

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اي احسن انت وفاعل الامر مستتر دائما الا اذا اورد له التاكيد **قوله** او نلهت بذا على تقدير ان يكون الباء زائدة **قوله** اي اجعله بصيغة الامر **قوله** يعني صفه بكسر الصاد وسكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشري بضم الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله** امر للكل واحد اي يومر به الى كل واحد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل واحد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلذا قال بان يجعل زيدا الخ **قوله** فان فيه اي في زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون في شخص من جهات الحسن يكون في زيد فهو اشارة الى ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعني الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا في الحقيقة اشارة الى علة اخراج حبذا وذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون حبذا وذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم لا للانشاء بما ير وعليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الا ان يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقض بهما حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب المدح وطلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** فمنها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم اراد بالمدح العام في نعم وبالذم في بئس ومعنى العام ههنا عدم تبيين الوصف الذي مدح او ذم لاجله يعني اذا قيل نعم الرجل لم يبين انه مدح لاجل حلمه او شجاعته او غيرهما يعني ممدوح في جميع صفاته لا في صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصريين واسمان عند الكوفيين ودليل البصريين لحوق الضمائر وتانيثه يقولون نعما رجلين ونعموا رجالا ونعمت المراة فرجلين تفسير ضمير التثنية ورجالا تفسير ضمير الجمع المذكر والظاهر انهما مبنيان على الفتح ولو كانا اسمين لم يبنيا لانه ليس ما يوجب بناؤهما ودليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر الست بنعم الجار يؤلف بيته والثاني من دليلهم دخول حرف النداء عليهما يقولون يا نعم المولى ويا نعم النصير ويا نعم الرجل والثالث من دليلهم انهم يقولون نعيم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره الست بجار مقول فيه نعم مقول فيه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار وحذف ايضا مقول فيه ودخل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقديره يا الله نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل وقوله يا نعم الرجل فشاذ ولان الياء تولد من اشباع كسرة العين وهذا ليس بفعل اصلي **قوله** في فعل اذا كان عينه مفتوحا اقول لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه حلقيا بدون قوله فاء مفتوحا لان اربع لغات انما يكون في مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاء مفتوحا فيلزم ان يكون في فعل على صيغة المجهول ايضا اربع لغات وليس كذلك لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون في فعل بضم العين ايضا اربع لغات وليس كذلك لانا نقول انا ملتزم ذلك الا ان الظاهر ما قال الشارح الهندي من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة في كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد وكذا في كل اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اي المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان في نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اي زيد في هذا المثال يكون الواسطة واحدة وفي المثال الثاني هي اثنان **قوله** وهلم جرا وهلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا او يجر جرا وهو اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة ورافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير في قوله مضمرا الضمير المبهم كالضمير في نعم وما توهم من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التي يقوم المرجع عليها وقوله منصوبة قيد واقعي والا لا يكون التميز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية الا معنوية

٣٧٧

بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الى المؤنث الحقيقي يجب تانيثه وتجاب بان المراد من الفعل فيما سبق هو الفعل المتصرف وهما غير متصرفين واليه
اشار بقوله لانهما لما كان الخ قوله قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا قوله مبتداء ومتناول خبره يعني چه بدست اقوال آن قوم كه تكذيب
الله تعالى كردند كه كافر انند ولقائل ان يقول لم لم يجعل قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا جوابا عن السوال الذي هو عدم الموافقة في الجنس
منها لما مرت الاشارة اليه من قوله ان المذوات ليست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاويل جواب عنه ايضا والجواب بان الشهر لما ذكر قوله
تاويلا في جانب الجنس ولم يذكره في جانب الافراد فجعل السوال في جانب الافراد دون الجنس وظهر من ذلك عدم ايراد قوله تاويلا في جانب الافراد
لعدم اتصال السوال به على وجه الكمال قوله هو مثل القوم اي المثل المضاف الى القوم قوله متناول وهو في الحقيقة منع اي لا نم ان يكون قوله
الذين كذبوا مخصوصا بالذم قوله بتقدير مثل الذين الخ سند المنع قوله بتقدير مثل الذين كذبوا اي بتقدير المثل قبل قوله الذين كذبوا وحينئذ
يكون المخصوص هو مثل الثاني والفاعل هو المثل الاول فيكونان مفردين والمثل بفتح الميم هو الاحوال اي بئس حال القوم الذين كذبوا قوله
او يجعل الذين اي الذين كذبوا صفة القوم وحينئذ يكون قوله كذبوا بمعنى المكذب باسم الفاعل قوله اي بئس مثل القوم المكذبين مثلهم فيكون
مثلهم مخصوص فيهما مفردين ولقائل ان يقول ان الضمير في مثلهم راجع الى القوم فكانه قال بئس مثل القوم مثلهم فيلزم ان يكون المخصوص
متحدا مع الفاعل بحسب المفهوم مع انه وان كان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولكن لا بد ان يكون مغائرا له بحسب المفهوم والجواب انهما متغائران
مفهوما لان اضافة مثل الاول الى القوم للجنس واضافة مثل الثاني الى الجمع للعهد الخارجي فكانا متغائرين حينئذ مفهوما وقد قالوا ان
الاضافة ايضا اربعة كالالف واللام قوله اذا علم اي حذف بالقرينة قوله اي ايوب فانه المخصوص بالمدح قوله بقرينة ان ذلك اي قوله تعالى
نعم العبد في قصة ايوب عم قوله فنعم الماهدون يعني چه خوب گسترانندهٔ هست واجب تعالى قوله اي نحن فانه مخصوص وهو راجع الى الله تعالى
وانما اورد بصيغة الجمع ولم يقل انا مع انه تعالى واحد للتعظيم اي نعم الماهدون نحن قوله والاحكام كما قال وقد يحذف المخصوص اذا علم
بالقرينة قوله ومنها حبذا ولو قال ساء مثل بئس لكان اولى للاختصار الا انه لما لم يكن مثل نعم في الشرائط والاحكام فلذا فصله بقوله
ومنها قوله حب في حبذا ففي عبارته مسامحة فان مجموع حبذا ليس من افعال المدح او الذم لانه مركب والفعل لا يكون الا مفردا ولكن
صار مثل التار في ضربت لا ينفصل عنه وهو للمدح قوله او حب بصيغة المجهول لا يقال يمنع ان يكون حبذا مركبا من حب بصيغة المجهول
وذا لان الحاء مفتوحة في حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقاط حركة الباء للادغام اما باسقاط الحركة
او بنقلها الى ما قبلها بعد حذف حركة ما قبلها وعلى التقدير الاول يكون مركبا من حب بصيغة المعلوم وذا وعلى التقدير الثاني يكون مركبا
من حب بصيغة المجهول وذا قوله اذا صار محبوبا وليس لك ان يتوهم من لفظ المحبوب ان حب مجهول فمعنى حب زيد محبوب ودوست داشته
شده هست زيد كما يقال وجد زيد بمعنى زيد موجود قوله عما هو عليه وضمير هو يحتمل ان يكون راجعا الى حبذا وهذا ما اختاره الشر
ويحتمل ان يكون راجعا الى فاعله والى ذا ايضا وهذا ينبغي لارجاع الضمير في قوله لا يتغير قوله لجزئها اي حبذا بتاويل الكلمة قوله لا يتغير
اي الامثال لدلالتها على قصة غريبة فلو تغيرت لا تدل عليها قوله على الوجهين المذكورين في نعم بان يكون المخصوص مبتداء وما قبله
خبرا او خبر مبتدأ محذوف بالنظر الى السوال الناشي منه كما عرفت في نعم قوله ويجوز ان يقع الخ وهذا من الاحوال المخصوصة في حبذا
المشتركة قوله نحو حبذا رجلا زيد فان رجلا تميز عن نسبة حب الى ذا وقع قبل المخصوص يعني چه خوب هست آواز روی مرد جليت
داني كه خوبست از روی مرد بودن زيد درست وفي المثال الثاني يكون التميز بعد المخصوص وفي المثال الثالث يكون

فی ضربت زیدجرد ورکن معا لانه مسند بخلاف زید قائما فی ضربت زیدا قائما فانه لا تقع شئ منهما مسندا و مسندا الیه بل المسند فیه ہو ضرب والمسند الیه ہو التاء **قوله** یتعقل معناه بالنسبة الیه ای الی الاسم وہذا التوصیف للاشعار بان کل اسم محتاج الیه لکل حرف ویحتمل ان یکون تعلیلا لاحتیاجه فی جزئیته الی اسم ای لتعقل معناه بالنسبة الیه **قوله** او فعل کذلک ای فعل یتعقل معناه بالنسبة الیه وکلمة او لمنع الخلو اذ قد یحتاج الیهما معا کحرف الشرط والتحضیض **قوله** حروف الجر ما وضع ای حروف وضع کل منها للافضاء بفعل وما یراد المفعل ککم فی المعرف اشارة الی جامعیته کما ان ایراده فی جانب التعریف اشارة الی مانعیته ومعنی الاول انه لیس للمعرف فرد یخرج عن تعریفه ومعنی الثانی ان لیس للتعریف فرد لم یصدق المعرف علیه واشار الشارح الی مثل ذلک فی قوله التوابع کل ثان باعراب سابقه الخ فعلی ہذا لا یرد انه ینبغی ان یقول حرف الجر بصیغة المفرد لان التعریف للماهیة لا للافراد ویجوز ان یکون الاضافة جنسية مبطلة للجمعية کلام الجنس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر ویجوز ان یکون تقدیره منها حروف الجر وقوله ما وضع فی التقدیر ہو ما وضع بارجاع الضمیر الی مفرد وہو فی ضمن الجمع وکلمة ما عبارة عن الحرف وانما لم یقسم الحرف صریحا کتقسیم الکلمة الی اقسامها الثلثة وتقسیم الاسم الی المعرب والمبنی اکتفاء بذکر اقسام الحرف لانه بمنزلة التقسیم فاشار به الی نوعی التقسیم من الصریحی والضمنی **قوله** لافضاء الفعل ای لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحی والمراد من معنی الفعل فی قوله او معناه ما یذکر بقوله کاسم الفاعل الخ فلا یرد ما قیل انه ان اراد من الفعل الفعل الاصطلاحی ہو غیر مفض وہو ظاہر وان اراد منه اللغوی ہو الحدث فلا حاجة حینئذ الی قوله او معناه ای المعنی التضمنی لان المعنی المطابقی مفض ایضا کالفعل الاصطلاحی ویمکن تقریر الایراد بعبارة اخری بان ما ہو مفض ای ما یلیه لیس الا معنی الفعل الذی ہو الحدث فی جمیع المواد لا لفظ الفعل فینبغی ان یکتفی بمعنی الفعل ولقائل ان یقول التقابل بین الفعل ومعناه حینئذ یکون تقابل العام بالخاص فلو اکتفی بقوله او معناه یصح فان الفعل اعم من ان یتحقق فی ضمن الفعل الاصطلاحی او فی ضمن الفعل اللغوی تامل **قوله** فان معنی الافضاء الوصول ولما الخ دفع سوال تقریره ان تفسیر الافضاء بالایصال لیس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنی الوصول والایصال متعد فتفسیر الشئ بالمباین غیر جائز الجواب ان الافضاء وان کان لازما لکنه صار متعدیا بالباء فی قوله بفعل فحینئذ یصح تفسیره بالایصال کما ان ذہب لازم بمعنی الذہاب حین تعدیته بالباء یکون بمعنی الاذہاب لا یقال ان ما ذکره ہہنا ینافی ما ذکره فی خواص الاسم من قوله لانه لافضاء معنی الفعل الی الاسم فینبغی ان یدخل الاسم لیفضی معنی الفعل الیه انتهی کلامه فالمراد من الافضاء فی الموضعین معنی المتعدی لانا نقول انهم قالوا ان ہمزة باب الافعال یکون للتعدیة غالبا او نقول بتقدیر الباء ولقائل ان یقول لا یصدق التعریف علی مثل غلام لزید لعدم وجود الفعل او معناه یفضی الی ما یلیه والجواب انه مقدر ہہنا ای غلام ثابت لزید واجیب ایضا بان اللام فی الافضاء للغرض لا صلة الوضع فلا ینتقض التعریف المذکور منعا بحرف العطف لایصال الواو مثلا معنی الفعل الی عمرو فی قولنا جاءنی زید وعمرو لانها لم یوضع لغرض الایصال لان الواو انما وضع للجمع ویلزمه الایصال ولا ینتقض التعریف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة لکن فی قولک ما جاءنی من احد والباء فی قوله تعالی کفی بالله واللام فی قوله تعالی ردف لکم والکاف فی قوله تعالی لیس کمثله شئ لان ہذه الحروف زائدة لا یراد منها معنی فضلا عن معنی الایصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظی وبان الافضاء اعم من ان یکون بالشخص او بالنوع **قوله** وہو کل شئ استنبط منه معنی الفعل ولفظ الکل متحم وایراده للمبالغة کما مر غیر مرة والمراد من معنی الفعل المذکور فی التعریف اللغوی وفی المعرف الاصطلاحی فلا یرد ان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور علی ان الدور فی التعریفات اللفظية غیر مستحیل کما قالوا ولقائل ان یقول ان شبه الفعل بہذا التفسیر داخل فی معنی الفعل وقد جعله مقابلا فی بحث الحال حیث قال وعاملها الفعل او شبهه

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب وفي المراد الابتداء
الخاص مع يكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لابد في العهد من تقدم المعهود صريحا او كناية لانا نقول قد يكتفي بعلم المخاطب ايضا كقولك
ركب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد **قوله** اي لابتداء الغاية يجعل اللام عوضا عن المضاف اليه **قوله** والمراد بالغاية المسافة لا
النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة معناها المجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء وهو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي
النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية وفي المراد
بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد يكون
بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لابد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا
بنفسه او منشاء الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد
كالسير والجلوس وغير ذلك وان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا يستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى
الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ تكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا **قوله** اذ لا معنى
لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال
ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء ماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون
له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون
تقدير شيء فيه فظاهره ليس للاضافة وعلى تقدير حذف معنى الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره
الفاضل الحلوائي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء
ما لا نهاية له انتهى خلاصته كلامه وكلام الفاضل المذكور ساقط من وجه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ماله نهاية فلم يبق المقابلة بين
المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد معناه ان من لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر
الممتد الذي له نهاية **قوله** وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر
من رجل مثل سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة قيل الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في
غير الافعال الاختيارية واللازم باطل لصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن و القدر ديگ فغلي القدر
ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لم لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم
من الحقيقية والتنزيلية قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر
الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا واجيب بان الممتد
اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشاء الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس **قوله** والمقصود وذكره بعد الغرض
لئلا يحمل له على العلة الغائية **قوله** علامة من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول لئلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان
قوله او ما يقيد اي او صحة ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول
او قبلها كما في المثال الثاني **قوله** لان معنى اعوذ به التجئ اليه اي الى الله تعالى فقوله التجئ بصيغة المتكلم الواحد الالتجاء بناه طلبيدن

٣٧٧

ربه رجلا ويكون ذكر شئ اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر التى تقدم المرجع عليها ولم يتقدم المرجع على الضمير فى كان كالضمير فى ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة **قوله** وهو وارد على سبيل الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اى قوله قد كان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة فى غير الكلام الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب فى الاصل بل كان من مطر فاقيم قد فى الجواب مقام بل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب فى الاصل فيما ذكرنا ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائى فى رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشى فالمراد بكونه فى غير الكلام الموجب كونه فيه فى الحال او فى الاصل انتهى وفيه ان من فى القول المذكور ليس فى غير الموجب لا فى الحال ولا فى الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو تركيب آخر وليس باصل للجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصل تعميم غير الموجب حقيقة او حكما وجواب ما ليس بموجب فى حكم غير الموجب ويجوز ان يكون حاصله تسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها فى غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية **قوله** والى للانتهاء اى لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى اسمى اذ المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولمعلوميته **قوله** اى لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هى النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشاء له كما فى خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه سبب له كالسير والجلوس **قوله** فهى بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء فى المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايرادها بعد من فان قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى فى غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء فى الزمان والمكان دون غيرهما فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن فى الجملة اى فى بعض المواد والمراد انها مقابلة بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء وللقائل ان يقول فى دفع الشبهة ان من يكون للابتداء فى غير الزمان والمكان ايضا مثل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او فى قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام الى الليل اى اتموا الصيام من اول اليوم اى من اول الفجر الى اول الليل **قوله** فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم من الياء فى قوله قلبى والضمير فى اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف فى قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغايب مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يدل ما ذكره فى شرح المختصر ان الضمير فى يديه ورجليه مع مرفقيه وكعبيه راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائى من ان فى قوله فان قلب المخاطب الخ خرازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منتهيه وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله بقوله منته وضمير راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور فى المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغايب انتهى كلامه **قوله** باعتبار الشوق والميل يعنى اسناد الانتهاء الى القلب ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنته اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اى ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا في البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذي هو قريب من السكون اذ السكون عدم الحركة والكسر لعدم دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم واما اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناءها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها قوله اي بمكان يقرب منه وصلة القرب لاتكون الا من فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى البا اشار به الى ان الالصاق في المثال المذكور مجازي لا حقيقي لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد موضعا واسعا فالمعنى التصق مروري بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشئ في حكمه واللصوق به في حكم اللصوق بذلك الشئ ثم لما كان في الالصاق المجازي خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقي مع اصالته كما في به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقي ليس على ما ينبغي قوله كتبت بالقلم اي باستعانته واليه قوله مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس في الاشتراء وفي بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراء مع الفرس في الشراء قوله ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلي لا الجزئي اذ لا خفاء في تحقق اللزوم الجزئي وهذا دفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس وقوله ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول جر بقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس قوله فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظريا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون في الالصاق الحقيقي دون المجازي فلا يرد ما قال مولانا عصـ وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس في مكان يقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج في مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود في المكان الذي اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلي لا الجزئي لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئي متحقق فيه كما عرفت قوله اي جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوي والاصطلاحي وتحمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحي فيدخل تعدية الفعل اللغوي فيه بالمقايسة مثل اما ذاهب بزيد قوله والتعدية بهذا المعنى مختصة بالبا دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالبا بوجودها في جميع الحروف الجارة كما يقال انسحب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التي كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالبا بخلاف التعدية التي بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة في جميع الحروف الجارة قوله وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت في من قوله في الخبر في الاستفهام الخ اي هذه زائدة في خبر كلام الاستفهام بهل او في خبر المبتدا في الاستفهام اي في وقت الاستفهام قوله والنفي عطف على الاستفهام اي هي زائدة في خبر كلام النفي بليس وبما قوله وهي تزاد في الجزاء الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اي زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسي والسماعي او بحذف ياء النسبة وهو شايع بينهم قوله اي غير الخبر الواقع الخ اشار به الى ان الضمير راجع الى الخبر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفي غيرهما قوله سواء لم يكن خبرا اي قوله وفي غيرهما فيه احتمالان الاول

والفرا، قوله اصلها اي وضعها قوله ثم يستعمل في التكثير دفع دخل تقريره انه اذا كان رب في معنى التقليل اصلا فيكون في معنى التكثير
مجازا فيلزم ان لا يحتاج في استعمالها على التقليل الى قرينة ويحتاج في استعمالها على التكثير الى قرينة مع ان الامر بالعكس وتقرير الجواب
ان استعمالها في معنى التكثير شايع مشهور فيكون كالحقيقة فشهرته بمنزلة القرينة واستعمالها على التقليل ليس بشايع فيحتاج الى القرينة
قوله يعني الذي تعلق به رب وايراده لبيان الاضافة التي في قوله وفعلها اي الفعل العامل في رب قوله ولا يتصور اي لا يتحقق
ذلك اي التقليل المحقق الا في الماضي فلا يكون فعلها مضارعا فلا يجوز ان يقال رب رجل كريم سالقي او لا يلقي فان معنى التقليل
لا يسع في المضارع الحال فلا يرد ما قيل ان المضارع الحال ايضا يدل على التحقيق فلا بد ان يقع فعلها فعل المضارع كالماضي لا يقال
ان المضارع الاستقبالي مطلقا لا يكون مشكوك الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل يؤخر في قوله تعالى لا يؤخر الاجل ويموت في
يموت زيد لانا نقول لا يسع فيه ايضا قوله لم افارقه بصيغة المتكلم الواحد فيكون فعلها حينئذ منفيا بلم قوله اي ذلك الفعل الماضي اشاره
الى ان نصبه على نزع الخافض وتنوينه عوض عن المضاف اليه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام في قوله لوجود للتوقيت لا للتعليل
لان القرينة شرط للحذف لا علة له قوله لا مرجع له اي ليس له مرجع معين يقصد الرجوع اليه والا فللضمير لا بد من المرجع كما يدل عليه تعريفه
قوله خبر لا اي لا مرجع موجود له قوله مميز بنكرة منصوبة على التمييز قوله على التمييز علة النصب لا قيد له وذلك النكرة بعد قوله تميز لان الكاف
مشروطة عند البصريين خلافا للكوفيين وقيد واقعي لان التميز منصوب اتفاقا قوله خلافا للكوفيين في مطابقة التميز وانما خص الاختلاف
بالمطابقة لئلا يصرف الى الدخول على الضمير المبهم المميز لا يدخل على الضمير عندهم او يدخل عليه لكن لا على المبهم او يدخل على الضمير المبهم لكن لا
على التميز قوله ما الكافة مشتقة من الكف وهو المنع فيكون قوله المانعة صفة كاشفة لها ويكون لتحقيق ماهية الكف كما يقال الجسم طويل عريض
عميق مع ان الطول والعرض والعمق جميعا معتبر في مفهوم الجسم فالطويل العريض العميق لتحقيق ماهية الجسم قوله بعد لحوق ما اي على
رب اشار به الى التعقيب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلية والاسمية والفعلية اعم من الماضوية والاستقبالية نحو ربما زيد قائم و
ربما قام زيد او يقوم وهو اشارة الى دفع سوال تقريره ان دخول رب على الجملة تمتنع لان حرف الجر لا تدخل الا على المفردات ولذا قال
انها مختصة بنكرة تقرير الجواب بانها تدخل على الجملة بعد لحوق ما الكافة عليها مثل ربما يود الذين كفروا الوداة بالفارسية گريختن قوله
ربما ضربة بالجر فما زائدة يدخل الاسم كما يدخل الجملة وصقيل فعيل بمعنى مفعول من صقله اذا جلاه قوله اي واو رب في حكمها اشار به
الى ان الاولى ان القول واوها في حكمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصم ولم يقل واوها في حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو
ودخولها على الضمير اقول يمكن ان يقال المراد واوها في دخولها ههنا على نكرة موصوفة بقرينة ايراد قوله يدخل على نكرة موصوفة
بعدها لا في جميع الاحكام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانيس المونس اليعافير اولاد بقر الوحشي والعيير
بالكسر الابل الابيض قوله لان ذلك تعسف اي تقدير المعطوف عليه اذا كان في اول الكلام تعسف اي خروج من سبيل
المستقيم عند حذف الفعل وعند بمعنى مع وقوله اي حذف الفعل اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه والاضافة بيانية
اي الفعل الذي هو مشتق من القسم فلا يجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا يقال اقسم والله بخلاف الباء فانها
يستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه يقول احلف بالله لافعلن كذا او بالله لافعلن كذا قوله وكذلك لكثرة الخ اي عدم ذكر الواو مع
فعل القسم لكثرة استعمال الواو في القسم فلا يحتاج الى ذكر فعل القسم مع الواو ولشهرتها في القسم فينتقل الذهن اليه بلا ذكر فعل القسم

تخصیص المحذف به ههنا لاجل الاعتراض والتقدیم المذکورین فی جواب کلامه **قوله** اذا اعترض ای حذفه مشروط بواحد من الامرین و **قوله** بین اجزاء الجملة التی تدل علی جواب القسم اشارة الی حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض و قوله قد تقدم تنازعا فی قوله مایدل علیه وجعله معمولا للثانی کما هو مذهب البصریین وحذف المفعول من الاول وفی ایضا فیه اشارة الی تفسیر قوله مایدل علیه الی جعل ما هو مبهم حیث فسره بالمعرفة وحمل ماینکون للمقصود منه بیان حاصل المعنی **قوله** زید والله قائم مثال للتوسط القسم بین اجزاء الجملة التی تدخل هذه الجملة علی جواب القسم والمثال الثانی لتقدم الجملة علی القسم والضمیر فی قوله او تقدمه ضمیر المفعول و قوله مایدل علیه فاعل تقدم **قوله** لاستغنائه ای القسم وهذا دلیل لهما جمیعا **قوله** لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا مایکون موخرا عن القسم **قوله** ولهذا ای ولاجل انه لیس بجواب لفظا لایجب فی الجملة المذکورة علامة جواب القسم فی القسم الذی لغیر السوال وهی اللام وان وحرف النفی فلا یقال والله لزید قائم او زید قائم والله **قوله** ای للمجاوزة شئ وتعدیته الخ اشارة الی ان اللام عوض عن المضاف الیه ولیس المراد مجاوزة ماقبله عما بعده لانه قد لایکون کذلک کما فی اخذت عنه العلم وادیت عنه الدین وانکان المجاوزة کذلک فی رمیت السهم عن القوس الی الصید **قوله** و ذلک ای مجاوزة شئ وتعدیته اما بزوال الشئ الاول عن الثانی الخ لایقال الاولی ایراد المشار الیه المونث بان یقول تلک موضع ذلک لتانیث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر یجوز تذکیره وتانیثه **قوله** الی الصید فان السهم شئ وصل الی القوس وجاوز عنه ووصل الی الصید الذی هو ثالث **قوله** او بالوصول وحده ای او یکون المجاوزة المذکورة بالوصول ای بالوصول الی الثالث بدون الزوال من الشئ کقول التلمیذ اخذت عنه ای زید الاستاذ العلم فان العلم باق فی زید ایضا **قوله** ادیت عنه الدین ای ادیت عن جانب زید المدیون الدین الی خالد فحینئذ یکون الزوال عن الشئ الثانی فقط بدون الوصول الیه لانه ادی الدین الی خالد من جانب زید ولم یصل الدین الی زید الذی هو الثانی بل وصل الی خالد الذی هو الثالث فان قلت لافرق بین هذا المثال والمثال الاول لان فی کلیهما یکون الوصول الی الثالث مشترکا فی الزوال عن الثانی فلا یصح المقابلة قلت بینهما فرق بان فی الاول یکون الوصول اولا الی الثانی ثم منه الی الثالث وفی المثال الثانی لایکون الوصول الی الثالث **قوله** لیعلم ذلک ای القرینة لاسمیتهما دخول من علیهما لان حرف الجر لایدخل الا علی الاسم واذا کانا اسمین یکونان بمعنی الجانب الذی هو الاسم کمثل جلست من عن یمینه ای من جانب یمینه وکذلک اخذت من علی زید ای من فوقه ومن جانبه والظاهر انیکون القرینة لاسمیتهما دخول جمیع الحروف الجارة علیهما غیر مختص بمن الا ان یقال لماکان دخول من علیهما اکثر استعمالا فلذا خصصه به لاظهار ذلک **قوله** والکاف للتشبیه ای تشبیه مفرد بمفرد ای للدلالة علی مشارکته له فی المعنی وهذا المعنی لایستدعی انیکون وجه الشبه اقوی فی المشبه به وانما یستدعیه اذا کان الغرض منه الحاق الناقص بالکامل واما اذا کان الغرض بیان حال المشبه فلا **قوله** وزایدة هی مرفوعة معطوفة علی التشبیه کما مر فی قوله وزائدة عطف علی قوله للابتداء **قوله** اذ التقدیر لیس مثله شئ بانیکون مثله بالنصب خبر لیس وشئ مرفوع علی انه اسمه وانما قال علی بعض الوجوه اشارة الی ان فی الآیة وجوها ولیس زیادة الکاف الا علی بعض الوجوه منها ما لا زاید فیه الکاف بل الزائد هو المثل والوجه فیه ان الحکم بزیادة الکاف هو الحکم بزیادة قبل الحاجة فهو کنزع الخف قبل رؤیة الماء بخلاف الحکم بزیادة المثل ورجح الاول بان الحکم بزیادة الحرف اقرب من الحکم بزیادة الاسم فضلا اذا کان الحرف حرفا واحدا ورجح ایضا بان الحکم بزیادة المثل یوجب دخول الکاف علی الضمیر من حیث التقدیر

او غيرها اى ابتداء مسافرتى جميع سنة الفرس او ابتداء عدم رويتى لفلان جميع سنة كذا **قوله** بشرط ان يكون هذان مثالان
انما يكون للابتداء فى الزمان الماضى بشرط مضى هذه السنة بتمامها اى لم تكن انت فيها فانه لو بقى شئ منها يكون السنة حالية لا
ماضية **قوله** لا تكون على صيغة الخطاب اى لا تكون انت وهو تفسير للماضى وصفة كاشفة له **قوله** الى الآن اى الى التكلم بهذا الكلام
وانما لم يذكر اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق فى بحث الظروف **قوله** عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام
لان الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولى عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام
وقوله فى الحاضر عطف على قوله فى الماضى والعامل فيه هو كان المقدر اى حال كونهما كائنين فى الماضى الا ان المجرور مقدم وهو جائز
وحمل قوله فى الماضى وفى الحاضر على الزمان الماضى والزمان الحاضر لدفع التنافى حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما مر تفصيله
قوله للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير **قوله** المحضة اى من غير اعتبار معنى الابتداء اى ابتداء الزمان
الحاضر وهو لدفع ما يقال بلا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانهما ايضا للظرفية فى القسم الاول لان السنة فى المثالين المذكورين
من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنهما ليسا للظرفية المحضة فى القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا **قوله** اى الذى
اعتبرته حاضرا اى الزمان الذى اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضرا وان مضى بعض هذا الزمان فيصح ان يقع ما رأيته فى هذا الزمان
الحاضر الذى انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى بعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزءه فيصح ان يقال لكل الزمان
الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا فلا يرد ان الزمان ليست من قار الذات اى مما كان اجزاءه مجتمعة فى الوجود فكيف يصح
ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاءه فى الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اى الذى اعتبرته
حاضرا ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضى والجزء الاول من الزمان المستقبل ولهذا قيل
الحاضر هو الذى لم يمض تمامه وانت فيه فى بعض اجزائه وقوله فالمراد اجزاء بقوله يعنى اذا اريد بهما الخ **قوله** وهذا الشهر اى هذا الشهر الحاضر عندنا
اى الشهر الذى انا فيه واليوم الذى انا فيه **قوله** لانهما لم ينقضيا بعد وكانه قيل من اين تقول ان اليوم الذى انا فيه والشهر الذى
انا فيه فهو زمان الحاضر اى لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى فاجاب بقوله اى لان هذا الشهر
وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا يعنى بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء **قوله**
فكيف يصح اى كيف يصح ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى لما مر من انه لابد فى كونهما للابتداء
فى الزمان الماضى ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء فى الزمان الماضى
فكان **قوله** فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية وقوله يمكن ان
يجعل الخ جواب عنه اى يجعل الاول اى المثال الاول مثالا للابتداء فى الزمان الماضى لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث
اى ما رأيته مذ حدوث شهرنا اى من زمان حدوث شهر رمضان مثلا لا يقال على تقدير حذف المضاف يصح جعل المثال الثانى
ايضا للابتداء فى الزمان الماضى فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء فى الزمان الماضى والظرفية
فى الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر **قوله** اى استثناء ما بعدها
اشارة الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء لا مطلقا فلا يقال احسن القوم

لانا نقول كتفى به فى البواقى منها **قوله** لما اى لهذه الخ **قوله** لها خبر لقوله صدر الكلام وتقديم الخبر يفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة
بهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضاً تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرهما والجواب عنه بانا لانم انيكون تقديمه للحصر
لم لايجوز ان يكون تقديمه للاهتمام بشان الجزاء او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فلم لايجوز انيكون الحصر اضافيا لاحقيقيا
قوله وجوبا ذكر ليلا يحمل على الجواز كما يتوهم من اللام فى قوله لها فان قولهم ولك بمعنى جاز لك **قوله** يدل على قسم منه اى من الكل
منها **قوله** كالكلام المؤكد فان وان جميعا تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقى **قوله** اى لعكس باقيها على حذف
المضاف وهو لفظ الباقى وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه موضع قوله على حذف المضاف لان لفظ الباقى كما يكون
مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم انيكون الشئ عكسا لنفسه ان قلت
لاحاجة الى تقدير المضاف لجواز انيكون الضمير راجعا الى ما بقى بعد الاستثناء لكن يمكن ارجاعه الى ماله صدر الكلام اى التى لها صدر
الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير فى لها والضمير فى عكسها الى امر واحد **قوله** لانها مع اسمها وخبرها فى تاويل
المفرد وهذا لدفع ما قيل من انه ان اريد صدارة مطلق الكلام فهو باطل كما لايخفى وان اريد صدارة كلاهما فان المفتوحة تقتضيه
لصدارة كلاهما ايضا وان اريد صدارة الكلام الذى هو مقصود بالذات فالتعريف ليس بتام لان الدليل لايدل الا على
صدارة كلاهما وايضا ينتقض بقولنا جاءنى زيد وان عمروا قاعد وبقولنا قال زيد ان عمروا فاضل فاجاب باختيار الشق الثانى
ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد **قوله** وحينئذ لو وقعت فى الصدارة الخ دفع سوال تقريره ان كونها متعلقا
بشئ آخر لايستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز انيكون متقدمة على ما تعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت آه وانما
حمل الالتباس على الالتباس فى الكتابة مع وجود الالتباس فى التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره
سابقا فى بحث المبتدأ فلم يذكره ههنا **قوله** وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان يقتضى عدم الصدارة ولم يقل
بان لايقتضى الصدارة فان بينهما فرقا لان الثانى اعم من الاول شامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لايقتضى
الصدارة انها لايكون طالبة لها وهو اعم من انيكون طالبة لعدم الصدارة اولا **قوله** لان مجرد الاستثناء يكفى فى ذلك
اى الاستثناء المستفاد من قوله سوى ان يفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس فى قوله فهى لعكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم
استدراك قوله فهى لعكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير ولقائل ان يقول لو حمل العكس على
المعنى الاخير لايكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل
الوجوب لان غيرها يقتضى صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان يقتضى صدره جوازا
اولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح بجعل الفاء فى قوله فهى للتفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد
من قوله سوى ان لايقتضى صدر الكلام وجوبا كما لايقتضى صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فهى لعكسها فلا
يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها يقتضى صدر الكلام وجوبا ولايقتضى صدره جوازا او
فى قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان عداها عدم الصدارة **قوله** الا الكافة اى
المانعة عن العمل قيل انها اى ما الكافة اسم بمعنى الشئ فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لايكون الاسم الفاعل والمفعول المتصلين فلايرد حينئذ ما قيل لابد ان يستثنى صلة الالف واللام بمعنى اسم الموصول وهو الذي والتي مع ان صلة الالف واللام لايكون جملة فلا حاجة حينئذ الى ان يجاب بان الجملة اعم من اللفظي والمعنوي وصلة اللام جملة معنى فحينئذ يكون الكبرى مخصوصة بما سوى صلة الالف واللام فيكون الكبرى كلية مخصوصية قوله وفتحت اما صيغة الغائب بارجاع الضمير الى ان او صيغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان قوله حال كونها مع جملتها فاعلة اشار به الى ان قوله فاعلة حال عن ان وانما قال مع جملتها لدفع ما قال الشارح الهندي من ان ان حرف فلا يقع فاعلا ولا مفعولا ولا غيرهما لانهما لايكونان الا اسما فكيف يصح كونها فاعلا او مفعولا او مضافا اليها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعلة قوله لوجوب اي فتح الهمزة في ان لان الفاعل انما يكون مفردا لانه اسم وهو مفرد اي بلغني علم زيد وكرهت شعره قوله لوجوب كون الفاعل مفردا وكذلك قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي قوله لوجوب كون المفعول مفردا كبرى الدليل وصغراه مطوي لايقال يشكل هذا القولنا قال زيد ضربت عمرا فان قولنا ضربت عمروا مفعول لقال وان كان عمرو مفعولا لضربت مع انه ليس بمفرد حقيقة ولا حكما فلايكون اسما حكما لانا نقول لانم صحة هذا التركيب بل التركيب الصحيح ان يقال قال زيد ان ضربت عمروا فيكون حينئذ اسما حكما فهو مفرد حكما قوله نحو عندي انك فاضل اي عندي فضل زيد وعندي خبر مقدم عليه لظرفيته قوله لوجوب كون المبتدا مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا يشكل لقولنا تسمع بالمعيدي خير من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد اي سماعك وانما لم يذكر الحال والخبر لانهما يكونان جملة ايضا وانما لم يذكر التميز والمستثنى لانهما داخلان في المفعول فانه اعم من الحقيقي والحكمي ولذا لم يذكر مفعول ما لم يسم فاعله لانه داخل في المفعول عند المصنف وان كان داخلا في الفاعل عند غيره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل في المضاف اليه على مقتضى تعريف المص قوله مضافا اليها بارجاع الضمير الى الفاعل او المفعول والمبتداء قوله نحو اعجبني اشتهار انك اي اعجبني اشتهار علمك قوله لوجوب كون المضاف اليه مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا يشكل لقوله تعالى يوم ينفع الصادقين والجواب انه مأول بالمصدر ولا ينتقض بما يضاف اليه حيث ومثل لانه ايضا واجب الفتح لان ما يضاف اليه حيث ومثل جملة يجب اللفظ مفرد بحسب المعنى فيصح عند دخول ان كما قالوا قوله وقالوا اي العرب لولا انك الخ وهذا الرد مذهب الكسائي والفراء لانهما ذهبا الى ان ما بعد لولا فاعل لا مبتداء اي لولا وجد انك كذا ذكره في الحاشية ثم ان خبر المبتداء بعد لولا محذوف اي لولا انطلاقك موجود فلا يرد ما قيل ان لابد من الجملة الاسمية بعد لولا قوله اي ما بعد لولا الخ اشار به الى التسامح لان الظاهر ان يكون الضمير راجعا الى قوله لولا انك وانما حمل لولا على الامتناعية بقرينة قوله لانه مبتداء لان ما بعد لولا التحضيضية لايكون الا فاعلا او مفعولا قوله وكذلك بعد لولا التحضيضية اي يجب الفتح فيما بعد لولا التحضيضية هذا جواب سوال مقدر تقريره انه لا وجه للتخصيص اي تخصيص الفتح بما بعد لولا الامتناعية تقرير الجواب ان بعد لولا التحضيضية حليه ومعمول الفعل المذكور اما فاعل او مفعول لايقال فلا يحتاج الى بيان ما بعد لولا الامتناعية او تخصيصه فان النكتة المذكورة لعدم البيان ثم قوله جزان في قوله لانها قوله اي لولا زعمت اني معاذك اشار به الى ان ما بعد لولا فعل محذوف والمذكور مفسر له لان لولا التحضيضية لايدخل الا على الفعل فهي تدل على تقدير الفعل بعدها فالفعل المذكور بعد لولا ليس لان يعلم به الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرينة لتعين الفعل المذكور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذكور لا غير فلا يرد ان ايراد المفسر بالكسر مما لا يحتاج اليه لان لولا تدل على الفعل المقدر ثم ان لولا ههنا للتوبيخ واللوم لدخولها على الماضي وكونها

وفي بعض النسخ جمعهما اي اللهزمتان دالية ميل قوله بارادتهما مع حواليهما وبهذا اندفع ما يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس للشخص واحد الا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال واللهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع قوله مع حواليهما بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كالابوين حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا قوله اي مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من يكرمني فاني اكرمه واذا انه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الأخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقديران الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل بكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد وحينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس بموجود في كثير من النسخ قوله كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصولة فمعناه اول المقولات ولو كانت موصوفة معناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه قوله لان اول المقولات اني احمد الله فانه جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد قوله لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس بمعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتدا والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس المقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتدا وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية قوله اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اني احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن ولكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس المقول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تغير معنى الجملة فيكون مدخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل قوله لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب محل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من متفرعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابة المتن محفوظا ولعل مراد مولانا عصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث قال الظاهر فجاز ليرتبط بما قبله وكانه حفظ كتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من البصريين اكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ اعدم عمل ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** والا انه لكونها مبنيا وهو توطية لقوله خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب واحد مشترك بينهما اي بين كون الاسم مبنيا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور **قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب واحد لان المراد منه على ما ذكرت هو اجتماع عاملين على اعراب واحد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير فلا محذور فيه ولهذا قال فكانها بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما لا ينافي هذا المعنى للتاكيد **قوله** وعطف شيء عليه اي على اسمه بالرفع اي رفع هذا الشيء **قوله** وبكر اي وبكر خارج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السائر وكذا ضمير فيهما واسمهما لكن التانيث باعتبار المضاف اليه **قوله** لعدم بقاء المعنى الاصلي فيهما لا يقال لما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولهما فمعناها باق في لكن وان لانا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناها يتغير بهما لان الجملة تصير مبنية بدخولهما فهما مخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولهما ايضا فاذا صار الكلام انشاء بدخولهما فيتغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي وبدخولهما يتحقق التغير الوصفي وان لم يتحقق التغير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن يتغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد ينافي كونه مشابها بالاسد فان علة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد يتغير معناها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة بخلاف ان المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله ولذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** دخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معها اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد منهما متنافيان **قوله** بدخلت وانما قال في لكن لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله دونها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد كما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قدم دخول اللام على خبر ان على دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتدأ لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط بالفصل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تنافيا للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر ان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم امّ قوما في الصلوة وقرأ فيها سورة والعاديات وبلغ بهذه الآية فقرأها ان بالفتح فوقف لانه قرأ المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير بتصور ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه مانعا من الالغاء كما يجئ ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الا ان يقال ان ان المخففة المكسورة مشابهة بالامر مثل بع فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اى ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها وذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية اسابقه وسابقه علية لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول عكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا فى حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب لجواز ان يكون ذلك اى عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يحبون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هى التى يحصل العلم من المعلول العلمى من حيث انه معلول علمى لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية فى تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمى لكون الالغاء غالبا العلم به لا محالة فاعلم ذلك فانه ما خطر بخاطر خطرى **قوله** واللام على كلا التقديرين اى الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغى تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتى **قوله** اما فى الالغاء اى اما لزوم اللام فى الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففى المخففة اللام لازم وهى ليست فى النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام فى المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد والتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لابد ان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما فى العمل اى اما لزوم اللام فى صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة للزوم اللام فى الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج فى صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية ولما لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقوله ان زيد لقائم برفع زيد كما فى اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام فى صورة العمل اى يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثانى مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة فى هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثانى للاحتياج الى القول بالاطراد فى الفرق اللفظى لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقى ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو ليطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون فى الاسماء التى لا يظهر فيه الاعراب فلا بد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما فى الاسماء التى فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب فى المخففة والرفع فى النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا فى المخففة فليس لزوم اللام حينئذ لاطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فمقابلة قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما فى العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغى لجريان

قوله بامه ربک بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية و قوله ربک بالجر صفة اسم یعنی قسم بامه که صفت اسم اینست که پرورندهٔ تست بدرستیکه کشته تو هر آئینه مسلمانی را واجب شده است بر تو عقوبت متعمد که قصاص ست قیل لم لا یجوز ان یکون کلمة ان للشرط لا المحققة لصحة المعنی علی الشرطیة واجیب بان اللام فی قوله لمسلما قرینة علی کونها محققة لعدم کون اللام لبعد ان الشرطیة و یرد علیه لم لا یجوز ان یکون ان نافیة واللام بمعنی الا کما هو عند الکوفیین کما مر فی قوله تعالی وان کانت لکبیرة قوله وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها بمنزلة المستثنی من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر قوله کالمکسورة ای تخفیفها مثل تخفیف المکسورة من حذف النون المحرکة مع حرکتها وکثرة الاستعمال وثقل التشدید قوله فتعمل المفتوحة عند التخفیف ای بعده علی سبیل الوجوب وانما اخذ الوجوب من العطف فان قوله وتخفیف المفتوحة عطف علی قوله وتخفیف المکسورة و قوله فتعمل فی ضمیر شان مقدر عطف علی قوله فیلزمها اللام والمعطوف فی حکم المعطوف علیه فحکم المعطوف علیه هو اللزوم والوجوب فکذلک المعطوف فاذا قیل جاءنی زید وعمرو فهو فی حکم زید لاشتراکهما فی المجیئة لا یقال ان بین کونه فی حکم المعطوف علیه و بین ان المعطوف یدل علی المغایرة ای مغایرة المعطوف بالمعطوف علیه تناف لانا نقول معنی دلالته علی المغایرة ان المعطوف لیس بداخل فی المعطوف علیه لا شک ان المعطوف فیما نحن فیه لیس بداخل فی المعطوف علیه کما ان عمرو فی المثال المذکور لیس بداخل و جزء فی زید قوله والسبب فی تقدیره ای فی تقدیر ضمیر الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اکثر من مشابهة المکسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان یقال أَنَّ یَأَنُّ بالتشدید ماض مضارع مثل فرّ یفرّ بخلاف المکسورة قیل کون مشابهة المفتوحة اکثر من المکسورة ممنوع لان الامر من ان یان بالفتح اِنّ بکسر الهمزة والنون المشددة کفِرّ من فرّ یفرّ فیکون اِنّ امرا مثل فِرّ فیکون ان بالکسر فعل الامر کما ان انّ بالفتح مثل فرّ علی صیغة الماضی والجواب ان المشابهة القویة هی المشابهة بالفعل الماضی لان الفعل الماضی اصل الافعال ویمکن الجواب ایضا بان آخر الماضی مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه یجوز فیه الکسر والسکون قوله کما سبق والظاهر مما سبق هو قوله لبنائها علی الفتح مثله قوله فی سعة الکلام ای کلام واسع وهو کلام النثر لا کلام النظم فیکون من اضافة الصفة الی الموصوف قوله ان کلا لما لیوفینهم واللام فی لما فوقیة وهی التی تدخل علی الشرط او علی ما تضمن معنی الشرط فهی تدخل علی الموصول لتضمنه معنی الشرط وهی انما تدخل علی الشرط او علی ما فی معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقدیرا فلام لما لام جواب القسم واللام فی لیوفینهم فارقة بین المخففة والنافیة وانما زیدت کلمة ما بعدها لکراهة اجتماع اللامین والمعنی وان کلا مختلفین فی القرآن والله لیوفینهم الضمیر المستتر الی الله یقال وفاه اذا اعطاه وافیا والمراد هو اعطاء الجزاء علیهم قوله ویلزم منه ای من عدم وقوع اعمال المفتوحة فی سعة الکلام بحسب الظاهر ترجیح الاضعف وهو المکسورة علی الاقوی وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اکثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان یکون عدم اعمال المفتوحة فی السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اکثر فحینئذ یعمل المکسورة بعد تخفیفها فی السعة دون المفتوحة للتعادل فلا یکون ترجیح الاضعف علی الاقوی فی الحقیقة لانه متعادل حقیقة قوله وذلک غیر جائز ای بحسب الظاهر فلا یرد ان قوله ذلک الکلام اشارة الی ترجیح الاضعف علی الاقوی فی نفس الامر فلیس الکلام فیه قوله والجملة المفسرة عطف علی الضمیر المستتر فی یکون لوجود الفصل قوله کما کانت فی الاصل ای کما کانت المفتوحة عاملة فیها فی الاصل ای قبل التخفیف قوله فهی لا یزال عاملا ای المفتوحة المخففة عاملة دائما فح لا یلزم من عمل المفتوحة المخففة فی ضمیر الشان المقدر و من عمل المکسورة المخففة فی الظاهر ترجیح الاضعف علی الاقوی لان دوام عملها مرجح قوله والعمل فی الظاهر وان کان الخ والمراد من الظاهر

ومفعوله يعود الى و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله و هو قوله ان سوف يأتي كل ما قدرا و الالف للاشباع
بالفارسية مبدأ تم من پس علم مرو نفع میکند مرد را بدرستیکه نزد دست که می آید هر چیز یکه مقدر شده و تقدیر الله تعالی رفته است
مصراع قیامت گرچه دیر آید بیاید قوله ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم اى الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم اى مرسلات بهم
بلا تغير من الزيادة و النقصان قوله و لزوم هذه الامور الثلثة للفرق اى لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق في الماضي
و المضارع معتل الآخر و اما في الصحيح و الاجوف فلزوم احد منها للاطراد لان العمل فارق فيهما و لم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق او للعهود
لا يقال لو قيل الامر بالعكس بان كانت هذه الامور الثلثة لازمة بالمصدرية ايضا يحصل الفرق لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه الامور
مناسبة بالمفتوحة المخففة تخصصها بها و ذلك لان المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها
للرجاء و الطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة في المخففة بجواز ايراد غيرها معها و لا يرد هذا في الدليل الثاني
ايضا كما لا يخفى قوله او حرف النفي و هو لا و ما و لم و لن ليسا من حروف النفي بل يستعملان في معنى النفي فذكرهما بالقياس بحرف النفي مثل علم
ان لم يقم زيد و علم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافة للعهد فالاطلاق المصدر يستدعي
الاغلاق قوله كالعوض عن النون المحذوفة و انما قال كالعوض ههنا و كذلك فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة قوله
فانه لا يحصل بمجرده اى بمجرد حرف النفي الفرق بينهما لان حرف النفي يجمع مع كل من المخففة و المصدرية بخلاف السين و السوف فانهما
من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل في تاويل المصدر لا يقال هذا الوجه لكان في لم و لن ايضا كذلك لانهما
لا يجمعان مع المصدرية لان الجوازم و النواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق في حرف النفي هو لا و ما يستعمل
في معنى النفي جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين و سوف و قد و لذا قال او حرف النفي لم يرد عليه لم يقل و ما في معناه من لم و لن لا يقال ان
العوضية لا تدل على خصوص النفي لانا نقول النفي يناسب المخففة في المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفي و ما في معناه قوله
فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفي اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا و معنى فالفاء
فصيحة اى اذا عرفت اجتماعه معها فالفارق الخ و خبر الفارق محذوف و هو موجود قوله اما من حيث المعنى اى وجود الفارق بينهما من
حيث المعنى فلانه ان اعتنى به اى بالفعل الذي هو مدخول ان الاستقبال فهي المصدرية و الا فهي المخففة و في بعض النسخ لانه ان عنى به
الاستقبال فهي المخففة و الا فهي المصدرية يعمل في المستقبل و قد حدلها بان الاستقبال كما مر في بحث الفعل قوله و لا انشائه اى لا انشاء
التشبيه فاشار به الى حذف المضاف و المراد تشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما في كاف التشبيه و المراد من الانشاء الاظهار لا بمعنى جعل الكلام الخبري
الى الانشائي كما في ليت و لعل فان قولنا كان زيدا الاسد يحتمل الصدق و الكذب قوله على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح قوله
حملا على اخواتها دليل لكونها حرفا باسره قوله و لان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح قوله مركبة من الكاف الخ لما ركبت مع ذا و اى في كذا
و كاى قوله لان الكاف في الاصل الخ و الحاصل ان الكاف في الاصل جارة و ان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لها اى انها لما ركبت
بان فصارت كلمة برأسها فانتفى الاثر منها و الجارة مختصة بالمفرد و لان الجر من خواص الاسم فراعوا الصورة اى صورة الكاف فان صورة
الحرف ففتحوا الهمزة ليكون داخلا على الاسم صورة و ان كان المعنى على الكسر قوله تخففا اى كان اى يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة مع حركتها
لثقل التشديد و كثرة الاستعمال قوله فتلغى عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح يحذف الموصول

انما یکون فی الواو وحینئذٍ علی انہ یجوز ان یکون اعتراضیۃ قولہ الاخیر اظہر حیث قال ہی عاطفۃ وجعلہا اعتراضیۃ اظہر **قولہ** ولیت للتمنی وہو مصدر من تمنی یتمنی بفتح النون اشار بقولہ ای لانشائہ الی حذف المضاف والفرق بین التمنی والترجی ان الترجی لایکون الا فی الممکنات والتمنی یکون فی الممکنات والمستحیلات فان الانسان ربما یتمنی الطیران الی السماء ولا یترجاہ **قولہ** فتدخل علی الممکن ہذا اذا لم یکن الممکن مترقب الوقوع فیقال لیت زیدا خارج اذا لم یکن خروجہ مترقب الوقوع الآن یقال ان اللام عوض عن المضاف الیہ ثم التفریع مبنی علی تفسیر التمنی بانہ محبۃ الشئ المنتظر او غیرہ فحینئذٍ یشمل الممکن والمحال **قولہ** وعلی المستحیل نحو لیت الشباب یعود لا یقال ان عود الشباب ممکن لیس بممتنع فان اللہ علی کل شئ قدیر لانا نقول المراد من المستحیل المستحیل العادی ہو یجمع بالامکان الذاتی فلا یرد النقض بزلیخا رضی اللہ تعالی عنہا لما عرفت ان التمثل للمحال العادی واجیب بشذوذہ ایضا علی ان ہذہ مناقشۃ فی المثال فجاز ان یکون المثال فرضیا فالمثال قولہ یالیت ایام الصبا رواجعا قولہ بنصب المعمولین لا یقال نصب المعمولین لا یختص بالفراء بل جوزہ کلہم کما ذکرہ لانا نقول المراد ہو نصب المعمولین بالمفعول وغیرہ لم لا یجوز نصبہما بالمفعولیۃ لما ذکرہ الآن ودلیل الفراء یجری فی غیر لیت من ہذہ الحروف بل دلیل الکسائی والجمہور ایضا کذلک **قولہ** یالیت ایام الصبی الخ والمقصود بالتمثیل قولہ رواجعا بالنصب حیث لم یقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعہ علی رواجع مبنی علی مذہب المصنف لانہ جمع فاعل علی فواعل قیاس عندہ فیما لا یفعل من الصفات وعند المبرد یکون قیاسا فی جمیع الصفات فلا یرد انہ لا یجمع فاعل الصفۃ علی فواعل بل یجمع فاعل الصفۃ علۃ والمراد من ایام الصبی ہو ایام الشباب وہو من خمسۃ عشر الی اربعین والی خمسین بروایۃ والصبی فی اللغۃ ہو المیل الی المحبوب ووقت شباب ایضا محبوب لا یقال ان یا فی یالیت حرف النداء ولیت حرف ایضا ونداء الحرف غیر جایز لانا نقول المنادی محذوف ای یا قوم لیت ایام الخ **قولہ** حال کونہا ای الایام فان الخبر محذوف وہو قولہ کائنۃ والضمیر فیہا الی الایام وانما قال لنا کائنۃ ولم یقل کائنۃ لنا لیکون متعلق الظرف مقدما علیہ لان الانسب ان یکون الخبر یلی اسمہ ومتعلق الظرف یتاخر عنہ لاتساعہم فی الظروف دون غیرہ فلا یرد حینئذٍ ما قیل الاولی ان یقول کائنۃ لنا لان الخبر المحذوف ہو لنا وکائنۃ متعلقۃ **قولہ** ولعل للترجی مصدر من ترجی یترجی وتدخل علی الممکن المترقب الوقوع **قولہ** ومعناہ ای معنی الترجی لا معنی لعل وقال بعضہم لتحقق مضمون الجملۃ مثل ان ورد بانہ لم یصح فی قولہ تعالی یتذکر او یخشی لان فرعون لم یتذکر واجیب بان المراد ہو احد الامرین فیحتمل انہ خشی **قولہ** لعلہم یفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاۃ امر مرجو یعنی توبہ کنید امید ہست کہ نجاۃ وفلاح یابید **قولہ** ولعل الساعۃ ای ساعۃ القیامۃ ہذا مثال الخوف لان فیہا خوف **قولہ** ای بکلمۃ لعل وانما اوّل تانیث الضمیر مع انہ راجع الی لعل وہو حرف اشارۃ الی ان المراد بقولہم کل حرف مونث ہو حرف التہجی لا المعانی **قولہ** کما جاء فی اللغۃ العقیلیۃ ای جاء الجر والجر مع الشذوذ العقیلیۃ منسوب الی عقیل وہو تصغیر عقل والعقیلیۃ قبیلۃ فی العرب الانشاد شعر غیرا خوان **قولہ** فی ذلک ای فی الخبر بہا **قولہ** وداع دعایا الخ الواو فی وداع واو رب فعلی مذہب البصریین رب تقدر بعدہا وہو جارۃ والواو عاطفۃ فلا بد من تقدیر المعطوف علیہ ہہنا وعلی مذہب الکوفیین الواو بمعنی رب ہی جارۃ بنفسہا فلا حاجۃ الی تقدیر رب یا حرف نداء ومجیب صیغۃ المتکلم وکلمۃ من استفہامیۃ الندی ہو العطاء والضمیر فی لم یستجبہ الی داع وذلک راجع الی النداء **قولہ** مجیب نکرۃ فی سیاق النفی تفید العموم فی سیاق النفی ولو بواسطۃ کذا قال العلامۃ التفتازانی **قولہ** اخری ای مرۃ اخری **قولہ** دعوۃ مفعول مطلق **قولہ** ابی المغوار بکسر المیم وغین المعجمۃ اسم رجل معروف بالسخاوۃ

لایصح علی اطلاقہ علی تقدیر کونہ للاضراب ایضا لان الاضراب یستدعی نفی الحکم عن المعطوف علیہ مطلقا بل قد یکون لعدم کون ذکر المعطوف علیہ مبنا علی ما یجی مہنا او ذکرہ الفاضل الحلوائی اقول الاضراب لاینافی بدل الغلط لان فی الاضراب یکون المبدل منہ فی حکم المسکوت عنہ سواء کانت یصرف حکم المعطوف علیہ الی المعطوف او لا ثباتہ الیہ وبدل الغلط کذلک مثل مررت برجل حمار اردت ان تحول الحمار فسبقک لسانک فقلت برجل ثم استدرکت فقلت حمار والمراد بالغلط فی قولنا بدل الغلط ہو المبدل منہ فیکون معناہ بدل شی من الغلط فمال الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنی واما بل للترقی فلا ینافی الحروف العاطفۃ فانہ اذا قیل ما رأیت زیدا لا میر بل السلطان فانہا للترقی ویصدق مفہوم العطف علیہ لانہا تمیل المعطوف الی المعطوف علیہ فی الحکم وہو عدم الرویۃ واما معہا فیصح الخ فقولنا جاءنی رجل حمار بدل الغلط الا انہ غیر فصیح وان کان صحیحا فالافصح ان یقال جاءنی رجل بل حمار حین اردت ان یقول جاءنی حمار **قولہ** فالاربعۃ الاولی للجمیع الخ ای لافادۃ الجمیع او تستعمل للجمع ولیس المعنی علی انہا موضوعۃ للجمع لانہ لایصح الا فی الواو وخبرہا ما وضع لہ الثلاثۃ الباقیۃ فانہ لاترتیب فیہ فی الواقع وقد فصلہ بقولہ فالواو للجمع مطلقا واشار الیہ بقولہ اعم من ان یکون مطلقا الخ واعلم ان معنی کونہا للجمیع بین المفردین فی کونہا مسندین او مسند الیہما او مفعولین او حالین او غیرہما ومعنی کونہا الجمع بین الجملتین فی حصول مضمونہا **قولہ** ومراد النحاۃ بالجمع ہہنا ان یکون ای الاربعۃ الاول لاحد الشیئین الخ بل لابد ان یکون مجموع الشیئین او الاشیاء وانما قال ہہنا لان الجمع جاء بمعنی آخر کما فی بحث الفعل حیث قال ویقدر ان ابدا لواو اذا کان الواو للجمع فیکون المراد من الجمع حینئذ المعیۃ والمصاحبۃ وہو اجتماع المعطوف مع المعطوف علیہ فی زمان واحد بخلاف الجمع المذکور ہہنا فانہ اعم من ان یکون اجتماعہما فی زمان واحد او زمانین مختلفین قال الفاضل الحلوائی الاظہر ان یقال ان یشترک المعطوف والمعطوف علیہ فی اصل الحکم ولم یتفرد واحد بہا بہ انتہی اقول انما اورد بلفظ احد الشیئین او الاشیاء رعایۃ لشیئیۃ الذی ذکرہ بقولہ کما کانت اما واو لان کل واحد منہا لاحد الشیئین او الاشیاء **قولہ** ولیس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف علیہ فی الفعل ہذا فی غایۃ الظہور فی غیر الواو وبحیث لامجال للتوہم فیہ فلا حاجۃ الی النفی للا فی الواو اقول المراد من قولہ فی الفعل ہو فی الفعل مثلا فلا یرد ما ذکرہ مولانا عصام من ان الاولی ان یقال فی الحکم موضع قولہ فی الفعل لیشمل زید وعمرو شاعر انسان وبہ سقط ایضا ما ذکرہ الفاضل الحلوائی من ان ایراد الحکم موضع الفعل غیر مانع حیث لایشمل مثل زید کاتب وشاعر ومثل زید کاتب وعمرو شاعر مع ان المعطوف والمعطوف علیہ اجتمعا فی زید کاتب وشاعر فی الفعل الذی ہو الحدث المستفاد من الکاتب والشاعر وہو الکتابۃ والشاعریۃ وکذلک اجتمعا فی الحکم بہا فیہ لایقال لیس اجتماعہما فی الحکم مثل اسکن انت وزوجک الجنۃ لان الحکم انما یکون فی الکلام الخبری لا الانشائی وان کان اجتماعہما فی الفعل فیہ لانا نقول ہو مأول بقولنا مقول فی حقہ اسکن انت وزوجک الجنۃ او للمراد من الحکم ہو الاسناد وہو معناہ العرفی کما فی شرح الشمسیۃ فما ذکرہ الفاضل الحلوائی من ان ارادۃ الاسناد من الحکم بعید لیس بشئ **قولہ** لغیر مہلۃ ہذا القید مما لابد منہ لایقال لایستفاد ہذا القید من قولہ ثم مثلہا بمہلۃ لانا نقول لانم ذلک لانہ یمکن ان یستفاد منہ التفاوت بالعموم والخصوص وایضا یستفاد منہ مطلق الترتیب سواء کان بمہلۃ او غیرہا **قولہ** ای مثل الفاء فی مطلق الترتیب فان اصل الترتیب مشترک بینہما

والركبان بضم الراجمع الراكب **قوله** ومع هذا اى مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة لان التقديم المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت واما عكسه وهو تقدم رحالتهم على ركبانهم انما يكون في الخارج فلا منافاة بينهما اى بين التقدم الذهني والخارجي **قوله** واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اى كون المعطوف جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم بجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان الفعل اى الموت تتناول جميع اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبياء جزء قوي للناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به **قوله** ولذلك اى ولاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اى الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير **قوله** الا انه لم يات الخ اى لكن لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيندفع ذلك التوهم بجملة لكن المستفاد من كلمة الا **قوله** فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ **قوله** لكثرة استعمالها اى كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها **قوله** فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجئ العاطفة فيما يلاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ **قوله** في معنييها اى الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بملاقي الجزء الاخير **قوله** وانما استعملوها اى حتى العاطفة دفع سوال فكانه قيل فلدفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بما يلاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنييها وهو كون مدخول حتى جزء **قوله** من انحاد المتجاورين اى في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم بانحاد المتجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه تعلق بهما وقوله المتجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء الاول من اليوم **قوله** ومن هذا ظهر اى من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ وهذا الدفع كلام صاحب المندى حيث اعترض على المص بان قوله ومعطوفها جزء من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشئ له حكمه فيكون جزءا لها حكما فعلى ما حققه الشارح لا يرد هذه الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت **قوله** اى للدلالة الخ اى او واما وام تدل على ان نسبة الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين في عبارته هو اقل مرتبة الترديد الذي يفهم من او واما وام فيكون ذكر الامرين على سبيل التمثيل **قوله** اى غير معين

قوله اي من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ
ولكن قوله ومن ثم في الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثاني منه على ما عرفت قوله لان السؤال عنه
اي عن التعيين لان المتكلم يعلم بوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا
للسؤال قوله دون بنعم او لا اي لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا في جواب ازيدا رايت ام عمرا وانما
خصهما بالذكر لان تعينهما يكفي فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما
مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الحلوائي ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى
لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا
كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابها بلا ونعم وليس في جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام في او واما
وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابها بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا
ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغنار للسائل عن السؤال مرة اخرى وهو السؤال عن التعيين
قوله لان المقصود بالسؤال اي سؤال او واما ان احدهما لا على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما لا على التعيين جاء
او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفي كليهما اي وقد يجاب بلا بنفي كلا المستويين في السؤال بام المتصلة
الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء
في اعتقاد المتكلم لوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما لا على التعيين مع ان
قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر في جوابها التعيين ونفي جوابهما مع ان المتحقق بلا نفي كليهما
لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطئ ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال في الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلي عند
السؤال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام
المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على
تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة
الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم
في الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة
بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اي كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين
لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اي على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلهما وهو على صيغة
المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اي جعل ثم في كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين
المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة في كل واحد من الموضعين
باعتبار على حدة كما عرفت غير مرة وقوله جعلهما الخ رد لكلام بعض الشارحين حيث فسر في الموضع الاول بقوله
اي لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفي الموضع الثاني بقوله اي لاجل انها

وام المتصلة لازمة الالهمزة الاستفهام **قوله** تبع بـالنفي الخ اى كلمة لكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش **قوله** فعلى كل تقدير اى سواء كانت بعد النفي والاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد **قوله** يُصدّر بها الجمل بتشديد الدال اى انها تورد في اوائل الجمل كلها اى سواء كانت اسمية وفعلية اخبارية او انشائية مثبتة او منفية **قوله** حتى لايغفل المخاطب الخ اى ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الى **قوله** من شئ مما يلقى الخ اى عن شئ من الاشياء التي يلقى المتكلم الى المخاطب و**قوله** يلقى من الالقاء من باب الافعال و**قوله** ولهذا اى ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلته عن شئ مما يلقى المتكلم الى المخاطب **قوله** نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فظهر منه بكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى **قوله** وتدخل ها خاصة الخ اى ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة **قوله** لاتعيين معانيها اى معانى اسماء الاشارة لابهامها اى بهاء التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر باطل من وجهين اما اولا فلانها تتعين بالوصف بذى اللام الذي لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اى جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اى باب اسم الاشارة بذى اللام للابهام الواقع فى هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اى من من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة له لان لاتعيين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لايختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم لان من له العلم وهو لايكون الا انسانا لاغير هذا خلاصة كلامه وظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذى اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصى لا النوعى واسماء الاشارة لاتعيين بهاء التنبيه بتعيين الشخص بخلاف تعيينها بالوصف بذى اللام فانه نوعى لاشخصى لايقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذى اللام فلابد حينئذ ان يتعين بالتعيين الشخصى ايضا لانا نقول التعيين الشخصى غير مقصود من هاء التنبيه عند وصفها بذى اللام حال ارادة التعيين من هاء التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معانى اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعيين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها **قوله** هذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهؤلاء للجمع لايقال كيف يصح ايراد امثال التثنية والجمع لان الكلام ههنا فى المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ماليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه **قوله** حروف النداء وهو فى اللغة الصوت وفى الاصطلاح ما ذكره فى بحث المنادى يا اعمها استعمالا بانها تستعمل فى موضع لايستعمل غيرها فيه والائمة عند ارباب المعقول

صيغته فى مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشاً كما لا يخفى قوله يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد
بالايجاب اثبات شئ فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو فى نعم واما بانه نفيه كما فى بل فلا فحينئذ
ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية فى نعم مطلقا
لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها حروف الايجاب تغليبا
فدفع الايراد عنه بجعل قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف بجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على
انها تدل على الايجاب والاثبات اى اثبات شئ على ما عرفت فى ضمن بياننا هذا قوله تقرره لما سبق
اى هذه الحروف بجعل ما سبقها متحققا فى ذهن المتكلم قوله استفهاما كان او خبرا اى سواء كان ما سبقها كلاما
استفهاميا او خبريا والمراد بالمقابل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه
وهو الاستفهام قوله بمعنى قام زيد اى نعم الذى فى جواب أقام زيد بمعنى قام زيد وللقائل ان يقول لا يجوز ان يكون
نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان
معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شئ آخر اليها وهو قام زيد فى جواب السؤال المذكور والقول
بان معنى نعم هو قام زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد فى السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق
فاقيم لازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالى بعد ما اشكل ذلك لى والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه
على قوله فمعنى بلى فى جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون معنى بلى لما مر قوله ولو قيل فى
موضع بلى ههنا اى فى جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى فى مقابلة الارواح قبل
خلق الناس قوله وقيل يجوز استعمال الخ وهذا الكلام لبيان انه يقوم نعم موقع بلى فى جواب الست بربكم من غير كفر
بان يكون حينئذ نعم فى قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفى وبيان ذلك ان قوله الست للنفى
والهمزة للانكار ونفى النفى اثبات فكانه قال تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور فى العرف فانه
لو قال احد يا زيد اليس لى عليك الخ معناه بحسب العرف ان لى عليك الف درهم لان همزة الاستفهام فى الاصل
للشك فلا معنى لشك الدائن فى الالف بل هو جازم فى ذلك فيقول اليس لى عليك الخ كما لا يصح الشك فى جواب
الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام فى هذا المقام للانكار قوله وبلى مختصة بايجاب
النفى واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اى المقصود من ذكر الاختصاص هو نفى ذلك
التصديق الذى اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ قوله بايجاب النفى اى بايجاب الكلام المنفى المتقدم
وبجعل المنفى ايجابا قوله اى قد قام اى يقال فى جواب الكلام المنفى الذى هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام
وقد عرفت ما فيه قوله او مقرونا به اى بالاستفهام عطف على قوله مجردا قوله وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع
دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفى اى الكلام المنفى مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول
فى جواب الم تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفى على سبيل القياس وهى ههنا يكون لتصديق الكلام

لابدله من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعا لمعنى لايستدعى عدم زيادة هذه الحروف كلها لان معنى زيادتها
ان اصل المعنى لايختل بدونها وهذا المعنى لايدل على عدم كون الحروف موضوعا لمعنى غاية مايدل عليه ان لايكون معنى
الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولاشك ان الوضع يستلزم الدلالة المقارنة بالارادة
قوله ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضى بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان فى قولنا
ان زيدا قائم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لايختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الشارح فى الحاشية
حيث قال ويلزمهم على هذا ان يعد ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى
كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لايجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لايختل هو ان اصل المعنى
المقصود اى مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فمقصود المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لابدونه
تامل قال الفاضل الحلوائى اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ماذكره منقوض بان ولام
الابتداء حيث لايختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما ليسا من حروف الزيادة ويمكن ان يجاب بان الاسناد
وطرفيه ومايتعلق بواحد من هذه الاركان كلها داخل فى اصل معنى الكلام ومالیس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما
ان زيدا قام كذلك ان زيدا لقائم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذى هو من الاركان فيكون داخلا فى
اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لاتفيد شيئا من الاركان ولا مايتعلق بواحد
منها فان من مثلا فى مثل ماجاءنى من احد لتفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا
متعلقا بالركن كما لايكون ركنا فلا يختل اصل معنى ماجائنى من احد بدون من وبهذا يسقط ماقيل ان الحكم بزيادة
هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا فى مثل ماجاءنى من احد يكون
لتاكيد النفى كما صرح الشارح فى بحث المستثنى فى قوله لان من لاتزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفى المقيد بالاستغراق
ولاشك ان النفى داخل فى معنى الكلام فكذلك مايتعلق بالنفى وهو الاستغراق داخل فى معنى الكلام فيكون من الاركان
فحينئذ ماقيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن
قوله كما فى من الاستغراقية فى لا النفى الجنس مثل لارجل فى الدار ولا من رجل فيها فان النكرة فى سياق النفى
تفيد العموم ومن الاستغراقية توكده قوله وكونه بزيادتها افصح اوكون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية
افصح اقول ولقائل ان يقول لايحتاج الى قوله اوكون الكلمة او الكلام بسببها اى بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه
ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا فى قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا الجمع الا
ان اراد من تزيين اللفظ غير ماذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن
الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ
غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة فى التزيين قوله ولا يجوز ذلك اى وقوع العبث
من الفصحاء بل وقوعه انما يكون من المجانين قوله ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

لاحور رالخ الحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنی الهلاکة والهالک وقوله بیرے بمعنے القے وقوله شعر بفتح الشین المعجمة وکسر العین من الشعور والعلم وکلمة ما نافیة والمضاف هو البیر والمصراع الثانی اکفه حتے اذا الصبح حشر والظرف فی المصراع الاول متعلق بسری وقدم لضرورة الشعر والظرف فی المصراع الثانی متعلق بیرے او بما شعر وحتے نهایة له یقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فیکون حتی للغایة والنافیة لبیان المصراع الاول وهذا البیت فے حق المومنین العاصیین والکافرین یعنے ومنین عاصیین در چاه مهلکه انداخته نفسهای ایشان را وحال آنکه نمیدانند ثم قوله الکفه علی وزن اضربه بمعنی الهلاک فلابد ان یقول بوضع قوله بالکفه بر جوع الضمیر الے بیر الهلاک لانه وضع المظهر موضع المضمر من المصراع الاول بحسب المعنی وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسیة وقتی عالم میشوند بافتادن مذکور که طلوع کند صبح موت لاکن عالم شدن دران زمان سود ندارد قوله مشتملا علی ذکر مواضع زیادتها لعل هذا حکم الاغلب حیث ذکر موضع زیادة اللام فیما سبق غیر ظاهر قوله حرفا التفسیر الخ قال مولانا عصام ینبغے ان یکون من حروف التفسیر الفاء فی قوله تعالی الزانیة والزانی فاجلدوا الخ هذا مذهب سیبویه انتهے کلامه اقول الشیخ جعل الفاء للسببیة فے بحث ما اضمر عامله علی مذهب سیبویه ثم قال وقیل زائدة او للتفسیر والظاهر ان یکون ایراده بلفظ قیل اشارة الی ضعف کون الفاء للتفسیر علی مذهبه فلذا لم یعد الفاء فی قوله تعالی الزانیة والزانی الخ من حروف التفسیر ولقائل ان یقول الفاء للتفسیر متحقق بینهم فان الفاء فے قوله فهی تفسیر کل مبهم الخ للتفسیر فلابد من عد فاء التفسیر من حروف التفسیر الا ان یقال ان الفاء فے الاصل یکون للتعقیب کذا قالوا ثم استعمل لها للتفسیر والعطف والتفریع فلا یکون من حروف التفسیر بل من حروف التعقیب فی الاصل قوله ای مات فهو تفسیر لقوله قطع زرقه وهو جملة قوله وان بفتح الهمزة وسکون النون المخففة کای وهی ای ان مختصة بما فے معنے القول ای ان مختصة بمفعول مقدر لفعل هو فے معنے القول بان یفهم القول منه ای من ذلک الفعل والیه اشار الشیخ قوله ای بفعل متعرض اشار به الی ان المراد من کلمة ما هو الفعل واشار بقوله متقرر ای ثابت فی معنے الخ الی ان ظرفیة المعنے للفعل الذے هو لفظ اعتباریة فلا یرد انه یلزم ظرفیة المعنے للفظ وهو باطل فان ظرفیة اللفظ للمعنے ایضا مجازیة وبیان ذلک ان اللفظ قد یکون مظروفا للمعنے بناء علی ان اللفظ یقدر بالمعنے ویزداد بزیادته کما ان المظروف یقدر بالظرف ویزداد بقدره وقد یکون المعنے مظروفا للفظ بناء علی ان المعنی یستفاد من اللفظ فکانت الالفاظ قوالیب تنصب فیها المعانے وهذا هو الاکثر قوله غیر منفک عنه تفسیر للاختصاص قوله فے الاکثر الا مفعولا مقدرا الخ اشار به الی من المسامحة التی فے عبارة المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما فے معنے القول وتقدیر المفعول بالنظر الی الاکثریة لا یقال النظر ان تکون الفاء للتفریع وفی تفرعه علی ما قبله نظر لانا نقول التفریع قد یکون نظریا یثبت بضم مقدمة وانما قال فی الاکثر لانها قد یفسر مفعولا ظاهر اللفظ هو غیر صریح القول یودی ذلک اللفظ معناه قوله ای نادیناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان یکون بواسطة او بلا واسطة والفرق بین هذا المثال والمثال الثانے بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر فی المثال الثانی بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو الضمیر فے نادیناه وکونه فی معنے القول فان القول لازم للنداء قوله ای کتبت الیه شیئا هو ای ذلک الشیء ایت بمعنی هیا تو فان شیئا مفعول به مقدر له

حروف المصدر

بحث حروف الاستفهام

قوله وان تقدر قدرت الكون اى بقدر جعلها فى تاويل المفرد المذكور اوما فى معناه بان يكون الخبر جائزا الابد لك ان تقدر الكون نحو اعجبنى ان هذا زيد فان زيد اسم جامد فمنع ان يكون المصدر فان كل خبر جامد صحيح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون قوله لدلالتها على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضى كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامى وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهما التحضيض والتوبيخ او اللوم قوله ويلزمها الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين امتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التى تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفى بعض النسخ ويلزم الفعل برفع الفعل على انه فاعل يلزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا ينفك عن الفعل ولا تستعمل بدونه قوله هلا زيد ضربته اى هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفى بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف قوله ومعناه وفى بعض النسخ ومعناها فى المضارع الحض اى تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم للفعل من المخاطب قوله فى المضارع بمعنى الامر فاراد بالامر معناه اللغوى او معناه انه فى حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض فى الماضى الذى قد فات بل لا بد فى الماضى التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فبطل المناسب تسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها فى المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضى بحروف التوبيخ واللوم واعتبار التغليب تكلف قوله فى لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اى لوم المتكلم به قبل انها قد يستعمل فى لومه على ترك ما لا يمكن تداركه فى المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا قوله على فعل مثل ما فات اى مثل الفعل الذى فات فى الزمان الماضى فان الضرب الذى فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده فى المستقبل فكانه قال الضرب الذى فات منك لى عده فى الزمان المستقبل قوله سمى بها اى سمى قد بها وفى بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر لتوافق قوله المجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لهما بل التسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحرف اذا دخلت على الماضى والمضارع فلابد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما فى بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضى وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحرف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتبعه الشارح واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة المصطلحة قوله الى هذا المعنى اى معنى التحقيق فى الماضى التقريب من الحال اى بزمان الحال مع التوقع اى يكون مصدره اى مصدر الفعل الذى هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اى التقريب بزمان الحال قوله اى يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا قريب بزمان الحال وايضا قد يكون للتحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اى حصل عن قريب كنت متوقعه وهو قيام قوله مجتمعة بالرفع صفة لمعان

اى معنى المثال الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو للمضارع فحينئذ يصح **قوله** فان للاستقبال **قوله** وقد يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مومنة الخ اى امة مومنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب درشگفتن ودرشوق آوردن **قوله** وهذا لازم معناه الخ اى هذا المعنى لازم معنى لو اى المعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك ويؤيده التعبير من الكل بحرف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه وكذلك الامر المقدم والمؤخر فهو التالى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصام ان التقدير لا ينافى الوجود بل يعم الموجود والمعدوم كما حققه فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التالى لانه انما يصح اذا كان المقدر متناولا للمعدومات فقط مع انه يتناول الموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية الشمسية فى تحقيق المحصورات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما يتناوله كما هو فى اعتقاد المعترض لان المعتبر فى وضع لو كون الشرط مفروض التحقق فى الماضى معلوم الانتفاء فيه ولقائل ان يقول سلمنا ان وضع لو كذلك لكن قوله وما كان حصوله مقدرا الخ كلية فصدق هذه الكلية ممنوع الا ان يقال وهو مثل قولنا كل شمس مضى فيكون كليا منحصرا فى فرد واحد وهو لو **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء ما علق وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء ما علق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف والا فمجرد التعليق لا يستدعى توقف المعلق به كيف وقد يكون المعلق اعنى الجزاء لازما اعم من المعلق به اعنى الشرط كما فى ان كان انسانا كان حيوانا وان وجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لازما مساويا من غير سببية الشرط للجزاء وجودا او عدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فلا يرد الملازمة المستفادة من قوله فيلزم لاجل انتفائه انتفاؤه الخ ممنوع لان المعلق عليه اما ملزوم او سبب وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم ممنوع لان اللازم قد يكون اعم وايضا لا نسلم ان يكون انتفاء السبب مستلزما لانتفاء المسبب لان المسبب قد يكون اعم منه نعم ان كان مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما معا وكون انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاكرام سببا لانتفاء المجئ وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف وان كان بحسب زعم المتكلم او ادعائه ولا شك ان انتفاء الموقوف عليه بسبب مستلزم لانتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع اولا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد والادعاء واعم من ان يكون مطابقا للواقع اولا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلبى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فنعلم من ذلك اى من انتفاء الفساد انتفاء التعدد الذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واللازم فى قوله التعدد والآلهة للعلة لا للصلة **قوله** ومن هذا الاستعمال اى استعمال لو هذا توهم للصواب لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ان المصرح اى فيه انه اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فاعتقد ان لو لانتفاء الاول

مع ہی انہ اذا حذف الفعل المفسر لابد من ایراد المفسر بعده فلا یصح ان یقال لو انک منطلق بالنظر الی تلک القاعدة تقریر الجواب ان قولہ منطلق یقع فی موضع یلیق ان یقع فی ذلک الموضع قولہ منطلق وان لم یلیق ان یقع فی ذلک الموضع لان التفسیر المذکور لا یستدعی وقوع منطلق فیہ فقولہ یلیق اشارة الی ان الاصل فی الخبر الافراد فان قولہ منطلق خبرہا والکاف اسمہا واجیب بوجہ آخر بان معنی قولہ موضع منطلق ان ایراد انطلقت مستدرک بعد لو لانہا تدل علی المضی وان دخلت علی المضارع فینبغی ان یکون موضع انطلقت شیٔ آخر واجیب ایضا بان معنی قولہ موضع منطلق انہ یکون فی موضع منطلق قبل دخول لو دون بعد دخولہا فلا اشکال حینئذ قولہ لیکون کالعوض ای لیکون لفظ الفعل المذکور الواقع خبر الان کالعوض عن لفظ الفعل المحذوف قولہ فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق معناہ انہ ومن ثم قال بعضہم لو انک منطلق انطلقت بالفعل موضع منطلق لیکون کالعوض عن الفعل المحذوف فیقال عندہ بہذہ الملاحظة لو انک انطلقت ولا یقال عندہ بہذہ الملاحظة لو انک منطلق فیکون قولہ لو انک منطلق داخلا فی قولہ ومن ثم قیل لو انک لانہ فاعل فحینئذ ما ذکرہ الفاضل الحلوائی قولہ فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق نقض فلک بمثل لو انک منطلق فاجیب بان لو فیہ لیست شرطیة بل حرف مصدر لیس بشیٔ قولہ لان الفعل المقدر لا بد لہ من مفسر ای الفعل المحذوف لا بد لہ من مفسر یزیل الابہام الناشی من حذفہ قولہ فہو عوض عنہ ای معنی التحقق والثبوت الذی فی ان عوض عنہ ای عن ثبت یعنی الفعل الواقع خبرا عوض عن الفعل المقدر بل لفظا فلیس شیٔ منہما عوضا حقیقیا عن الفعل المقدر بل کالعوض لان العوض الحقیقی ہو ان یکون عوضا عن شیٔ من حیث اللفظ والمعنی معا قولہ ہذا اذا کان الخبر مشتقا ای کون الفعل موقع الخبر المفرد انما یصح اذا کان الخبر مشتقا کالمنطلق لانہ حینئذ یمکن اشتقاق الفعل من مصدر ہذا الخبر ووضع ہذا الفعل موضعہ فان مصدر منطلق ہو الانطلاق المشتق منہ انطلقت فیوضع لہ موضع منطلق قولہ لا یمکن اشتقاق الفعل منہ ولا من مصدرہ حیث لا مصدر لہ قال الفاضل الحلوائی وفیہ انہ ان ارید بالجامد ما یقابل المشتق کما ہو الظاہر من التقابل فیندرج فیہ المصدر وقد امکن اشتقاق الفعل منہ وان ارید ما لا یکون مشتقا ولا مشتقا عنہ فیبقی المصدر واسطة انتہی کلامہ اقول لا واسطة ہہنا لانہ اذا کان الخبر مشتقا منہ فیمکن حینئذ اشتقاق الفعل من نفسہ کما اذا کان الخبر مشتقا یمکن اشتقاق الفعل من مصدرہ ففیما اذا کان الخبر مشتقا منہ مما لا یحتاج الی البیان لامکان اشتقاق الفعل من نفسہ قولہ جاز وقوع الخ ای لم یتبع فہو شامل حینئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا قولہ ای لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد. قولہ واذا تقدم القسم اول الکلام وقولہ اول الکلام منصوب علی انہ مفعول فیہ کما ہو اختیار الشارح الہندی ثم اعترض الشارح المذکور بان المفعول فیہ یکون منصوبا بتقدیر فی اذا کان ظرف الزمان مبہما کان او محدودا او ظرف المکان اذا کان مبہما وقولہ اول الکلام لیس بشیٔ منہما فلا یجوز النصب منہ فقولہ ای فی اول زمان التکلم لدفع کلامہ بان قولہ اول الکلام ظرف زمان باعتبار مضاف الیہ محذوف ای اول زمان الکلام بمعنی اول زمان التکلم بالکلام فان تقدیر الزمان قبل المصادر شائع فالاول مضاف الی الزمان المضاف الی الکلام والاول المضاف الزمان ظرف لان اسم التفضیل المضاف الی الزمان معناہ المشہور الاکثر داخل فی جنس المضاف الیہ کما تقرر فیکون قولہ اول حینئذ من جنس الزمان واذا عرفت ہذا ما

قال الفاضل الحلوائي بقي ههنا بحث وهو انه قد مر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب ان كان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط مضارعا وجائز ان كان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في العمل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى يشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدم وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان آتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان آتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على الشرط نعم لا يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه يتكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما وان كان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجامع صحة الجزم وهذا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط فاجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وهو القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا وبعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم يقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا لغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط المفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمنك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله اولم تأتني اي والله ان لم تأتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمنك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقدم

ان النشر على المعنى الثانی فی المثال الاول باعتبار التقدیم علی غیر ترتیب وباعتبار الجواز علی الترتیب وفی المثال الثانی باعتبار التقدیم
علی الترتیب وباعتبار الجواز علی غیر الترتیب علی عکس المثال الاول فثبت الاختلاف بین اعتباریه بخلاف المعنی الاول فانه لیس اختلافا
بین الاعتبارین فی المثالین فان النشر علی المعنی الاول بکلا الاعتبارین علی غیر ترتیب اللف فی مثال الاول وعلی ترتیبه فی المثال
الثانی فافا کان کذلک تحمل عبارة المص علی المعنی الاول من المعنی الثانی قوله یقتضی تقدیم المثال الثانی علی الاول لان المثال الثانی مثال
لتقدیم الشرط باعتبار القسم المقدمین فی المثل علی المعنی الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقدیم غیر الشرط والفاء القسم المؤخرین
فی المثل قوله لکنه اراد اتصال المثال بالمثل له بقدر الامکان الخ یعنی لما کان المفروض تقدم اللفین وهما المثلان علی نشریهما وهما
المثالان علی ما فعله المصنف قصد ان یکون المثال متصلا وقریبا بالمثل له وهذا یتاتی فی تقدیم الاول حیث اشتمل علی جواز الفاء القسم
المذکور فی المثل وعلی مثال تقدیم غیر الشرط المذکور فی المثل قریبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثانی فانه مشتمل علی مثال تقدیم الشرط
وجواز القسم البعید ان عنه فی الذکر فی المثل وانما قال بقدر الامکان لانه لم یحقق اتصال جمیع الامثلة بالمثلات حقیقة علی ما فعله المص ایضا
بل ما تحقق هو اتصال المثال الاول بمثله باعتبار ثانی جزئیه وقربه بالمثل باعتبار الجزء الاول وانما قال علی تقدیر تقدم اللفین الخ
لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثانی یحصل اتصال المثال بالمثل ایضا لکن هذا خلاف ما فعله المص والکلام فیه فظهر لک
مما تقدم ان اللفین عبارة عن المثلین والنشرین عبارة عن المثالین وقوله من حیث مثالیهما بیان النشرین قوله ولتقدیر القسم کاللفظ
ای حکم ما اذا کان القسم مقدر الحکم ما اذا کان القسم لفظا ویکون تقدیره فی صدر الکلام قیل لا وجه للتخصیص بصدر الکلام لانه کما ان القسم
المقدر فی اول الکلام المقدم علی الشرط کالقسم المذکور الملفوظ فی اول الکلام المقدم علی الشرط فی اشتراط مضی الشرط وکون الجواب
له کذلک القسم المقدر فی وسط الکلام المؤخر عن الشرط وغیره کالقسم الملفوظ المتوسط بتقدیم الشرط او غیره فی جواز الاعتبار والالغاء
وکون المثال الاول من قبیل الاول لا یوجب التخصیص له فلا وجه لقوله فی صدر الکلام واجیب بان تقدیر القسم فی الوسط مما لم یثبت
وان جاز عقلا ولذا خص بالصدر قوله ای کالتلفظ به او المقدر کالملفوظ اشار به الی ان المراد من التقدیر اذا کان معناه المصدری
یکون المراد من اللفظ هو التلفظ الذی معناه المصدری واذا کان المراد من التقدیر هو المقدر الذی هو اسم مفعول کذلک المراد
من اللفظ هو الملفوظ ولا یجوز ان یکون المراد من التقدیر معناه المصدری وان یکون اللفظ بمعنی الملفوظ لعدم صحة المعنی حینئذ قوله فلزم
فی الشرط الخ ای اذا کان حکمه حکم القسم الملفوظ فی اول الکلام فلزم القسم فی الشرط الخ وقوله وکان الجواب للقسم عطف علی لزم ای کان
الجواب للقسم لفظا قوله اولی به ای بالجزاء الظاهر ان لا یکون الجزم بحذف النون اولی به لان المصنف قال فی بحث الفعل اذا کان
الشرط ماضیا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ایضا لوقوع الفاصلة بالاجنبی وهو الفعل الماضی لعدم عمل الشرط فیه الا انه قال
صاحب الرضی ان الجزم حینئذ اکثر فیکون الاکثریة وجه الاولویة لان العمل بالاکثر اولی قوله یلزم الاتیان بالفاء ای فانکم لمشرکون والمراد
هو الفاء او ما یقوم مقامه کاذا المفاجاة فلا یرد حینئذ ان فی لزوم الاتیان فی الجملة الاسمیة نظر لانه قد یوتی فیها باذا المفاجاة ایضا علی ما
صرح به المص فی بحث کلم المجازاة لقوله ویجیء اذا مع الجملة الاسمیة موضع الفاء قوله او ما اجمله فی الذهن ای یکون کلمة اما لتفصیل ما اجمله المتکلم
بشرط ان یکون المجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والا فلا قوله ان یتقدمها ای علیها اجمال کاما الواقعة فی اوائل الکتب کقولهم اما بعد فهذه
قوله وقد یکتفی بذکر قسم واحد ای قد اکتفی فی ما یذکر قسم واحد وهو کون اما مذکورة فی اول الکلام قوله حیث یکون المذکور الخ ای یکتفی

بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل القسم اليها مانع آخرالخ قوله فان ما فى خبر ان بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله
وهذا المازنى ميسر بين ان لا يكون وراء الفاء مانع آخر وبين ان يكون وراء الفاء مانع آخر ولهذا قال فى القسم الاول مع قطع
النظر عن الفاء وفى القسم الثانى ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله يجعل اى هذا القائل لا ما قوة سلب حكم الامتناع الذى
كان هذا الامتناع فى القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لا ما لمحا
جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه
قوله دون ان اى لم يجعل هذا القائل لا ما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثانى اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم
الثانى قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذكر من قوله لا يلزم توالى حرف الشرط والجزاء قوله لما كان اولا اى
كان ارتفاع زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله واما تقديره اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجه غير ظاهر جز له
قوله مهما يذكر اى بان يقال ومهما يذكر الخ بان يقدر فعله عاما هو مشتق من الذكر كتذكر لا عاما هو مشتق من الكون كما هو على التقدير الاول
قوله بانه فاصل الفعل المحذوف اى بفاصل الحكمى قوله مع انه يوهم الخ بان كان زيدا مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب قوله
وجواز اما يوم الجمعة الخ اى يوهم جوازه ايضا بان كان يوم الجمعة فاصلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف
قال فى بعض الحواشى قد استدل المص على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق
واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهموه لا يقال لا نم
الابطال فى شئ من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون
زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار
عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير
الراجع اليه وفرق جلى بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شئ ويجعل ضميره مخبرا عنه بالانطلاق
وكذا فرق جلى بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شئ والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق
قوله وانما مثل الخ اى المص اورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما منصوبة مثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد
المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما مرفوعة بل اورد الشارح بقوله اما زيد فمنطلق لان المثال الذى يكون الواسطة بينهما مرفوعة
ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التى يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كلا قال سيبويه والاكثرون معناها الردع
والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك ورأى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته فى مثل قوله تعالى ما شاء ركبك
كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين ثم اختلفوا فى تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتها
وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعانى مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه
والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم فى معناه الحقيقى قوله فيقول كلا ردعا الخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول فى مقابلة الجز
كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لكسان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للخبر ونفى قوله كقولك لمن قال الخ اى كقولك كلا لمن
قال لك افعل كذا وقوله للايجاب من الاجابة قوله اسم مبنى اى اسم مبنى لا معرب قوله ولمناسبة معناه لمعناه قيل هذا وهم للتنافى بين

وقال الفاضل الحلوائی ولا یخفی ان کلامه هذا ای قوله والفائدة فی مثل هذا الابدال علی ما مراتع یدل علی جواز الاضمار قبل الذکر
لفظا ورتبة اذا اشتمل علی فائدة والظاهر من کلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهی کلامه اقول ولقائل ان یمنع کون الظاهر من کلامهم عدم
جوازه مطلقا لان ما ذکره من تنازع الفعلین من جواز الاضمار قبل الذکر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسیر یکون من کلام القوم
کما لا یخفی قوله او یکون الجملة وهی قمن وقاما وقاموا فعلی هذا یکون الاسم الظاهر مبتدأ وما قبله خبره فلا یلزم حینئذ الاضمار قبل الذکر
لان الاصل فی المبتدأ التقدیم فهو مقدم علیه رتبة قوله والغرض کون الخ فی الحقیقة علة لقوله فیقدم الخبر علیه قوله فسمی به لان
الشئ الخ ای سمی النون تنوینا ای سمی له بهذا المصدر الذی هو التنوین اشعارا بحدوث ما ینون به الشئ وعروضه لان فی المصدر
من معنی الحدوث ولهذا سمی الخ قوله نون ساکنة وقیل نون ثانیة فی اللفظ دون الخط قوله بذاتها واراد بکونها ساکنة بذاتها
ان یکون سکونها اصلیا لا عارضیا وبعبارة اخری ان یکون وضعها علی السکون وبعبارة اخری ان یکون ساکنة اذا لم یکن
موجب التحریک من خارج وحاصل کلامه ان المراد بالساکنة بذاتها لئلا یخرج عن التعریف التنوین المتحرکة بعارض التقاء
الساکنین کتنوین قوله عادن الاولی لئلا یدخل فیه غیر التنوین وبالجملة التقیید لادخال ما یخرج من التعریف من افراد المحدود
علی تقدیر الاطلاق حفظا للمنع فلا یرد ما ذکره مولانا عصام من انه اراد بالساکنة بذاتها ما یکون ساکنا اذا لم یکن موجب التحریک
فکل نون فی آخر المعرب نحو محسن وضائن کذلک وان اراد معنی آخر فلیبین حتی نتکلم علیه فانا نختار الشق الاول ودخول نون مثل
محسن وضائن فی النون الساکنة بالمعنی المذکور لا یضر فی منع التعریف نحو وجه تقیید منع حرکة الآخر فلیس المقصود بالتقیید اخراج
هذا النون عن قوله نون ساکنة بل ادخال تنوین عادن الاولی فی التعریف فان کسرة التنوین فی عادن الاولی للعارض
وهو اجتماع الساکنین التنوین وهمزة الوصل واما الکسر فلان الساکن اذا حرک حرک بالکسر قوله فلا یضرها الحرکة العارضیة
بان یخرجها عن قوله نون ساکنة مع وجوب دخولها فیه ثم لما کان الکلام فی التنوین فلذا جعل موضوعا واثبت الاحوال الیها
ولم یقل فلا یضر منع التعریف وجمعه الحرکة العارضة للتنوین وبما ذکرنا ظهر ضعف ما ذکره الفاضل الحلوائی من انه لو قال فلا یضر منع
التعریف وجمعه الحرکة العارضیة للتنوین لکان اولی وایضا ظهر ضعف ما ذکره مولانا عصام من ان الظاهر فلا یضره لیرجع الضمیر
الی تعریف التنوین قوله وهی شاملة لنون من ولدن ولم یکن وامثالها قال مولانا عصام قوله نون ساکنة لا یکون جنسا شاملا
لهذه النونات لان المراد من النون الساکنة ما هو النون الذی من اقسام الکلمة والنون فی آخر کلمة من مثلا لا یکون من
حروف المعانی بل من حروف الهجاء انتهی حاصل کلامه وتبعه الفاضل الحلوائی حیث قال ثم الظاهر ان یکون المراد بالنون الساکنة
النون وهو من حروف المعانی اعنی هو قسم الکلمة وقسیم الاسم والفعل فکیف یشمل نون من ولدن ولم یکن فالاولی ان یقال
وهی شاملة لنون التاکید الخفیفة انتهی کلامه اقول لو سلم ان کون الکلام فی حروف المعانی ولکن التعریف یقتضی الجنس والفصل
فکون النون الساکنة جنسا یقتضی ان یکون شاملا للنون الذی من حروف المعانی وغیره لان الاصل فی الجنس ان یکون
شاملا للمحدود وجمیع غیر المحدود ولا ان یکون شاملا لبعض غیر المحدود وکان فصلا لبعض غیر المحدود والآخر لان المعتبر عند القوم هو
ما ذکرنا وقد ذکرناه فی تعریف اللفظ الواقع فی تعریف الکلمة علی ان کون الکلام فی حروف المعانی لا یقتضی التخصیص فی الجنس
کما ذکرنا ان المعتبر فی الجنس عند القوم ان یکون شاملا للمحدود وجمیع غیر المحدود وقال الفاضل الحلوائی جعل مجموع النون الساکنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية و وزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين
فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين فى احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و
ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون فيهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم
ان يكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين فى نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن
وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة قوله قال الرضى وانا لا ادرى منعا
من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير فى زمان واحد وان قلت انه
للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين عليحدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ
ان التنوين فى الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا واليه يدل قوله فاقول التنوين فى رجل الخ قوله لتعاقبهما على
آخر الكلمة اى كما يكون المضاف اليه فى آخر الكلمة فكذلك التنوين فى آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظر بالتامل و
اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن الياء او عن التاء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض
يكون عوضا من التاء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره فى خواص الاسم قوله والحق بها التنوين عوضا
عن الجملة جبرا للنقصان فلولم يجبر لم يبق الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة قوله اى يوم اذ كان كذا اليوم زمان
معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى
الثانى لامية واما الاضافة فى ساعتئذ وحينئذ وعامئذ فبيانية لا غير قوله فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظه وكانه
مضاف اليه للتبعيض قوله وتوهم بعضهم انه اى التنوين فى مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوائى كما لا
مانع عن ان يكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف
على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع
لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب
الشيخ فهو لا يستدعى من عدم المانع بين غيرهما قوله ولو كان للتمكن لزالت اى التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتانيث
مع ان تنوين التمكن لا يكون فى غير المنصرف قال الفاضل الحلوائى ان التانيث فى مسلمات ليست لمحض التانيث لانها علامة
للجميع ايضا فلا توثر فى منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لا نم ان التنوين بعد العلمية
هو الذى كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز
ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ولمحض للمقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشيء
لان القوم جعلوا التانيث فى مسلمات موثرة فى منع الصرف كما سبق فى اول الكتاب فبناء كلام الشارح على ذلك فحينئذ وجود العلمية
والتانيث فيه توجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر ان يكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها
كما ان التنوين فى مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشيء لان عدم العلم بالمنافاة
بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرناه آنفا قوله لو لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوي بالخاء المعجمة الخالي والمخترق بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اي المحل الذي يمر فيه بسهولة ومعنى المصراع بالفارسية يعني بسياري از بلدهاست كه سياه شده اطراف او وخالي شده است محل مرور او يعني كسي نمي‌گذرد واين اشاره است بآنكه بلد ويران است قوله مشتبه الاعلام لماع الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعني علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات يعرف بها الطريق واللماع مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان وقوله خفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفارسية سراب كه در هوا گرم آب مي نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه شده علامتهاي وراههاي بلده بيكديگر كه بسياري از لمعان يعني از درخشندگي ورشني آب مي نمايد قوله فحركت القاف الساكنة عند التغني بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة خاوي المخترق ولماع الخفق لكونها آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اي بحركتها الاصلية واما الفتح فلما ثبت من ان مثلها اذا الحق بما آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين لحصول اضرب واقتلن بنون التاكيد الثقيلة قوله والحق بها اي بالقاف النون فقيل الخ قوله وقد تجاوز البيت وقيل قد تجاوز هذا القسم حاده اذ حده ان ثبت في الوقف دون الوصل وهو بالعكس قوله ولهذا يسقط من التقطيع لان التقطيع والوزن يتم بدونه قوله موضوع لغرض الترنم اي تنوين الترنم بالحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم قوله واما التنوينات الاخر فعني اعتبار لوضع في بعضها ايضا تامل اراد ببعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر النقصان اي التعويض عن المضاف اليه لا بان موضوعاله وكان هو معناه كذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشئي سمي له الموضوع له بالمسامحة والمجاز قوله وتحذف اي التنوين اي تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون في جمع المؤنث السالم قوله بين العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثاني ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم قوله مضافا الى علم آخر اي غير العلم الاول فنقض ذلك بمثل يا زيد بن زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب يسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتي والاعتباري فزيد من حيث انه علم الاب غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب اعتبر غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا سرى الى اللفظين وجعلهما متغايرين لفظا ولو قرأ قوله علم آخر بالتركيب الاضافي لا التوصيفي يندفع النقض كما لا يخفى قوله لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اي لكثرة استعماله بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانها كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال قوله وخطا اي خطا وكتابة بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اي الابن لطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافي طلبه للتخفيف لفظا ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائي ان حذف الاصل لا يختص بالخط بل هو تخفيف في اللفظ ايضا قوله لانه اي الفلان بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه قوله وليعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط لم يجب الحذف بل لا يحذف قوله اذا كان اي الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اي كان له موصوفا علما لكن المضاف

بل بنيد لا في الدار يقوم من لان مجيء نون التاكيد مع النفي بمامحل نظر بخلاف النفي بلا المشابهة لنهي حتى قيل مجيئها في النفي بلا المتصلة
قياس عند ابن جني بخلاف المنفصلة وان جازت نحو لا في الدار يعنى بن ليس لشيء ثم اعلم ان المراد من النفي الواقع في المتن معنى عام
ليشمل فعل الجحد لدخول نون التاكيد عليه ايضا لانه مشابهة للنفي في جزم الآخر **قوله** ولزمت اي نون التاكيد قال مولانا عصم
وينتقض ما ذكره بقوله تعالى اذا متم او قتلتم لالى الله تحشرون جواب القسم وثبت اليضم مع انه لم يدخل نون التاكيد عليه اي على تحشرو
بالقسم مقدر فيه اي والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلك فيما اذا لم يكن المجرور مقدما عليه فلا يرد الاشكال حينئذ لتقدم المجرور
فيه وهو الى الله **قوله** اي في جوابه المثبت اشار به الى ان الاضافة الى القسم في قوة الجواب اليه اي الى القسم لان المثبت ليس
الا القسم في الجواب لاغير ومن جعل اضافة المثبت الى القسم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كجرد قطيفة كما اختاره الشيخ
الهندي فقد بار بتحاب المسامحة والتزام التساهل **قوله** لان القسم محل التاكيد تسامح لان محل التاكيد هو جواب القسم دون نفس
القسم بل هو مفيد للتاكيد **قوله** ان يوكد والفعل بامر منفصل عنه اي عن الفعل وذلك الامر المنفصل هو القسم من غير ان يوكده
اي الفعل بما يتصل بالفعل وهو النون لبعد صلاحيته له اي لبعد صلاحية الفعل لتاكيد الامر المتصل الذي هو نون التاكيد لانه متصل
بالفعل بخلاف القسم **قوله** اي لما الشرط الموكد حرفه بما سواء كان التاكيد بما لازما كما في حيثما واذما او جائزا كما في متما **قوله** فانه لما
اكد الحرف اي حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون ميما وادغم الميم في الميم **قوله** لئلا ينقص بالصاد المهملة
من النقصان فان المقصود تاكيد الفعل عن غيره وهو الحرف **قوله** مع ضمير المذكرين اي الغائب والمخاطب **قوله** ليدل على
الواو المحذوفة قال الفاضل الحلوائي هذا لا يتم في مثل لا تخشون وكذا لا يدل على الياء المحذوفة في مثل لا تخشين الا ان يعتبر اطراد
الباب انتهى كلامه اقول ان اصل لا تخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف
النون الاعرابية عند دخول نون التاكيد وبحذف الواو ايضا اذا لم يكن ما قبلها مفتوحا فيضم الواو فيقال لا تخشون فيكون
في الاصل لا تخشون بنون التاكيد فحذفت الواو لالتقاء الساكنين وكذا في قوله لا تخشين **قوله** لالتقاء الساكنين اي في
كلمتين فان التقاء الساكنين على حده في كلمتين غير جائز لان المشددة كلمة اخرى ولهذا اشار بقوله ان اشترط في التقاء
الساكنين الخ فلا يرد حينئذ قوله ليدل على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين لانه لا معنى لحذف الواو لالتقاء الساكنين
لجواز التقاء الساكنين على حده **قوله** ان اشترط في التقاء الساكنين على حده انيكون الساكنان في كلمة واحدة فعلى
هذا لابد من حذف الالف في اضربان واضربنان بنون التاكيد الثقيلة لعدم تحقق شرط التقاء الساكنين على حده حيث
قال النون المشددة كلمة اخرى الا انها لم تحذف في اضربان لئلا يشتبه بالواحد ولم يحذف في اضربنان لئلا يلزم
اجتماع ثلث نونات متواليات وقد يقال ان الشرط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة
او فيما هو كالكلمة الواحدة او في حكمها والنون المشددة في التثنية وجمع المونث والخانت في كلمة اخرى حقيقة الا انها نزلت
منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وكذا الحال في جمع المذكر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والياء
فيهما لالتقاء الساكنين الا ان الشيخ لم يلتفت الى هذا الشرط في التقاء الساكنين على حده ولم يجعله مذهبا ثم انظر فرق من
قوله ان اشترط انيكون الخ ان التقاء الساكنين اذا كان في كلمتين وهما الفعل والتنوين يكون داخلا في التقاء الساكنين

وكذا اعزوا الكفاية لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله ويعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و
ارادة الخاص بمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو
والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضا مع ان اللام غير ثابت معهما كما تثبت مع الالف فليس اذن قوله هكذا المتصل على اطلاقه
صحيحا قوله في نحو هل ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم تروا القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون لان
نون التاكيد الثقيلة تقتضي حركة ما قبلها والا لزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله والمخففة تحذف
للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم يحذف للساكنين هما
واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفت المدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون المخففة
بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها لا ان لا للنهي فيكون النون الآخر ساكنة
الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحركها بالكسر كما في لا تهين الفقير قوله لا تهين الفقير علك ان تركع يوما
والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من هين يهين هو من الاهانة
ضد الاكرام والفقير المحتاج وعلك اصله لعلك بتشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب وتركع منصوب بان من الركوع
وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني پست شدن واز مرتبه افتادن والمعنى اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه
فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اي الفقير وتفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا تستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد
ورائح قوله وابقيت فتحة ما قبلها اي مع اثبات الياء قوله لتدل اي الفتحة عليها اي على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من
الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لا تهين الفقير اي بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين
احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله حط المرتبة ما يدخل الفعل له وهو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم
وهو التنوين وقيل ترجيحا لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة
بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللازم اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اي في الوقف تخفيفا اذا ضم او كسر
ما قبلها قوله فيرد ما حذف اي في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت
مع كونه مقصودا فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل المخففة يعني لاجل ما حذف سواء
كان حذفه لاجل المخففة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجله اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا
يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اي عند الوقف لا مطلقا معناه انه
يجوز ان تقلب الفا وهذا بمنزلة الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان انضم او انكسر
يحذف اي يجوز ان يحذف نحو اصبت خيرا فقلبت النون اي التنوين بالالف فالمراد من التنوين في قوله فان النون اذا انفتح الخ
هو التنوين قوله اصبت بالفارسية رسيدي تو وقوله اصابني خير بضم الراء بحذف النون وكذلك قوله خير بحذف النون وكسر الراء ط

تمت